سلسلة نصوص تراثية للباحثين

(١٣٤٧)

الجزء الثاني

من فوائد ابن هبيرة

في كتابه

الإفصاح عن معاني الصحاح

استنباطات-واستدلالات- وفوائد

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٥هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

WWW.NSOOOS.COM

"**في هذا الحديث** من الفقه:* أن الدعاء في الصلاة جائز؛ لقول أبي بكر رضي الله عنه: يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي؛ ولم ينكر عليه.* وفيه أيضا أنه لا يدعى في الصلاة إلا بما ورد في الأخبار، لأن أبا بكر رضي الله عنه لم يستجز أن يدعو في الصلاة إلا بما يتلقنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما غير الصلاة فيدعو فيها بما يشاء.* وفيه من الفقه أيضا أن الدعاء على الإطلاق ينبغي أن (٤/ ب) يتوخى به النطق المأثور عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأن لا تواجه عظمة الرب سبحانه إلا بالآداب النبوية المؤيدة بالعصمة.* وفيه أيضا من الفقه أنه قال: (قل اللهم) وهذا الاسم، هو الاسم الأعظم من حيث إنه الأشهر والأظهر، ولذلك يقال: السواد الأعظم، أي الأشهر والأظهر، ولهذا الاسم خصائص منها لحوق هذه الميم في النداء به، وليس في الأسماء كلها ما تلحقه هذه الميم في النداء غيره.* وفي العربية أنه عوض من حرف النداء، إلا أنه قد جاء في الشعر الجمع بينها وبين حرف النداء للضرورة. ومن خصائصه أيضا لحوق ياء القسم به، وأنه المراد بقوله ﴿الله نور السموات والأرض﴾ أي هذا الاسم هو قولنا (الله نور السموات والأرض)، فله يتراحم المتراحمون، وبخوفه يكف الظالمون، ويهدد المسرفون، ويأمل الخلف المتصدقون.وقوله: (إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا) فيه من الفقه:* أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أصل له هذا الحديث تأصيلا عاما شاملا لكل دعاء، وبيان." (١)

"* ثم قال: (إنك أنت الغفور الرحيم) فقوله (إنك) الكاف في خطاب الله تعالى والتاء أيضا في أماكن إسناد النعم إليه: ﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾، فلما جاء إلى ذكر الغضب قال: (غير المغضوب عليهم) وإلى الضلالة قال: (ولا الضالين). وقال: (إنك) بالكاف ثم ألحقها بقوله: (أنت)، وهو عماد عند الكوفيين.* وفيه فائدة فوق قولنا: (إنك أنت الغفور الرحيم) لأن المعنى بقوله: إنك أنت الغفور الرحيم، أنه تعيين لهذا المعنى، أنه ليس لغيرك، فكأنه قال: لا غفور ولا رحيم على الحقيقة غيرك.– ٢ –الحديث الثاني: من المتفق على إخراجه:[رواه أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: (٥/ ب– الصحيفة اليسرى من المخطوطة) نظرت إلى أقدام المشركين ونحن في الغار، وهم على رؤوسنا فقلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه. فقال: يا أبا بكر! ما ظنك باثنين الله ثالثهما؟]. **في هذا الحديث** من الفقه:* إثبات الصحبة لأبي بكر رضي الله عنه في حال شهد رسول الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ٥٠

– صلى الله عليه وسلم – بأنه ليس لهما ثالث إلا الله.* وفيه أيضا أن أبا بكر رضي الله عنه لما أقلقه الحذر على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لو." (١)

"أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا) فلم يكن جواب النبي صلى الله عليه وسلم راجعا إلى الاعتضاد بمخلوق ولا الاستغناء ببشر؛ ولكن قال له: (يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما) فرده من التعلق بالأسباب المخلوقة إلى خالق الأسباب.#* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا ما يدل على فضيلة أبي بكر رضي الله عنه، فإنه لم يقل له إن الله تعالى ثالثنا في هذه الحالة خاصة ولا في الغار خاصة؛ ولكن قال له: (ما ظنك باثنين الله ثالثهما) أبدا.* وفيه أيضا أن الهرب من المخوف مشروع، ولا يكون ذلك نقصا في إيمان المؤمن، وعلى هذا يحمل هرب موسى عليه السلام من العصا حين انقلبت حية، وتوليه منها هاربا، وليس كما يقول بعض الناس إن ذلك من البشرية، ولكن موسى عليه السلام لم ير أن يترك الشرع في ذلك المقام بين يدي الله عز وجل فهرب من المخوف شرعا.والدليل على ذلك أنه لما قال له سبحانه: ﴿خذها ولا تخف﴾ انقلب الشرع في حقه حينئذ إلى أن لا تخاف منها. ولذلك جاء في الحديث أنه أدخل يده في فيها، فتواري رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر رضي الله عنه في الغار دليل على أن الهرب من المخوف مشروع، وأن فعله – صلى الله عليه وسلم – سنة وشريعة.* وفيه أيضا (٦/ أ) تذكير بنعمة الله عز وجل لأنه بقي بما يشاء إذ جعل في ذلك الوقت السد بين نبيه – صلى الله عليه وسلم – وصاحبه نعال المشركين بتشبيث أقدامهم فقال له: (لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا) فجعل السد الحائل منع أحدهم أن ينظر إلى قدمه.وذكر ابن جرير **في هذا الحديث** أن قوله: (لوأن أحدهم نظر إلى قدميه." (٢)

"فإن إخراج مثل ذلك تنعم في الدنيا وترف، وليس كما زعم.وقوله: (فحلب لي كثبة من لبن) – والكثبة: القليل من اللبن وغيره، يعني مقدارا يسيرا.ومعي (إداوة أرتوي فيها للنبي – صلى الله عليه وسلم –) – (٨/ ب) الإداوة: كالدلوة، ويرتوي فيها، أي يحمل الماء ليشرب منها ويتوضأ.وفي هذا من الفقه:* أنه ليس لأحد أن يسافر بغير إداوة يشرب منها ويتوضأ. ولا يقل: أنا أمضي على ما يدعيه التوكل، فلا أحتاج إلى إداوة؛ إذ لو كان ذلك مما يجوز لكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، والصديق رضي الله عنه، قد سبقا إليه الخلق؛ ولكن الذي فعلاه هو الحق.وحكى عن بعض الناس أنه قال: إذا رأيت المسافر يسافر بلا إداوة فاعلم أنه عزم على ترك الصلاة.وقوله: (فأتيت النبي – صلى الله عليه وسلم – فكرهت أن أوقظه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٢/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٣/١

فوقفت حتى استيقظ) وفي لفظ (فوافيته حين استيقظ) **ففي هذا الحديث** من الفقه:* أن أبا بكر تأدب مع النبـي – صلى الله عليه وسلم – فلم يهجم على إيقاظه من نومه ولكنه وفق حتى استيقظ، أو وافاه حين استيقاظه، لأنه ربما يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوحي؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – يوحى إليه في المنام.وقوله: (فصبت على اللبن من الماء حتى برد أسفله) وكان معه الماء منذ حلب الراعي اللبن؛ ولكنه لفطنته وتأنيه لم يصب عليه الماء حينئذ، فكان إلى أن يأتي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحمي في الزمان الذي ذكره إذ قال: حتى قام قائم الظهيرة، ولكنه ترك الماء بحالة في الإداوة حتى أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صبه على اللبن حينئذ ليبقى برده عليه.." (١)

"الناس، وتنتشر أخباره، ومن مدة يبلغون فيها إلى مأمنهم، مشعرا – صلى الله عليه وسلم – بذلك أن الغيلة والفتك بمن له عهد لا يجوز في المشركين، فكيف بالمسلمين؟! ثم إردافه بعلي عليه السلام أبا بكر رضي الله يدل على شدة احتفال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لهذا الأمر بحسب عظم الرسول في نفسه، أعني عليا إلى أبي بكر، فإنه قد دل **في هذا الحديث** أن عليا كرم الله وجهه كان رسولا إلى أبي بكر بقوله فبعث عليا فأمره، يعني فأمر أبا بكر على لسان علي ولو كان المأمور (عليا) لكان قال (وأمره) بالواو. وقول أبي هريرة: (فأذن معنا ببراءة) يدل على ذلك، ويدل عليه أيضا قوله فأردف بعلي أبا بكر، وهذا اللفظ يشعر بتقرير؛ لأن لفظ الرديف يؤذن تقرير المردف وتثبيته، ويدل أيضا عليه قول أبي هريرة: (فنبذ أبو بكر إليهم عهدهم).* **وفي هذا الحديث** أيضا التنبيه على عظم شأن هذا النبذ بإيفاد أبي بكر فيه، وإرداف علي رسولا إليه لأجله، وإنه لكذلك من حيث إن هذا النبذ هو الفارق بين الحق والباطل، ومن أول مقامات الإعلان وإظهار الإسلام والثقة بوعد الله في استمرار ذلك من غير تلوم ولا تردد.* **وفي هذا الحديث** أيضا من الفقه تقديم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هذا النبذ بين يدي حجته (حجة الوداع)، ليكون أهل وصاياه في الحج والناقلون عنه العدول من المسلمين مع تطهير تلك الأرض من أنجاس المشركين.* وفيه أيضا من الفقه أن يوم النحر يسمى (١١/ ب) يوم الحج الأكبر.* وفيه من الفقه أيضا أن المؤمن قد يعتريه الهم في انقطاع ما يكون له من مادة معيشة أو كسب لقول أبي هريرة: (وجد المسلمون في أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة).* وفيه أيضا من الفقه جواز مبايعة المسلم للمشرك.* وفيه أيضا من الفقه أن المؤمن إذا فرح بما يبيحه الله له ويعوضه به من رزق في." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة /٦٦١

"هذه الدنيا أنه غير ضار له في دينه ولا قادح في إيمانه، لقول أبي هريرة: (فعاضهم أفضل مما خافوا).* وفيه أيضا من الفقه في قول الله عز وجل: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾ ولم يقل فسوف يخلف الله عليكم، وكان يقف الخلف على قدر المخلف فقط، وذكر الغنى عام وشامل، والعيلة الفقر.* وفي الحديث أيضا من حسن التنبيه أنهم لما احتسبوا بما انقطع عنهم من ربح تجار المشركين، عاضهم الله عز وجل بما يأخذونه من أموالهم بعينها من الجزية، قهرا جهرا بغير عوض ولا ثمن، حلالا طيبا.* وفي هذا من الفقه رفع ما كان في الجاهلية من طواف الرجل والمرأة حول البيت عراة، وكان ذلك سيرة لهم؛ فأزاله الله بالإسلام مع ما أزال الله سبحانه من مقابح الجاهلية.* وقد يجوز أن يكون **في هذا الحديث** من نص رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الخفي إلى خلافة أبي بكر بعده حتى أمره على الحاج قبل حجة الوداع فارقـا بين الحق والباطل.- ٥ -الحديث الخامس:[عن أبي هريرة أيضا قال: لما توفي النبي – صلى الله عليه وسلم –، واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر- بعده- من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله)؟؛ فقال أبو بكر: لأقاتلن من فرق بين الصلاة." (١)

"والزكاة، فإن الزكاة حق المال (١٢/ أ)، والله! لو منعوني عناقا- وفي رواية: عقالا- كانوا يؤدونها إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله! ما هو إلا أن رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق).* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن الإمام إذا أدى اجتهاده عن نص من كتاب أو سنة مما يخفى على غيره من أماثل مأموميه، فإن الواجب هو متابعة الإمام على ما يريه الله إياه، فإن عمر رضي الله عنه ذهب اجتهاده إلى أن لا يقاتل من منع الزكاة وظن أن قول: لا إله إلا الله مع منع الزكاة يعتصم الدم حتى اشتد أبو بكر رضي الله عنه وأبان له بزيادة فقهه في قوله: (لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة) لأنه قاس الأصل المختلف فيه على أصل مجمع عليه، لأنه لم يكن في الصحابة من ينازع في أنه لو أن طائفة من الناس قالوا: (لا إله إلا الله) ثم لم يصلوا، أنهم يقاتلون.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أن المؤمن قد يستدل بانشراح صدر المؤمن للقتال على ما لا يستدل به عند انشراحه للسلم لقوله: (فما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعلمت أنه الحق) لأن في القتال من المؤن والأخطار ما ليس في السلم، ولا يحتملها العاقل المؤمن مثل أبي بكر إلا على يقين من أمره.*

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ٦٧

وفي هذا الحديث من الفقه أيضا أن الحق قد يخفى على الجماعة الكثيرة ويظهر الله عليه الواحد إذا كان في موضع ذلك من المقام في الإسلام.." (١)

"* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أن الإفصاح عن المعنى قد يكون أحيانا بالغضب في الأمر كما جرى لأبي بكر في ذلك.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أن الغضب قد يكون في بعض المواطن عبادة لله عز وجل ولاسيما إذا كان مشعرا بشدة احتفال الغاضب بالأمر كهذا المقام الذي قام فيه أبو بكر رضي الله عنه، وعلى هذا يرجع هذا إلى قوله (١٢/ ب) سبحانه: ﴿فرجع موسى إلى قومه غضبان أسفا﴾ وقوله عز وجل: ﴿وأخذ برأس أخيه يجره إليه﴾، ﴿قال ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي﴾.* وفيه من الفقه أيضا أنه يجوز مراجعة الإمام في بعض الأحداث المجتهد فيها بتذكيره أحاديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والسنة وما عساه أن يكون قد شذه عنه كمراجعة عمر لأبي بكر ولم ينكر عليه.* وفيه أيضا من الفقه أن أبا هريرة سمى منع الزكاة كفرا لاستحلالهم ذلك، فقد انتشر في الإسلام تسميتهم بأهل الردة.- ٦ –الحديث السادس: (قوله – صلى الله عليه وسلم –: لا نورث، ما تركناه: صدقة).[هذا الحديث ذكره الحميدي عن عائشة وذكر فيه: أن فاطمة سألت أبا بكر أن يقسم لها ميراثها. وفي رواية: أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك، وسهمه من خيبر. فقال أبو بكر: إني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا نورث، ما تركناه صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال). وإني، والله، لا أدع أمرا رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصنعه فيه إلا صنعته، إني أخشى إن تركت." (٢)

"صلى أبو بكر الظهر، أقبل على الناس يعذر عليا ببعض ما اعتذر به، ثم قال علي، فعظم من حق أبي بكر، وذكر فضله وسابقته ثم قام إلى أبي بكر فبايعه، فأقبل الناس على علي فقالوا: أصبت وأحسنت، وكان المسلمون إلى علي قريبا، حين راجع الأمر المعروف].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا نورث) ولهذا الحديث عمل أبو بكر؛ وأما عثمان فروى ابن جرير عنه أنه كان يرى أن مال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعده للقيم (١٣/ ب) بأمر المسلمين، وأما دفعه فقد دفعه عمر إلى علي والعباس رضي الله عنهما ولاية، ومن هنا يتأول ما **في هذا الحديث** من قوله: (فغلبه علي عليها) أي على الولاية.وقال المفسرون في قوله تعالى: ﴿وورث سليمان داود﴾ أي ورث العلم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٩/١

والحكمة.وقال ابن جرير: **في هذا الحديث** ما يدل على جواز اقتناء الأموال الفاضلة عن الكفاية، وليس الفقر أفضل من الغنى بدليل هذا الحديث لأنه روي من حديث أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (لا يقتسم ورثتي دينارا، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة).." (١)

"وقال: إن حديث ابن مسعود (لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا)، يريد أن ذلك فيمن يخاف على نفسه من الرغبة في الدنيا بذلك.قال الوزير رحمه الله: والذي أراه في ذلك أن في هذا إباحة ذلك، إلا أنه لا يكون مانعا من رجحان الفقر في الفضيلة أحيانا من حيث إن الفقر سبب قوي في رضا الخلق عن ربهم، والغنى سبب قوي في تسخط الناس على ربهم لأن الناس إذا رأوا الغني تسخطوا وإذا رأوا الفقير رضوا عن الله في أحوالهم، وقد قال تعالى: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم﴾، فقدمهم بذلك ثم عقبهم بذكر الأنصار فقال: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾، إلا أن الصحيح أن الفقر والغنى حالان يشرف الآدمي في أحدهما بقدر عمله إذا عمل به فيه، فكل منهما طريق واضحة إلى معاملة الله عز وجل.وذكر ابن جرير أن **في هذا الحديث** حجة على وجوب قبول خبر الواحد العدل؛ لأن فاطمة والعباس لم يسأل أحدا بعد إخبار أبي بكر رضي الله عنه لهما، من قوله عن النبي – صلى الله عليه وسلم –: (لا نورث).قال الوزير– تغمده الله برحمته (١٤/ أ) –: وقوله – صلى الله عليه وسلم – **في هذا الحديث**: (لا نورث) هذه نون الجمع، لأنه أراد بذلك نفسه وجميع الأنبياء؛ ولا يجوز أن تكون نون جمع لأهله، لأن أهله قد ورثوا.* **وفي هذا الحديث** حجة على جواز إحباس العقار الموقوف، وأن تكون غلته جارية." (٢)

"في الصدقات أبدا، لأنهم لم يقسموا الأرض على الفقراء وإنما قسموا غلتها.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن من شرف الأنبياء أن لا يورثوا مالا، فإن تركهم المال مع كونهم بعثوا داعين إلى الزهد في المال لا يليق بشرف منازلهم، ولهذا قال – صلى الله عليه وسلم – في حديث أبي هريرة: (لا يقتسم ورثتي دينارا) وقول عائشة: (جاءت فاطمة والعباس يلتمسان ميراثهما من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)، وقول أبي بكر لهما: (سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: لا نورث، ما تركناه صدقة) فإني استدللت بهذا من فعل أبي بكر رضي الله عنه على متانة دينه وشدة ورعه، وأنه لو كان مسامحا أحدا من خلق الله في حق من حقوق الله لكان قد سامح فاطمة ابنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والعباس

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٢/١

عم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ ولهذا قال في آخر الحديث: (والله لقرابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحب إلي أن أصل من قرابتي) لكنه خاف من الله عز وجل أن يراه أو يراه العباس وفاطمة بعين من سامحهما في ذات الله عز وجل.* **وفي هذا الحديث** أيضا من الفقه أن الإنسان إذا كان عنده قول حق أو تحمل شهادة في موطن يشبه التهمة فإنه يصدع بالحق فيه، ولا يلتفت إلى ما يظن الجاهلون به، وأن أبا بكر رضي الله عنه، هو راوي هذا الحديث، وهو الخصم في الأمر من حيث إن الولاية له، وهو مع ذلك كله صدع بالأمر (١٤/ ب) وشهد بالحق، فلا جرم أنهما رضي الله عنهما صدقا خبره، وقبلا قوله.* وقوله: (إني أخاف إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ) فيه أنه لا ينبغي للعالم، ولا لذي الخطر الكبير أن يتجاوز عن شيء في معصية الله في أمر زهيد ولا شيء يسير؛ فإن أبا بكر رضي الله عنه على ارتفاع مقامه وعلو شأنه يقول: (إني أخاف إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ) أي أميل.* وأما قول عائشة رضي الله عنها: (هجرته فاطمة رضي الله عنها فلم تكلمه حتى." (١)

"* وفيه من الفقه أن الرجل يستحب له إذا تأيمت وليته أن يسعى لها في النكاح ولا يهملها.* وفيه أيضا أنه يستحب له أن يختار لها الأكفأ ممن لا يعرفها إذا نكحها.* وفيه أيضا من الفقه أنه لا بأس بأن يخطب الرجل الرجل لابنته، ولا يقف حتى يبدأه الرجل بالخطبة كما فعل شعيب النبي عليه السلام إذ قال لموسى عليه السلام: ﴿إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين﴾.* وفيه أن عثمان لما قال: (قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا) علمنا أنه احترز لكلامه وتحرى الصدق فيقوله: (يومي هذا)، ولو لم يقله كان امتناعا من التزويج على الإطلاق.وقوله: (فعرضتها على أبي بكر، فلم يرجع إلي شيئا فكنت عليه أوجد مني على عثمان)، وهذا لأن عثمان أفصح له فأراحه، وأبو بكر لما لم يرد عليه شيئا تركه على الانتظار والترقب لما يكون منه، ولذلك بادر رضي الله عنه إلى الاعتذار إليه عن هذا الإمساك؛ لأن رد جواب كل سائل عن قوله متعين، وإنما أمسك أبو بكر لمكان سر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ويدل هذا على أنه إذا روعي المهم من الأمر كحفظ سر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اغتفر له الشيء اليسير من بعض الأمر كالتعرض لموجدة عمر، وكان ذلك سهلا فيما بين الإخوان مع رجاء الإنابة في مستقبل الحال.* **وفي هذا الحديث** ما يدل أيضا على أن على الصاحب أن يكتم من سر صاحبه ما لم يستكتمه إياه، فإن أبا بكر رضي الله عنه قال: (علمت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكرها) ولم يقل أسر إلي ولا استكتمني.* وفيه أيضا أن أمر النكاح يستعان على نجحه بالكتمان.وقد ذكر الحميدي أن هذا (١٦/ ب)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٣/١

الحديث يذكر في مسند عمر لقوله فيه ثم خطبها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأنكحتها إياه.." (١)

"وفي رواية: قال ابن شهاب: اختلفوا يومئذ في (التابوت) فقال زيد: (التابوه). وقال ابن الزبير وسعيد بن العاص: (التابوت) فرفع اختلافهم إلى عثمان فقال: اكتبوه (التابوت) فإنه بلسان قريش].* **في هذا الحديث** من الفقه اعتماد المصلحة، وأن لا يجبن المؤمن عنها؛ وإن لم يكن ورد فيها نص، فإن رأي أبي بكر رضي الله عنه سبق الخلق إلى كتابة القرآن، ثم تبعه في ذلك عمر، ثم ثلثهما زيد؛ ثم لا نعلم أن أحدا من المسلمين عرف ذلك إلا واستصوبه إلى يوم القيامة. وهذا يدل على أن القرآن قد كان محفوظا في قلوب الرجال، وإنما كان ما رآه أبو بكر رضي الله عنه من نسخه في الصحف زيادة حفظ له، ليؤمن عليه من نسيان شيء أو تغيير حرف أو غير ذلك، وإلا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخرج من الدنيا إلا وقد أدى كتاب الله عز وجل، وحفظه عنه العدد الكثير حفظا متفرقا، فأما حفظه كله فقد روي أنه حفظه كله قبل موت النبي – صلى الله عليه وسلم – أربعة وهم: (أبي بن كعب، ومعاذ، وزيد بن ثابت،." (٢)

"وأبو زيد الأنصاري). وأقام عثمان بن عفان رضي الله عنه لنساخته أربعة: (١٨/ أ) (عبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الله بن الحارث بن هشام؛ وزيد بن ثابت). والأربعة هم الغاية في الشهادة في الشريعة، فاختار واحدا من الأنصار– وهو زيد– وجعل ثلاثة من المهاجرين.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن عثمان رضي الله عنه لما بعث إلى الأمصار ما بعث ثم." (٣)

"أحرق الباقي فإنه لم يرد بذلك إلا الإشعار بشدة عزمه فيه وصلابته في العمل بمقتضاه لئلا يجري بين الأمة اختلاف في شيء منه.* وقوله: (مع خزيمة الأنصاري قد كنت أسمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرأ بها)، وهذا يدل على أنه أضاف قول خزيمة إلى علمه بذلك.* وفيه من الفقه أنهم– رضي الله عنهم– لم يكونوا مهملين لشيء من القرآن، حتى إنهم اختلفوا في (التابوت– والتابوه) حتى أثبتوه (التابوت)، بلسان قريش.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا ما قد يدل على شرف قريش، وأنهم أفصح العرب، لقول عثمان رضي الله عنه: (فإن القرآن نزل بلغة قريش) وقد صدقه في ذلك القرآن بقوله عز وجل: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾.* وفيه أيضا من الفقه أن المؤمن قد يتخوف من الإقدام على الأمر إلى أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/٧٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/٨١

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/٨٢

يتيقن جوازه، ألا ترى قول زيد بن ثابت: (فلو كلفاني نقل جبل ... إلى آخر حديثه)، إلا أن هذا قد يعرض للإنسان فيما الصواب ضده، فينبغي للإنسان أن لا يقف مع خواطره.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن المؤمن قد يستدل بانشراح صدره في الأمر على كونه رضا لله عز وجل إذا كان قد عرف منه وعرف من نفسه معاصاة الهوى، وإباء الميل إلى الدنيا.- ١٠ -الحديث الرابع: (في ذكر الصدقات)[من حديث أنس: أن أبا بكر الصديق لما استخلف، كتب له حين وجهه إلى البحرين، هذا الكتاب؛ وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: (محمد) سطر،." (١)

"الإسناد عن أنس، قال: كان خاتم النبي - صلى الله عليه وسلم - في يده، وفي يد أبي بكر، وفي يد عمر بعد أبي بكر. قال: فلما كان عثمان جلس على بئر أريس، وأخرج الخاتم، فجعل يعبث به فسقط، قال: فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان ننزح البئر فلم نجده].* **في هذا الحديث** من الفقه قوله: (هذه فريضة الصدقة) ومعنى الفرض هاهنا بيان التقدير كقوله تعالى: ﴿أو تفرضوا لهن فريضة﴾ أي تقدروا مبلغ كميتها.وأما بنت مخاض: فهي التي أتى عليها حول ودخلت في السنة الثانية وحملت أمها فصارت من المخاض، وهي الحوامل.وأما بنت اللبون: فهي التي أتى عليها حولان ودخلت في الثالث فصارت أمها لبونا بوضع الحمل.والحقة: هي التي أتى عليها ثلاث سنين، ودخلت في الرابعة، فاستحق عليها الحمل والضراب.وقوله: (فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين طروقة الجمل) أي قد طرقها الفحل.والجذعة: هي التي لها أربع سنين ودخلت في الخامس.وقوله: (فإذا زادت على عشرين ومائة، ففي كل أربعين ابنة لبون)." (٢)

"من أفراد البخاري- ١١ -الحديث الخامس:[عن عقبة بن الحارث بن عامر قال: صلى أبو بكر العصر، ثم خرج يمشي، يعني ومعه علي، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان فحمله على عاتقه، وقال:بأبي، شبيه بالنبي .... ليس شبيه بعليوعلي يضحك].* **في هذا الحديث** من الفقه: استحباب التصابي للصبي ومسرة قلبي أبيه فيه.* وفيه أيضا من الفقه أنه إذا نزع الولد بالشبه إلى قبل أمه وجده من أمه، فإن ذلك لا يقدح في صلبية انتسابه إلى أبيه، وعن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا حديث معروف في الشبيه سيذكر في موضعه.* وفيه أيضا أن ما كانت العرب ترقص به أولادها من الشعر والرجز جائز، وهو أدعى إلى فطنة الصبي ومداراته.فأما ضحك علي رضي الله عنه له فلا أراه إلا سرورا بذلك، وكذلك أرى حمل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٦/١

أبي بكر رضي الله عنه له فإنه أراد إصابة السنة بذلك في حمل الولد، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد كان يحمل الحسن والحسين، كذلك حمل أمامة بنت ابنته." (١)

"زينب في الصلاة، وهذه حالة يأباها الجبارون، ويأنف منها المتكبرون؛ لا يحملون أولادهم ولا يعطفون على صغارهم.- ١٢ -الحديث السادس:[عن عائشة قالت: لما استخلف أبو بكر قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي، وشغلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال، ويحترف للمسلمين فيه].* (٢١/ أ) **في هذا الحديث** من الفقه أن أبا بكر رضي الله عنه أراد إعلام الناس بأنه إنما يأكل من مال المسلمين ما يأكل عوضا عن حرفته التي كانت- كما قال- لا تعجز عن مؤنة أهله، وأنه جعل حرفته النظر في أمور المسلمين.* وفيه أيضا من الفقه أنه لم يؤجر نفسه بأجرة معلومة؛ ولذلك قال: (سيأكل آل أبي بكر من هذا المال) أي بقدر كفاية ما يحتاجون إليه. وقوله: (ويحترف للمسلمين فيه) أي بتثميره وجلبه من وجوهه.* وفيه أيضا من الفقه أن المؤمن تكون له الحرفة ليمون بها أهله، وأنها لا تنافي التوكل على الله عز وجل بل تلائمه.* وفيه أيضا من الفقه جواز الأكل من بيت المال على ما كان فيه من جزية أهل." (٢)

"الكتاب الذين يستحلون بيع الخمور والخنازير وما فيه من غنائم المشركين، وأنه لا يسوغ لأحد أن يتورع فيقول لا آكل من بيت مال المسلمين، فإن ذلك بدعة، اللهم إلا أن يبلى بزمان لا يوجد فيه حقوق بيت المال بموجب الشرع فحينئذ لا ألومه.- ١٣ -الحديث السابع:[عن عائشة موقوفا قالت: كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه، فجاء بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: تدري ما هذا؟ فقال أبو بكر: وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أني خدعته، فلقيني فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على ورع أبي بكر رضي الله عنه ولا سيما في هذه الصورة، فإن أخذ الأجر على الكهانة محرم، ثم الخديعة في ذلك محرمة، فتغلظ الأمر بأنه خدع في الحرام، فبادر أبو بكر رضي الله عنه إلى بذل جهده من (٢١/ ب) كونه أخرج ما حصل في بطنه من ذلك، على أنه لم يمكنه من أن يستوعب كل ما كان في بطنه فقد جاء في الحديث عنه أنه قال: (اللهم إني أعتذر إليك مما خالط العروق والمعاء) إلا أن هذا الحديث إن بلي بمثله مؤمن على مثل صورته، فخاف- إن هو جاء على نفسه-

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/٨٩

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/٩٠

التلف، فلا يتعرض للقيء بل يستغفر الله تعالى إذ لا يجوز له التعرض لإتلاف نفسه.* **وفي هذا الحديث** جواز أكل السيد من غلة المملوك وخراجه، وعلى أن أبا بكر رضي الله عنه لم يسأل عبده هذا الوجه الذي جاء به حتى ابتدأ العبد فذكر ذلك،." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه جواز تقبيل الميت، وظاهر الحال أن أبا بكر إنما فعل ذلك لما رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يفعله، وهو لما قبل عثمان بن مظعون فإنه قبله وهو ميت بعد كشف الثوب عنه.* وفيه أيضا ما يدل على فضيلة أبي بكر أنه لم يستكن للمصيبة على عظمها، بل أحسن التسلية بقوله: (ما كان الله ليذيقك موتتين) وبخروجه إلى الناس.* وفيه أيضا من الفقه أن الرجل إذا كان في أمر مهم وأراد الإفصاح به، فتكلم إنسان بحضرته، فسكته فلم يسكت، أنه لا يشغل الوقت بالاشتغال بمجادلته وتسكينه بل يعدل هو إلى ذكر ما يعلمه كما فعل أبو بكر.* وفيه من التنبيه على فضيلة أبي بكر بما قاله في البديهة وما استشهد به من كتاب الله تعالى، وهذه الآية الكريمة منذ نزلت أشارت بالإشارة اللطيفة إلى أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يموت موتا ولا يقتل قتلا لقوله عز وجل: ﴿أفإن مات أو قتل﴾ فبدأ بـذكر الموت ثم عقبه بعد القتل بذكر (أو) التي تقع أحيانا للشك، وإنما ذكر سبحانه القتل في هذه الآية لتجويز القتل على الأنبياء، وإن كان قد ذهب قوم إلى أنه لم يقتل نبي قط في معركة، وهو قول له وجه من حيث إن قتل النبي في المعركة حيث يشتد الوهن بمصابة يوهم أنه ضعيف يخالفه كتاب الله عز وجل في أماكن منها الآية التي تلي هذه الآية، وهي قوله: ﴿وكأين من نبي قتل، معه ربيون كثير﴾ في قراءة من قرأ." (٢)

"بالوقف على قتل، وهو (٢٢/ ب) الأقيس في ذلك لأجل ضمير الجمع في (وهنوا) أي الربيون.* وقوله تعالى في هذه الآية: ﴿وسيجزي الله الشاكرين﴾ لأنه لما ذكر انقلاب من ينقلب على عقبيه ثم عقبه بذكر من ثبت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم على دينه، فإنها نعمة تامة تستوجب الشكر عليها فقال سبحانه وتعالى: ﴿وسيجزي الله الشاكرين﴾.- ١٥ -الحديث التاسع:[أورده أبو بكر البرقاني ههنا، وأخرجه غيره في مسند عائشة من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن أبا بكر لم يكن يحنث قط في يمين، حتى أنزل الله تعالى كفارة اليمين، فقال: لا أحلف على يمين، فرأيت غيرها خيرا منها، إلا أتيت الذي هو خير، وكفرت عن يميني].* **في هذا الحديث** من الفقه ذكر شدة عزيمة أبي بكر والثبات على يمينه إذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٣/١

حلف.* وفيه أيضا دليل على أن اشتداده كان لله عز وجل لا لنفسه ولا من طبعه، فلما أنزل الله عز وجل كفارة اليمين، ترك ما كان عليه من العزم، وعدل إلى ذلك، وإنما سر بما أنزل الله عز وجل من الكفارة لأن اليمين ربما كانت تصده عن أفضل، وترده عن أجود، وتمنعه عن خير، فلذلك قال: (ولا أحلف على يمين وأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير، وكفرت عن يميني)، وعلى هذا فلا أرى أن يحنث الإنسان في يمينه للعدول إلى ما ليس بخير.." (١)

"- ١٦ -الحديث العاشر:[عن قيس بن أبي حازم قال: (دخل أبو بكر رضي الله عنه على امرأة من أحمس، يقال لها: زينب، فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟ قالوا: حجت مصمتة، فقال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل؛ هذا من عمل الجاهلية، فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ من المهاجرين، قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش، قالت: من أي قريش؟ قال: إنك لسؤول، أنا أبو بكر، قالت: ما بقاؤنا على (٢٣/ أ) هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى. قال فهم أولئك على الناس)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه إذا رأى المؤمن أحدا على بدعة- وهو يظن أنه على سنة- فإنه ينكر عليه، وإن كان ما يأتي به يخرج في شبه العبادة، فإن أبا بكر لما رآها لا تتكلم، وقالوا: (إنها حجت مصمتة) فقال: (تكلمي فإن ذلك من عمل الجاهلية) وإنما قالت من أنت؟ لتستدل على مقامه في العلم، وتنظر هل هو ممن يرجع إلى قوله، فلما قال لها رجل من قريش، امرؤ من المهاجرين، اتصف لها بصفة جميلة كافية، وقدم في الإسلام، فلما استزادت هي وقالت: (من المهاجرين؟) فقال لها: (من قريش) فاتصف بصفة أخرى خصته بالقرب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: (من أي قريش)؟ فقال لها: (إنك لسؤول) أي لكثيرة السؤال كما يقال في صفة الرجال: شكور، وذكور، وعجول لزيادة." (٢)

"منا: فنعم ما ذكرت، وأما ما ذكرت: تدون قتلانا، ويكون قتلاكم في النار، فإن قتلانا قاتلت فقتلت على أمر الله، أجورها على الله، ليست لها ديات، فتتابع القوم على ما قال عمر) - اختصره البخاري].* **في هذا الحديث** من الفقه صلابة أبي بكر في دينه، وشدة وثوقة بظهور أمر الله، كما وعد بتخييره إياهم بين الحرب المجلية وبين السلم المخزية وهذا يدل على تأنيث السلم.* وفيه أيضا أنه يستحب للإنسان أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٤/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٥/١

يعرض ما وقع له على ذوي الفطنة لقوله: (فعرض أبو بكر ما قال على القوم) فإن من الرأي استشارة ذوي الرأي.* وفيه أيضا من الفقه أن المؤمنين لهم أن يشيروا على الإمام في بعض الأمر، وإن خالف شيئا من قوله، ولكن (٢٤/ أ) بحسن أدب. كما قال عمر: (رأيت رأيا وسنشير عليك)، وإنما قال ذلك أي إنما قلت هذا عن رأي رأيته فأشرنا، ولو أنه عن نص وسنة لم يجز أن يشير أحد عليك بخلافه.* وفيه أيضا من الفقه أن من يذكر للإمام ما عنده من الرأي فإنه يذكره على سبيل المشورة لا على سبيل الحتم والقطع؛ فإن عمر قال: وسنشير عليك.* وفيه أيضا من الفقه أن الإمام إذا كان قد رأى رأيا ونطق به، ثم إن بعض." (١)

"أصحابه رأى ما يخالف ذلك، ترك ما كان قد رآه، ورجع إلى قول صاحبه سيما إذا كان الصاحب مثل عمر.* وفي هذا الحديث من الفقه أيضا أن عمر آنف للشهداء من أن يأخذ ورثتهم عوض نفوسهم الكريمة عرضا من الدنيا بعد مماتهم، كما أنفوا هم من ذلك في حال حياتهم، ومن أجل أن المبايعة سبقت وأخذوا العوض من الله عز وجل بقوله: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ فقد سبق بيعهم وقد اشترى الله عز وجل منهم، فكيف كان يجوز أخذ العوض من شيء أخذ ثمنه من قبل، فرضي الله عن عمر وعن أبي بكر. آخر أفراد البخاري من مسند أبي بكر رضي الله عنهمن أفراد مسلموانفرد مسلم بحديث:[عن أنس قال: قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما، بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، انطلق بنا إلى أم أيمن، نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها، فلما انتهيا إليها بكت. فقالا لها: ما يبكيك؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: إني لا أبكي، إن لأعلم أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن." (٢)

"أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء، فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها].* في هذا الحديث من الفقه أنه يستحب للمؤمن أن لا يغفل (٢٤/ ب) عن حسن العهد، ولا يلهو عن ذكر الصحبة فإنهما كانا يزوران أم أيمن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه من الفقه أيضا أن بكاء أم أيمن كان لانقطاع الوحي النازل من السماء، وهذا مهم يشملها ويشمل سائر الناس، ولذلك أثار بكاء أبي بكر وعمر.* وفيه أيضا أن الإنسان قد يهيج له البكاء ببكاء أخيه، ولا يكون ذلك ناقصا من إخلاصه.آخر مسند أبي بكر رضي الله عنه.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٧/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٨/١

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٩/١

"وفي رواية أنه قال: ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل؟]* **في هذا الحديث** من الفقه جواز الكلام للإمام وهو يخطب.* وفيه من الفقه جواز التأنيب للرجل الرفيع القدر، عند إخلاله بفعل الأفضل وتأخره عن الأولى، فإن عمر رضي الله عنه لم يقل لغير عثمان أية ساعة هذه؟ يعني أنه ليس مقامك في الإسلام ومنزلتك من الإيمان بحيث يسبقك الكل إلى الفضيلة في التبكير إلى الجمعة حتى يفوتك البدنة والبقرة والشاة والدجاجة (٢٥/ أ) والبيضة، وينال ذلك غيرك ممن هو دونك، ولاسيما وأنت مقتدى بك، ومشار إلى علمك، فلم يكن يرى عمر إلا تقديم هذا التأنيب على فوت الفضيلة لمثل عثمان رضي الله عنه، وإن كان لا خلاف بين المسلمين في أن إتيان عثمان في ذلك الوقت مجز عنه.ولما قال له معتذرا: (إني شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين، فلم أزد على أن توضأت) فقال عمر: (والوضوء أيضا) وهذا من عمر معناه: وإفراد التوضؤ أيضا أو الاقتصار على الوضوء؟ وكيف أخللت بالاغتسال وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل؟ وفي حديث أبي هريرة: ألم تسمعوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل)؟ وإنما قال عمر ما قاله في معنى الاغتسال لما ذكر عثمان ما استدل به أنه لم يغتسل للجمعة، ولو كان عثمان سكت ولم يذكر ذلك لم يقل عمر شيئا لأنه كان يحمل أمره على الأجمل ويظن به الأحسن.* **وفي هذا الحديث** من الفقه تأكيد الغسل في يوم الجمعة، وذلك لأنه مجتمع." (١)

"الناس، وإذا اغتسل الإنسان أطاب ريح نفسه، فلم يشم أخوه المسلم منه ما يكرهه، ثم يوطئ شعر الثائر، ويشمل الغسل جميع البدن والمغابن.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أن غسل الجمعة على كونه سنة مؤكدة، فإنه ليس بواجب، ولا تأثير له في بطلان الجمعة، ألا ترى أن عثمان حين اقتصر على الواجب أجزأه؟- ٢ -الحديث الثاني:[عن ابن عمر لمسلم: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر العطاء.وعن ابن عبد الله السعدي لهما أن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء، فأقول: أعطه (٢٥/ ب) من هو أفقر إليه مني، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (خذه، فما جاءك من هذا المال، وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، ومالا فلا تتبعه نفسك).وفي رواية: (خذه فتموله وتصدق به. وفي لفظ: أو تصدق به.وفي رواية: فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا ولا يرد شيئا أعطيه.وفي حديث يسر بن سعد: أن ابن السعدي قال: استعملني عمر على الصدقة، فلما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ١٠١

فرغت منها وأديتها إليه، أمر لي بعمالة فقلت: إنما عملت لله، وأجري على الله، فقال: خذ ما أعطيت، فإني عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: فعملني، فقلت مثل قولك، فقال لي رسول الله صلى." (١)

"الله عليه وسلم: (إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل فكل، وتصدق)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه لم يكن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – متهافتين على الدنيا، ولا كانوا يريدون بأعمالهم فيها إلا وجه الله عز وجل ألا ترى إلى عمر رضي الله عنه قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ادفعه إلى من هو أفقر مني؟وأفقر في لغة العرب من باب أفعل، يعني أنه فقير؛ ولكن تقديم من هو أشد فقرا مني في ذلك علي أولى، وذلك يدل على أنه إنما رد عمر مع كونه فقيرا لا غنيا طلبا للإيثار بذلك لمن هو أشد منه حاجة.* وفيه أيضا من الفقه قول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف) أي متطلع، (ولا سائل) أي طالب (فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك) يعني – صلى الله عليه وسلم – ما لا يكون بهذه الصفة وهو أن يأتي عن إشراف نفس منك فلا تتبعه نفسك.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن ذلك من طريق الأفضل والأشرف لأنه لم يقل له: (وما لا فلا تأخذه) (٢٦/ أ)، وإنما قال: (فلا تتبعه نفسك) أي لا تجعل نفسك تتحسر على فوته، وعلى أنه ليس في هذا النطق ما يدل على تحريمه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أنه قال له: (فتموله وتصدق به)، ولم يقل فتصدق به من غير ذكر تقديم قوله: (فتموله)، لأنه إذا تموله وصار له مالا وملكا دخل حينئذ في جملة من قال الله عز وجل فيهم: ﴿ينفقون أموالهم﴾ على ما يملكونه من حلالهم الطيب، إذ لو أنفق الإنسان من شيء في يده على سبيل الغصب لم يكن منفقا لماله بل منفقا مال غيره، ولو تصدق به من قبل أن يتموله." (٢)

"كان فيه كالوكيل لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكان لا يخطئ هو بكمال ثوابه، وينقص رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من عشرة أضعاف إلى ضعف واحد، وذلك أن المتصدق الأول يكتب له الدرهم بعشرة، فإذا تصدق الثاني انتقلت رتبة العشرة إلى الثاني، وانتقلت العشرة مضروبة في نفسها فصارت للمتصدق الأول، لأن الأصل منه وفرع العشرة انتقل إلى غيره، ولو تصدق بها الذي تصدق عليه عمر لكان لذلك الإنسان العشرة ولعمر مائة، ولرسول الله – صلى الله عليه وسلم – ألف، وعلى ذلك ما زاد، وهذا من قوله سبحانه وتعالى: ﴿فيضاعفه له أضعافا كثيرة﴾، وكثيرة ههنا نكرة، والنكرة في هذا الموضع

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٢/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٣/١

أعم من المعرفة.* **وفي هذا الحديث** من الفقه قوله في الرواية الأخرى: (فتموله وتصدق به) وذلك دليل على أنه لم يعزم عليه في الصدقة به؛ لأنه ربما يكون في نفسه محتاجا إليه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن العبد المؤمن كما ينبغي أن لا يكون مشرفا، ولا متطلعا إلى شيء من الدنيا، كذلك ينبغي أن لا يكون مزاحما لله تعالى في تدبيره، ولا رادا على (٢٦/ ب) الله شيئا من عطائه، ولا مظهرا للتغاني عن الله عز وجل بمال ولا بحال، كما روي عن عبد الله بن عمر أنه كان لا يسأل أحدا شيئا، وإذا أعطي شيئا أخذه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أن ابن السعدي لما استعمله عمر وأعطاه العمالة، فرد ذلك فأخبره عمر أنه رد كما رد، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما قال له؛ أن ذلك في العمالة على الصدقة؛ فيه زيادة توكيد لتبعد عنه التهمة، وليكون مستعينا به على نفسه كي لا يضجر في وقت ما إذا استمر لها العمل بغير أجرة، لأنه قد لا يستمر الصفاء للإنسان في الأحوال كلها، فالحازم يتخذ في أوقات الصفا عدة لمرافعة الكدر، ثم قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (فكل وتصدق) دليل على إباحة." (١)

"وفي رواية: يوما في المسجد الحرام. قال: فأوف بنذرك].* ذكر ابن جرير **في هذا الحديث** من الفقه أن على الرجل أن يفي في الإسلام بما كان نذر في الجاهلية.قال الوزير يحيى بن محمد عفا الله عنه: والذي أراه أن النذر بالإسلام يتأكد؛ لأنه نذر لله عز وجل في الجاهلية وهو لا يعرفه؛ فلأن يفي له إذا عرفه وأمر به، أولى وآكد.– ٢٤ –الحديث السادس:[عن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الميت يعذب في قبره بما نيح عليه). وفي رواية (ما نيح عليه). وفي رواية: أن عائشة قالت: (لا والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قط: إن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكنه قال: إن الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابا، وإن الله لهو أضحك وأبكى ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ لكن السمع يخطئ).وفي رواية: أن حفصة بكت على عمر. وفي رواية: أن (٢٨/ أ) عمر قال نحو ذلك لما عولت حفصة وصهيب عليه.وفي رواية: إن الميت ليعذب ببكاء الحي عليه]..." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه إقراء الحدث للشيوخ؛ لقول ابن عباس: (كنت أقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف).* وفيه دخول الرجل إلى دار صديقه؛ فإنه قال: فبينا أنا في منزلة، ولم يذكر فيه الإذن ولا ما يدل على الإذن، وقد قال عز وجل: ﴿أو صديقكم﴾.* وفيه أن عبد الرحمن لما عاد من عند عمر، وقد ظهر على سر من سره له تعلق بالعلم العام أظهر عليه عبد الله عباس لأنه كان من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٠٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٠٨

أهله.* وفيه أن العلم يصان عن غير أهله، ولا يحدث منه الناس إلا بما يرجى ضبطهم له، ألا تراه قال له: (إن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغائهم)، فوافق عمر عبد الرحمن في صونه نشر العلم عن غير أهله.* وفيه جواز أن يرد على الإمام بعض أصحابه إذا لاح الأصوب والأولى.* وفيه جواز رجوع الإمام إلى الصواب وترك ما كان من قوله هو لقول الناصح من مأموميه.* وفيه أيضا أن علم الفقه والدقيق من الأحكام ينبغي أن يتوخى بنشره خواص الناس ووجوههم وأشرافهم، ممن تقدمت منه الدرجة، فيضع كل شيء منه على موضعه.* وفيه أيضا من حرص ابن عباس رضي الله عنه على طلب العلم وتحصيله (٣١/ أ) ما كان نصب عينه منذ كان بمكة إلى أن عاد إلى المدينة في قوله: (إنني رحت عند الزوال) ما يدل على أن ما بعد الزوال يسمى رواحا.* وفيه أنه ينبغي للداخل إلى الجامع أولا أن يجلس في الصف الأول الأقرب إلى." (١)

"وفيه: أنه قال: ونزلت أتشبث بالجذع، وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشي على الأرض، ما يمسه بيده. فقلت: يا رسول الله، إنما كنت في الغرفة تسعا وعشرين. قال: إن الشهر يكون تسعا وعشرين.قال: ونزلت هذه الآية: ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾، قال: فكنت أنا الذي استنبطت ذلك الأمر، وأنزل الله آية التخيير.وفي رواية: أن عمر دخل على أم سلمة لقرابته منها فكلمها، وأنها قالت له: عجبا لك يابن الخطاب! قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه! وأن ذلك كسره عن بعض ما كان يجد، وأنه لما قص على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديث أم سلمة تبسم].* في هذا الحديث من الفقه أدب المتعلم مع من يأخذ العلم عنه، وأن لا يتهجم عليه بالسؤال، فقد يكون من العلم ما يقتضي البسط، ولا يحتمل مثله أن يسأل عنه في الأوقات الضيقة، ولا في وقت ازدحام السائلين؛ لأن عبد الله بن عباس يقول: ما زلت حريصا على أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المرأتين اللتين قال الله عز وجل فيهما: ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ حتى حج وحججت معه، فلما كان ببعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالإداوة فتبرز ثم أتاني فسكبت على يديه فتوضأ.* وفيه من الفقه أن المتعلم إذا أراد أن يسأل العالم عن ما للمسؤول فيه مماسة أو حصة لسبب له، أن لا يهجم عليه بالسؤال عنها في مشهد من الناس، وكذلك." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٦/١

"* وفيه من الفقه أن المؤمن قد يداري زوجته ويصبر على أذاها؛ لقولها: (إن إحدانا كانت تهجر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى الليل).* **وفي هذا الحديث** دليل على أن المؤمن يستعين بأخيه المؤمن في التعلم والمعاش؛ ألا (٣٦/ أ) تراه يقول: وكان لي جار من الأنصار، وكنت أنا وهو نتناوب النزول إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيأتيني بخبر الوحي وغيره، وآتيه بمثل ذلك؟ وإنما فعل ذلك لأنهما كانا يقضيان من الكسب فرضا واجبا، ويتعلمان من العلم فروضا لازمة، ففعلا بحسن تدبيرهما أن يقضي هذا وقتا في كسبه، ويخلفه هذا في تعلم العلم والإتيان بخبر الوحي، ويفعل الآخر مثل فعل صاحبه، فيقضيان الفرضين ويدركان الأمرين.* وفيه أيضا من الفقه أن الحق قد ينال منه ثم تكون العاقبة لأهله، ألا تسمع إلى قول عمر: (كنا نتحدث أن غسان تنعل الخيل لتغزونا)، ثم إن الله سبحانه أظهر بعد ذلك حقه وأعلى أمر نبيه.* وفيه أن عمر رضي الله عنه لما قال له الأنصاري: طلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نساءه؛ بدأ بأن قال: (خابت حفصة وخسرت)؛ ابتدأ بالأهم عنده.* وفيه ما يدل على أن المؤمن إذا حزبه أمر فلا ينبغي أن يستخفه حتى يزور في غير وقت الزيادة، ألا تراه يقول: (جاءني عشاء، حتى إذا كان الصبح وشددت علي ثيابي فدخلت على حفصة وهي تبكي)؟* وفي هذا من الفقه: أن العاقل لا يهجم على السؤال عن أمر حتى يفهمه؛ ألا ترى عمر رضي الله عنه بدأ بالدخول على حفصة، وسألها عن الأمر، فقال لها: (أطلقكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ فقالت: لا أدري، هو هذا معتزل في المشربة).* وفي هذا جواز اتخاذ المشربة وهي الغرفة، وأن الغرفة، وأن يكون للإنسان في منزله موضع يعتزل فيه، فلا يدخل عليه في إلا بإذنه.." (١)

"* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن الرجل إذا استأذن فلم يؤذن له فعليه أن يرجع.* وفيه من الفقه أنه إذا لم يؤذن له فانصرف فأقام هنيهة أن يعاود الاستئذان؛ فربما يكون الامتناع الأول لعارض عرض.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان (٣٦/ ب) تحته رمال حصير، والرمال: ما نسج من حصير وغيره، وهذا يدل على أن الجلوس على الحصير أفضل من الجلوس على الأرض، لأن الجلوس على الأرض يوسخ الثوب ويبليه.* وفيه أيضا دليل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن متنعما ولا مترفا حتى أثر في جنبه الحصير.* وفي هذا من الفقه أن عمر رضي الله عنه ذكر صورة حاله مع امرأته على نوع انبساط وطيب كلام ممزوج بيسير من المزح في حق نفسه مستجلبا بذلك تبسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلا جرم أنه أصاب مقصده وتبسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٨/١

-؛ وكذلك عن حديثه عن حفصة حتى تبسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثانية.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أنه ليس التوسع من الدنيا دليلا على رضا الله عز وجل إلا في المؤمنين خاصة، لقول عمر رضي الله عنه: (يا رسول الله، ادع الله تعالى أن يوسع على أمتك؛ فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله).* **وفي هذا الحديث** أنه إذا خطر على قلب المؤمن أن ما في يد مثل كسرى وفارس والروم من الدنيا دليل خير لهم أن ينكر عليه ذلك، ألا ترى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استوى جالسا وقال: (أفي شك أنت ياابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا)؟! حتى فزع عمر على الاستغفار بقوله: (يا رسول الله استغفر لي).* **وفي هذا الحديث** من الفقه جواز أن يهجر الرجل امرأته وأهله أكثر من ثلاث." (١)

"تأديبا؛ فإنه قال: (كان أقسم أن لا يدخل علهين شهرا من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة من شدة موجدته عليهن).* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن الشهر قد يكون تسعا وعشرين.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أنه لا يستتب للرجل المريد للآخرة استدامة صحة امرأة لا تريد الآخرة، ألا ترى كيف تلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على عائشة الآية في التخيير حتى أقررن كلهن أنهن لا يردن الحياة الديا (٣٧/ أ) وزينتها، بل يردن الله ورسوله والدار الآخرة حتى أقرن على صحبته؟* وفيه أيضا ما يدل على فضيلة عائشة ببدايته بها وقوله لها لما خيرها: (لا عليك أن تعجلي حتى تستأمري أبويك) لأنها حدثة، وربما يكون بلغ منها الغيظ إلى أن تقول كلمة تندم عليها فردها إلى مراجعة أبويها، إلا أنها وفقت بقولها: (أفي هذا أشاور أبوي؟ بل أريد الله ورسوله والدار الآخرة).* وفي هذا من الفقه جواز تسمية العبد رباحا ونجاحا وفلاحا وغير ذلك.* وفيه أيضا استحباب أن لا يتشبث النازل في درجة أو جذع إذا أمكنه ذلك لأنه لا يأمن أن تقع يده على ذنيب أو غيره مما يؤذي.* وفيه أيضا من فضيلة عمر أنه لما قال له: (ما يشق عليك من شأن النساء إن كنت طلقتهن فإن الله وملائكته معك، وجبريل وميكائيل وأنا وأبو بكر وعمر والمؤمنون)، فنزلت الآية إلى قوله: ﴿وجبريل وصالح المؤمنين﴾.* وفي هذا من فضيلة عمر قوله تعالى: ﴿لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ ولقوله: (وكنت أنا الذي استنبطت هذا الأمر).." (٢)

"الحديث العاشر: [عن ابن عباس: شهد عندي رجال مرضيون؛ وأرضاهم عندي عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، وبعد العصر حتى تغرب].* **في هذا**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٩/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٠/١

الحديث من الفقه أنه نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها لئلا تشتبه بصلاة الذين كانوا يعبدون الشمس، فلما كانت الصلاة قبل طلوعها وبعد غروبها تميزت الحال في ذلك، وكانت الصلاة لخالق الشمس.- ٢٩ -الحديث الحادي عشر:[عن ابن عباس: بلغ عمر أن فلانا باع خمرا، فقال: قاتل الله فلانا، ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم، فجملوها، فباعوها)؟]. * في (٣٧/ ب) هذا الحديث من الفقه أن ثمن الحرام حرام، وأنه لا يسوغ التأويل فيه توصلا إلى الانتفاع بما حرم الله تعالى منه، فإن اليهود لما رأوا أن الشحوم إذا جملوها- وهو إذابتها- ثم باعوها، وأكلوا ثمنها، أن هذا انتقل عن حالة إلى حالة أخرى وخرج عن تسمية الشحم، فرخصوا متأولين في ذلك؛ فلعنهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.." (١)

"– ٣١ –الحديث الثالث عشر:[عن عمر قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان، في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكدت أساوره في الصلاة، فتربصت حتى سلم، فلببته بردائه، فقلت: من أقرك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: كذبت فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (٣٨/ أ) فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أرسله؛ اقرأ يا هشام) فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هكذا أنزلت) ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (اقرأ يا عمر) فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هكذا أنزلت؛ إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه)]. * في هذا الحديث من الفقه ما يدل على شرف القرآن وكثرة وجوهه، وأنه ليس ككلام الآدميين الذي لا يحتمل إلا وجها واحدا؛ فإن اختلاف القراءة دليل دال على كثرة معاني القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ وفي القراءة الأخرى: (اعلم) (بفتح اللام وتسكين الميم)، وفي القراءة الثالثة: (أعلم) (بكسر اللام).." (٢)

"* وقوله: إن القرآن نزل على سبعة أحرف على اختلاف الناس في ذلك، لا أرى تأويله إلا ما انتهت إليه القراءات السبع في سائر الأمصار. فأما الحديث الذي روي في تفسير الأحرف السبعة من أنها حلال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٣/١

وحرام، ومتشابه وقصص وأمثال (.. الخ)، فإنما ذكر في هذا تفسير جملة القرآن التي اجتمعت عليها القراءات السبع.- ٢٣ -الحديث الرابع عشر:[عن عمر رضي الله عنه أنه قال: وافقت ربي في ثلاث، فقلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مثلى﴾.وقلت: يا رسول الله: يدخل على نسائك البر والفاجر؛ فلو أمرتهن يحتجبن! فنزلت آية الحجاب.واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه، فقلت: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن. فنزلت كذلك.وفي رواية: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارى بدر].* **في هذا الحديث** من الفقه أن عمر رضي الله عنه كان جدا كله (٣٨/ ب) ليس بذي هزل؛ فلذلك أجرى الله على لسانه من الحق الذي لا ينزل القرآن إلا به، وكل ذلك ليس له في شيء منه هوى بل توخى الأصوب فالأصوب، والأحوط." (١)

"فالأحوط والأحسن فالأحسن كقوله: (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)، وقوله: (إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن)، وقوله في الغيرة على أزواج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ونصحه له: (عسى ربه إن طلقكن)، وهذه المعاني إنما ذكرها عمر عن نفسه قاصدا بذلك- والعلم عند الله- لمعنيين: أحدهما، ليحسن ظن السامعين به لقوله: (فلا ينازعوه في حق يقوله)؛ والآخرة أن يقتدي به المؤمنون لإيثاره الحق وقوله الصواب، فإن الله تعالى يقضي بالحق ويقوله، فمن أراد أن يوافق ربه دائما فليكن قوله الحق وعمله الحق فإن الله سبحانه ويقول الحق، ومن ذلك قوله تعالى عن الملائكة: ﴿ماذا قال ربكم، قالوا: الحق﴾، وكذلك في إشارته إلى ما أشار إليه في أسارى بدر؛ فإن الوقت كان وقت إثخان وشدة وقوة عزم في ذات الله سبحانه وتعالى فلذلك قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه إلا عمر بن الخطاب).- ٣٣ -الحديث الخامس عشر:[عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس، فقد أفطر الصائم)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الصوم هو حكم مؤقت بأول وآخر، فإذا انتهى إلى وقته زال حكمه، فإن أخر أحد إفطاره فقد أعلمه هذا الحديث أن الله غير معتد له بصيام بعد غروب الشمس؛ لأن وقت حكم الصيام قد زال، وهذا مما يكون داعيا إلى تعجيل الفطر.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٣٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٣٥

"*وفي هذا الحديث من الفقه أيضا دليل على أن الليل والنهار ليسا عن الشمس وطلوعها وغروبها بل هي على النهار دليل؛ كما قال عز وجل: ﴿ثم جعلنا الشمس عليه دليلا﴾ ألا ترى إلى قوله (٣٩/ أ) عليه السلام: (إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس)؟- ٣٤ -الحديث السادس عشر: [عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إنما الأعمال بالنية- وفي رواية: بالنيات- وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى الدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه)]. * الفقه في هذا الحديث كثير، وقد روي عن الشافعي أنه قال: يدخل هذا الحديث في سبعين بابا من الفقه.والذي أراه: أنه يدخل في كل الفقه؛ إذ لا يقبل الله عملا إلا بنية، حتى إن المسلم يضاعف له الثواب على أكله وشربه وقيامه وقعوده ونومه ويقظته على حسب نيته في ذلك، وربما يجمع الشيء الواحد عدة وجوه من العبادات بالنية كما قال موسى عليه السلام: ﴿هي عصاي أتوكؤ عليها وأهش بها على غنمي ولي فيها مآب أخرى﴾. وعلى هذا تبتنى أبواب العبادات والمباحات، وتعلم العلم وتعليمه، ومصاحبة الخلق وهجرانهم، وغير ذلك؛ إلا أن المسلم ينبغي." (١)

"هاء وهاء، والبر بالبر ربا؛ إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا، إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا، إلا هاء وهاء).وفي لفظ: (الورق بالورق ربا، إلا هاء وهاء، والذهب بالذهب ربا، إلا هاء وهاء)]. * في هذا الحديث من الفقه تحريم النساء فيما يجري فيه الربا، وذلك محرم في فتوى الفقه؛ إلا أن من سر تحريم الربا في أصله أنه ليس في القروض؛ إذ المؤمن عند حجة أخيه كان يتوقع منه بمقتضى أخوته في الدين، وكرمه في الإسلام، ووعد الله سبحانه له بالخلف أنه كان يرفد أخاه بالقدر الذي أعوزه واحتاج إليه هبة ونحلة من غير أخذ عوض، وناظرا أن ذلك من القرض الذي ينتهز والخيرات التي تغتنم، وأن يحمد الله تعالى كيف لم يكن هو السائل، وأن يشكره كيف لم يجعله هو المحتاج، فإذا لم تسم همته إلى هذا المقام؛ وهو إرفاد أخيه المسلم بما قد أعوزه ببعض ما قد أفضله (٤٠/ أ) الله في يده هو فجعله فاضلا عن حاجته، ورضي الله بأن يقرضه ذلك قرضا يستعيد عوضه، ويسترد بدله في وقت يسار أخيه فلم يقف على هذا حتى تاجر أخاه الضعيف الفقير، وأراد أن يربح عليه ربحا مكشوفا ظاهرا لا يخفى، ولا يخرجه على سبيل مبايعة في شيء كان؛ فأخذ ذلك الربح فيه سرا، ولا يجاهر بهذا اللؤم، ولا يعلن بهذا البخل، فلذلك اشتد غضب الله فيه، ونهى عن الربا وحرم فعله على الأخذ والمعطي، وكأن لسان الحال يقول لهذا الآخذ: لا تقرب هذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٦/١

اللئيم ولا تتعرض للإقراض من هذا البخيل، فإن خالفت فحالك في السوء مثل حاله، وهلا انتهزت أنت الفرصة التي فاتت، وقبلت الغنيمة التي أخطأته بأن تتوكل أنت على الله سبحانه." (١)

"عليه وسلم خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة؛ وفي رواية: ويحبس لأهله قوت سنتهم (٤١/ ب)، وما بقي جعله في الكراع والسلاح، عدة في سبيل الله عز وجل]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن ما ترك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ووصل إلى يد العباس وعلي رضي الله عنهما كان على سبيل الولاية، وليس على سبيل الوراثة، ولذلك قال عمر: (لا أقضي بينكما بغير ذلك إلى يوم القيامة).* **وفي هذا الحديث** أيضا جواز الجلوس على السرير؛ لأن الجلوس على السرير لمقدم القوم أمكن من حيث إشرافه عليهم ونظرهم له، فيمكن من كل واحد منهم؛ ولأنه قد يكون في البلاد الحارة أقرب إلى الروح وأبعد من وهج الأرض وكرتها، ولأنه أيضا قد يحترز بها من الدبيب.* وفيه أيضا جواز الاتكاء على الوسادة.* وفيه أيضا جواز أن يكون الرجل في بيته وعليه حجاب ولا يدخل عليه أحد إلا بإذن.* وفيه جواز إعداد النفقة لسنة لأنه قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يأخذ من نفقته سنة.وقول الراوي– وهو مالك بن أوس– (يخيل إلي أنهم كانوا قدموهم لذلك)؛ يعني للتوجه إلى قضاء ما قصدا له.* وفيه أيضا ما يدل على أنه لما دخل عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد فرأوا جد عمر لم يفاتحوه؛ وهكذا ينبغي لمن أراد أن يخاطب في أمر إذا رأى من مقدمات الحال ما يستدل به على أن ليس لخطابه وجه، أن يمسك.." (٢)

"– ٣٧ –الحديث التاسع عشر:[من رواية أبي عثمان عبد الرحمن بن مل قال: (كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد: يا عتبة، إنه ليس من كدك، ولا كد أبيك، ولا كد أمك، فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك، وإياكم والتنعم وزي أهل الشرك، ولبوس الحرير، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبوس الحرير، قال: إلا هكذا، ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعيه الوسطى والسبابة، وضمهما.وفي رواية (٤٢/ أ): جاءنا كتاب عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة؛ إلا هكذا– قال أبو عثمان–: بإصبعيه اللتين تليان الإبهام.وفي رواية: أن عمر خطب بالجابية، فقال: نهى نبي الله – صلى الله عليه وسلم – عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاثة أو أربعة].* **في هذا الحديث** من الفقه أن يستحب للإمام أن يديم التعهد لعماله بالتخويف من التنعم واحتجان مال المسلمين، وأن يغلظ لهم في

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٢/١

القول إشعارا لهم بأن ما في أيديهم ليس ملكا لهم، إنما هو للمسلمين وفي أيديهم. وإن المناسبة بين ذكر الحرير وهذا الكلام أن الذين يخاف من لبسهم الحرير والأجدر والأخلق أن يكونوا الأمراء وأتباعهم.." (١)

"* وفيه أيضا ما يدل على أنه لا يجوز أن يستعمل من الحرير إلا من أصبعين إلى أربع.* وفيه أنه يستحب للوالي أن يترك من المباح ما لا يتركه غيره كما ذكر من التنعم فإنه في مال هو فيه أجير وأمين، فلو تنعم من ماله وتوسع من حلاله لكان بعرضة أن يسيء الظن بنفسه فيظن أنه إنما فعل ذلك من مال المسلمين.- ٣٨ -الحديث العشرون:[عن عمر قال: حملت على فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه، وظننت أنه يبيعه برخص، فسألت النبي صلى الله علي وسلم؛ فقال: (لا تشتره، ولا تعد في صدقتك وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه).وفي رواية: فإن الذي يعود في صدقته كالكلب يعود في قيئه].* في هذا الحديث من الفقه أنه ملكه الفرس بحمله إياه عليها، وإذا حمل الإنسان على فرس في سبيل الله هكذا مطلقا، ولم يعينه لغزوة بعينها، فإنه يملكه من يحمل عليه، ولا ينبغي أن يستعمله إلا في سبيل الله.* وفيه أيضا من الفقه أنه إذا تصدق الإنسان بصدقة على فقير فاحتاج الفقير إلى." (٢)

"أن يبيعها (٤٢/ ب) فلا ينبغي للمتصدق أن يشتريها، والسر في ذلك أن وضع الصدقة للطهرة لقول الله عز وجل: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾ فهي تطهير للمتصدق في المعنى كالماء المزال به النجاسة في الصورة، فإذا أعاد ما أزال به النجاسة إلى نفسه صار كما قال - صلى الله عليه وسلم -: (كالكلب يعود في قيئه) لأن القيء نجس فإذا ألقى نجاسة عنه ولكن لشره الكلب يعود ويأكل فيء نفسه، فنهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المؤمن أن يحمله الشره إلى أن يستعيد ما قد كان طهره وأزال عنه نجاسات ذنوبه؛ أي يعود إلى التلوث به.- ٣٩ -الحديث الحادي والعشرون:[عن عمر رضي الله عنه: قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي، فإذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسعى، إذ وجدت صبيا في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته، فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم: (أترون هذه طارحة ولدها في النار؟ قلنا: لا؛ وهي تقدر على أن لا تطرحه، فقال: لله أرحم بعباده من هذه بولدها)].* في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصف رحمة الله تعالى لعباده كما هي؛ إذ لا خلاف في أن الله سبحانه وتعالى أرحم بعباده من كل والدة بولدها.* وقوله - صلى الله عليه وسلم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٤/١

-: أترون هذه طرحة ولدها في النار؟! يعني أن من رحمة الله عز وجل لعباده إرساله الرسل، وإنزاله الكتب وتخويفه عباده بما خوفهم به؛ أنه كذلك إذا طرح في النار من يستحق ذلك في سخطه فإن رحمته على ما وصف، فينبغي." (١)

"للعبد أن لا يستعظم في كرم الله وسعة رحمته ذنب مذنب، كما ينبغي له أن لا يأمن سطوة الله عند أيسر مخالفة. ويتفسر هذا بأنه إذا ذكر لك بعض المسرفين على أنفسهم فرأيت استحقاقهم للنار، فإن خطر لك في ذلك الوقت هذا الحديث من سعة رحمة الله تعالى التي تحظر عليك أن توجب لأحد (٤٣/ أ) من المسلمين النار فذلك في موضعه، كما أنه إذا بلغك عن بعض المجتهدين شدة عبادة فرجوت له رجاء قطعت به مع كونه لا يؤمن عليه زلة قدم في بعض مقاماته من سوء أدب أو نوع إدلال أو خاطر عجب فتهدم أعماله، فعلمت حينئذ أن الرجاء والخوف لا يزايلان أحدا على الإطلاق حتى يزايل الدنيا.- ٤٠ -الحديث الثاني والعشرون:[من رواية طارق بن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرأونها، لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا ذلك اليوم عيدا. قال: فأي آية؟ قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا﴾. فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فهي، نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات، في يوم الجمعة]. * **في هذا الحديث** من الفقه التنبيه على ما أنعم الله سبحانه في هذه الآية على أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - من قوله سبحانه وتعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا﴾.." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه إظهار عمر رضي الله عنه أن تقبيله الحجر بموجب الشرع واتباعه السنة، لا على ما كانت الجاهلية يعظمون الأحجار ويتخذونها أوثانا، فأراد أن ينبه بهذا أنه إنما يقبل الحجر؛ لأنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله، أو رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - به حفيا لا لغير ذلك.- ٤٣ -الحديث الخامس والعشرون:[عن عدي بن حاتم قال: (أتيت عمر بن الخطاب في أناس من قومي، فجعل يفرض للرجل من طيء في ألفين، ويعرض عني، قال: فاستقبلته فأعرض عني، ثم أتيته من حيال وجهه، فأعرض عني، فقلت: يا أمير المؤمنين، أتعرفني؟ فضحك، ثم قال: نعم والله إني لأعرفك؛ آمنت إذ كفروا، وأقبلت إذ أدبروا، ووفيت إذ غدروا، وإن أول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٥/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٦/١

الله عليه وسلم ووجوه أصحابه صدقة طيئ، جئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أخذ يعتذر، ثم قال: إنما فرضت لقوم أجحفت بهم الفاقة، وهم سادة عشائرهم، لما ينوبهم من الحقوق؛ فقال عدي: فلا أبالي إذا))]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز أن يعرض الإمام زيادة في الرزق لسيد العشيرة إذا كان ممن ينوبه الحقوق ويفد عليه الوافدون. * وفيه أيضا جواز أن يفرض للفقير ما لا يفرض للغني؛ وإن كان الغني أفضل منه في نفسه؛ ألا ترى عمر رضي الله عنه كيف يقول لعدي: (إني لأعرفك؛." (١)

"فليمتهما طبخا.وفي رواية: فما كانت الجمعة الأخرى حتى طعن عمر، (٤٥/ أ) قال: فأذن للمهاجرين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وأذن للأنصار ثم أذن لأهل الشام، ثم أذن لأهل العراق، فكنا آخر من دخل عليه، قال: فإذا هو قد عصب جرحه ببرد أسود، والدم يسيل عليه. قال: فقلنا: أوصنا- ولم يسأله الوصية أحد غيرنا- قال: أوصيكم بكتاب الله؛ فإنكم لن تضلوا ما اتبعتموه. قال: وأوصيكم بالمهاجرين؛ فإن الناس يكثرون ويقلون، وأوصيكم بالأنصار، فإنهم شعب الإسلام الذي لجأ إليه، وأوصيكم بالأعراب فإنهم أصلكم ومادتكم.وفي رواية: فإنه إخوانكم وعدو عدوكم، وأوصيكم بأهل الذمة، فإنهم ذمة نبيكم ورزق عيالكم، قوموا عني.وبعض هذا المعنى في حديث مقتل عمر]. * **في هذا الحديث** من الفقه إخبار الرجل بما يراه من رؤيا يكرهها؛ على أن الأحاديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إذا رأى الرجل رويا يكرهها فلا يتحدثن بها وليستعذ من شرها ويقرأ القرآن)، وفي رواية: (أو يقوم إلى الصلاة فإنها." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على فطنة عمر وذكائه في كونه لم يقل قط لشيء أظنه هكذا إلا كان كما يقول. * وفيه كراهية أن يذكر الرجل بعد إسلامه ما كان عليه في حالة كفره إلا أن يكون راجعا إلى مصلحة. * وفيه دلالة واضحة على نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم -، ففيما جاءت به الجنية إلى الرجل وفيما سمعه عمر بأذنيه، ما يشهد بنبوة محمد - صلى الله عليه وسلم -.- ٤٦ -الحديث الثاني:[عن ابن عمر أنه (٤٦/ ب) لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيبا، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: (نقركم ما أقركم الله تعالى)، وإن عبد الله بن عمر خرج على ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يداه ورجلاه، وليس له هناك عدو غيرهم، هم عدونا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٩/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥١/١

وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم، فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرن ا محمد، وعاملنا على الأموال، وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر: أظننت أني نسيت." (١)

"عام فيخرصها عليهم، ثم يضمنهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شدة خرصة، وأرادوا أن يرشوه، فقال عبد الله: أتطعموني السحت؟، والله جئتكم من عند أحب الناس إلي، ولأنتم أبغض إلي م عدتكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم وحبي إياه على أن لا أعدل عليكم، فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض.وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعطي لكل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام، وعشرين وسقا من شعير، فلما كان زمن عمر غشوا المسلمين، فألقوا ابن عمر من فوق بيت، ففدعوا يديه، فقال عمر بن الخطاب: من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم، فقسهما عمر بينهم، فقال رئيسهم: لا تخرجنا؛ دعنا نكن فيها كما أقرنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبو بكر، فقال عمر لرئيسهم: أتراه سقط علي قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: كيف بك إذا ركضت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما؟ وقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية)]. * **في هذا الحديث** من الغريب: ذكر الفدع؛ والفدع: تغيير شكل اليدين والرجلين.* وفيه من الفقه أن لوث العداوة معمول به، لأن عمر رضي الله عنه قال: (ليس لنا عدو (٤٧/ ب) غيرهم، وقد رأيت إجلاءهم)، يعني اليهود.." (٢)

"* وفيه دليل على نبوة محمد – صلى الله عليه وسلم –، لقول عمر رضي الله عنه لابن أبي الحقيق: (أتظن أني نسيت قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لك: (كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة)؟* وفيه هذا الحديث الحجة في إجلاء اليهود من أرض العرب.* وفيه أيضا بيان جهل ابن أبي الحقيق إذ يقول: (هزيلة من أبي القاسم)، والنبي – صلى الله عليه وسلم – لا يقول إلا حقا في كل أحواله.* وفيه أيضا أنه لا يجوز بعد عقد الذمة لأهل الكتاب أن تؤخذ أموالهم؛ ألا ترى أن عمر رضي الله عنه أعطاهم قيمة ما كان من التمر؛ مالا وعروضا وأقتابا وحبالا وغير ذلك؟* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن المسلمين لما فتحوا خيبر عنوة ملكوا أرضها وغراسها؛ وإلا فلو كان باقيا على ملك يهود لكان أعطاهم ثمنه كما أعطاهم ثمن التمر.في رواية البخاري الأخرى التي شك فيها أبو سلمة عن نافع ما يفسر هذا المعنى، وأنه شرط لهم من التمر ما تحمل رواحلهم، وأنه صالحهم على الجلاء، وأنه اشترط عليهم أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٥/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٧/١

لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد.* **وفي هذا الحديث** من الفقه جواز أن ينال المتهم بالعذاب ليقر به عنده إذا كان كافرا معاهدا، وإذا كان قد عرف له مال ولم تمض مدة تستنفق فيها مثله.* وفيه من الفقه أنه إذا كان قد عقد الذمة لجماعة على أن لا يخونه منهم أحد، فخانه من الجماعة واحد، فله أن ينقض العهد في الجميع، لأنه قال: (فقتل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ابني أبي الحقيق، وسبى ذراريهم بالنكث الذي نكثوا).* وفيه من الفقه جواز تسليم الرجل أرضه إلى غيره بشطر ما يخرج.." (١)

"قال البخاري: وقال مغيرة بن حكيم، عن أبيه: إن أربعة قتلوا صبيا، فقال عمر مثله].* **في هذا الحديث** من الفقه أن يقتل الجماعة بالواحد.- ٤٨ –الحديث الرابع:[عن ابن عمر قال: لما فتح هذان المصران، أتوا عمر بن الخطاب، فقالوا: يا أمير المؤمنين، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لأهل نجد قرنا، وإنه جور عن طريقنا، وإنا إن أردنا أن نأتي قرنا شق علينا! قال فانظروا حذوها من طريقكم، قال: فحد لهم ذات عرق].* **في هذا الحديث** من الفقه أن كل طريق لم يوقت فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ميقاتا لإحرام الحج فإنه يحاذى الميقات القريب إليه، ويهل منه فذلك ميقاته.- ٤٩ –الحديث الخامس:[من حديث ربيعة بن عبد الله أنه حضر عمر وقد قرأ (٤٨/ ب) يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى جاء (السجدة)، فنزل فسجد،." (٢)

"وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة قال: يأيها الناس، إنما نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد.وفي رواية: إن الله تعالى لم يفرض علينا السجود، إلا أن نشاء].* **في هذا الحديث** من الفقه أن سجود التلاوة سنة وليس فريضة.* وفيه أيضا أنه يستحب للعالم أن يترك الأفضل في وقت ليعلم الناس أن ذلك ليس بواجب.- ٥٠ –الحديث السادس:[عن ابن عمر في إسلام عمر، قال: بينما هو– يعني عمر– في الدار خائفا، إذا جاءه العاصي بن وائل السهمي أبو عمرو، عليه حلة حبرة وقميص مكفوف بحرير، وهو من بني سهم، وهم حلفاؤنا في الجاهلية، فقال له: ما بالك؟ قال له عمر: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت، قال: لا سبيل إليك، بعد أن قالها أمنت، فخرج العاصي فلقي الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريديون؟ فقالوا: نريد هذا ابن الخطاب الذي صبأ، قال: لا سبيل إليه، فكر الناس].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الله سبحانه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٠/١

وتعالى يمنع عبده المسلم بما شاء، ويجعل صونه بيد عدوه، ويرد عنه الأذى بمكان خصمه.* وفيه أيضا أن المؤمن إذا كان في شدة وقد اضطره الأمر أن يستدفع الشر بمشرك، فإن ذلك جائز بمثل حال عمر رضي الله عنه.." (١)

"- ٥١ -الحديث السابع:[عن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبد الله بن عمر، هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قال: قلت: لا، قال: قال أبي لأبيك: يا أبا موسى، هل يسرك أن إسلامنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهجرتنا معه، وجهادنا معه، وعملنا كله معه، (٤٩/ أ) برد لنا، وأن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافا؛ رأسا برأس؟ فقال أبوك لأبي: لا والله، قد جاهدنا بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وصلينا وصمنا، وعملنا خيرا كثيرا، وأسلم على أيدينا بشر كثير، وإنا لنرجو ذلك. قال أبي: لكني والذي نفس عمر بيده، لوددت أن ذلك برد لنا، وأن كل شيء عملناه بعده نجونا منه كفافا رأسا برأس. فقلت: إن أباك والله خير من أبي].* **في هذا الحديث** من الفقه أن المؤمن كلما قلت ذنوبه ازداد خوفه، وكلما غزر عقله استبد قلقه، وما ذكره أبو موسى من اعتداده بحجه وجهاده فإنه إيمان بكون ذلك كله حسنات، إلا أن الذي نظر رضي الله عنه من أنه انتهت ودادته إلى أن يبرد له عمله، أي يثبت عمله مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويهدر الباقي، يدل على أنه قد خاف أن يكون ما أتى به بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من بعض ما فعله بالاجتهاد أو غير ذلك مزلزلا لعمله الأول مع النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهذا إذا كان يقوله عمر وهو المعروف الخلال في زهده في الدنيا، وعدله في المسلمين، وفتحه الفتوح، وإنصافه في القسمة بين الغانمين، وجده في أمر الله، فكيف بنا وأمثالنا إذا اتبعنا النفوس أهواءها وتمنينا على الله سبحانه، نسأل الله أن يوفقنا لما يرضاه من القول والعمل، وأن يحمينا من الغرور، إنه ولي الإجابة.." (٢)

"- ٥٢ -الحديث الثامن:[عن عمر قال: لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دعي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه، فلما قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وثبت إليه، فقلت: يا رسول الله، أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟ أعدد عليه قوله، فتبسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال: (أخر عني يا عمر). فلما أكثرت عليه، قال: (إني خيرت فاخترت، لو أعلم أني (٤٩/ ب) إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها)، قال: فصلى عليه رسول الله - صلى الله عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٢/١

وسلم – ثم انصرف، فلم يمكث إلا سيرا حتى نزلت الآية من براءة: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون﴾، قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ، والله ورسوله أعلم]. * **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الإمام إذا وادع من يسر له السوء ويnافقه في الدين، إلا أنه لا يظاهره؛ من أجل أن لا يحدث ما يثير الفرقة، فإن ذلك جائز. * وفيه أيضا ما يدل على أن يذكر الإمام ببعض ما يقتضيه رأي بعض أصحابه وهو أيضا جائز. * وفيه أيضا ما يدل على حرص رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على أن يشمل بمغفرة الله تعالى سائر خلقه لقوله: (لو علمت أنه إن زدت على السبعين يغفر له لزدت).." (١)

"* وفيه ما يدل على فضيلة الشدة في الدين، وعداوة المنافقين، حتى نزل القرآن بما كان قد ذكره عمر. * وفيه أيضا أن عمر لما سكن عنه ما وجد به على المنافقين عجب من جرأته على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.- ٥٣ –الحديث التاسع:[من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: لما قدم عيينة بن حصن بن حذيفة نزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته، كهولا كانا أو شبانا، فقال عيينة: يابن أخي، هل لك وجه عند الأمير؟ فاستأذن لي عليه. قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هي يا بن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى هم أن يوقع به، فقال الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله عز وجل قال لنبيه – صلى الله عليه وسلم –: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ وإن هذا من الجاهلين، فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافا عند كتاب (٥٠/ أ) الله عز وجل]. * **في هذا الحديث** من الفقه استحباب مجالسة الإمام للقراء وإن كانوا أحداثا. * وفيه أيضا جواز الإيقاع بمن يسيء أدبه على الإمام لأن عمر هم بذلك. * وفيه أيضا جواز العفو عمن يسيء أدبه إذا خرج مخرج العفو عن قدرة؛ فإن الحر." (٢)

"- ٥٥ –الحديث الحادي عشر:[عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو بوادي العقيق: (أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك وقل: عمرة في حجة).وفي رواية سعيد بن الربيع: وقال: (عمرة وحجة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن منام رسول الله (٥١/ أ) – صلى الله عليه وسلم – حق وصدق، وما يدل على بركة وادي العقيق، وعلى اشتباك العمرة مع الحج.–

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٤/١

٥٦ -الحديث الثاني عشر: في مقتل عمر والشورى(من رواية المسور بن مخرمة مختصرا في الشورى.ومن رواية عمرو بن ميمون بطوله؛وهذا حديث عمرو، لأن حديث المسور طرف منه).[قال عمرو: رأيت عمر بن الخطاب قبل أن يصاب بأيام بالمدينة وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف، فقال: كيف فعلتما؟ أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق؟ قالا: حملناها أمرا هي له مطيقة، وما فيها كبير فضل، فقال: انظر أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق! فقالا: لا. فقال عمر: لئن سلمني الله عز وجل لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى أحد بعدي أبدا، قال: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب- رضي الله عنه-.." (١)

"الناس على عبد الرحمن ومالوا إليه، حتى ما رأى أحدا من الناس يتبع أحدا من أولئك الرهط، ولا يطأ عقبيه، ومال الناس إلى عبد الرحمن يشاورونه ويناجونه تلك الليالي، حتى إذا كان الليلة التي أصبحنا فيها، فبايعنا عثمان.قال المسور: طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظ فقال: ألا أراك نائما؟ فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم، فادع لي الزبير وسعدا، فدعوتهما له، فشاورهما، ثم دعاني، فقال: ادع لي عليا، فدعوته فناجاه حتى إبهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وكان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ثم قال: ادع لي عثمان، فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن للصبح، فلما صلى الناس الصبح، اجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل عبد الرحمن (٥٣/ أ) إلى ما كان خارجا من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا قد وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن وقال: أما بعد، يا علي فإني نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سبيلا، وأخذ بيد عثمان فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس والمهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون)].* **في هذا الحديث** من الفقه استظهار الإمام على عماله، وتخويفهم من أن يحيفوا على الرعية أو يحملوا الأرض ما لا يطيقه، مع جواز تفويضه ذلك إلى الأمناء عنده.." (٢)

"* **وفي هذا الحديث** أيضا أنه قد يستظهر العامل بالشيء اليسير مما لا يمكنه أنه يقف فيه عن نص التحقيق؛ لقوله: وما فيها كبير فضل.* وفيه من الفقه أن عمر رضي الله عنه رأى أن لأرامل العراق حقا، وأمل أن يوصله إليهن.* وفيه من الفقه أنه يتعين على الإمام في الصلاة أن يسد الخلل في الصفوف، وأنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٦٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٧١

لا يتقدم فيكبر حتى يرتب الصفوف.* وفيه أيضا استحباب تطويل الإمام في الركعة الأولى نحو يوسف أو النحل في التلاوة ليجتمع فيها الناس فيدركوا الركعة الأولى، ومما يدل على إشفاقه على المسلمين استنباته عبد الرحمن مع ما حدث له، وكون المسلمين لم يشغلهم عن الصلاة شيء.* وفيه جواز تخفيف الإمام صلاته لما ذكره عن عبد الرحمن.* وفيه جواز التداوي بالنبيذ، فإن عمر رضي الله عنه قد ثبت عنه أنه قال: (الخمر من خمسة) وعد فيها التمر؛ إلا أنه ليس في هذا الحديث أن ذلك النبيذ كان مما يسكر كثيره.* وفيه أيضا أن من شدة إيمانه لم يمنعه ذلك الذي هو فيه من الإنكار على من أسبل إزاره.* وفيه دليل على جواز كثرة الدين (٥٣/ ب) على المؤمن لما ينوبه من الحقوق اعتمادا على الله تعالى أن يسهل قضاءه.* وفيه أيضا دليل على أنه مر ولده أن يقضي دينه من مال أهله ثقة بكرمهم وسماحتهم له، لأنه قال: إن لم يبق في مال آل عمر فاسأل في بني عدي وفي قريش، ثم أوصاه أن لا يعدو قريشا التي هي قبيلته وقومه.." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه دليل على أن عمر رضي الله عنه هداه الله تعالى لأن يأتي للأمر من بابه، وأنه لم يكن يوم مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على وجه الأرض ذكر أقرب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من العباس، فلذلك لما فقد عمر عين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توسل بأقرب الناس إليه من جميع الخلق؛ وعلى هذا فإنه لا أقرب من العباس إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من جميع هذه الأمة.* وفيه من الفقه أن عمر رضي الله عنه أحب أن يكون ما يمن الله تعالى به على الخلق من السقيا عن توسل بآل النبي - صلى الله عليه وسلم - ليكون أوقر في اعتداد الأمة بالسقيا للنبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يدلي بنسبه إليه في أقرب نسب من عصبته.- ٦٠ -الحديث السادس عشر:[عن أنس: أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على منبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذلك الغد من يوم توفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم، ثم قال عمر: أما بعد، فإني قلت لكم أمس مقالة، وإنها لم تكن كما قلت، وإني والله ما وجدت المقالة التي قلت لكم في كتاب أنزله الله تعالى، ولا في عهد عهده إلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى يدبرنا- يريد أن يكون آخرهم-، فإن يك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد مات، فإن الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به، به هدى الله محمدا - صلى الله عليه وسلم -، فاعتصموا به تهتدوا بما هدى الله به محمد - صلى الله عليه وسلم -. وإن أبا

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٢/١

بكر صاحب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وثاني اثنين، وإنه أولى (الناس بأموركم)، فقوموا إليه وبايعوه، وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة عند المنبر.." (١)

"وفي رواية قال الزهري: قال لي أنس بن مالك: (إنه رأى عمر يزعج أبا بكر إلى المنبر إزعاجا).قال الزهري: وأخبرني سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قال: (والله ما هو إلا أن تلاها أبو بكر؛ يعني قوله تعالى: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾، عقرت وأنا قائم حتى خررت إلى الأرض، وأيقنت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد مات)].* فيه من الفقه أن قول عمر: إني كنت قلت لكم أمس مقالة ولم تكن كما قلت، يعني أنه كان قد قال أمس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يمت، ومن قال إن محمدا قد مات علوته بسيفي هذا، إنما ذهب إلى ربه كما ذهب موسى؛ فقال عمر ذلك اعتذارا من القول الأول، ولذلك قال: إنما كنت أرجو أن يعيش رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى يدبرنا، ولهذا يقول: إن يكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد مات فإن الله عز وجل قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به، يعني القرآن، وهذا من عمر صدق وقول حق، إلا أن الفضل منه لم يسبق بالنطق به، وسبقه به غيره؛ وهو أبو بكر رضي الله عنه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن البيعة العامة كانت من غد يوم السقيفة تأكيدا للأول وتثبيتا منه.* وفيه من الفقه أن المؤمن قد ينبغي أن يكون ناهضا جلدا حريصا على استتباب." (٢)

"الحق حتى يحمل عليه صاحب الحق؛ ألا تراه يقول: رأيت عمر يزعج أبا بكر إلى المنبر؟*وفيه من الفقه أن القرآن وحي مجدد كلما سمع، ألا ترى إلى عمر رضي الله عنه كيف يقول: والله ما هو إلا أن تلاها أبو بكر؛ يعني قوله: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾، فعقرت أي دهشت وأنا قائم حتى خررت إلى الأرض، وأيقنت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد (٥٥/ ب) مات؟* وفيه من الفقه أن الرجل قد يدركه الدهش عند سماع القرآن إلى أن يخر، وهذا إذا جرى على الإنسان كان إيمانا، وأما افتعاله فأخشى أن يكون شركا بالله عز وجل.– ٦١ –الحديث السابع عشر:[عن أنس قال: كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف.وفي رواية عن ثابت عن أنس: أن عمر قرأ: ﴿وفاكهة وأبا﴾، قال: فما الأب؟ ثم قال: ما كلفنا؛ أو قال: ما أمرنا بهذا].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه إنما كره عمر التكلف؛ وهو

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٧٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٧٧

التتبع لكتاب الله بمشقة لا ترجع إلى التماس فائدة على سبيل التعنت والاعتراض، ولذلك ضرب ضبيعا إذ كان يتتبع من القرآن ما يظنه إشكالا، وإلا فلا خلاف بين المسلمين أن السؤال عن غريب القرآن من الأب وغيره طلبا للفائدة وعلم ما يعرفه العرب منه أن ذلك." (١)

"في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك.وفي رواية عن حفصة فقلت: أنى يكون هذا؟ فقال: يأتيني به الله إذا شاء].* **في هذا الحديث** من الفقه أن العبد إذا دعا الله عز وجل بالشيء الممتنع على غير الله فإنه مستحب وأولى من الدعاء الشيء المعهود المألوف، وأجدر بالإجابة من غيره إذا دعا به الداعي وهو موقن بالإجابة، ألا ترى أن حفصة لما قالت له: أني يكون هذا؟ قال: يأتي به الله إذا شاء!؟ فلا جرم أجابه الله إلى ما سأل وبلغه ما طلب؛ وإنما أحب عمر رضي الله عنه- فيما أرى- فضيلة الشهادة وشرف الدفن عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليكون ضجيع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر رضي الله عنه.- ٦٤ -الحديث العشرون:[عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: استعمل عمر قدامة بن مظعون على البحرين، وكان شهد بدرا مع النبي – صلى الله عليه وسلم -، وهو خال ابن عمر وحفصة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم -.لم يزد، وهو طرف من حديث طويل في قصة لقدامة بن مظعون اقتصر البخاري على هذا القدر منه لحاجته إليه في من شهد بدرا.." (٢)

"فقال عمر: إنه والله لئن يلقى الله تحت السياط أحب إلي أن ألقى الله وهو في عنقي، إي والله لأجلدنه، ائتوني بسوط. فجاءه مولاه أسلم بسوط رقيق صغير، فأخذه، فمسحه بيده ثم قال لأسلم: قد أخذتك دقرارة أهلك! ائتوني بسوط غير هذا، قال: فجاءه أسلم بسوط، فأمر عمر بقدامة فجلد؛ فغاضب قدامة عمر وهجره، فحجا، وقدامة مهاجر لعمر حتى قفولا من حجهم، ونزل عمر بالسقيا، ونام بها، فلما استيقظ قال: عجلوا علي بقدامة، انطلقوا فأتوني به، فوالله إني (٥٧/ أ) لأرى في النوم أنه جاءني آت فقال لي: سالم قدامة فإنه أخوك، فلما جاؤوا قدامة أبى أن يأتيه، فأمر عمر بقدامة فجر إليه جرا حتى كلمه عمر واستغفر له فكان أول صلحهما].* **في هذا الحديث** من الفقه أن العبد المؤمن قد يقارف المعصية، فإن قدامة بن مظعون مع كونه قد شهد بدرا قارف ما أوجب حدا.* وفيه من الفقه أن الإنسان إذا رأى ما يوجب حدا قد أظهره فاعله، وجب عليه رفعه إلى الإمام لقول الجارود: (إذا رأيت حدا من حدود الله وجب علي أن أرفعه إليك)، فلم ينكره عمر.* وفيه أنه لم يقبل في البينة على شرب الخمر شهادة واحدة حتى استشهد

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٧٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٨٠

أبا هريرة.* وفيه أيضا أنه لما لم يشهد أبو هريرة بأنه رآه قد شرب الخمر، أخر العمل بالشهادة، لأن الشهادة بالسكر والقيء لا توجب الحد.* ثم قوله: (لقد تنطعت في الشهادة يا أبا هريرة)، أي قد تعمقت في ذلك توصلا إلى أن يشهد عليه، ويدل على أنه إذا كان لم يعاين الشرب كان من شأنه أن لا يشهد.* **وفي هذا الحديث** كراهية الحرص على إقامة الشهادة في الحدود لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –." (١)

"قال: (ادرأوا الحدود بالشبهات) لأنه عورة للمسلم، ولا يحسن بأخيه المسلم أن يكون حريصا على هتك عورة أخيه؛ ولهذا قال عمر للجارود: (أشهيد أنت أم خصيم؟) لما قال (أقم على هذا كتاب الله) ثم لما قال: (أنا شهيد)، قال: (فقد كنت أديت شهادتك).* **وفي هذا الحديث** من الفقه أنه يكره معاودة الإمام في الحرص على إقامة الحد، ألا ترى أن عمر قال للجارود لما عاوده: (لتملكن لسانك أو لأسوءنك)؟* وفيه أيضا ما يدل على حلم عمر حيث قال له الجارود: (أيشرب ابن عمك الحمر وتسوءني؟)، لأنه اقتصر على الإيعاد.* وفيه أيضا من الدليل على أنه لما كانت شهادة أبي هريرة فيها بعض الإعواز، استفاد عمر بقول المرأة غلبة الظن على صدق ما أخبر به لأنها زوجته.* وفيه أيضا أنه ليس لكل (٥٧/ ب) أحد أن يستدل بآيات القرآن، وإنما ذلك لأهل العلم والفقه؛ ألا ترى أن عمر قال لقدامة: (أخطأت التأويل)؛ لما احتج عليه بقول الله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا﴾ (فقال): (لو اتقيت لاجتنبت ما حرم الله عليك)؟* وفيه أيضا من الفقه أنه إذا شرب الخمر فشهد عليه بذلك شاهدان، ورفعا ذلك إلى الإمام أو نائبه الحاكم، فإن الجلد يجب عليه وإن تاب، ألا ترى أن عمر جلد قدامة بعد المدة الطويلة، بل لو تاب فيما بينه وبين الله عز وجل من قبل أن تقوم البينة لم يكن عليه حد إلا أن يقر؟* وفيه من الفقه أن المسلم إذا وجب عليه حد وكان مريضا أنه لا يؤخذ منه الحد." (٢)

"أن اجتهاد الإمام إذا أدى إلى صورة تخالف ظاهر فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مما لم ينص رسول الله على المنع منه، فإن ذلك جائز مع كونه اجتهادا فيما يسوغ، وذلك فيه جائز؛ ألا تسمعه يقول: (لما تركت شبرا إلا قسمته بين الغانمين؛ كما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بخيبر)؟- ٦٧ –الحديث الثالث والعشرون:[عن أسلم: أن عمر كان يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ليلا، فسأله عمر عن شيء فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، فقال عمر: ثكلتك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ١٨٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ١٨٣

أمك يا عمر، نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار، كل ذلك لا يجيب. قال عمر: فحركت بعيري حتى تقدمت أمام الناس، وخشيت أن ينزل في قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخا يصرخ بي، فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت (٥٨/ أ) عليه، فقال: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ: ﴿إنا فتحنا لك فتحا مبينا﴾]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز مراجعة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرارا ثلاثا إذا لم يجب.* وقوله: (نزرت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)؛ أي أكثرت عليه في السؤال وألححت فأضجرته.." (١)

"وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله، ما حميت عليهم من بلادهم شبرا]. * **في هذا الحديث** من الفقه استحباب إيصاء الإمام عامله إذا أرسله على الصدقات وإيساع حواشي الوصية.* وفيه أيضا التخويف من دعوة المظلوم، ومعنى المظلوم في (٥٩/ ب) الصدقة أن يخاف من الاستيفاء منه.* وفيه من الفقه أن لا يتخصص بالكلأ والمرعى الغني دون الفقير لقوله: (أدخل رب الصريمة والغنمية، وإياي ونعم ابن عفان وابن عوف) يعني لا تجعلهما في ذلك سواء.* وفيه أيضا أن الإمام ينظر الأصلح والأوفر فيتوخاه، ألا تراه يقول: (فالماء والذهب أيسر من الذهب والفضة).* وفيه أيضا دليل على جواز أن يحمي الإمام حمى للدواب التي يحمل عليها في سبيل الله لقول عمر: (لولا الدواب التي أحمل عليها في سبيل الله ما حميت شبرا).- ٧٠ -الحديث السادس والعشرون:[عن عمر: أن رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله، يلقب حمارا، وكان يضحك على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد جلده في الشرب، فأتي به يوما، فأمر به فجلد، فقال." (٢)

"رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تلعنوه، فوالله ما علمت: إنه يحب الله ورسوله]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه قد يلقب الإنسان بلقب فيغلب عليه فيصير علما له، فإذا ذكر باسمه لم يعرف حتى يؤتى باللقب؛ إلا أنه يكره.* وفيه أيضا دليل على جواز استجلاب الضحك؛ إذ لو كان ذلك حراما لنهاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنه، ويقوي هذا الحديث الذي تقدم تفسيره في اعتزال النبي - صلى الله عليه وسلم - نساءه، فإن عمر استجلب ضحك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٩/١

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بما حدثه به.* وفيه أيضا ما يدل على أن الإنسان بمقارفة الذنب لا يخرج من الإيمان، لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – ناهيا اللاعن من أجل كثرة ما أتى حمار في شرب الخمر: (فوالله ما علمت: إنه يحب الله ورسوله). (وما) هاهنا بمعنى (الذي).- ٧١ –الحديث السابع والعشرون:[عن عمر قال: (قام رسول (٦٠/ أ) الله صلى الله عليه وسلم فينا مقاما فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم، وأهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه، ونسيه من نسيه].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بلغ وأدى ما أرسل به، وأوضح للناس الأمور، منذ بدأ الخلق إلى قيام الساعة ووصول الناس إلى منازلهم من الجنة والنار، وإنما دخل ذلك من قبل الحفظ والنسيان.." (١)

"الله الجنة، قال: فقلنا: واثنان؟ قال: واثنان)، قال: ثم لم نسأله عن الواحد].* **في هذا الحديث** من الفقه أن المسلمين إذا شهدوا بالخير، فقد بدأوا في إثبات الحق لأن المسلمين حينئذ في زمان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكونوا يستجيزون الثناء إلا على (٦٠/ ب) أهل ذلك، كما لم يكونوا يستجيزون الطعن إلا على أهل ذلك.* والأربعة من الشهود هم الغاية في البينات ثم قوله: (واثنان) هي الطبعة الدنيا في البينة.- ٧٤ –الحديث الثلاثون:[عن قيس بن أبي حازم قال: كان عطاء البدريين: (خمسة آلاف، خمسة آلاف)، وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم)].* **في هذا الحديث** من الفقه تفضيل أهل بدر على غيرهم. وفي تفضيلهم في العطاء مع كونهم أهل زهد في الدنيا وتفان عن الأموال معنيان:أحدهما، أنهم أهل أمن على ما يكون في أيديهم فلا يستجف لهم حصاة ولا يدخرون من فوق كفاف.والثاني، أنهم بعرضة أن يخرجوه صدقة وفي سبيل البر عن كثب فيصير بإخراجهم له فيما يخرجونه فيه مضاعفا إن شاء الله تعالى.." (٢)

"- ٧٥ –الحديث الحادي والثلاثون:[عن عمر: إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء، والله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه، وإن قال إن سريرته حسنة].* **في هذا الحديث** من الفقه أن العمل على الظواهر، والله تعالى يتولى السرائر، فمن أظهر خيرا فأمنه المسلم فلا جناح على الآمن، كما أن من أظهر شرا فحذره المسلم فلا جناح

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٩٠

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٩٢

على الحاذر. وكذلك يكون الآمن لو أظهر كل منهما ضد ذلك، فكانت الحال محمولة على ما أظهر دون ما أسر.- ٧٦ -الحديث الثاني والثلاثون:[عن نافع أن عمر كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر: ثلاثة آلاف وخمسمائة، فقيل له: هو من المهاجرين الأولين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ قال: إنما هاجر به أبواه، يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه].* **في هذا الحديث** ما يدل على ورع عمر رضي الله عنه (٦١/ أ) وشدة محاسبته." (١)

"لنفسه في أمر الله عز وجل، فإنه نظر في ذلك إلى من هاجر بنفسه فإن له فضلا على من هاجر مع أبيه من حيث إنه قد كانت لهجرة أبيه مماسة أو حصة في هجرته فقد قدرها بسهم من ثمانية، فإن كان المفروض من عين فأراه أنه لما رأى إعوازه في تمام الهجرة لشيء من حاله في تقدمه قاسه بما لو أعوزه شيء من جوارحه كيد، أو رجل، أو عين فإن قيمة ذلك خمسمائة.- ٧٧ -الحديث الثالث والثلاثون:[أن عمر أذن لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها، يعني: من الحج، وبعث معهن عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان)].* **في هذا الحديث** من الفقه إذن عمر لأزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – في الحج، وإنقاذه في صحبتهم عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، وهما الصالحان الكريمان، وإن كان أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – أمهات للمؤمنين كلهم.- ٧٨ -الحديث الرابع والثلاثون:[عن صفية بنت أبي عبيد أن عبدا من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس، فاستكرهها حتى افتضها، فجلده عمر الحد ونفاه، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها].* فيه من الفقه سقوط الحد عن المستكرهة ووجوبه على المكره.." (٢)

"من أفراد مسلم- ٧٩ -الحديث الأول:[عن عمر أنه رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد، قال: فقلت: يا رسول الله لو اشتريتها ليوم الجمعة والوفود إذا قدموا عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة) قال: فأتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعدها حلل، فكساني حلة؛ فقلت يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فيها ما قلت؟ قال: إني لم أكسكها لتلبسها، إنما كسوتكها لتكسوها (للنساء) أو لتبيعها)].* **في هذا الحديث** نم الفقه جواز أن يعطي الإمام الثوب الحرير للرجل لا على أن يلبسه ولكن على أن ينتفع بثمنه.والسيراء: جنس من الحرير.- ٨٠ -الحديث

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٤/١

الثاني:[(٦١/ ب) عن عمر أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: (نعم، إذا توضأ)]..." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن وضوء الجنب تخفيف من حدثه، وإذا نام وقد أماط عنه الأذى كان آمنا في تقلبه أن ينال بيده شيئا من الأذى، ويكون في منامه متعرضا للرؤيا في خفة الحدث.* وليكون أيضا إن كان ممن له زوجتان فأراد أن يطأ زوجته الأخرى كان فرجه طاهرا، فلا يلقي في فرج المرأة بنجاسة؛ إلا أن الغسل أولى، ولو اقتصر على غسل فرجه من غير وضوء جاز، ولو رقد من غير أن يمس ماء كان ذلك مباحا." (٢)

"قال: ثم انطلق، فلبثت مليا، ثم قال: يا عمر، أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: (فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم).زاد البرقاني: (٦٢/ ب) فيه عن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: التقى آدم وموسى فقال موسى: أنت آدم الذي أشقيت الناس، وأخرجتهم من الجنة؟ فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وكلامه، وأنزل عليك التوراة؟ قال: نعم. قال: فوجدته قدره لي قبل أن يخلقني؟ قال: نعم. قال: فحج آدم موسى، فحج آدم موسى].* **في هذا الحديث** من الفقه أن من الناس من يقرأ القرآن ويتقفر العلم إلا أنه إذا كان ذا خلل في عقيدته أو ذاهبا في بدعة في الدين فإنه لا يصعد له عمل، وإن نفقتهم غير مقبولة، والذي منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم سواء عقائدهم؛ لأن العقائد هي الأس، ولا يرفع بناء ليس أسه على تقوى من الله ورضوان.وفي قوله: (تقوى من الله ورضوان)، دليل على أن التقوى رهن على أن تقبل فيضم إليها الرضوان.* وفيه أيضا من الفقه أن كل قائل (إن الأمر أنف وأن لا قدر)، أي لم يسبق قدر الله وعلمه؛ فإنه ضال.* وفيه أيضا أنه ينبغي للعالم أن يبسط السائل ويدينه ليتمكن من السؤال غير هائب ولا متقبض؛ ألا تراه يقول: (فأسند ركبتيه إلى ركبتيه).* وفيه أيضا أن من توفيق السائل إذا سأل في ملأ أن يسأل عن مسألة تعمه وتعم الحاضرين، كما سأل جبريل فقال: ما الإسلام؟ فلما أخبره بأركانه قال:." (٣)

"وصدق – صلى الله عليه وسلم – فيما أخبرنا به من ظهور العرب وملكهم.* وأما حديث موسى وآدم فله موضع سيأتي إن شاء الله تعالى.[أي في الأجزاء القادمة من كتاب (الإفصاح)].- ٨٣ –الحديث

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٩٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٩٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/١٩٩

الخامس:[عن عمر قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: فلان شهيد، وفلان شهيد، حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءه)، ثم قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (يا ابن الخطاب، اذهب فناد في الناس: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون). قال: فخرجت (٦٤/ أ) فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الغلول يجانب الإيمان، ويكذب دعوى من يدعي أن الإيمان يكون مع الغلول لأن الغال يكون خائنا خيانة لم يجاهر فيها سوى الله عز وجل، فلو كان مؤمنا به لم يكن ليخفي من الناس ما يجاهر الله عز وجل به، فاستدل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن من يخرج إلى الجهاد في سبيل الله مخاطر بنفسه معرضا لها للشهادة ثم يغل شمله أو غير شملة فإن غلوله ذلك مكذب لما ادعاه من إيمانه؛ ولذلك قال: (إني رأيته في النار في بردة غلها)، ولذلك أمر عمر فنادى: (إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون).- ٨٤ –الحديث السادس:[عن سماك عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان." (١)

"لعمر– فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها؛ فهي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت. فلما كان من الغد جئت، فإذا برسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبو بكر قاعدين يبكيان، فقلت يا رسول الله، أخبرني: من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبائكما، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة– لشجرة قريبة من نبي الله – صلى الله عليه وسلم – وأنزل الله سبحانه: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ .. إلى قوله: ﴿فكلوا مما غنمتم حلالا﴾، فأحل الله الغنيمة لهم]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن آداب الدعاء استقبال القبلة ورفع اليدين في الدعاء.* فأما قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (اللهم أنجز لي ما وعدتني) قال ابن جرير الطبري، معناه أنه وعده بوعد غير محين في وقت معلوم، فطلب من الله تعالى أن ينجز له الوعد في هذا المقام (٦٥/ أ).قال ابن هبيرة الوزير: ولا أرى الجواب ما ذكره؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سبق الوحي إليه بأنه المنصور في غزوة بدر بقوله تعالى: ﴿وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم﴾. (وإذ) هي اسم معلق بالماضي من الزمان؛ وقول الله." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٢/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٤/١

"الموضع (إن) مكان (ما) لئلا يصرح بذكر (ما) فيسمعها المسلمون كلهم فيعرفون في ذلك اليوم أن النصر لهم؛ فلا يبقى في قلب أحد منهم خوف للموت فينقص من أجورهم، ولا تكون شهادته كاملة لو استشهد، فاستعمل (إن) في مكان (ما) ليعرفها أولو الألباب منهم.* وقوله: (لا تعبد في الأرض؟!) على معنى الاستفهام الواقع في باب التعجب، ولا تكون الدال ساكنة، ونبين هذا بضر مثال، وهو أن نرى ما لا يعرف وأحق الناس به جالس فنقول: لا نعطي هذا المستحق من هذا شيئا، وهذا لأن الكفر كان قد شمل الأرض ولم يكن فيها من يعبد الله غير تلك العصابة، فمعنى قوله: (إن تهلك هذه العصابة): أي ما تهلك هذه العصابة؛ ألا تعبد في أرضك؟! وقد قال ابن جرير في هذا: إن معناه أن هلاك تلك العصابة بطؤ للدين لأنه أعلم أن هلاكهم بطؤ له.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن الصاحب إذا رأى مصحوبه مشغولا بالدعاء، وقد سقط رداؤه أن يرد رد اءه عليه، وعلى أن الرداء من شيمة العرب لبسه، وهو ثوب مطروح فوق المقيص غير متصل بالثياب، ولا أرى العرب اتخذته إلا عدة لإجابة منادي الجود عند مشاهدة البائس والفقير بسرعة، فقد كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ألقى رداءه على كعب بن زهير، وأرسل إزاره إلى ابنته فقال (لنسوة): (أشعرنها إياه)، وألقى رداءه لجرير بن عبد الله ليجلس عليه؛ ومن عادة." (١)

"العرب إلقاء الرداء بسرعة، كما قال الشاعر:ولم أدر من ألقى عليه رداءه .... سوى أنه قد نيل عن ماجد محضوهذا لأن جزيرة العرب تعز فيها الكسوة فيقع ذلك في وقته موقعا يعرف به الجود.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن أبا بكر رضي الله عنه فهم ما ناشد به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ربه بقوله: (يا نبي الله (٦٦/ ب) كفاك مناشدتك ربك) مشيرا إلى سر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في إبداله (إن) مكان (ما) في قوله: (إن تهلك هذه العصابة)، وإشارته إلى قوله: (لا تعبد في الأرض؟!)، معناه الأنفة ممن لا يريد أن يعبد الله في الأرض من المشركين.وقوله (كذاك): (ذاك) لا يستعمل إلا للغائب غيبة يسيرة؛ لأن الحاضر يقال له: (ذا)، والبعيد أو الغائب أو من تقدم ذكره يقال له (ذلك) باللام، والغائب غيبة يسيرة يقال له (ذاك)، فقوله: (كفاك مناشدتك ربك)، ثم قال له: (فإنه سينجز لك ما وعدك)، وربما ظن من لا علم له بلسان العرب أن هذا القول من أبي بكر كالإنكار لقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ وليس كذلك، وإنما معناه ما تقدم من الإشارة إلى سر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* **وفي هذا الحديث** نزول الملائكة، وأنهم قاتلوا مع المسلمين، وأن ضربة أحدهم أثرت في وجه المضروب حتى اخضر، وإنما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٧/١

أراد الله سبحانه ببقاء أثر ضربة هذا الملك أن يعلم أن الباقين وإن لم تكن قد ظهرت آثار ضرباتهم، فإنهم ضربوا فوق الأعناق، وضربوا كل بنان.." (١)

"* وقوله: (إنه من مدد السماء الثالثة)، إنما كان ذلك لأن القوم أمدوا بالملائكة من جميع السموات، وكأن الملائكة تشاحوا في النصرة لهم، فأنزل الله من كل سماء ملائكة، فكان ذلك الملك من السماء الثالثة.* وفيه من الفقه شدة عمر في ذات الله تعالى، وأنه كان رأى أن قتل أئمة الكفر وصناديدهم في أول الأمر أحزم، وبقوة الإيمان أعلن، فإن وضع السيف ورفع الصوت من القليل في الجم الكثير مشعر أن القليل واثق وغير جانح إلى السلم، ولا مبال بما يكون من قتله الأعداء. وما رآه أبو بكر رضي الله عنه من الفداء فهو الذي أدى إليه حينئذ احتقاده لا رفقا بالكفار ولا إشفاقا عليهم وإنما رأى أن قوة (٦٧/ أ) الإسلام بأخذ ما يؤخذ من أموالهم، وأنه لا يفوت قتل من لا يؤمن منهم بعد أخذ ماله، فكان كل من القولين خارجا مخرجه، فنزل القرآن بالإشارة في إهلاك المشركين مع إمضاء ما جرى ليعمل بالقولين في إمضاء رأي أبي بكر وتصويب رأي عمر.* وفيه أيضا أن المنعم عليه إذا سر فاعترض له في وقت مسرته بعض ما ينافي السرور لم يملك عينه، فإن أرب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر كان متابعة لإصابة رضى الله عز وجل في كل ذلك، فلما كان من الأمر في قبول الفداء ما كان، ثم إن الله عز وجل أمضاه فلم يكن الرجوع عنه إلى القتل، فكان البكاء كيف لم يسبق القتل.* وفيه أيضا أن البكاء قد يهيج البكاء، وأن التباكي جائز أيضا من مثل عمر وكل مخلص، فإنه إنما يبكي بالإخلاص لله وإن تباكى، فقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (ما أشاء أن أبكي إلا بكيت).* وفي الحديث ذكر الهوى، والهوى إذا ذكر مطلقا من غير تقييد كره ذكره، وأما إذا قيد؛ كقوله في هذا الحديث: (فهوي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما قال)؛ جاز، لأنه لو قال: (فهوي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) ولم يقل ما قال كان مكروها، لن ابـن عباس لما قال له رجل: (الحمد لله أن وافق هوانا هواكم)، قال ابن عباس: (هذه." (٢)

"الأهواء لا تأتي بشيء من الخير).* وقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة) يعني قرب، فلولا أن اله تعالى أمضى ما رأوه من أخذ الفداء لوقع العذاب بهم لكنه لم يصبهم لإمضاء الله تعالى ما رأوه.* وقوله عز وجل: ﴿فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا﴾ (وذكل) صير المتناول من الفداء طيبا.* وفي هذا الحديث ما يدل على أن الرحمة للمخلوق من المخلوق في وقت

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٩/١

اقتضاء الجرم (٦٧/ ب) الغلظة في الله عز وجل مخاطرة مع الله سبحانه، وإن كانت الرحمة مندوبا إليها إلا في ذلك المقام؛ كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المتبخترين بين الصفين: (إنها لمشية يبغضها الله تعالى إلا في هذا الموضع).- ٨٥ –الحديث السابع:[عن عمر قال: كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة، فأطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم على ذلك، فبعث عليا والزبير في أثر الكتاب فأدركا المرأة على بعير، فاستخرجاه من قرونها، فأتيا به رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فأرسل إلى حاطب، فقال: يا حاطب، أنت كتبت هذا الكتاب؟ قال: نعم يا رسول الله. قال: فما حملك على ذلك؟ قال: يا رسول الله، أما والله إني لناصح لله ولرسوله، ولكني كنت غريبا في أهل مكة، وكان أهلي بين ظهرانيهم، وخشيت عليهم، فكتب كتابا لا يضر الله ورسوله شيئا، وعسى أن يكون منفعة لأهلي، قال عمر: فاخترطت سيفي ثم قلت يا رسول الله، أمكني من حاطب- فإنه قد كفر- فأضرب عنقه. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: يا بن الخطاب،." (١)

"ما يدريك؟ لعل الله قد اطلع على هذه العصابة من أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن العبد الصالح الولي لله عز وجل المشهود له بالجنة قد يقارف الذنب ولا يخرجه ذلك من إيمانه، وأن المستحب أن يرفق به ليفيء إلى الحق، وأن عمر لما اخترط سيفه لقتل حاطب قال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (يا بن الخطاب، وما يدريك؟ لعل الله اطلع على أهل بدر ....)؛ وماذا كان يكون بين أهل بدر وغيرهم لو أنهم كانوا إذا قارفوا ذنبا لم يغفر لهم عنه، وإنما شرفهم تبين في ذلك؟* وفيه أن المؤمن يستحب له إذا أخطأ واستبان له الخطأ، أن لا يتبع خطأه بأن يجحده ويناكر عليه بل يعترف بذلك، ولا يجمع بين معصيتين: في الخطأ (٦٨/ أ) والجحد، كما أن يتعين على كل مخطئ إذا تيقن خطأه في شيء أن يقلع عنه حالة تيقنه ذلك، فإن الله عز وجل يغفر له خطأه إذا رجع إلى الصواب إن شاء الله تعالى.* وفيه من الفقه جواز التشدد في استخراج الحق؛ فإن عليا والزبير قالا لها: (لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب)، ولعمر الله ما كانت تجرد إلا وتبدو عورتها، إلا أنه لما كان المهم من أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا يتوصل إلى المأمور به إلا بكشف عورتها قالا ذلك؛ فلما رأت هي الجد منها أخرجت الكتاب من عقاصها.." (٢)

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١١/١

"- ٨٦ -الحديث الثامن:[عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من نام عن حزبه من الليل، أو عن شيء منه، فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن ما بين الفجر والظهر يعطى حكم الليل، من أجل أن العرب تقول من بعد الصبح إلى الظهر: أين كنت ... الليلة؟ ويقولون: فعلنا الليلة، فإذا زالت الشمس قالوا: أين كنت البارحة؟وقد بنى على هذا أبو حنيفة فقال: إذا نوى صوم الفرض قبل الزواج صح صومه، كأنه نوى في آخر الليل.وقوله: (من نام عن حزبه من الليل)، من لطف الله بعبده أنه إذا استمر في الأمور في الغالب فبدر منه ما يخالف تلك الحال الغالبة عليه سومح؛ فإن الله تعالى قد فسح لهذا النائم في الاستدراك ولم ينقصه من ميزان أجر ذلك الوقت الشريف شيئا.* وفيه من الفقه الحض على قضاء الفوائت من النوافل على سبيل التدارك؛ لئلا يعتاد إسقاط النوافل عند فواتها؛ فإن استدامة العمل عمل فوق العمل.- ٨٧ -الحديث التاسع:[عن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (لأخرجن اليهود والنصارى من." (١)

"جزيرة العرب حتى لا أدع فيها إلا مسلما)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن إجلاء اليهود ما قد تقدم ذكره، إلا أنه الحجة لما فعله عمر من إجلائهم في الحديث المتقدم الذي فيه فدع يد عبد الله بن عمر.وإنما خص جزيرة العرب دون ما في الأرض؛ لأن بيت الله عز وجل يقصد من سائر الأرض فيها، وفيها المسجدان: المسجد الحرام، ومسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وفيها قبره - صلى الله عليه وسلم - وفيها الحجاج والمعتمرون، وقد لا يؤمن على فرطهم وشذاذهم قلة أمانة أهل الكتاب، وعلى هذا وضع الغيار؛ لئلا يغتر المسلم بواحد منهم فيظنه مسلما فيصحب اثنين منهم في طريق فلا يأمن أن يحدث به حدث سوء.- ٨٨ -الحديث العاشر:[عن عمر: أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه، فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (ارجع فأحسن وضوءك)، قال: فرجع فتوضأ ثم صلى]. * **في هذا الحديث** من الفقه الحث على إسباغ الضوء، ويحتج به في وجوب الموالاة في الوضوء، وأن لا يفرق فيه بين عضو وعضو حتى يجف الأول، لأنه قد قال: (فرجع فتوضأ)، وإن كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يأمره بإعادة الوضوء ولكنه أمره بإحسانه إلا أنه فهم من النبي - صلى الله عليه وسلم - الإعادة.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٢/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٣/١

"- ٩٠ -الحديث الثاني عشر:[قال أبو نضرة: كان ابن عباس يأمر بالمتعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها، قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال: على يدي دار الحديث: تمتعنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلما قام عمر قال: إن الله تعالى يحل لرسوله ما شاء بما شاء، وإن القرآن قد نزل منازله، فأتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله، وأبتوا نكاح هذه النساء، فلن أوتي برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة.وفي رواية: أن عمر قال فيه: فافصلوا حجكم من عمرتكم، فإنه أتم لحجكم، وأتم لعمرتكم]. * **في هذا الحديث** دليل على تحريم المتعة، وأن ما رخص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه منها منسوخ بنهي النبي - صلى الله عليه وسلم -، وعلى هذا وقع الإجماع إلا من الشيعة؛ ولا أرى الاعتداد بخلافهم.- ٩١ -الحديث الثالث عشر:[عن أنس قال: كنا مع عمر بين مكة والمدينة، فتراءينا الهلال، وكنت رجلا حديد البصر، فرأيته، وليس أحد يزعم أنه يراه غيري، فجلت أقول." (١)

"* فيه من الفقه جواز أن يولى المولى على الأحرار إذا كان ممن قرأ القرآن وعرف الفرائض.* وفيه من الفقه أن القرآن كما يرفع الله عز وجل بحفظه والعمل به أقواما فكذلك يخفض به آخرين أضاعوه ولم يعملوا به بما أمروا به فيه.- ٩٤ -الحديث السادس عشر:[عن عقبة بن عامر الجهني قال: كانت علينا رعاية الإبل، فجاءت نوبتي أرعاها، فروحتها بعشي، فأدركت رسول الله (٧٠/ أ) - صلى الله عليه وسلم - قائما يحدث الناس، وأدركت من قوله: (ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة)؛ فقلت: ما أجود هذا؟ فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب، فقال: إني رأيتك فجئت آنفا؛ قال: ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء (أو فيسبغ الوضوء) ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيهما شاء)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: إسباغ الوضوء، والكمال فيه ثلاث مرار في كل عضو ما عدا الرأس فإن فيه الخلاف.والإسباغ في اللغة: أن يشتمل العضو الغسل ويستوعبه، والثوب السابغ: الفاضل عن مقدار طول صاحبه. وقوله: ﴿وأسبغ عليكم نعمه﴾ أي عمكم بها.." (٢)

"الصلاة. فإذا جدد الشهادة كان مجددا لإسلامه قبل دخوله في الصلاة، فتصح صلاته ظاهرا وباطنا بيقين.* وفيه من الفقه أن أبواب الجنة ثمانية يدخل من أيها شاء؛ أي أن كل باب منها له أهل، فإن باب

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٥/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٨/١

الصدقة يدخل منه المتصدقون، وباب الجهاد يدخل منه المجاهدون، والريان يدخل من الصائمون؛ فبين رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن تلك الأعمال فرو على هذا الأصل من إقامة الشهادتين؛ فإذا أتى بهما كان مخيرا في الفروع من أي أبواب الجنة شاء أن يدخل؛ من باب الصدقة أو من باب الجهاد أو غير ذلك.- ٥٩ –الحديث السابع عشر:[عن يعلي بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد أمن الناس! فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧١/ أ) عن ذلك فقال: (صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن القصر في الصلاة في السفر عزيمة وليس برخصة؛ لأنه قال: (صدقة تصدق الله بها) فلا ينبغي أن ترد صدقة الله عليه، وللفقهاء في ذلك خلاف.- ٩٦ –الحديث الثامن عشر:[عن جبير بن نفير قال: خرجت مع شرحبيل إلى قرية، على رأس." (١)

"سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلا، فصلى ركعتين، فقلت له، فقال: رأيت عمر بن الخطاب يصل بذي الحليفة ركعتين، فقلت له. فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يفعل].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يؤكد ما مضى من قصر الصلاة في السفر، وأنه الثابت من فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هو وأصحابه- رضي الله عنهم- بعده.- ٩٧ –الحديث التاسع عشر:[عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا قال المؤذن: (الله أكبر، الله أكبر). فقال أحدكم: (الله أكبر، الله أكبر)؛ قم قال: (أشهد أن لا إله إلا الله)، فقال: (أشهد أن لا إله إلا الله)؛ ثم قال: (أشهد أن محمدا رسول الله)، قال: (أشهد أن محمدا رسول الله)؛ ثم قال: (حي على الصلاة)، قال: (لا حول ولا قوة إلا بالله)؛ ثم قال: (حي على الفلاح)، قال: (لا حول ولا قوة إلا بالله)؛ ثم قال: (الله أكبر الله أكبر)، قال: (الله أكبر الله أكبر)؛ ثم قال: (لا إله إلا الله)، قال: (لا إله إلا الله) من قبله، دخل الجنة)].* **في هذا الحديث** من الفقه: الحض على تكرار لفظ الشهادة والتهليل؛ فإن المؤذن إذا قل معلنا به فإن من مقاصده فيه إعلام الناس بدخول وقت الصلاة." (٢)

"وليتأهبوا لها.* وفيه أيضا تذكيرهم بما عساهم أن يكونوا غفلوا عنه من الشهادتين.* وفيه أيضا الإشعار بأن أمر الله تعالى قد أمكن إعلامه وإظهاره من غير خوف ولا مبالاة بأحمد بحمد الله ومنه، فإذا قال من يسمع المؤذن مثل ما يقول فقد شاركه في الثواب بحسب قصده، فإذا قال: حي على الصلاة، حي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢١/١

على الفلاح لم يحسن من غير (٧١/ ب) المؤذن أن يرفع صوته كما يعمل المؤذن؛ لأنه هو المدعو، فإذا قال مثل قوله فمن يدعو؟ لأن المراد أن يجيب الداعي فيقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، أي: إني مجيب لهذا الدعاء الكريم والنداء الشريف إلى عبادة ربي، ولا حول لي في ذلك ولا قوة إلا بتوفيق ربي سبحانه وتعالى؛ احترازا من نوابض العجب وخطرات الجهل، وأن يكون في ذلك كله يفهم قلبه ما ينطق به لسانه فيدخل الجنة كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ويكفي منها أن لا يكون قلبه مخالفا للسانه أو غافلا عما ينطق به، فلله الحمد على ما أنعم به على عباده المسلمين.- ٩٨ –الحديث العشرون:[عن عمر قال: قسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قسما، فقلت: يا رسول الله، والله لغير هؤلاء كان أحق به منهم، قال: (إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني، فلست بباخل)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقى عرضه بعطائه خوفا من أن يكذب عليه؛ لأنه قال: (أو يبخلوني، ولست بباخل).." (١)

"* **وفي هذا الحديث** إباحة أن يقي الرجل عرضه ممن يستجيز أن يكذب عليه بماله، فإن الله تعالى يكتبه له صدقة، لقوله – صلى الله عليه وسلم –: (ما وقى به المرء عرضه فهو له صدقة). وقوله: (خيروني بين أن يسألوني بالفحش- يعني الفحش من القول- أو يبخلوني)، ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليس ببخيل.- ٩٩ –الحديث الحادي والعشرون:[عن أسير بن جابر قال: كان عمر بن الخطاب، إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن، سألهم: أفيكم أويس بن عامر؟ حتى أتى على أويس فقال: أنت أويس بن عامر؟ قال: نعم؛ قال: من مراد ثم من قرن؟ قال: نعم؛ قال: فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم؟ فقال: نعم؛ قال: لك والدة؟ قال: نعم. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (يأتي عليكم أويس (٧٢/ أ) بن عامر مع أمداد أهل اليمن، من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله رأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل)، فاستغفر لي، فاستغفر له. فقال له عمر: أين تريد؟ قال: الكوفة، قال: ألا أكتب إلى عاملها؟ قال: أكون في غبراء الناس أحب إلي، قال: فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم، فوافق عمر، فسأله عن أويس؟ قال: تركته رث البيت قليل المتاع، قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد ثم من قرن، كان به برص فبرأ منه، إلا موضع درهم، له والدة هو بها بر، لو أقسم على الله لأبره، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل) فأتى أويسا فقال: استغفر لي، فقال: أنت أحدث

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٢/١

عهدا بسفر صالح، فاستغفر لي؛ قال: أتيت عمر؟ قال: نعم. فاستغفر له، ففطن الناس له، فانطلق على وجهه؛ قال أسير: وكسوته بردة.." (١)

"فكان كلما رآه إنسان قال: من أين لك هذه البردة؟]. * **في هذا الحديث** دليل على بركة الصالحين، وأن العبد المؤمن قد يبلغ إلى أن يتبرك به عمر، ويسأله الاستغفار، فيكون من فقه هذا أن يتبع الأخيار وإن كانوا في الأطمار الرثة، وأن يتطلبوا وإن كانوا لا ذكر لهم في المحافل رجاء بركتهم.* وفيه أيضا أن أويسا على كرم حاله أصابه البرص، وأن ذلك مما أصابه الله به ووفقه أن يسأل الله تعالى إبراءه منه، وأنه أبرأه منه إلا موضع درهم منه، يذكر به نعمته عليه، إذ من عادة الآدمي نسيان النعم إلا من وفقه الله.* وفيه أيضا ما يدل على أن من جملة وسائل أويس بره بوالدته، وأنها كانت من (٧٢/ ب) العلامات التي عرفه بها عمر.* وفيه أيضا أن أويسا لما استغفر لعمر خلى سبيله وتركه وشأنه، ولعله قد آنس منه علما يكفيه في معاملته ربه.* وفيه أيضا من الفقه أنه كان يسأل عنه بعد ذلك من يأتي من العراق تعرفا لخبره، وتعهدا لأحواله لأنه كان صديقا له في الله عز وجل؛ إذ مرادهما واحد ومطلوبهما سواء.* وفيه أيضا من الفقه جواز حب الخمول لمن يصلح في ذلك لأنه لما انتشر خبره بالكوفة خرج عنها إلى حيث لا يعرف.* وفيه أيضا أنه بلغ به الزهد إلى الحال التي استنكر عليه فيها وجود بردة لبسها؛ ومع ذلك كله فلا خلاف أن عمر أفضل منه ومن أمثاله، ولكن هذه الطريقة من." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن الإنسان أول ما يبدأ به من أفعال صلاته (الوضوء) فإذا حسنه وأسبغه وجوده كان كمن أحكم أساس عمله.* وفيه من الفقه ترتيب الوضوء.* وفيه دليل على أن ذلك الوضوء الذي يحسنه ويسبغه إذا أتبعه صلاة مقدارها ركعتان؛ أقل ما يكون من الصلاة، فحسنها (٧٤/ أ) وأخلص فيها، ولم يحدث فيها نفسه؛ فإنه يغفر له ما تقدم له من ذنبه، وذلك أنه يكون قد أحسن العمل أصلا وفرعا، وهذا معنى حديث عمر. وما أخبر في ذلك الحديث من فكر المصلي في الأذكار التي ينطق بها، ما بين تكبير لله سبحانه، وحمد وثناء وإفراد بعبادة، واستعانة وسؤال هداية لصراط مستقيم مع استاذة من حالة غضب وضلال؛ وتدبر تلاوة مرتلة يسمعها نفسه، وركوع وسجود، وقيام وقعود، وحفظ لأطرافه عن العبث وعقله عن الطموح، ولأعضائه عن الاضطراب وجملته عن الالتفات ولقلبه عن الوسوسة، فإذا تمت له هذه الصلاة في مدة ساعة هدم الله بها الذنوب المتقدمة في عمره ما كان، وذلك لأن هذه الصلاة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ٢٢٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١/ ٢٢٤

خلصت فثقلت في الموازين ومحت كل ذنب بإزائها في كفة ميزان لأنها اشتملت على إنابة وفيئة وأوبة وإخلاص في إيمان، وانقطاع عن الخلق واستعانة بالخالق مع امتثال أمره على سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وتلاوة كلامه وتوجيه الوجه إليه والتذلل له، ووضع أشرف ما في الإنسان على الأرض بين يدي ربه.* وفيه من الفقه أيضا أن الإنسان إذا علم علما لم يحل له أن يكتمه.* وفيه أيضا أن الأحاديث المتعلقة بالرجاء فإنه ينبغي أن تذكر على وجهها، ولا يبخل العبد على عباد الله بما جاد به ربهم.." (١)

"– ١٠٢ –الحديث الثالث:[عن عثمان قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من بنى لله مسجدا– قال الراوي: حسبت أنه قال: يبتغي به وجه الله– بنى الله له مثله في الجنة)].* في هذا الحديث من الفقه أن الباني للمسجد قد أثر أثرا يعبد لله فيه؛ فكأنه قد شهد بفعله ذلك لربه سبحانه وتعالى أنه لا إله إلا هو قائما بالقسط، وبأنه مستحق للعبادة، فلذلك بنى الله له بيتا في الجنة.من أفراد البخاري– ١٠٣ –الحديث الأول: (٧٥/ أ)[عن أبي الزبير قال: قلت لعثمان: هذه الآية التي في البقرة: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا﴾ إلى قوله: ﴿غير إخراج﴾ قد نسختها الأخرى؛ فلم تكتبها؟ فقال: تدعها يا بن أخي، لا تغير شيئا منه من مكانه].* في هذا الحديث من الفقه معرفة أن ما في المصاحف من القرآن هو على ما انتهى." (٢)

"أمسك، جلد النبي أربعين، وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل سنة، وهذا أحب إلي)].* في هذا الحديث من الفقه استحباب التأدب في نصح الإمام.* وفيه أيضا من الفقه أن شارب الخمر إذا أعلن بذلك وثبت عليه تعين استيفاء الحد منه.* وفيه أيضا جواز الأربعين في الحد والثمانين، وأن كل ذلك سنة.* وفيه ما يدل على تقوى عثمان؛ إذ جلد ابن عمه الوليد، واستوفى حد الله منه.– ١٠٧ –الحديث الخامس:[عن عبد الله بن عدي أنه دخل على عثمان بن عفان وهو محصور فقال له: إنك إمام العامة، وقد نزل بك ما ترى، ويصلي (٧٦/ أ) لنا إمام فتنة، وأنا أتحرج من الصلاة معه، فقال له عثمان: (إن الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أسأوا فاجتنب إساءتهم)].* في هذا الحديث من الفقه جواز الصلاة خلف كل بر وفاجر، إذا كانت صلاة جمعة أو عيد أو نحو ذلك.* وفيه أنه لا نبغي أن ينهى أحد عن الصلاة.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٢/١

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٥/١

"- ١٠٨ -الحديث السادس:[عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه)]. * **في هذا الحديث** من الفقه بيان شرف القرآن وفضل تعلمه وتعليمه، لأن الإنسان ينال بتلقنه درجة المتعلمين وبتلقينه درجة العالمين؛ إلا أني أرى أن الأولى للفطن اليقظ أنه لو تعلم منه آية واحدة علمها في وقته، ولا يصبر حتى إذا تعلم القرآن كله علم حينئذ، بل ليتلقن ما استطاع حفظه ثم ليلقنه لغيره إن قدر من يومه فيكون انتشار ذلك عنه- ما بلغ- نورا يسعى بين يديه، وليكون إلى أن يختم الكتاب العزيز قد ختم غيره.- ١٠٩ -الحديث السابع:[عن عثمان حين حوصر، أشرف عليهم، فقال: أنشدكم بالله،- ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم- ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من جهز جيش العسرة فله الجنة، فجهزتهم؟ ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله ليه وسلم قال: من حفر بئر رومة فله الجنة؛ فحفرتها؟ قال: فصدقوه بما قال].." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على فضل عثمان رضي الله عنه بتجهيز جيش العسرة، وحفر بئر رومة، وتصديق المسلمين له على ذلك وعلى ما وعده رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في ثواب فعله ذلك.* وفيه أيضا جواز أن يستدفع الرجل شر الجاهلين عنه بذكر أعماله التي يوضح بها (٧٦/ ب) مقامه من الدين إذا كان يدفع به الأذى عنه.- ١١٠ -الحديث الثامن:[عن مروان بن الحكم قال: أصاب عثمان رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج، وأوصى، فدخل عليه رجل من قريش فقال: استخلف يا أمير المؤمنين. قال: أو قالوه؟ قال: نعم. قال: ومن؟ فسكت، قال: ثم دخل عليه رجل آخر، فقال: استخلف يا أمير المؤمنين. فقال عثمان: أوقالوه؟ قال: نعم. قال: ومن هو؟ قال: فسكت. قال: فلعلهم قالوا الزبير؛ قال: نعم، قال: أما والذي نفسي بيده، إنه لخيرهم ما علمت، وإن لأحبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم]. * **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الرعاف إذا اشتد من الأشياء الخطرة التي يستحب معها الوصية، وهذا ينبني عليه من الفقه أن لا تنفذ الوصية فيما عدا الثلث إذا مات من ذلك المرض.* وفيه أيضا من الفقه أن الزبير رضي الله عنه كان من الشرف والمقام في الإسلام بحيث تسبق الظنون إلى أنه هو المستخلف بعد عثمان.." (٢)

"* وفيه أيضا تحرز عثمان في قوله: ما علمت؛ أي الذي بلغه علمي.* وفيه أيضا أن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كالنجوم فكلهم يهتدى به.من أفراد مسلم- ١١١ -الحديث الأول:[عن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٧/١

عثمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب]. * في هذا الحديث من الفقه تحريم النكاح على المحرم، والإنكاح، وأن يكون خاطبا للنكاح، وسر ذلك أن المحرم قد تلبس بعبادة تستغرق وقته فلا يشتغل بعبادة أخرى تنافي حالة تلك العبادة، كما أنه لو دخل في الصلاة لم يجز له أن يلابس الصدقة بنفسه، ولو دخل في صيام الفرض أو النذر لم يجز له أن يؤاكل الضيف لأنها ليست من جنس العبادة التي شرع فيها بخلاف ما لو كانت العبادة (٧٧/ أ) ن جنس عبادته كذكر الله، وقراءة القرآن فإنه لا يكون ممنوعا من ذلك وإلا فالنكاح عبادة، والخطبة له عبادة، لكن لكل عبادة موطن، ولكل مقام حال.- ١١٢ -الحديث الثاني:[أن عمر بن عبيد الله بن معمر اشتكى عينه وهو محرم، فأراد أن يكحلها، فنهاه أبان بن عثمان، وأمره أن يضمدهما بالصبر، وحدثه عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يفعله]. ." (١)

"* في هذا الحديث دليل على كراهية الكحل للمحرم. * وفيه دليل على أن الصبر يقوم في ذلك مقام الكحل، وذلك أن الصبر فيه من القبض والجلاء- على تنافيهما- ما يزعم الأطباء أنه من الأشياء المنفردة بذلك، وهو موصوف في الأكحال، واكتحلت به أنا مرارا فيما أظن. * وفي الحديث ما يدل على إباحة التداوي، وأن التضميد في موضعه باب من أبواب التداوي.- ١١٣ -الحديث الثالث:[عن عثمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تبيعوا الدينار بالدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين)]. * فيه من الفقه تحريم الربا، والفقهاء يرون في هذه المسألة أن الربا حقيقة في وضع اللغة أنه الفضل، ولا أراه كذلك من كل وجه، وإن كان الربا في الصورة كما ذكروا إلا أن نطق القرآن ورد بذكر الربا، ولم يرد بذكر تحريم الفضل، وإنما ينصرف منطق الربا إلى كل شيء يربو، وإن لم يترك عليه غيره؛ كالطعام إذا ربا فإنه يزيد في العين م ن حيث انتفاخه. وقد قال تعالى: ﴿فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت﴾ ولم يزد فيها شيء من الخارج، وإنما كان فيها الربا من نفسها، وكذلك إذا أكل الطعام ربا فإنه لا يزيد فيه شيء من غيره، فصار المعنى أن الربا وإن رأيتموه في صورة التزايد فهو من حيث الإيمان (٧٧/ ب) محق؛ لأن الله تعالى قال: ﴿يمحق الله الربا﴾ فأما الصدقات فإنها من حيث مشاهدة." (٢)

"* وهو يدل على فضيلة عثمان من حيث احتفاله به، وتعليله ذلك بأنه إنما جلس لئلا يراه على حالة انبساط فيستحيي أن يذكر حاجته؛ من حيث إن المنبسط في أهله وبيته ليس متهيئا لذكر الحوائج، فإذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٩/١

ذكر له إنسان حاجته في تلك الحال فقد كدر عليه انبساطه، فأراد – صلى الله عليه وسلم – أن يتأهب (٧٨/ أ) للجلوس له لئلا يظن به أنه قد كدر وقته بحضوره، ولا ينطلق في ذكر حاجته.– ١١٥ –الحديث الخامس:[عن عثمان قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله)].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على فضل الجماعة.* فأما تفاوت ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر فإن صلاة العشاء يدركها النوم، وصلاة الفجر تدرك النوم، فالاستعداد لها بالهبوب من النوم أشق لأن الله عز وجل: ﴿إن ناشئة الليل هي أشد طئا وأقوم قيلا﴾.." [1]

"حين قلت له ذلك ولم يرجع إلي شيئا، ثم سمعته وهو منصرف يضرب فخذه ويقول: ﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلا﴾].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز طروق البنت مع جواز أن يكون زوجها ضجيعها ولاسيما إذا كان الزوج في حكم الولد كعلي عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه دليل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان دخوله إليهما في وقت صلاة الفجر، وإنما أحب لهما إدراك الفضيلة في أول الوقت ولذلك قال: (ألا تصليان؟) على معنى العرض؛ إذ لو تضايق الوقت لما قال هكذا، وإنما كان يقول: (قوما إلى الصلاة).* وفيه من الفقه أيضا أن المتعلم لا ينبغي أن يجادل العالم إذا حضه على الأفضل والأرفع بالحجاج الذي يطول البسط بشرحه؛ فإنه لما قال له: (إنما أنفسنا بيد الله؛ إذا (٧٨/ ب) شاء أن يبعثنا بعثنا) لم يتسع الوقت أن يقول له ما يحل هذا الإشكال من قلبه كما ينبغي، ولكن اكتفى بقوله عز وجل: ﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلا﴾، أي هذا الذي ذكره هو من باب الجدل وإن كان حقا، ولكنه لا يستعمل مثله جوابا عن قوله: (ألا تصليان؟) لأنه لو استعمل هذا الجواب في ذلك لأدى إلى إبطال الصلاة وتضييع أوقاتها.* وفي الحديث دليل على جواز ضرب الرجل فخذه للأمر الذي يشير إليه من إيقاظ فهم السامع.." [2]

"القهقري، وخرج وخرجنا معه.وفي رواية: وذلك قبل تحريم الخمر].* **في هذا الحديث** من الفقه أن عليا عليه السلام كان ساعيا لدخوله بأهله، مما يجمع من الإذخر يبيعه من الصواغين.* وفيه أن الأسف والأسى على المصيبة في المال قد يبلغ من الرجل الصالح إلى أن يبكي؛ لقول علي رضي الله عنه: (فلم أملك عيني).* وقد نسخ الله عز وجل ما ورد **في هذا الحديث** من شرب الخمر بتحريمها.* وفيه أيضا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٣/١

جواز نزع الرداء للقاعد في البيت؛ ألا تراه يقول: (فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بردائه)؟* وفيه أن لا يخرج الإنسان إلى الناس على حالته في بذلته في بيته حتى يأخذ رداءه ويتأهب للخروج.* وفيه أن العاقل الصاحي لا يتعرض لخطاب السكران والثمل.* وفيه أن الذاهب بين يدي السكران والثمل ينبغي أن لا يوليه ظهره لأنه لا يأمن منه (٧٩/ ب) أذى، ألا ترى إلى قوله: فنكص رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على عقبيه القهقري).." (١)

"– ١١٨ –الحديث الثالث:[عن ابن عباس قال: وضع عمر على سريره، فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع، وأنا فيهم، فلم يرعني إلا رجل قد أخذ بمنكبي، فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب، فترحم على عمر وقال: ما خلفت أحدا أحب إلي ألقى الله بمثل عمله منك، ويم الله! إن كنت لأظن ليجعلنك الله مع صاحبيك، وذلك أني كنت كثيرا أسمع النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول: (ذهبت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر)، فإن كنت لأرجو– أو لأظن– أن يجعلك الله معهما].* فيه من الفقه جواز الميت على سريره، وأن يدخل عليه الناس؛ فإن في ذلك نوع من استدعاء رحمة له من كل قلب قد يكون قاسيا عليه، فربما جعله في حل مما بينه وبينه؛ وليتعظ الأحياء به.* وفي هذا الحديث دليل على أن عليا لم يرض ولم يتمن أن يكون له مثل عمل أحد بعد عمر.* وفيه من الفقه شهادة علي له ولأبي بكر معا بصحبة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لقوله: (مع صاحبيك) وهذا أمر قد كان من علي رضي الله عنه على سبيل النطق بالمعروف المعهود بين الصحابة من أن أبا بكر وعمر صاحبا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فكذلك قوله: (ذهبت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر).." (٢)

"– ١١٩ –الحديث الرابع:[عن عبد الله بن جعفر قال: سمعت عليا يقول: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (خير نسائها مريم بنت عمران، وخير نسائها خديجة بنت خويلد)].* في هذا الحديث من الفقه أن قوله: (خير نسائها) أي من يماثلها أو يقاربها في شرفها، كما يقال للمرأة التي يعين لها الصداق: (يرجع فيه إلى مهور نسائها)، (٨٠/ أ)، أي أقاربها ومن يماثلها.– ١٢٠ –الحديث الخامس:[عن محمد بن علي (بن الحنفية) أن عليا قال لابن عباس: (إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية)].* فيه من الفقه تحريم المتعة التي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٥/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٦/١

تخالف فيها الشيعة، وهذا الحديث المتفق عليه عن علي يرد قولهم، ويدل على تحريم الحمر الأهلية.." (١)

"الناس عنه؟ فقال له عثمان: دعنا عنك، قال إني لا أستطيع أن أدعك، فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعا.وهذا بمعناه في أفراد البخاري عن مروان بن الحكم: أنه شهد عثمان وعليا بين مكة والمدينة، وعثمان ينهى عن المتعة، وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي أهل بهما: لبيك بعمرة وحجة. فقال عثمان: تراني أنهى الناس، وأنت تفعله؟ فقال: ما كنت لأدع سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لقول أحد.وهذا المعنى في أفراد مسلم: أن عليا كان يأمر بالمتعة، وعثمان ينهى عنها، فقال عثمان كلمة (٨٠/ ب) فقال علي: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال عثمان: أجل، ولكنا كنا خائفين]. * **في هذا الحديث** جواز الإهلال بالعمرة والحج، وما ذهب إليه عثمان رضي الله عنه فقد ذكر الاحتجاج له بأن ما فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من ذلك كان لأجل الخوف، وما فعله علي محتجا بظاهر فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فكان كل منهما مأجورا، إلا أن مثل ذلك لو اتفق في زماننا هذا كان المتعين متابعة الإمام فيما يفعله.– ١٢٣ –الحديث الثامن:حديث حاطب بن أبي بلتعة، وقد تقدم الكلام عليه، إلا أن في هذا قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (قد صدقكم)].." (٢)

"يدل على أنه لما سئل موطن الخطر صدق، فلا جرم نجاه الله تعالى بسابق عمل صالح.–١٢٤ – الحديث التاسع:[عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب وفي رواية: يوم الخندق– (ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس).وفي رواية عن عون عن النبي – صلى الله عليه وسلم –: شغلونا عن الصلاة الوسطى: صلاة العصر، ثم صلاها بين المغرب والعشاء]* **في هذا الحديث** من الفقه استحباب الدعاء على الكفار، على خلاف ما كانت تراه الجاهلية، فإنهم لا يرون الدعاء على العدو، ويعدونه ذلا.* وفيه أيضا الاشتغال بالعدو حتى غربت الشمس، وهذا قد يكون عن اشتداد القتال، ويكون عن نسيان، وشدة جلبة القتال.* وفيه أيضا دليل على أن الصلاة الوسطى التي أمر الله تعالى بالمحافظة عليها هي صلاة العصر، وذلك ظاهر فيها لأن بين يديها صلاتين من النار، وورائها صلاتين من الليل، وهي الصلاة الوسطي.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٧/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٩/١

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٠/١

"-١٢٥ -الحديث العاشر:[عن علي قال: (كساني النبي صلى الله عليه حلة سيراء، فخرجت فيها، فرأيت الغضب (٨١/ أ) في وجهه، فشققتها بين نسائي).وفي أفراد مسلم عن علي عليه السلام: أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ثوب حرير، فأعطاه عليا، وقال: (شققهخمرا بين الفواطم).وفي رواية عن علي قال: (أهديت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - حلة سيراء، فبعث بها إلى فلبستها، فعرفت الغضب في وجهه، فقال: إن لم أبعث بها إليك لتلبسها، إنما بعثت بها إليك لتشققها خمرا بين السناء)]* **في هذا الحديث** من الفقه جواز إعطاء الإمام الثوب الحرير من غير اشتراط عليه أن لا يلبسه، فإن هو لبسه أنكره عليه، وقد مضي شرح ذلك فيما تقدم.* وفيه أيضا جواز تشقيق الثوب للخمر ونحوه، وليس هذا مما يعتمده الجهال من تشقيق الثياب حتى تعود عصائب لا تفيد طائلا، ألا تراه يقول: (شققه خمرا بين الفواطم)؟ فلا ينبغي أن يتجاوز تشقيق الثياب حد الخمار أو ما ينتفع في الغالب.." (١)

"فإنه من يكذب (٨١/ ب) على يلج النار].* **في هذا الحديث** من الفقه أن من أعظم الكذب إثما الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ لأن الكذب عليه يشتمل على تبديل الشرع وتقلب الأحكام، فقد جاء في الحديث: (تحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وإذا حدثتم عني فلا تكذبوا علي فليس كذبا على ككذب على غيري) يعني - صلى الله عليه وسلم - أن الحكاية عن بني إسرائيل لا تتخذ شرعا، وأن القول عنه - صلى الله عليه وسلم - يتخذ شرعا.وفيه أيضا أنه قال: (من يكذب على يلج النار)، بالشرط وجوابه هكذا مطلقا من غير تقييد بخلاف الحديث الآخر الذي قيده بأن قال: (من كذب علي متعمدا) وهذا المطلق ينصرف إلى التعمد وغيره هو أصعب وأشد.-١٢٨ -الحديث الثالث عشر:عن علي قال: [نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتبذ في الدباء والمزفت].*فيه من الفقه أن لا ينتبذ في الدباء وهو القرع، والمزفت وهو المطلي بالزفت، وذلك أن النقيع في الأسقية لا يسرع إليه الاشتداد والصيرورة إلى الإسكار كما يسرع إلى النقيع في الدباء والمزفت؛ فنهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك لئلا يتعدى." (٢)

"* وفيه أيضا من الفقه أن لا يعطي الجازر منها شيئا، بل يعطى أجرته من غيرها، وذلك أن الجازر لو أعطي شيئا منها كان يعود شريكا فيها، فلا يلومن أن يتوخى لنفسه أطايبها فيظلم الفقراء.-١٣٠ -

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٣/١

الحديث الخامس عشر:[عن علي: أن فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما، وأنه قال: (ألا أخبرك بما هو خير لك منه؟ تسبحين الله ثلاثا وثلاثين، وتحمدين الله ثلاثا وثلاثيين، وتكبرين الله أربعا وثلاثين).وفي رواية: أن عليا قال: فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فقعد بيننا، حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: أعلمكما خيرا مما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعكما أن تكبرا الله أربعا وثلاثين فذكره. وقال: فهو خير لكما من خادم).قال سفيان: إحداهن أربع وثلاثون.وفي رواية ابن سيرين: التسبيح أربع وثلاثون.قال علي: فما تركته منذ سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قيل له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز الجلوس بين الابنة وزوجها.." (١)

"السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء، فسيصير لعلم أهل الشقاء، ثم قرأ: ﴿فأما من أعطى واتقى * وصدق بالحسنى * فسنيسره لليسرى﴾* **في هذا الحديث** من الفقه أن الأرزاق والآجال قد سبق ما قسم الله عز وجل منها، وأن أهل النار قد سبق في علم الله عز وجل ذكرهم، ومقاعدهم منها.* وفيه من الفقه أن هذا الخبر لا ينبغي أن يؤثر في ترك العمل بل في زيادته، ويؤثر في ترك الإدلال بالطاعة؛ ألا ترى إلى قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أعملوا فكل ميسر لما خلق له)؟!وقد روي عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه لما روي الحديث الذي فيه: (يعمل أحدكم بعمل أهل الجنة ...) قال: هذا أشد الحديث أو أشد الأحاديث بعثا على العمل، أو كما قال، والغرض أن هذا الحديث ليس يقتضي (٨٣/ أ) تقتير العمل بل يقتضي الحذر من الإعجاب، كما أنه لا يقتضي التتابع في المعاصي بل يقتضي أن لا يقنط فاعلها من رحمة الله إن كثرت ذنوبه.وقوله: (أما من كان من أهل السعادة فسيصير لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فسيصير لعمل الشقاء)، فأعلم أن السين تخلص الفعل المضارع للاستقبال، فقوله: (سيصير لعمل أهل السعادة) يدللك على أن المعمول عليه هو الخاتمة، فلا يغتر أحد بعمل ولا يقنط من ذنب.* وفيه جواز حمل المخصرة في الجلوس على الأرض.* وفيه أيضا جواز نكت الأرض بشيء يكون في يد المتكلم استراحة في القول وتتميما للكلام.." (٢)

"١٣٢- -الحديث السابع عشر:[عن علي قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية، واستعمل عليهم رجلا من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه في شيء. فقال: أجمعوا لي حطبا، فجمعوا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٥/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٧/١

له، ثم قال: أوقدوا نارا، فأوقدوا، ثم قال: ألم يأمركم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن تسمعوا وتطيعوا؟ قالوا: بلى؛ قال: فأدخلوها، فنظر بعضهم إلى بعض وقالا: إنما فررنا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من النار، فكانوا كذلك حتى سكن غضبه، وطفئت النار، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: (لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا)، وقال: (لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف)]* **في هذا الحديث** من الفقه أنه تجوز طاعة الأمير إلى الحد الذي لا ينتهي إلى معصية الله عز وجل، فإذا انتهى إليها فحينئذ لا طاعة له ولا لغيره.* وفيه أيضا أن المأمورين إذا رأوا أميرهم قد أمرهم بما يتحققون أنه معصيه لله عز وجل (٨٣/ ب) فواجب عليهم أن لا يطيعوه، ألا تسمع إلى قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لو دخلوها لم يخرجوا منها أبدا)؟* وفيه أن طاعة الأمير إنما هي فرع على طاعة الله عز وجل التي هي الأصل، فإذا انتهت المراعاة لحفظ فرع من الفروع إلى أن ينتقض ذلك الأصل الذي بنيت الفروع عليه نبا في الحكم فبطل من أصله.." (١)

"شيء من الوحي مما ليس في القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه إذا ظن الناس وليس له صحة وعند الإمام أو العالم (٨٤/ أ) المخرج منه، واليقين من حاله، أنه يصدع بذلك، ويذكره ولا يترك الناس على ظنهم المخطئ، ألا ترى أن عليا رضي الله عنه حين آنس من الناس تناجيهم بأن عند علي وصية من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عهد إليه فيها سرا، صعد المنبر، وأعلن بكشف الحق في ذلك، وحلف عليه تارة بقوله: لا والله، وتارة بقوله: (لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما عندنا من كتاب نقرؤه إلا كتاب الله، وما في هذه الصحيفة)؟ وكان فيها أسنان الإبل، وفكاك الأسير، وأشياء من الجراحات، يعني في الأروش: كالخارصة، والباضعة، والبازلة، والمتلاحمة، والسمحاق، والموضحة، والهاشمة، والمنقلة، والجائفة، والمأمومة؛ والعقل؛ وأن لا يقتل مسلم بكافر. * **ففي هذا الحديث** من الفقه أن هذه الأشياء التي ذكرت كلها، هي من انتقال الوالي لأن معرفة أسنان الإبل، وفرائض الزكاة لازمة في علم الصدقات، وكذلك العلم بالجراحات وأروشها ليكون السلطان مقتصا من الجانبين في كل شيء فيها، وكذلك العقل، وما يلزم العاقلة من الديات، وكذلك فكاك الأسير من قبول أو فداء أو قتل على ما يراه الإمام؛ وأن لا يقتل مسلم بكافر، فهذا الذي هو الغالب على أحكام السلطان، وكذلك معرفة حدود الحرم التي سنها رسول الله من عبر إلى ثور، ومنع

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٨/١

الإحداث فيها، والإيواء للمحدث، وأن من فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولما كان هذا كله جل شغل الإمام كان علمه." (١)

"قتلهم عند الله يوم القيامة]* **في هذا الحديث** من الفقه أن حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنما يروي على صيغته ووجهه، وأن حديث الحرب ربما يقول المحارب فيه قولا يترخص فيه بالمعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب؛ إذ لا يجوز أن يظن بعلي رضي الله عنه أن يقول في الحرب ولا في غيرها إلا الحق، ولكن قد يقول في الحرب من المعاريض ما (٨٥/ أ) يكون فيه بعض التغرير لعدوه، يجوز أن يلقي الرجل عدوه فيوهمه أن وراءه من يضربه، فيقول: أضرب أو أطعن ليلتفت الخصم إلى ورائه فيتمكن منه، وهو يعني بقوله: أضرب، الأمر لنفسه بضرب الخصم.* وفيه أن قراءة القرآن مع اختلال العقيدة غير زاكية ولا حامية صاحبها من سخط الله عز وجل، وأن ذلك قمن جدير أن يكون في حدثاء الأسنان، وعند سفهاء الأحلام، وأنه يكثر في أخر الزمان، وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يعني – صلى الله عليه وسلم – أن مروقهم من الدين بعد نكاية منهم فيه، كما أن السهم يمرق من الرمية بعد نكاية منه فيها، وكما أن السهم إذا مرق من الرمية لا يتعلق من الرمية إلا بدمها وقرنها، كذلك هم لا يفعلون من الدين إلا بما أكسبهم مذمة وسوء قاله.* **وفي هذا الحديث** أيضا دليل على جواز قتل من خرج ببدعة على الإمام وصار له حزب وشوكة.* وفيه أيضا دليل على أن قتلهم فيه أجر لمن قتلهم.." (٢)

"-١٣٥ -الحديث العشرون:[عن علي قال: ما كنت لأقيم حدا على أحد فيموت فأجد في نفسي منه شيئا إلا صاحب الخمر، فإنه لو مات وديته وذلك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يسنه].* **في هذا الحديث** من الفقه أن تحرج علي رضي الله عنه فيما بين الأربعين إلى الثمانين، لأن ذلك كان في اجتهاد من منه بقول عمر رضي الله عنه؛ فإنه روي أنه قال له: إن الأربعين لا يكف من الناس. فقال علي رضي الله عنه: (أرى أن من شرب الخمر هذى، ومن هذى افتر، وعلى المفتري ثمانون)، فحد عمر الثمانين باجتهاد علي رضي الله عنه، فالفقه **في هذا الحديث** أن من مات من الأربعين فلا يؤدي لأنه مات من حد استوفاه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وإن مات فوق الأربعين إلى الثمانين فديته في بيت المال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٢/١

لأنه من حد (٨٥/ ب) انتهى إليه اجتهاد إمام، فلهذا يقول علي رضي الله عنه: إني أجد في نفسي منه شيئا.." (١)

"العلم مثله من انقلاب ممن كان يتظاهر بالخير ويزيد على المعهود في الدين غلوا وتشدا من جهالهم بقتل من قتل منهم، ومحاربة من حاربه، ما يشهد بأنه لم يكن يقوم غيره فيه مقامه، فصارت (٧٨/ أ) هذه الأركان الأربعة؛ من قتلا من ارتد عن الإسلام بترك الزكاة نقضا فيه، وقتلا لمن تجاوز الحد في التشدد غلوا، وقتال المشركين الأصليين، وحفظ كتاب الله عز وجل بين هؤلاء الخلفاء الأربعة على قسمة سواء، فيعلم حينئذ كل ذي فطنة أن هؤلاء الأصحاب- رضي الله عنهم- أيد الله سبحانه دين نبيه - صلى الله عليه وسلم - بهم بعده واحدا بعد احد، كما أيد بهم في حال حياته كلما أوقدت الشياطين فتنة في وقت واحد منهم أطفأها الله سبحانه على يد إمام الوقت، فصار الأربعة أصولا في الدين، فلم يكن بعد ما دبر الله عز وجل فيهم لقائل مقال ولا معترض.-١٣٧ -الحديث الثاني:[عن النزال بن سبرة قال: (أتى علي باب الرحبة فشرب قائما، وقال: إني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعل كما رأيتموني فعلت)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن يفعل العالم الفعل الذي غيره أفضل منه، ليدل بذلك على جوازه، وليجعله طريقا إلى الإخبار به، وتعليم الناس إياه.-١٣٨ -الحديث الثالث:[عن علي قال: حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله." (٢)

"ورسوله؟]* **في هذا الحديث** من الفقه أن العالم ينبغي أن يربي الناس بالعلم تربية، ويغذيهم إياه تغذية، فيربيهم بصغار العلم قبل كباره، فيكون ربانيا كما جاء في الحديث الآخر، ويوضح ذلك أن الطفل لما كانت معدته لا تقوى على هضم الأطعمة الغليظة يسر الله له رزقه من ثدي أمه مدة طويلة يتدرج فيها إلى تناوله الأغذية الباقية على جهتها، فإن اللبن قد كان غذاء ثم انقلب لبنا فصار على نحو الشيء المصاعد فهو من ألطف الأغذية، فإذا قويت معدة الطفل غذي بالأغذية القوية، فكذلك ينبغي للعالم أن يرفق بالناس في التعليم، فلا يعرض عقولهم لسماع ما تنكره من قبل أن يتيقن قوة عقولهم لدفع الشبهة، وقبول الحجة، والكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، وإلا عرضهم للتكذيب، كما قال علي رضي الله عنه (٨٧/ ب) (أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟).-١٣٩ -الحديث الرابع:[عن ابن الحنفية قال: لو كان على ذاكرا عثمان بسوء؛ ذكره يوم جاءه ناس يشكون إليه سعادة عثمان، فقال لي علي: أذهب بهذا الكتاب إلى عثمان، وأخبره أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٧/١

فيه صدقة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمر سعاتك يعملون بها، فأتيته بها، فقال: أغنها عنا، فأتيت بها عليا، فقال: لا عليك، ضعها حيث وجدتها)..." (١)

"قال بعض الرواة عن سفيان بن عيينة: لم يجد علي بدا حين كان عنده علم منه أن ينهيه إليه.قال: ويروى أن عثمان إنما رده؛ لأن عنه علما من ذلك فاستغنى عنه]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن العالم يعين العالم، وأنه يتعين على كل من عنده علم يعلم أن الإمام يحتاج إليه أن يعلمه به، ويهديه إليه.* وفيه أيضا دليل على أن الإمام إذا كان عنده علم مما أرسل إليه به أن يعيد ذلك إلى من أرسل به، إذ هو مستغن عنه، ولا يقبل شيئا لا يحتاج إليه، وكان علي رضي الله عنه أحلم من الذي ظن أنه سيحفظه هذا إذ ليس في هذا ما يحفظ، ولا كان علي رضي الله عنه يغضب إلا لله عز وجل وللحق، ولمي كن عند عثمان رضي الله عنه ما يتناوله الغضب لله عز وجل بحال، وإنما أعادها إيه لأنه كان عاملا بها فلم ير أن يكون عاملا بها بقول غيره لأنه مجتهد، والمجتهد لا يتبع مجتهدا.-١٤٠ –الحديث الخامس:[عن أن الحنفية قال: قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ قال: أبو بكر: قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. قال: وخشيت أن أقول ثم من؟ فيقول عثمان: فقلت ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين]..." (٢)

"* **في هذا الحديث** دليل واضح على إفصاح على رضي الله عنه بأن أبا بكر خير الناس بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأن خيرهم بعد أبي رضي الله عنه عمر رضي الله عنه.وفيه أيضا أن محمد بن الحنفية فهم من علي رضي الله عنه أنه لو سأله عن الثالث لقال (٨٨/ أ) عثمان، فلذلك قال له: ثم أنت؟ فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين، يعني المسلمين الذين شهدت بأن أبا بكر وعمر خيرهم فكأنه قال: والذي فهمته أنت مني أنك لو سألتني لقلت لك عثمان فأنا من المسلمين الذين يكون عثمان خيرهم بعد الاثنين المذكورين.-١٤١ –الحديث السادس:[عن علي قال: أقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الخلاف، حتى يكون الناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي.قال: وكان ابن سيرين يرى عامة ما يروون عن علي كذبا]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الفقيه المجتهد إذا أدى اجتهاده إلى خلاف فقيه يقدمه ثم رأى أن في ذكر اجتهاده نوع فرقة أو إثارة شبهات فإنه يمسك عن ذكر ما." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٩/١

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٠/١

"عنده، ويجري الأمر على ما قد أفتى به غيره مع كونه يعتقد أن الصواب ضده، فإن عليا قد أدى اجتهاده في مسائل قد خالف فيها أبا بكر وعمر، إلا أنه رأى من الصواب للأمة أن يجري الأمر في الأقضية على ما تقدم من قضائهما رضي الله عنهما وعنه.وقوله: (حتى يكون الناس جماعة) يعني يكون الناس جماعة هي التي يشتمل على قولي وقولهم، وأن وافقت لهم فيما حكموا به يصير إجماعا مني ومنهم، إذ لم يكن يتم الإجماع إلا بأن يوافقهم علي رضي الله عنه على أقضيته.ومعنى قوله: (أو أموت) أي إلى أن، كما يقول القائل: لا أفارقك أو تعطيني حقي؛ يعني إلى أن تعطيني حقي؛ يعني إلى أن تعطيني، وأراد: إني على ذلك إلى أن ألحق بأصحابي وهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، ويكون الإجماع قد انعقد من غير خلاف، فلذلك رأى ابن سيرين أن عامة ما يروون عن علي كذبا لأن حديثه هذا يكذبهم.-١٤٢ -الحديث السابع:[عن الشعبي أن عليا حين رجم المرأة ضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة.وقال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله (٨٨/ ب) - صلى الله عليه وسلم -].* **في هذا الحديث** من الفقه حجة لأحمد رضي الله عنه في إحدى روايتيه في الجمع." (١)

"بين الجلد والرجم على الزاني المحصن.-١٤٣ -الحديث الثامن:[عن قيس بن عباد، عن علي قال: أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم القيامة.قال قيس: فيهم نزلت: ﴿هذا خصمان اختصموا في ربهم﴾قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر وهم: علي، وحمزة، وعبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة.وفي رواية: أن عليا قال: فينا نزلت هذه الآية، وفي مبارزتنا يوم بدر: ﴿هذا خصمان اختصموا في ربهم﴾].* **في هذا الحديث** من الفقه أن عليا عليه السلام وحمزة وعبيدة بن الحارث كانوا أول من قاتل يوم بدر، وهو معنى قول علي: (أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم القيامة).-١٤٤ -الحديث التاسع:[عن عبد الله بن معقل بن مقرن: أن عليا صلى على سهل بن." (٢)

"حنيف، فكبر وقال: إنه شهد بدرا.قال البرقاني: لم يبين البخاري عدد التكبير، وهو عند ابن عيينة بإسناده، وفيه: أنه كبر ستا].* فيه من الفقه أن عليا رضي الله عنه ميز أهل بدر بزيادة في التكبير، وقد روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كبر على حمزة سبعين تكبيرة.-١٤٥ -من أفراد مسلم:الحديث الأول:[عن علي قال: نهاني النبي - صلى الله عليه وسلم - عن التختم بالذهب، وعن لباس القسي، وعن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٢/١

القراءة في الركوع والسجود، وعن لباس المعصفر.وفي رواية: عن ابن عباس أنه قال: نهيت أن أقروا وأنا راكع، ولم يذكر عليا في الإسناد.زاد في الأطراف: أن في رواية ابن عباس عن علي: (النهي عن خاتم الذهب، وعن لبس القسي، والمعصفر المقدم، وعن القراءة في الركوع والسجود)]. * في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله (٨٩/ أ) الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عما ذكره كله إلا أن." (١)

"قوله: (نهيت عن القراءة في الركوع)، أرى أن من ذلك أن الإنسان إذا عجل في صلاته لم يؤمن أن يركع وقد بقي عليه شيء من قراءته، فيخر راكعا وهو يقرأ ما بقي عليه من سورته وآيته فيصادف ذلك قراءته في الركوع، فكأنه أمره بإتمام القراءة قبل الركوع. أما ذكر المعصفر فلا أراه إلا من جهة أنه لباس شهرة.والقسي: ثياب منسوبة إلى القس من أرض مصر، كان فيها حرير، وقيل: الأصل فيها قز بالزاي، فأبدلوا بينها سينا ليقدم حرف الاستعلاء، وكل سين أصلية يتقدمها حرف الاستعلاء فجائز أن تبدل زايا وصادا، وحروف الاستعلاء تجمعها هذه الكلمات وهي: (ضغط قص خط).والمقدم: المشبع.-١٤٦ - الحديث الثاني:[عن أبي الطفيل قال: (كنت عند علي بن أبي طالب، فأتاه رجل فقال: ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يسر إليك؟ قال: فغضب ثم قال: ما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يسر إلى شيئا يكتمه عن الناس، غير أنه قد حدثني بكلمات أربع. قال: ما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: قال: (لعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثا، ولعن الله من غير منار الأرض)]. * في هذا الحديث ما يعضد ما مضى من أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يسر إليه شيئا يكتمه عن غيره.." (٢)

"خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي).وإذا رفع رأسه قال: (اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض، وما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد).وإذا سجد قال: (اللهم لك سجدت، وبك أمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين).ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: (اللهم، أغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت)]. * في هذا الحديث من الفقه أن هذا الدعاء للاستفتاح وفيه: (وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض)، والذي أراه أنه ينبغي للمصلي في هذا الوقت أن يكون شديد الفهم بقلبه لقيامه بين يدي ربه عز وجل؛ إذ ليس

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٤/١

المراد توجيه الوجه الذي هو وجه الصورة إلى الكعبة، وإنما المراد بهذا توجيه القلب إلى الذي (٩٠/ أ) فطر السموات والأرض، وأن يكون في هذا النطق ذاكرا لدليل موجد الخلق فإنه قال: الذي فطر السموات والأرض: أي خلقهن، لأن نفس السموات والأرض دالة على وجوب وجود موجد.وقوله: (حنيفا)، أي مائلا إلى الحق عن المشركين، وقوله (حنيفا) نطق يدل على أن الأكثر من أهل الأرض على الضلال، قال الله عز وجل: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾.." (١)

"صلاته (٩١/ أ) فلطلب المغفرة من ذنوبه، واستقال من الإسراف على نفسه.-١٤٨ -الحديث الرابع:[عن عبيد الله بن أبي رافع: أن الحرورية لما خرجت على علي بن أبي طالب وهو معه، فقالوا: لا حكم إلا لله، قال علي رضي الله عنه: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصف- لنا- ناسا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء. يقولون الحق بألسنتهم، ولا يجوز هذا منهم (وأشار إلى حلقه)، من أبغض خلق الله تعالى إليه، منهم أسود، إحدى يديه طبي شاة أو حلمه ثدي، فلما قتلهم علي بن أبي طالب ري الله عنه قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئا، فقال: ارجعوا، فو الله ما كذبت ولا كذبت- مرتين، أو ثلاثا، ثم وجدوه في خربة، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه.قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم، وقول علي فيهم]. * **في هذا الحديث** أن القائل قد يقول كلمة الحق ويكون مقصوده بها الباطل كما يروى أن رجلا كان لا يقرأ من القرآن إلا عبس وتولى، ففطن لمقصده ذلك، فأفتى علماء وقته بضرب عنقه.* وفيه دليل على صدق نبوة نبينا - صلى الله عليه وسلم - من جهة أنه أخبر بما يكون بعده، فكان كما قال.." (٢)

"الذي لا إله إلا (٩٢/ أ) هو، حتى استخلفه ثلاثا، وهو يخلف له]. * **في هذا الحديث** ما سبق شرحه ومما يؤكد ما ذكرناه أن عليا رضي الله عنه حلف ثلاثا على أنه سمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأن هؤلاء إنما أتوا من الغلو في الدين، وكونهم جفت طباعهم حتى ظنوا أن الدين كله إهانة النفوس للقتل، وأكل الخشب ولبس الخشن وغير ذلك، فرأوا الصبر على القتل ظانين أن ذلك مما يقربهم عند الله عز وجل، وكان ذلك غلطا منهم، وسوء تدبير، فإن الحق هو ما شرعه الله عز وجل في الحنيفية السمحة السهلة، وأن يكونوا أشداء على الكفار، رحماء بينهم، وإني لأخاف على كثير ممن يتظاهر بالزهد والانقطاع في زماننا هذا، وأن يكونوا قد بلغوا في الجهل ومخالفة الحق إلى نحو طبقة هؤلاء من كونهم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٩/١

يرون الإنكار على السلطات والهجران لدار الإمام قربة يزعمونها، وفضيلة يدعونها إلا أنهم ليسوا أهل شوكة ولا لهم قلوب تثبت في الحرب، ولذلك نما أمرهم، وإن الحق إعانة الخلافة فيما فرضه الله لها، وسمعت الشيخ محمد بن يحيي الربيدي رحمه الله يقول: والله الذي لا إله إلا هو، وعلمت أن مجاورتي بالبلد الحرام أفضل من مجاورتي لدار الخلافة للبثت مجاورا بالبلد الحرام.وليس على الناس إلا تعظيم الخلافة وإكرام الإمامة، وأن ينظروا إلى نيابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وسرح الناس: مواضع رعي مواشيهم ودوابهم.." (١)

"فذكرت ذلك للنبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: (أحسنت، أتركها حتى تماثل)].* فيه جواز تأخير الحد عن المريض لأجل المرض.* وفيه ما يدل على أن من الفواحش ما يفعله الأعراب اليوم من إهمالهم إماءهم حتى يزنين ويلدن من الزنا من غير إنكار، ولا إقامة حد، ألا تراه يقول: (اتقوا الله، وأقيموا الحدود على أرقائكم)؟ فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمره أن يجلد أمة له.-١٥٣ –الحديث التاسع:[عن زر قال: قال علي رضي الله عنه: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي – صلى الله عليه وسلم – إلى: أنه لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق].* في هذا الحديث من الدليل أن حب علي إيمان، وبغضه نفاق.* وفيه دليل على أن الرجل يصدع بالحق وإن كان فيه ثناء على نفسه من غير جبن عن ذلك، ولاسيما إذا وقع الجهل من أهل الشك، كما ذكر عثمان رضي الله عنه عن نفسه من فضله لما أرتاب الجاهلون بفضله.-١٥٤ –الحديث العاشر:[عن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة رضي الله عنها أسألها عن المسح." (٢)

"فقال: وقال عاصم عن أبي بردة: قلنا لعلي: ما القسية؟ قال: ثياب أتتنا من الشام أو من مصر مضلعة، فيها حرير؛ فيها أمثال ألا ترج، والمثيرة: ما كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطائف.قال البخاري: وقال جرير في حديثه: القسية: ثياب مضلعة يجاء بها من مصر؛ والميثرة: جلود السباع].* في هذا الحديث دليل على تحريم لبس الحرير، وقد مضي.* وفيه دليل على كراهية المياثر، وإنما كره ذلك لأنه نوع من التنعم والسرف إلا أن يكون ذلك لمن يريد الطاء للرفق ببدنه فلا بأس إذا لم يكن حريرا* والمثيرة جلود السباع، فيه دليل على أن جلود السباع لا تستعمل وإن دبت لأنها لا تطهر بالدباغ.-١٥٦ –الحديث الثاني عشر:[عن علي قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: اللهم أهدني وسددني.وفي رواية: قل:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٢/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٤/١

اللهم إني أسألك الهدى والسداد، وأذكر بالهدى هدايتك (٩٣/ ب) الطريق، والسداد، سداد السهم]..".
(١)

"* هذا الحديث يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حضه على سؤال الهدى والسداد، وأنه ذكر له ما يجمع له في ذكره إياه بين حفظ النطق ومعرفة المغني، فإنه قال: (اذكر بالهدى هدايتك الطريق) وذلك أن السلوك إلى الحق على سبيل السنة يشابهه سلوك الطريق إلى المقصد في الطريق المعروفة، فمتى مال عن الطريق يمينا أو يسارا فقد جانب الهداية، والسداد هو التصويب، وسداد السهم التصويب وأن يريد به التنصيص والتحقيق، وأن لا تزيله الأهواء.-١٥٧ -الحديث الثالث عشر:عن علي قال: رأينا النبي - صلى الله عليه وسلم - قام فقمنا، وقعد فقعدنا، يعني في الجنازة].* في هذا الحديث ما يدل على أن القيام والقعود للجنازة قد كانا مشروعين في زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - اقتداء بفعله - صلى الله عليه وسلم -.-١٥٨ -الحديث الرابع عشر:[عن أبي الهياج قال: قال لي علي رضي الله عنه: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أن لا تدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرا مشرفا إلا سويته.وفي رواية: ولا صورة إلا طمستها]..." (٢)

"* في هذا الحديث ما يدل على تحريم الصورة، وأنه يجزي في تغييرها الطمس.* وفيه أيضا ما يدل على تسوية القبور، وأنه هو السنة، وإن كانت الشيعة قد اعتمدته، ولا نترك السنة لأجل اعتماد الشيعة ذلك.-١٥٩ -الحديث الخامس عشر:[عن أبي ساسان، قال: شهدت عثمان بن عفان أتي بالوليد، وقد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان: أحدهما حمران، أنه شرب الخمر، وشهد آخر، أنه رآه يتقيا. فقال عثمان رضي الله عنه: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال يا علي، قم (٨٩٤/ أ) فأجلده، فقال علي: قم، يا حسن فأجلده، فقال الحسن: ول حارها من تولى قارها (فكأنه وجد عليه)، فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فأجلده، فجلده وعلي يعد، حتى بلغ أربعين، فقال: أمسك، ثم قال: جلد النبي - صلى الله عليه وسلم - أربعين، وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل سنة، وهذا أحب إلي].* في هذا الحديث ما يدل على اعتقاد (علي) صحة إمامة عثمان، لأنه لما أمر عثمان أن يجلده، أستناب ولده في جلده، وأنه لما قال الحسن: (ول حارها من تولى قارها) كره ذلك منه، وأمر عبد الله بن جعفر بأن يجلده.*

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٧/١

وفيه أيضا ما يدل على أن الحد في الخمر أربعون، وأن ثمانين جائزة، وكل من ذلك حسن.* وقوله: (ول حارها من تولى قارها)، يريد: ول شدة هذا الأمر وصعوبته من." (١)

"وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيبا في بعض حاجته، فقال: إن عندي من هذا علما، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فرارا منه).قال: فحمد الله عمر بن الخطاب، ثم أنصرف.وفي رواية: فسار حتى أتى المدينة، فقال هذا المحل أو هذا المنزل إن شاء الله.وفي رواية: أن عمر إنما انصرف بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه].* **في هذا الحديث** من الفقه أن لا يقدم على أرض الوباء إذا سمع به فيها.* وفيه أيضا أنه يستحب للإمام أن يشاور أماثل مأموميه.* وفيه أيضا أن يشاورهم على الترتيب على حسب مقاديرهم، فيبدأ بالأفاضل ثم بمن يليهم، وعلى ذلك، ألا تراه كيف أحضر المهاجرين أولا ثم الأنصار ثم الذين أسلموا بعد الفتح؟* وفيه أن الإمام أو الوالي ليس مخيرا في أن يحمل رعيته على ما يقتضيه يقينه من التوكل واطراح الأسباب، بل يذرهم (١١٩٥/ أ) بمقتضى الحكمة التي دبر الله بها عموم عباده، فإن عمر رضي الله عنه أجاب أبا عبيدة بن الجراح بما يقتضي قوله بقوله: (أرأيت لو كانت لك إبل)؟ يعني إنه في رعاية الخلق على نحو." (٢)

"-١٦٢ -من أفراد البخار:الحديث الأول:[عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: (كاتبت أمية بن خلف كتابا: أن يحفظني في صاغيتي بمكة، وأحفظه في صاغيته بالمدينة، فلما ذكرت (الرحمن) قال: لا أعرف الرحمن، كاتبني باسمك الذي كان لك في الجاهلية، فكاتبته (عبد عمرو) فلما كان يوم بدر خرجت لأحرزه، فأبصره بلال، فخرج حتى وقف على مجلس من مجالس الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار، أمية بن خلف، لا نجوت إن نجا أمية، فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا، فلما خشيت أن يلحقونا، خلفت لهم ابنه؛ لأشغلهم به، فقتلوه، ثم أتونا حتى لحقونا، وكان أمية رجلا ثقيلا، فقلت: أنزل، فنزل فألقيت عليه نفسي لأمنعه، فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه، وأصاب أحدهم رجلي بسيفه، (٩٦/ ب) وكان عبد الرحمن يرينا ذلك الأثر في ظهر قدميه].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه كان في أول الإسلام للمسلم أن يوادع واحدا من الكفار بحال تخصه، وأن يحفظ له صاغيته؛ وهم أهله؛ ليحفظ هو مثل ذلك.* وفيه جواز أن يحرز المسلم الكافر إذا اتفق له مثل الذي اتفق لعبد الرحمن بن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٢/١

عوف، إلا أن محو (الرحمن) من اسم عبد الرحمن وجعل (عبد عمرو) مكانه أمر قد غفره الله لعبد الرحمن فلا يذكر فيه شيئا؛ ولولا ذلك لقلت إنه خطأ فاحش.* وفيه جواز أن يقتل الكافر في حصن المسلم في مثل ذلك الموطن.." (١)

"فضة، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (أولم ولو بشاة)].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز المؤاخاة بين المسلمين.* وفيه أيضا حسن الإيثار من الأخ الغني للفقير حتى بإحدى زوجتيه.* (٩٧/ أ) وفيه أيضا أن أحسن من ذلك ما فعله عبد الرحمن بن عوف من توفيره على أخيه ماله وأهله.* وفيه أيضا استحباب الكسب.* وفيه أيضا أن الكسب من السوق لا يتورع منه المؤمن، اللهم إلا أن تكون الأسواق تكثر فيها العقود الفاسدة أو التعامل بالربا ومشاهدة المنكرات، ويضعف المؤمن عن مقاومة إنكار ذلك في كل وقت، فكسبه من غير السوق أصلح لمثله، على أنه لو جاهد في الصبر وأنكر المنكر، وذكر الله في أثناء كسبه لكان كالشجرة الخضراء بني الشجر اليابس.* وفيه أيضا جواز العقد على وزن نواة من ذهب. وقد ذكر ابن فارس اللغوي أن النواة وزن خمسة دراهم.." (٢)

"يبكي (٩٧/ ب) حتى ترك الطعام)* **في هذا الحديث** من الفقه أن مصعب بن عمير، وحمزة بن عبد المطلب أعوزهما كفن سابغ يكفون فيه، فليس إذن سعة الدنيا مما يدل على خير على الإطلاق.* وفيه أن المؤمن يستحب له إذا بسط له من الدنيا أن يذكر شدة عيش الأفاضل من المؤمنين قبله.* وفيه أن المؤمن ينبغي أن يكون خوفه من الفتنة في الغني أكثر، وأن يكون عند حصول الطيبات أحذر، فأما بكاء عبد الرحمن حتى ترك الطعام فلا أحاسبه في ذلك الوقت الأخ كان وحده، إذ لو كان معه غيره أوقد أتفق له ضيف لم يحسن به أن يبكي حتى يترك الطعام فيكدر على ضيفه.-١٦٥ -الحديث الرابع:(عن عبد الرحمن أنه قال لصهيب رضي الله عنهما: (أتق الله، ولا تدع إلى غير أبيك). فقال صهيب ما يسرني أن لي كذا وكذا، وأني فعلت ذلك، ولكني سرقت وأنا صبي).* فيه من الفقه جواز أن ينهى المؤمن أخاه عما يظنه فيه من الوقوع في معصية.." (٣)

"الحديث الخامس:(عن بجالة بن عبيد -ويقال: ابن عبدة- قال: كنت كاتبا لجزء بن معاوية، عم الأحنف فجاء كتاب عمر قبل موته بسنة: (أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، وفرقوا بين كل ذي محرم من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٧/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٩/١

(٣) الإفص ا ح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠١/١

المجوس، وأنهم عن الزمزمة)، فقتلنا ثلاث سواحر، وجعلنا نفرق بين المرء وحريمه في كتاب الله، وصنع لهم طعاما كثيرا، وجعل السيف على فخذه، وجعل يدعوهم إلى الطعام، فألقوا وقر بغل أو بغلين، وأكلوا بغير زمزمة، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخذها من مجوس هجر).* **في هذا الحديث** من الفقه جواز قتل الساحر أذا استجاز فعل السحر، وأن لا يترك أحد من المجوس مع أخت ولا أم ولا ذات رحم محرم، من أجل أنهم يرون عندهم نكاح الأمهات والأخوات.* وفيه جواز أخذ الجوية من المجوس، لحديث عبد الرحمن عن النبي – صلى الله عليه وسلم – (٩٨/ أ) لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخذها من مجوس هجر.* وفيه أيضا الحجة على نهي المشركين أن يرفعوا أصواتهم بشيء من أموالهم في دار الإسلام؟ ألا ترى أن عمر رضي الله عنه قد اشترط. عليهم ترك الزمزمة وهي من أخفضت الأصوات؟ فكان المنع مما فوق ذلك أحرى.." (١)

"فقال رسول – صلى الله عليه وسلم –: (خمس صلوات في اليوم والليلة).فقال: هل علي غيرهن؟ قال: (لا، إلا أن تطوع).وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (وصيام رمضان).قال: هل علي غيره؟ قال: (لا، إلا أن تطوع).قال: وذكر له رسول الله الزكاة، فقال: هل على غيرها؟ قال: (لا، إلا أن تطوع).قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه.فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (أفلح إن صدق)]**في هذا الحديث** من الفقه تعيين الفرائض بما ذكر، وأن السائل سأله عن الإسلام، فأخبره بخمس صلوات في اليوم والليلة، وصيام شهر رمضان، والزكاة.وهذا أرى فيه أن إخلاله – صلى الله عليه وسلم – بذكر الشهادتين والحج **في هذا الحديث** من أجل أن دعاءه إلى الشهادتين كان دعاء ظاهرا، وأن الدعوة بذلك اتصلت في البادي والحاضر، وكذلك الحج، فهو أمر شائع، وقد كان في الجاهلية قبل الإسلام (٩٨/ ب) وزاد الإسلام في تأكيده، فلم يكن يخفي تحتمه ووجوبه، فأخبره – صلى الله عليه وسلم – عما عدا ذلك من أركان الإسلام.وقوله في كل شيء: (هل على غيره)؟ يعني من جنسه، فكان يجيبه بأنك (لا إلا أن تطوع) في كل باب من الأبواب.." (٢)

"الحديث الثاني:[عن قيس بن أبي حازم قال: رأيت يد طلحة بن عبيد الله شلاء، وقى بها النبي – صلى الله عليه وسلم – يوم أحد].**في هذا الحديث** من الفقه وجوب وقاية رسول الله – صلى الله عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٢/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٤/١

وسلم – على أصحابه وعلى كل مسلم بنفسه وأعضائه ألا ترى طلحة رضي الله عنه وقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيده حتى شلت؟من أفراد مسلم–١٧١ –الحديث الأول:[عن عبد الرحمن بن عثمان قال: كنا مع طلحة ونحن حرم، فأهدى لنا طير، وطلحة راقد، فمنا من أكل، ومنا من تورع فلم يأكل، فلما أستيقظ طلحة، وفق من أكله، وقال: أكلناه مع رسول الله (٩٩/ أ) – صلى الله عليه وسلم –]* **في هذا الحديث** من الفقه جواز أن يأكل المحرم من صيد لم يكن صيد لأجله.." (١)

"الحديث الثاني:[عن طلحة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل، ولا يبال من مر وراء ذلك)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن سترة المصلي يكون مقدارها نحو رادفة الرحل، ورادفة الرحل أطول من مقدمته، ويستحب للمصلي إليها أن يدنو منها، وأن يجعلها إزاء حاجبه الأيمن أو الأيسر حتى ينحرف عن مقابلتها بكل وجهه، فقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ذلك.–١٧٣– الحديث الثالث:[عن طلحة قال: مررت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقوم على رؤوس النخل، فقال: (ما يصنع هؤلاء)؟ فقالوا: يلقحونه؛ يجعلون الذكر في الأنثى فلقح. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ما أظن يغني ذلك شيئا)؛ فأخبروا بذلك، فتركوه، فأخبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بذلك، فقال: (إن كان ينفعهم فليصنعوه، فإني إنما ظننت ذلك ظنا، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به، فإني لن أكذب على الله تعالى].* **في هذا الحديث** أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما رأى جعلهم الفحال في النخلة ظن أن ذلك." (٢)

"يا زبير ثم أرسل إلى جارك)؛ فغضب الأنصاري، ثم قال: يا رسول الله، إن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم قال: (أسق يا زبير ثم أحبس الماء حتى يرجع إلى الجدر). فقال الزبير: والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ... الآية﴾.وفي رواية البخاري: (فاستوعى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – للزبير حقه، وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل ذلك قد أشار على الزبير برأي، أراد فيه سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله – صلى الله عليه وسلم – استوعى للزبير حقه في صريح الحكم)].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز أن يكون السقي للأول ثم للذي بعده، إلا أن هذا في النخل خاصة وما يجري

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٧/١

مجراه. فأما الزرع وما لا يصبر على العطش أكثر من جمعة ونحو ذلك فإن الماء يتناصف فيه بالسوية. قال الله عز وجل: ﴿ونبئهم أن الماء قسمة بينهم﴾.* وفيه أيضا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خفف عن الأنصاري بترك شيء من حق الزبير معه، فإن الزبير من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحكم في حقوقه، فلما جهل الأنصاري ذلك وظن الأمر بخلاف ما كان عليه استوعى حق الزبير؛ ليعلم الأنصاري سر الأمر ويتأدب عن أن يسيء ظنه برسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأخذ حق الزبير كله فلم يظلم الأنصاري حقه. والجدر: هو أصل الجدار. والشراج: طريق الماء إلى النخل.." (١)

"الحديث الثاني:[عن ابن الزبير قال: كنت يوم الأحزاب جعلت –أنا وعمر بن أبي سلمة– مع النساء، يعني نسوة النبي – صلى الله عليه وسلم – في أطم حسان بن ثابت، فنظرت فإذا أنا بالزبير (١٠٠/ أ) على فرسه يختلف إلى بني قريظة. فلما رجع قلت: يا أبت، رأيتك تختلف؟ قال: أو هل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم، قال: أما والله لقد جمع لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أبويه فقال: (فداك أبي وأمي).قال بعض الرواة فيه: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (من يأتي بني قريظة فيأتيني بخبرهم؟)، فانطلقت، فلما رجعت جمع لي أبويه].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز حراسة الأطفال والصبيان عن أن يشهدوا موطن الحرب.* وفيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جمع للزبير بين أبويه في النداء.وقد سبق ذكر ذلك في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في حق سعد بن مالك، وجمعه له بين أبويه– أنظر الصفحة ٢٥٢، الحديث رقم ١٢٦.." (٢)

"ألف، ومائتا ألف).* **في هذا الحديث** من الفقه أن الزبير رضي الله عنه رأى أنه يوم الجمل مقتل مظلوما، وقد كان ما جرى يوم الجمل على ما قد تناهت به الأخبار، ألا أن الحق في ذلك أن الكل كانوا مجتهدين، وكان علي رضي الله عنه مجتهدا مصيبا فله أجران، وكان الآخرون مجتهدين غير مصيبين فلهم أجر واحد. وقد روى سفيان أن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه سئل عن القتلى في يوم الجمل من الجانبين فقال: كلهم في الجنة.* **في هذا الحديث** جواز شغل الرجل الصالح ذمته بالدين االواسع إذا كانت حاله مثل حال الزبير.* وفيه أيضا ما يدل على غزارة دينه وثقته بالله عز وجل في أمره ولده بأن يستعين بمولاه الكريم في قضاء دينه.* وفيه أيضا جواز ابتياع الأرض واقتناء الضيعة من غير كراهية، فقد الكراهية لم ترد إلا في اقتناء الضيعة من سواد العراق لكراهية الدخول في أداء الخراج والانقياد للمذلة من أجل ذلك.*

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١١/١

وفيه جواز تأخير قسوة االميراث احتياطا لقضاء الدين كما فعل عبد الله بن الزبير.* وفيه أيضا ما يدل على كلام عبد الله بن جعفر في مبادأئه بأن يضع عن الزبير حقه، وهو ذلك المال الجم، حيث لم يجبه الوصي إلى وضع ما عليه؛ فجعل ذلك آخر ما يقضي.* وفيه ما يدل على كرم حكيم بن حزام ببذله الإعانة في قضاء دين الزبير ابتداء منه.." (١)

"-١٧٧ -الحديث الثاني:[عن عبد الله بن الزبير قال: قلت للزبير: ما لي لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما إني لم أفارقه منذ أسلمت؛ ولكن سمعته يقول: (من كذب على فليتبوأ مقعده من النار)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن قوله: (لم (١٠١/ ب) أفارقه) يعني: مفارقة مباينة، وليس يريد مفارقة جسدين إذ لم يكن ينام مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أيضا التحذير من الكذب على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإنه قد أتى الوعيد ههنا مطلقا مثل حديث علي: (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار)، هكذا مطلقا من غير تقييد بتعمد.- ١٧٨ -الحديث الثالث:(عن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لأن يأخذ أحدكم حبله ثم يأتي الجبل، فيأتي بحزمة من حطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها وجهه- وفي رواية: فيستعين بثمنها- خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه).." (٢)

"**في هذا الحديث** استحباب الكسب ما كان- حتى بالاحتطاب- فإنه خير من المسألة-* وفيه أيضا كراهية المسألة لن يقدر على الاكتساب أعطي أو حرم-١٧٩ -الحديث الرابع:[عن الزبير قال: لقيت يوم بدر عبيدة (ويقال عبيدة) بن سعيد بن العاص، وهو مدجج، لا يرى منه إلا عيناه، وكان يكني أبا ذات الكرش، فقال: أنا أبو ذات الكرش، فحملت عليه بالعنزة، فطعنته ي عينه فمات. قال هشام بن عروة: فأخبرت أن الزبير قال: لقد وضعت رجلي عليه، ثم تمطأت، فكان الجهد أن نزعتها وقد انثنى طرفاها.وقال عروة: فسأله إياها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأعطاه إياها، فلما قبض أخذها، ثم طلبها أبو بكر فأعطاه، فلما قبض أبو بكر سألها عمر، فأعطاه إياها، فلما قبض عمر أخذها، ثم طلبها عثمان منه فأعطاه إياها، فلما قتل وقعت إلى آل علي، فطلبها عبد الله بن الزبير فكانت عنده حتى قتل).* فيه من الفقه ذكر شدة الزبير وقوة بطشه، لأنه تمطى حتى استخرج العنزة، وهي الحربة، من أبي ذات الكرش وهو مدجج،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٤/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٥/١

والمدجج: الغائض في الحديد.* وفيه أيضا أن هذه العنزة أخذها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان." (١)

"يهجم بغرته فيصاب فيهوهن المسلمون به.وقوله: (إن شددت كذبتم؟)، فإني لا أراه إلا على نحو الاستفهام، يعنى به: إن شددت، أنا أتفعلون أنتم التأخر؟.-١٨١ –الحديث السادس:[عن الزبير قال: ضربت للمهاجرين يوم بدر بمائة سهم].* **في هذا الحديث** جواز عد السهام التي يرمي بها في سبيل الله عز وجل؛ ولا يكون عدها خارجا خرج الإعجاب بل على وجه تعديد النعم، فقد جاء في الحديث أنه: (من رمى بسهم في سبيل الله فيبلغ– أخطأ أو أصاب– كان كتحرير رقبة من ولد إسماعيل).-١٨٢ – الحديث السابع:(عن هشام بن عروة قال: قال عروة: كان سيف الزبير محلى بالفضة، وكان سيف عروة محلة بفضة).* (١٠٢/ ب) **في هذا الحديث** جواز تحلية السيف بالفضة.." (٢)

"الصالح.وفي رواية لمسلم: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قسم قسما وترك رجلا].* فيه من الفقه جواز أن ينبه الرجل الإمام على بعض ما عساه أن يحل به. ألا ترى سعدا كيف راجع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاث مرار في ذلك فلم ينكر عليه؟!* وفيه أن الإيمان درجة من وراء الإسلام، فأما الإسلام فحقيقة من حيث اللغة الاستسلام، فقد يكون عن معرفة صحة ما عليه من أستسلم له في الأكثر، وأنه يسلم نفسه راضيا بما أسلم نفسه فيه عن علم بصحته، وقد يكون على نحو ما فعله الأعراب من إسلامهم مخافة القتل والحرب مع غير عقيدة متيقنة؛ قال الله عز وجل ﴿قالت الأعراب أمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم﴾، فأما الإيمان فأصله التصديق وهو درجات، ومذهب أهل السنة أنه قول وعمل، وهذا الحديث صريح في فرق النبي – صلى الله عليه وسلم – بين الإسلام والإيمان.* **وفي هذا الحديث** (٤١٠/ أ) من الفقه قوله – صلى الله عليه وسلم –: (إني أعطى الرجل، وغيره أحب إلي منه)؛ ففيه جواز أن يكون الذي عليه خاف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هو المعطي لعلمه – صلى الله عليه وسلم – أنه كان الحرمان يرد به بعض موارد الهلكة من سوء ظنه في الله تعالى، أو من شكه في الإسلام أو سوء احتماله للفقر وغير ذلك، ويجو أن يكون المحذور عليه هو المحروم من كونه قد كان يعلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه إنما يصلحه فقره، فلو قد استغنى أبطره غناء أو شغله عن ربه، أو حلت به آفة من آفات سواء احتمال الغنى، وعلى هذا ينبغي لكل مؤمن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٨/١

أن يحسن الظن بربه سبحانه وتعالى في قسمه الأرزاق بين عباده، وأنه سبحانه لم يضع من ذلك شيئا." (١)

"وإن ما تأكل امرأتك من مالك صدقة).* **في هذا الحديث** من الفقه استحباب عيادة المريض، ومن آداب العيادة أن تكون بعد ثلاث، لأن ما دونها لا يؤثر في الانقطاع تأثيرا يقتضي العيادة.* وفيه أيضا جواز أن يخبر الرجل بشدة ألمه ولا يكون فلك شكوى، لقوله: (إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى) فلم ينكر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عليه.* وفيه أيضا أن سعدا لما قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (لا يرثني إلا ابنة لي)، فأجابه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقوله: (إنك أن تذر ورثتك أغنياء)، فأشار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بأنك لن تموت في هذه المرضة، وأنك ستبقى إلى أن يصير لك ورثة جماعة.* وفيه أيضا ما يدل على أن الرجل إذا لم يكن له وارث، أن المستحب له أن يتصدق بما يتركه، لأن سعدا اعتذر عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن الصدقة بكل ماله بما ذكر من أن له بنتا ترثه. وقوله: (أن تذر ورثتك أغنياء)، خير دليل على أن ترك الرجل ورثته أغنياء خير من تركهم فقراء إذا أمكنه؛ لأن الخلق عيال الله، وهذا المتصدق (فإنما) يخرج ماله إلى بعض عيال الله عز وجل، وورثته (فهم) من بعض عيال الله عز وجل، فإذا عزم على التصدق، فالأولى أن يبدأ بمن يجمع بين الصدقة عليه وبين صلة الرحم فيه من ورثته؛ ولأن الرجل كاسب لورثته في حال حياته، فقد سعي لهم مدة حياته؛ فإذا ترك لهم بعده شيئا كان أيضا كالساعي لهم بما ترك لهم من ماله في أيديهم، فلذلك قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (١٠٥/ أ) (إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير).." (٢)

"***وفي هذا الحديث** دليل على أن المهاجر لا يستغنى عن الدعاء له في إمضاء هجرته قبولا وارتضاه من الله سبحانه، لقوله – صلى الله عليه وسلم -: (اللهم أمض لأصحابي هجرتهم). وقوله: (ولا تردهم على أعقابهم) دليل على الخوف من الارتداد بعد الإيمان والنكوص على العقبين بعد الهجرة.* وفيه أيضا توجع رسول – صلى الله عليه وسلم – لسعد بن خولة أن مات بمكة؟ بمعنى: كيف فاته الفضل في أن يموت بأرض هجرته؟!* وفيه أيضا دليل على أن استحباب الدعاء للمؤمن بطول البقاء مشروع؛ لقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (اللهم أشف سعدا، ثلاث مرات).* وفيه دليل على أن نفقة الرجل على عياله تحسب له صدقة، وهذا إذا كان منفقا ما ينفق من ذلك لله عز وجل، لأن قول رسول الله – صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٥/١

الله عليه وسلم – لسعد (إن نفقتك على عيالك صدقة)، لحسن ظنه بسعد رضي الله عنه، وأنه لا ينفق شيئا على نفسه ولا على عياله إلا وهو يقصد بذلك وجه الله عز وجل، وهكذا كل مؤمن إلا أن يغفل فيذكر فإذا هو مبصر إن شاء الله.- ١٨٦ –الحديث الرابع:[عن سعد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على الناس، فحرم من أجل مسألته)].* **في هذا الحديث** من الفقه لتحذير من فضول القول وكثرة السؤال على طريق التعنت، ولاسيما في مقامات تعتريها خطرات من يرى نفسه متدينا، فيرى." (١)

"التضييق على عباد الله في دينهم مستصوبا، فلا يكون ممن شرح الله صدره للإسلام، بل ممن قال فيه سبحانه وتعالى: ﴿ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء﴾، ويرى بضيق عين بصيرته أن الله سبحانه وتعالى لم ينعم على عباده (١٠٦/ أ) إلا بحسب ما عبدوه؛ فيتعرض لكل ما فيه تشديد وتضييق، فذلك المراد بهذا الحديث؛ ألا تراه – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على الناس، فحرم من أجل مسألته)؟ وإنما عظم جزمه لأنه جنى على المسلمين بما طرقه عليهم، ويجوز أن يكون جرمه من حيث رده لفيض كرم الله سبحانه وتعالى على عباده.-١٨٧ –الحديث الخامس:[عن سعد قال: ما سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام، وفيه نزلت هذه الآية ﴿وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله﴾ ... الآية].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على فضل عبد الله بن سلام، وما يحض على قبول أخباره؛ لأن رسول الله؛ قال: لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إنه من أهل الجنة)، وإنما نال الجنة لأنه أقبل على الحق حين أرتد عنه أهل الكتاب، فكان في معنى شخص يكون في صف المسلمين فينكسرون فيثبت وحده، أو في صف المشركين فيصرون على." (٢)

"كفرهم، ويثبت بمفرده.ومعنى قوله: ﴿شهد شاهد من بني إسرائيل على مثله﴾ أي مثل ما جاء به رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، والمعنى أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يأت ببدع لم يأت به المرسلون قبله.-١٨٨ –الحديث السادس:[عن سعد قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (من تصبح بسبع تمرات عجوة، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر).وفي أفراد مسلم: من أكل سبع تمرات، مما بين لابتيها، حين يصبح، لم يضره سم حتى يمسي].* الذي أراه **في هذا الحديث**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٧/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٨/١

أن التصبح بالتمر على الإطلاق فيه بركة؛ لأنه إذا أكله المؤمن مفكرا في قدره في عز وجل التي أخرجته من حيث أخرجته، فقد أتى من الإيمان ما تذرع به قلبه عن أن يعمل فيه سحر، وكذلك إذا كان أول طعام يتناوله فإنه يدفع الله به السم؛ لأن السموم مخلوقة على مضادة أجزاء (١٠٦/ ب) الإنسان، وما خلقه الله تعالى في التمر على مناسبة أجزاء ال إنسان، وشاهدت في بعض الكتب أن كل بلد يكثر فيها التمر لا يعرض فيه الجذام البتة، وليس من الثمار ما يمكن أن يتخذ قوتا يعايش عليه دهرا سوى التمر.* وفيه أيضا أن ثمرة مدينة الرسول – صلى الله عليه وسلم – من أشد التمور نشفا وجفافل، فهي إلى أن تكون أبلغ في العمل من غيرها أولى، ويجوز أن يكون هذا مما خص الله به تمر المدينة لجوار رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وإن الإيمان بالبركة في التمرات التي تؤخذ من." (١)

"النخلات التي هي في جوار النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا انتشر على أجزاء الإنسان في باطنه وظاهره دفع عنه كل سم وسحر.* وفي هذا الحديث أن المؤمن أكله من التمرات في الغالب هو هذا العدد إذا تصبح به، فإنه على سبيل اللهنة وهي تمسك فؤاد الجائع؛ والفقه في أنه يتصبح بالتمرات أنه يريد به جلاها عن الفؤاد لأن التمر إن صادف على معدة من أكله شيئا جلاه، وإن صادف معدة الأكل خالية غذاها، والرطب في ذلك كله أفضل ما يفطر عليه الصائم؛ فإن لم يكن فالتمر، فإن لم يكن فالماء.واللابة: هي الحجارة السود، فالمدينة بين لابتين أي حرتين في جانبيها.-١٨٩ -الحديث السابع:[عن سعد قال: استأذن عمر على النبي – صلى الله عليه وسلم –، وعنده نسوة من قريش يكلمنه– وفي رواية: يسألنه ويستكثرنه، عالية أصواتهن على صوته– فلما استأذن عمر فمن يبتدرن الحجاب، فأذن له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فدخل عمر ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يضحك. فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله بأبي وأمي (زاد البرقاني: ما أضحكك؟)؛قال: (عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب) قال عمر: فأنت يا رسول الله أحق أن يهبن، ثم قال عمر: أي عدوات أنفسهن، أتهبني ولا (١٠٧/ أ) تهبن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قلن: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: إيه يا بن الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لقيك." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٩/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٠/١

"الشيطان سالكا فجا قط إلا سلك فجا غير فجك).* **في هذا الحديث** من الفقه أن المؤمنين قد يكونون مختلفي الأحوال، ففيهم الرفيق وفيهم الشديد، وأن عمر رضي الله عنه كان قويا شديدا في الله عز وجل.* وفيه أيضا أن حالة الرفق التي لا تنزل إلى ضعف، فوق حال القوة التي تجاوز إلى عنف؛ لأن حالة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أفضل الحالات.* وفيه أيضا أنهن حين أحتجبن عند علمهن بدخول عمر، ضحك صلى الله عليه وسلم؛ وضحكة هذا فيما أرى سرور برفقه بهن، الذي بان مقداره بفرقهن من شدة عمر، وهو صاحبه وتبعه.* وفيه أيضا دليل على فضيلة عمر وشهادة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – له بأن الشيطان إذا رآه سالكا فجا سلك فجا غير فجه.* وفيه أيضا أن عمر قال لهن لما احتجبن عند دخوله: (أتينني ولا تبهن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟!)، تعجبا من جرأتهن على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأنهن أحسن الجواب في قولهن: (أنت أفظ من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأغلظ) أي أننا نجترئ على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلا طمعا في لطفه، وأنهن وصفن عمر رضي أدله عنه بأنه أفظ من رسول الله وأغلظ، وهذا النطق جمع لهن بين الاعتراف بشدة عمر وفضيلة رسول – صلى الله عليه وسلم –، فخرجن من القول مشكورات.." (١)

"مرافقته؛ ولكنه لحال اقتضت بذلك؛ (إلا أنه لا نبي بعدي)، لا أنت ولا غيرك.-١٩١ –الحديث التاسع:[عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: صليت إلى جنب أبي فطبقت بين كفيء ووضعتهما بين فخذي، فنهاني عن ذلك وقال: كنا نفعل هذا، فنهينا عنه، وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب]* **في هذا الحديث** من الفقه النهي عن التطبيق بين اليدين وجعلهما بين الفخذين، والمعنى في ذلك أن وضع كل واحدة من اليدين على كل واحدة من الركبتين أقوى للراكع وأمكن، وأجدر أن لا يسأم من طول ركوعه لو طال، وقد جرى التقدير في أصل الخلقة أنه إذا تمكنت اليدان من الركبتين أمتد الظهر، واستقر فيه الاستواء؛ فيقال لمن قنع بيسير الانحناء في ظهره وسماه ركوعا: أجعل يديك فوق ركبتيك؛ ليكون أمكن لك؛ فقد خلقك الله عز وجل مهيئا لذلك بوضع أصل الخلقة.- ١٩٢ –الحديث العاشر:[عن سعد (١٠٨/ أ) قال: رأيت عن يمين النبي – صلى الله عليه وسلم - وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بياض، يقاتلان عنه كأشد القتال، وما رأيتهما قبل." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٣/١

"ولا بعد؛ يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز رؤية الملائكة لغير النبي - صلى الله عليه وسلم - بحضرته؛ غير أنهم يكونون على صورة البشر. * وفيه أيضا أنهما أثرا التزيي بزي المجاهدين في سبيل الله عز وجل والتشبه بهم في القتال، واختارا أشد المواضع مضاعا، وحاميا عن أشرف من كان في ذلك الوقت من أهل الأرض والسماء. * وفيه أيضا أن الثياب البيض أفضل الثياب؛ فأما استمرار لبس الدولة العباسية بالسواد ففيه معنى، وهو أنه أبعد الألوان من الزينة، وأقربها إلى الزهد في الدنيا، ولذلك لبسه الزهاد والنساك وذوو الحزن.-١٩٣ -الحديث الحادي عشر:[عن سعد قال: رد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن لاختصينا]..." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن أصول الله - صلى الله عليه وسلم - رد التبتل، وهو الانقطاع عن الناس والنساء، والبتول المنقطعة الشبه والمثل، وإنما رد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التبتل على عثمان بن مظعون لأنه من الرهبانية التي لم تكتب علينا، والتبتل الذي رده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ابن مظعون لا يسوغ لغيره استعماله، اللهم إلا أن لا يجد الإنسان نكاحا فليستعفف مترقبا أن يغنيه الله من فضله، ويوجد له الطول للنكاح، أو رجل لا تتوق نفسه إلى النساء أصلا؛ فإن هذا قد أختلف فيه، وهل الاشتغال بالنكاح له أفضل أم التخلي لنوافل العبادة؟.والذي أراه فيه خاصة تخليه لأنه مكره لنفسه، وغير معف لزوجته، وقول الفقهاء بالتخلي لنفل العبادة أراه مشيرا إلى أن النكاح لمن تتوق نفسه إليه فوق (١٠٨/ ب) ما يسمى نفلا.وقوله: (لو أذن له لاختصينا) أي أنه - صلى الله عليه وسلم - بردة تبتل ابن مظعون ما كان كل منا يتبع فيه خواطره، وأنه كان يفضي ذلك إلى ما ذكره من حيث المبالغة، الا أنهم كانوا يستجيزون ذلك، لأن الاختصاء عدوان محض، فلا يفعله أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبدا.-١٩٤ -الحديث الثاني عشر:[عن سعد قال: جمع لي النبي - صلى الله عليه وسلم - أبويه يوم أحد.وفي رواية للبخاري: تقل لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كنانته يوم أحد وقال: (أرم فداك أبي وأمي).وفي رواية لمسلم: كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين، فقال." (٢)

"له النبي - صلى الله عليه وسلم -: (أرم؛ فداك أبي وأمي)قال: فنزعت السهم ليس فيه نصل فأصبت جنبه فسقط، فانكشفت عورته، فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى نظرت إلى نواجذه]. * **في هذا الحديث** من الفقه جمع النبي - صلى الله عليه وسلم - لسعد بين أبويه وقد تقدم تفسيره في

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٤/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٥/١

مسند علي رضي الله عنه.* وفيه أيضا من الفقه جواز التعاون من المسلمين، وأن يساعد المجاهد بمناولة السهام، ونثل الكنانة؛ ليريح الرامي ذلك الزمان الذي كان يتناول فيه سهام نفسه، ولتثبيت الله تعالى الناثل للكنانة كما يثبت الرامي.فأما الرمي بسهم ليس فيه نصل فلا أراه إلا عن عوز أو عن عجلة، حيث أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقد استهدف المشرك له فلم ير أن يؤخره لئلا يزول عن المكان المستهدف.* وفي الحديث من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن في شدة الحروب قد ملكه خوف ولا أستحوذ عليه روع، ولا اشتملت عليه كآبة، بل كان – صلى الله عليه وسلم – بقلب ثابت، وثغر ضاحك، حتى قال سعد: (رأيت نواجذه).وفي هذا المعنى أجاد أبو الطيب إذ يقول: (١٠٩/ أ)تمر بك الأبطال كلمى هزيمة ... ووجهك وضاح وثغرك باسم.." (١)

"وفيه ما يدل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سره ما شاهده من خور عود المشرك، وأنه لما وقع فيه سهم ليس فيه نصل وقع حتى انكشفت عورته، فكان ذلك مما أضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.–١٩٥ –الحديث الثالث عشر:[عن سعد وأبي بكر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (من أدى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام)].* **في هذا الحديث** من الفقه تحريم الانتساب إلى غير الوالد، وإن علا؛؟ لقول الله عز وجل: ﴿واتبعت ملة آبائي إبراهيم وإسحاق﴾.* وفيه أيضا أنه يشتد السخط على من انتمى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه، وهذا مما يدل على أنه يراد به الأب الأعلى، فلو قد انتمى منتم إلى أب من الناس، وهو لا يعلم الحقيقة في ضد ذلك لم يكن داخلا في هذا الوعيد إن شاء الله، وذلك لأن ارتكاب الفاحشة إذا كان منها ما تعر له الأعراض وتنكس له الرؤوس وتخجل فيه الوجوه فإنما ذلك كله من أجل أن نتيجته أن يكون شخص لغير أبيه، فإذا سعى إنسان في أن ينتمي إلى غير أبيه راضيا بأحوال أولاد الزنا فقد رضي من الدناءة وسقوط المنزلة بما ينافي أخلاق أهل الجنة.." (٢)

"–١٩٦ –الحديث الرابع عشر:[عن سعيد قال: (والله إني لأول رجل من العرب رمي يسهم في سبيل الله عز وجل، ولقد كنا تغزو مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما لنا طعام إلا ورق الحبلة وهذا السمر، حتى إن كان أحدنا ليضع كما تضع الشاة، ما له خلط، ثم أصبحت بنو أسد تعزرني على الإسلام؟! لقد خبت إذن وصل عملي)، وكانوا وشوا به إلى عمر، وقالوا: لا يحسن يصلي].* **في هذا الحديث** من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٦/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٧/١

الفقه جواز أن يذكر الرجل بعض عمله الصالح إذا غمطه الجاهل، توقيا بذلك من سوء القالة، لا تزكية للنفس.* وفيه أيضا دليل على جواز أكل ورق (١٠٩/ ب) الشجر عند اشتداد الجوع.* وفيه أيضا أن العبد الصالح قد يسلط عليه الفساق من يعضهه فيستنصر العاضه في دينه لا المعضوه.والحبلة: شجر العضاه؛ والعضاه والسمر. نوعان من الشجر.وتعزرني: توبخني على التقصير.." (١)

"-١٩٧ -الحديث الخامس عشر: (متفق عليه من ترجمتين)[هو في أفراد البخاري من رواية عائشة بنت سعد عن أبيها، قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء.وهو بمعناه في أفراد مسلم، عن عامر بن سعد عن أبيه في آخر حديث تحريم النبي - صلى الله عليه وسلم - ما بين لابتى المدينة قال: ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء.وهو في أفراد مسلم عن سعد وأبي هريرة أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: اللهم بارك لأهل المدينة في مدهم.وفيه: من أراد أهلها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء].* في هذا الحديث من الفقه شرف المدينة، صلى الله على ساكنها وسلم؛ وأنه لا يريد أحد أهلها بسوء إلا انماع؛ والانمياع في الحديث فيما أرى هو انفتات عزيمته وانتكاث صريمته. ولابتا المدينة: حرتاها.* وفيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا لهم بالبركة في مدهم إشارة منه إلى أن الكيل يجلب إليهم في الأكثر.* فأما الفقه في ذوب من يريد أهلها بسوء فإن من شأن الماء أن يجمد الأشياء." (٢)

"* في هذا الحديث من الفقه أنه لم يسبقه إلى الإسلام إلا رجلان.* وفيه أنه مكث سبعة أيام وهو ثلث الإسلام.* وفيه أيضا دليل على أنه كان من أقدم المسلمين إسلاما، ألا ترى أنه يقول: (ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه)؟!-٢٠٠ -الحديث الثالث:[عن سعد أنه كان يأمر بهؤلاء الخمس، ويحدثهن عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدجال، وأعوذ بك من عذاب القبر).وفي رواية عمرو بن ميمون عن سعد: أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة، ويقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بهن دبر الصلاة، وذكر الخمس، إلا أنه قال: (أعوذ بك من فتنة الدنيا) بدل الدجال].* في هذا الحديث من الفقه شرف هذه الكلمات، والحض على تعلمهن فإنهن عوذ؛ إلا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٨/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٩/١

أنه يفحصن عن معان إذا فكر فيها المؤمن تعوذ من كل شيء من ذلك. فأول ذلك البخل، وحده منع الحق الذي فرضه الله تعالى في الأموال، وهو الزكاة، فإذا أخرج الرجل زكاة ماله لم يسم بخيلا إلا أن البخل قد يعرض في غير المال مثل أن يبخل الرجل بالسلام الأمل أو بالبشر في وجه أخيه أو بالخبر الطيب الذي يسر قلبه به (١١٠/ ب) ونحو ذلك، وإن من أبخل البخل." (١)

"وأفظعه أن يبخل الرجل على أخيه المسلم بفضل ربه سبحانه، فيحسده أو يبخل عليه بمال غيره إذا رزقه الله منه، وإن من قبيح البخل البخل بالعلم مع علم العالم أن علمه يزكو على الإنفاق.* وأما الجبن فإن شعبه متفرقة، دان بن أفظعه أن يجبن عن معاملة الله في تصديق وعوده، ثم تقديم العوائد على مقتضيات شرعه.* وأما أرذل العمر فحالة يتناهى فيها الضعف لعلو السن وتكاثف العجز فيعود الإنسان كلا على الناس وثقلا على الناس وثقلا على غيره، ويعجز عن عبادة الله عز وجل وتحمل أعباء حوائج الناس، وقد يكون أرذل العمر زمان البطالة أخلاق الصبيان.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن عذاب القبر حق، وكذلك ما حذر منه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من المسيح الدجال حق أيضا.* وفي رواية أخرى: (فتنة الدنيا) وتلك أمض كبدا مما ذكر كله.-٢٠١ –الحديث الرابع:[عن مصعب بن سعد قال: سألت أبي، يعني عن قوله: ﴿هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا﴾ أهم الحرورية؟ قال: لا، هم اليهود والنصارى، أما اليهود، فكذبوا محمدا – صلى الله عليه وسلم –، والنصارى: كذبوا بالجنة، قالوا: لا طعام فيها ولا شراب.والحرورية: ﴿الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه﴾.." (٢)

"وكان سعد رضي الله عنه: يسميهم الفاسقين].* **في هذا الحديث** من الفقه أن سعدا لما سمع الله عز وجل يقول: ﴿هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا * الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا﴾؛ فاخبر الله سبحانه وتعالى نبيه محمدا – صلى الله عليه وسلم – عن قوم ضلوا– بلفظ الماضي– فكان منصرفا إلى اليهود والنصارى، وإن الحرورية حدثوا بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكيف ينصرف إليهم؟* وفيه من فقه سعد أنه لما ذكر أن اليهود كذبوا محمدا – صلى الله عليه وسلم – (١١١/ أ)، قال: (النصارى كذبوا بالجنة)، يعني بعد تكذيبهم بمحمد – صلى الله عليه وسلم –، والمعنى أنهم زادوا على اليهود في تكذيبهم بمحمد – صلى الله عليه وسلم – أن كذبوا بالجنة.* وقوله: (الحرورية: ﴿الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه﴾؛ هذا كلام صحيح لأنهم وقفوا بالدخول في الإسلام، وإنما دخل عليهم ما دخل من حيث

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٢/١

الغلو.وأرى أن هذا الميثاق الذي أشار إليه سعد هو الذي ذكره الله تعالى، وإنما نقضوا ميثاقهم لاطراحهم أمر رسول الله في ترك طاعتهم عليا أمير المؤمنين رضي الله عنه.وقوله: (وكان سعد يسميهم الفاسقين)، فإنها تسمية واقعة؛ إلا أنها فيمن كفر عليا وعثمان رضي الله عنهما تضم إليها أنه كفر وفسق، فإن كان فيهم من لم ينتبه به الضلال إلى أن يكفر عليا أو عثمان رضي الله عنهما فهو فاسق.." (١)

"-٢٠٤ -الحديث الثاني:[عن سعد قال: كنت أرى النبي - صلى الله عليه وسلم - يسلم عن يمينه وعن يساره، حتى أرى بياض خده].* في هذا من الفقه استحباب الاستقصاء في التفاته في التسليم؛ ليكون ذلك كاشفا للإلباس عن المأمومين، فإن الرجل فيما دود هذا الالتفات قد يعرض له في الصلاة أن يلتفت وذلك مكروه؛ ففرق بالمبالغة في هذا الالتفات بين الالتفاتين، يشعر به أنه خروج من الصلاة، وليكون أيضا في التفاته مواجها للملكين بوجهه غاية الإمكان لكونهما ملكين كريمين، فلا يكون إقباله عليهما إقبالا فيه بعض لأزورار.-٢٠٥ -الحديث الثالث:[قال سعد: الحدوا لي لحدا، وانصبوا علي اللبن نصبا، كما صنع برسول الله - صلى الله عليه وسلم -]* في هذا الحديث من الفقه أن السنة هي اللحد وليست بالشق، فقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - (اللحد لنا، والشق لغيرنا) يعني اليهود والنصارى.." (٢)

"-٢٠٧ -الحديث الخامس:[عن سعد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، رضيت بالله ربا، وبمحمد رسولا، وبالإسلام دينا؛ غفر له ذنبه)].* في هذا الحديث من الفقه أن الإنسان ينبغي له عند دخول وقت كل صلاة أن يجدد لفظ الإسلام؛ لما عساه أن يكون قد عارضه فيما بين الصلاتين من شك أو شرك، أو عرض له عارض شبهة فلم يجل صدأة بالنظر والاستدلال، فإذا جدد الشهادة محا ذلك ونقاه، فيدخل إلى الصلاة بإسلام جديد ليس فيه ما يرد الصلاة ولا يفسدها. وقد تقدم شرح هذا المعنى.* وقوله: (رضيت بالله ربا، وبمحمد رسولا، وبالإسلام دينا، فهذا ترتيب يدل على كمال التوفيق، فإنه بدأ بذكر الله ثم عقبه بذكر رسوله ثم ثلث بذكر الإسلام. ومعنى: رضيت بالله ربا)؛ أي لست بمكره على ذلك بل أنا راض.- ٢٠٨ -الحديث السادس:[عن عامر بن سعد قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعد بن أبي وقاص فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله - صلى الله عليه وسلم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٥/١

- فلن أسبه؛ لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم؛ سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول له- (وقد) خلفه في بعض مغازيه- فقال له علي:." (١)

"يا رسول الله، خلفتني مع النساء والصبيان؟. فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون (١١٢/ ب) من موسى؟ إلا أنه لا نبوة بعدي).وسمعته يقول يوم خيبر: (لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله)، ويحبه الله ورسوله)، قال: فتطاولنا، فقال: (أدعو لي عليا) فأتى به أرمد، فبصق في عينيه ودفع إليه الراية، ففتح الله عليه.ولما نزلت هذه الآية: ﴿.. ندع أبناءنا وأبناءكم﴾ دعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال: (اللهم هؤلاء أهلي].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن معاوية أثار ما عند سعد بقوله: (ما منعك- يعني: أي شيء صدك- عن أن تسب أبا تراب)؟ فهو سائل له، ويدلل على هذا أن سعدا لما ذكر فضائل علي لم ينكر عليه معاوية، وأن سعدا قال كل شيء من ذلك قول تمكن وشرح حال عن غير جمجمة، ولعله لا يبعد أن يكون قد أراد معاوية أن يؤدب بقول سعد بعض أحداث الأسنان من أهله أو أتباعه بما يذكره سعد في حق علي، وإنه قد روي لنا أنه كان يثني عليه ويقول: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يغره بالعلم غرا، ويرد الفتاوى عنه إليه في حالة اشتداد ما بينهما، ولم يكن منكرا فضل على رضي الله عنهما، وإنما كان القتال مستندا إلى اجتهاد في فرع، أخطأ فيه معاوية وأصاب علي، وليس ذلك بمخرج له من الإيمان.وقول سعد في الأولى: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أما نرضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟)، فقد سبق شرحه.." (٢)

"وهو علي، وكان صهر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلم يكن هناك أهل بيت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا بوهل فيهم؛ وإنه لم يعرضهم للمباهلة إلا على ثقة منه بالفلج، لعزتهم عليه، وأنهم أهل لكل فضيلة، وفرض حبهم على كل مسلم.-٢٩٠ -الحديث السابع:[عن عامر بن سعد قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاءه ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب؛ فينزل، فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم؟ فضرب (سعد) في صدره، فقال: أسكت؛ سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن فراسة المؤمن صادقة، فإذا سعدا تفرس في أبنه عمر ما آل أمره إليه أخيرا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٧/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٨/١

في نوبة الحسين رضي الله عنه.* وفيه أيضا ما يدل على أن المؤمن هذا تفرس أو كان عنده علم فإنه يتعين عليه إظهاره، ولو في ولده، ومما يدل على سوء (١٣٩/ ب) توفيق عمر بن سعد أنه لما جاءه لم يحضه على الجهاد في سبيل الله، ولا على الغيرة على الإسلام، وإنما لامه على ترك المنازعة في الملك.* وقوله: (إن الله يحب العبد التقى الغني الخفي) يعنى بالتقي الورع عن محارم الله تعالى، والغني بالله سبحانه؛ والخفي يكون حريصا على إخفاء فقره، فبذلك يكون خفيا، إذ لو كان مثل هؤلاء السؤال لم يخف له حال.." (١)

"لأن الصيد قد منع من أذاه إذا لجأ إلى الحرم، فكيف، لا يمنع من أذى من لجأ إلى الإسلام؟!وقوله: (المدينة خير لو كانوا يعلمون): أي لو علموا أن جوار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في شدة الأحوال خير من جوار غيره في رخاء من العيش لما فارقوها، وإنما يعرف هذا أهل العلم.* وقوله: (إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة) وهذا يدل على شرف الإقامة بالمدينة.-٢١١ -الحديث التاسع:[عن عامر (١١٤/ أ) بن سعد عن أبيه، أنه أقبل مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في طائفة من أصحابه من العالية، حتى إذا مر بمسجد بني معاوية، دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه ودعا ربه طويلا، ثم انصرف إلينا، فقال: (سألت ربي ثلاثا، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة؛ سألت ربي ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن هذه المسائل الثلاث شاملة جارية. والسنة: الجوع، ويعني بالغرق أن لا يأتي مثل طوفان نوح.* فأما ذكر الناس؛ فالذي ذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذلك لأجله هو التحذير لأمته من أن يسول لهم الشيطان أن قتالهم بينهم بتأويل، ما فيه ثواب على الإطلاق، وإنما يكون الثواب في مقابلة الفئة الخارجة على الإمام تحت راية الإمام، فأما غير ذلك." (٢)

"فلا. وأما ما فعله على في يوم الجمل وصفين والنهروان فلم يكن عنده مندوحة، وإنما وضع الحرج عمن حضر الجمل لكونهم أماثل أصحاب رسول االله - صلى الله عليه وسلم -، ولم يخرجوا قصدا لقتال الإمام، وإنما هاجت هائجة تفاقم معها الأمر.والحال في صفين والنهروان، قد تقدم القول فيها، (ص ٢٧٩ - ٢٨٠ - ٢٨٢) ففي قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا تجعل بأسهم بينهم)، تحذير من الخروج على الإمام.-٢١٢ -الحديث العاشر:[عن سعد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لأن

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٠/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٢/١

يمتلئ جوف أحدكم قيحا حتى يريه، خير له من أن يمتلئ شعرا)]. * حكى أبو عبيد **في هذا الحديث** قول من تأوله على أنه من الشعر الذي كان فيه هجوم على النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم زيف ذلك وقال أن الكلمة الواحدة من ذلك كفر، وإنما أراد أن يمتلئ جوف الإنسان (١١٤/ ب) حتى لا يكون فيه غير الشعر أو." (١)

"قال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى بن سعيد عن موسى فقالوا: ويحط بغير ألف]. * **في هذا الحديث** الترغيب في التسبيح، وحصره بعدد لا أراه إلا لأن المؤمن إذا كان منور القلب لم ير مربيا إلا كان ذلك من الأسباب التي تقتضي عنده تسبيح الله تعالى، فهو على المعنى إذا سبح الله في كل يوم مائة مرة كان قد شهد لله عز وجل بالتسبيح في مائة طريق.وقوله: (أو يحط عنه ألف خطيئة)؛ من رواه بالألف، فإن (أو) قد تأتي بمعنى الواو، وإنما جاء الحديث (١١٦/ أ) في ذكر التسبيح مائة مرة على الإطلاق ليكون هذا النطق متناولا من يقول (سبحان الله) مائة مرة، على معنى أن أصل ذلك هو عن الموجب الذي قدم ذكره، فيحسبه الله تعالى لقائله من حيث أن ذلك مطلعه، وإليه مرجعه.-٢١٦ -الحديث الرابع عشر:[عن سعد قال: أنزلت في أربع آيات من القرآن. قال: حلفت أم سعد ألا تكلمه حتى يكفر بدينه، ولا تأكل ولا تشر ب؛ ق ا لت: زعمت أن الله وصاك بوالديك، فأنا أمك، وأنا أمرك بهذا، قال: مكثت ثلاثا حتى غشي عليها من الجهد، فقام ابن لها يقال له عمارة فسقاها، فجعلت تدعو على سعد، فأنزل الله تعالى في القرآن هذه الآية: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حسنا، وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما- وصاحبهما في الدنيا معروفا﴾. وقال: وأصاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غنيمة." (٢)

"والغلبة؛ لأنهم يعرفون القرآن بجبلتهم، وأولئك- أعني الأعاجم- لا يعرفونه إلا بواسطة تعبر لهم عنه.-٢١٩ -الحديث السابع عشر:[عن غنيم بن قيس، قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة في الحج؟ فقال: فعلناها، وهذا يومئذ كافر بالعرش، يعني بيوت مكة.وفي رواية يحيى بن سعيد: يعني معاوية]. * **في هذا الحديث** من الفقه ذكر تقدم إسلام سعد على إسلام معاوية؛ ولا خلاف في أنه أفضل منه لأنه قطع له بالجنة رضي الله عنهما. * وقوله: (وهذا كافر بالعرش)، أي كان حينئذ كافر ا، وأراد: إني أقدم وأعرف بما كان. والعرش: بيوت مكة.-٢٢٠ -[عن سعد قال: كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٣/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٨/١

ستة نفر، فقال المشركون للنبي – صلى الله عليه وسلم –: أطرد هؤلاء لا يجتروون علينا. قال: وكنت أنا وابن مسعود، ورجل من هذيل، وبلال، ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل الله عز وجل:." (١)

"﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾]* فيه من الفقه النهي عن طرد كل طالب للعلم (١١٨/ ب) ولا يسوغ طردهم.* وفيه أيضا ما يدل على كرامة هؤلاء النفر الستة، ومن لم يذكر اسم **في هذا الحديث** فقد ذكر في حديث آخر وهم: سعد، وابن مسعود، وبلال، وصهيب، وعمار، والمقداد، فإن الآية الكريمة قد شهدت لهم: ﴿يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾، وفي هذا دليل على أنهم كانوا من أهل محبة الله عز وجل لقصدهم وجهه سبحانه، وذلك أن أطيب الزمان وألذه هو الغدوات والعشيات فإذا طاب لهم زمانهم تمنوا أن يقطعوه بذكر ربهم سبحانه، وقد قالت الشعراء في هذا المعنى الأقوال التي يذكر بعضها ليستدل به على المقصود.كقول بعضهم:أحبك أطراف النهار بشاشة ..وقول الآخر:أجد لنا طيب المكان وحسنة ... مني .. فتمنينا .. فكنت الأمانياوقوله تعالى: ﴿ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم م ن شيء﴾، فإن معناه غامض شريف، وذلك أنه قال: (ما عليك من حسابهم﴾، فجعل الحساب لهم لا عليهم، وقال: ﴿وما من حسابك عليهم من شيء﴾ وكفى بهذا شرفا لمن يتدبره.." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على إسلام سعيد قبل إسلام عمر، وأنه أوثقه عمر ليرده عن الإسلام فما فعل.* وقوله: (لو أن أحدا أنقض) في ذكره لهذا الكلام مع الكلام (١١٩/ ب) الأول إشارة لطيفة، وهو أن الأحوال قد تفضي بالناس إلى أن يكونوا على ضلالة، وهم يحسبون أنهم مهتدون، كما أن عمر رضي الله عنه كان قبل الإسلام رأى من الصواب عنده أن أوثق سعيدا وأخته إلى أن يردهما إلى الكفر عن الإسلام، فالمعنى أن هذا الذي فعلتم بعثمان يا من رآه صوابا عنده هو من ذلك الجنس وذلك الحيز، وأنه عند من يؤمن بالله لو قد أرفض له أو انقض له أحد كان محقوقا.وقوله: (ارفض)؛ بأي تفرق، و (انقض)؛ أي هوى وسقط.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٤/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٥/١

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٩/١

"قال: نمصها كما يمص الصبي. ثم نشرب عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله؛ قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم، فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر، قال: فقال أبو عبيدة: ميتة؛ ثم قال: لا، بل نحن رسل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (وفي سبيل الله) وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليها شهرا، ونحن ثلاثمائة حتى سمنا. قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفدر كالثور (أو كفدر الثور) فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا، فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعا من أضلاعه فأقامها، ثم رحل أعظم بعير معنا، فمر من تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فذكرنا ذلك له. فقال: (هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟) (١٢٠/ أ) قال: فأرسلنا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – منه فأكله]. * قوله: (نحن رسل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)؛ هو من مسند أبي عبيدة من هذا الحديث، وإلا فهو من مسند جابر. ويقال: أنفرد بهذه الزيادة من قول أبي عبيدة أبو الزبير، وسائر الرواة عن جابر لا يذكرونها، وليس لأبي عبيدة في الصحيحين غير هذا الفصل من هذا الحديث. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز أكل ما يقذفه البحر من السمك الطافي. * وفيه أيضا أن الحال إذا اشتدت على المضيق المسافر وكان عنده من الزاد الشيء. " (١)

"وفي رواية: ألم تسمعوا قول العبد الصالح. * **في هذا الحديث** تصريح بانصراف الظلم المذكور في الآية إلى الشرك، وذلك مغن عن الشرح. فأما كون الشرك ظلما، فإنه من حيث أن الله سبحانه هو المنعم؛ فإذا أشرك عبده معه غيره فقد جاء بظلم عظيم. والظلم: فعل ما ليس لفاعله فعله. -٢٢٦ –الحديث الثاني: [عن ابن مسعود، قال: بينما أنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – –وهو يتوكأ على عسيب– مر بنفر من اليهود، فقال بعضهم: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه لئلا يسمعكم ما تكرهون، فقاموا إليه، فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن الروح، فقام ساعة ينظر، فعرفت أنه يوحى إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي، ثم قال: ﴿ويسألونك عن الروح، قل: الروح من أمر ربي﴾].. " (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن الروح إذا سئل عنها الإنسان سؤالا (١٢١/ أ) مطلقا كان الجواب هذا، وهو أن يقال ﴿الروح من أمر ربي﴾ فأما إذا سئل عن روح الآدمي، فيقال: إنها جسم، وكذلك إذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٧١/١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠/٢

قيل: (عيسى روح الله عز وجل)، فيقال هذه إضافة ملك.والقرآن قد سمي روحا بقوله: ﴿روحا من أمرنا﴾ وسمي جبريل (روحا) أيضا.* وفي الحديث من الفقه أنه يستحب للإنسان أن يكون في يده ما يكف به ما عساه أن يعرض له، ويتوكأ عليه، ويتمم به كلامه، ولا يكون عطل اليدين.والعسيب من النخل: كالقضيب من سائر الأشجار.-٢٢٧ -الحديث الثالث:[عن ابن مسعود، قال: كنا نسلم على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في الصلاة، فيرد علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه، فلم يرد علينا، فقلنا: يا رسول الله، كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا، فقال: (لأن في الصلاة شغلا)].." (١)

"* **في هذا الحديث** دليل على أن ابن مسعود هاجر إلى الحبشة، وقد هاجر إلى المدينة، فجمع له بين الهجرتين.* وفيه دليل على أن ما كان من إباحة الكلام في الصلاة نسخ.* وفيه تنبيه على أن الإنسان ينبغي أن يكون مستغرقا بشغله بالصلاة، وقد استوفينا هذا المعنى في مسند عثمان.-٢٢٨ -الحديث الرابع:[عن علقمة قال: كنت أمشي مع عبد الله بمنى، فلقيه عثمان، فقام معه يحدثه، فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن، ألا نزوجك جارية شابة، لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك؟ قال: فقال عبد الله: لئن قلت ذاك، لقد قال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الرجل الشيخ لا ينبغي أن يستضعف نفسه عن التزويج فإن الاختيار له في ذلك للثواب لأنهن يرجى منهن الولد.* وفيه أن عبد الله لما قال له عثمان ذلك، أجاب (٢١ ب) بجواب يصلح أن يكون عذرا له إن هو فعل؛ وعذرا له إن لم يفعل؛ لأنه ذكر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج) فذكر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر الشباب بالتزويج ثم علله بما يشمل الشباب وغيره: من قوله (فإنه أغض." (٢)

"(أحسنت)، فبينما هو يكلمه، إذا وجد منه ريح الخمر؛ فقال: أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب؟ فضربه الحد]* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن ابن مسعود ضربه الحد بنفس وجود الريح من الخمر، وإلى هذا ذهب بعض الفقهاء، وله في الحديث حجة.-٢٣١ -الحديث السابع:[عن ابن مسعود، قال - صلى الله عليه وسلم -، فزاد أو نقص -شك بعض الرواة- والصحيح أنه زاد- فلما سلم، قيل له: يا رسول الله! أحدث في الصلاة شيء؟ قال: (وما ذاك؟) قالوا: صليت كذا وكذا، قال: فثنى رجليه واستقبل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢/٢

القبلة فسجد سجدتين ثم سلم، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: (إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به، ولكني إنما أنا بشر، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا." (١)

"شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليبن عليه، ثم يسجد سجدتين)]وفي رواية: [صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خمسا، فقلنا: يا رسول الله أزيد في الصلاة؟ قال (وما ذاك)؟ قالوا: صليت خمسا، فقال: (إنما أنا بشر مثلكم، أذكر كما تذكرون، وأنسى كما تنسون، ثم سجد سجدتي السهو]. * في هذا الحديث: إخبار منه – صلى الله عليه وسلم – أنه بشر، ينسى كما ينسى البشر، وذلك من لطف الله عز وجل بعباده، ليكون لهم قدوة في كل شيء حتى في ذلك.* وفيه أيضا دليل على أن سجود السهو بعد السلام.* وفيه أيضا دليل على أنه على من رأى شيئا أن يذكره لقوله – صلى الله عليه وسلم –: (فإذا نسيت فذكروني).* وفيه دليل على التحري في عدد الركعات.–٢٣٢ –الحديث الثامن:[عن علقمة، عن عبد الله أنه لعن الواشمات.وفي رواية أنه قال: (لعن الله الواشمات والمستوشمات (١٢٢/ ب) والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله)، فبلغ ذلك امرأة من بني." (٢)

"–٢٣٤ –الحديث العاشر:[عن عبد الله: قال: بينما نحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في غار بمنى، إذ نزلت عليه (والمرسلات) فإنه ليتلوها –وإني لأتلقاها– من فيه (١٢٣ أ)، وإن فاه لرطب بها، إذ وثبت علينا حية، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (اقتلوها)، فابتدرناها لنقتلها، فسبقتنا– فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (وقيت شركم ووقيتم شرها)].قوله (بمنى) للبخاري دون مسلم.* في هذا الحديث من الفقه أن ابن مسعود كان أول من تلقن المرسلات من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.والغار: النقب في الجبل.* ومعنى قوله: (وإن فاه لرطب بها) أي لم يمسك عن التلاوة لها بعد، ورطوبة الفم بها حركته للتلاوة.* وفي الحديث دليل على إباحة قتل الحيات.* وقوله: (وقيت شركم، ووقيتم شرها) فيه دليل على حسن تنبيه النبي – صلى الله عليه وسلم – في ألطاف الله عز وجل في جميع أقداره، وأنه لا يخلو له فعل من حكمة، وأنه سبحانه وتعالى قد يلطف بالشرير إمهالا منه له، وإعذارا فيه إلى أجل وحين، فإن هذه الحية على كونها لا منفعة منها في عاجل الحال، وقيت شر أولئك النفر الصالحين في أذاها، وقد يكون دفع الشر عنها لحمة اقتضت ذلك، وهي." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦/٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩/٢

"* أما قوله (مدكر) فإن أصله مذتكر، لأنه لم يكن بد من ذكر الذال لأنه من الذكر (١٢٣/ ب) فأدغمت التاء في الذال، وأبدلت منها الدال لمشاركتها في المخرج.-٢٣٧ -الحديث الثالث عشر:[عن عبد الله، قال: لا يجعلن أحدكم للشيطان شيئا من صلاته، يرى أن حقا عليه إذا سلم أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كثيرا ينصرف عن يساره]* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الشيطان يسول للآدمي أشياء في عبادته توهمه فيها زيادة التحرج فينال الشيطان بذلك لأنه إنما يقصد الشيطان بالعبد أن يزيغ عن سنن الشرع ولو شعرة، فإذا ضيق عليه وشدد احتجره، فكان من فقه عبد الله بن مسعود أن قال ذلك وشدد الوصية بنون التوكيد فقال: لا يجعلن. وهذا يقاس عليه كل ما يريده رأي الإنسان مما ليس بمشروع، أو يرى المسنون فيه واجبا.." (١)

"المؤمنين -يعني عثمان- أفاض الآن أصاب السنة، فما أدري: أقوله كان أسرع أم دفع عثمان، فلم يزل يلبي حتى جمرة العقبة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن هاتين الصلاتين متخصصتان من الوقت الذي له أول وآخر، والإنسان مخير في أن يصلي ما بين أول الوقت وآخره، أي وقت شاء من ذلك سوى هاتين الصلاتين، وأنهما يتخصصان من الوقت بالوقت الذي عينه النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يتزحزحان عن ذلك. فأما جمع هاتين الصلاتين فإنه زيادة رفق بالمصلين في ذلك الوضع؛ فإن الجمع مع القصر رفق فوق رفق.-٢٤٠ -الحديث السادس عشر:[عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: (رمى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة، من بطن الوادي، بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة).وفي رواية: (فجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، قال: فقيل له: إن أناسا يرمونها من فوقها. فقال: هذا - والذي لا إله غيره، مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة]." (٢)

"* **في هذا الحديث** صريح النهي عن أن يبلغ الحزن إلى ضرب الخدود وشق الجيوب، أو أن ينتهي إلى دعوى الجاهلية من كونهم كانوا يذكرون الكلام الباطل الذي نسخه الإسلام، وليس في هذا ما يمنع البكاء وظهور الرقة على الإنسان عند فقد حبيبه أو أخيه المسلم.-٢٤٣ -الحديث التاسع عشر:[عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، قال: سألت مسروقا: من آذن النبي صلي الله - صلى الله عليه وسلم - بالجن ليلة اسمعوا القرآن؟ قال: حدثني أبوك -يعني ابن مسعود- أنه آذنت بهم شجرة)]. * **في هذا الحديث** دلالة على نبوته - صلى الله عليه وسلم - وأن الشجرة أعلمته باستماع الجن لقراءته، فهي في

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢١

(٢) الإفصاح ع‍ن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٤

ذلك بعض أعوانه – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أيضا دليل على أن من اطلع سر مسترق لسمع من محق أنه يتعين عليه أن يطلعه على ذلك تأسيا بهذه الشجرة المباركة.-٢٤٤ –الحديث العشرون:[عن (١٢٥/ ب) عبد الله بن مسعود، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (ليس من نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه سن القتل أولا)..." [١]

"وفي رواية: (لأنه كان أول من قتل)]." * **في هذا الحديث** من الفقه شدة التحذير من سن السنن السيئات، وأنها لا تزال تتجدد على الذي سنها أولا بأذى كلما تجدد من تلك السنة السيئة فعل يشابه فعل الفاعل الأول، فليكن الإنسان شديد الحذر من المعاصي على الإطلاق. وليكن أشد حذرا من كل شيء يستمر ويبقى ويكون عرضة لأن يعمل به غيره.والكفل: النصيب والحظ.-٢٤٥ –الحديث الحادي والعشرون:[عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون)وفي رواية لمسلم: (إن من أشد أهل النار يوم القيامة عذابا، المصورون).وعند البرقاني في رواية: (إن أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتله نبي، أو مصور يصور هذه التماثيل]." [٢]

"-٢٤٧ –الحديث الثالث والعشرون:[عن عبد الله قال: كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في قبة نحوا من أربعين فقال: (أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟)، قلنا: نعم، قال: (أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟) قلنا: نعم. قال والذي نفس محمد بيده، إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة، وذاك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة. وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر]* **في هذا الحديث** أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وأن الأنبياء كلهم مسلمون ومن تبعهم، وأن اليهودية والنصرانية بدعتان.* وفيه أيضا أن أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – يكونون نصف أهل الجنة وذلك لأن أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – عقبت الأمم فورثت ما كانت عليه الأمم بأسرها ثم لا يعقبهم غيرهم، وإذا نزل المسيح بن مريم كان على ملتهم فمن حيث العدد والكثرة فإنهم فيما يوضحه التأمل لا يرد الجمع من أهل الجنة من يكون أكثر عددا منهم.فأما من أهلكه الله تعالى من الأمم التي كذبت الرسل من قوم نوح وعاد وثمود فإن أولئك ليسوا من أهل الجنة.*

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٩

ويكون قوله: أنتم في أهل الشرك كالشعرة البيضاء، إشارة إلى جميع الخلق، وذلك أن الخلق خرجوا من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئا، كما قال." (١)

"قال: فوالذي بعث محمدا بالحق! لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر، ثم سحبوا إلى القليب، قليب بدر. وفي رواية: (فأشهد بالله لقد رأيتهم صرعى، قد غيرتهم الشمس، وكان يوما حارا). وفي رواية البرقاني: (ذكر السابع، وهو عمارة بن الوليد، قال بعض الرواة: الوليد بن عقبة غلط **في هذا الحديث**]. * **في هذا الحديث** ما يدل على شدة صبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أذى المشركين. * وفيه أيضا ما يدل على أن المؤمن إذا أوذي في الله عز وجل مع قدرته، وتعرض الضعفاء للبغي والعدوان مع شدة قوته -يتعجب في ذلك الوقت من حلم الله تعالى حيث يؤتى إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - وهو ساجد له سبحانه فيستهزأ منه ويوضع سلا الجزور (١٢٧/ أ) على كتفيه -وهو وعاء الولد- فلو كان قد أطبق السماء على الأرض في ذلك الوقت أو دك كذلك جبال الأرض كلها لكان ذلك بعض جزاء المشركين، ولكنه سبحانه حلم ثم انتقم انتقاما أهلك فيه أعداءه على كفرهم ليستديم لهم العذاب السرمد أبدا.." (٢)

"* **وفي هذا الحديث** دليل على ما خص الله تعالى به فاطمة البتول من رفع ذلك عن أبيها - صلى الله عليه وسلم -، ولعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مكث ساجدا لا يلقي ذلك عن ظهره انتظارا لما يفعل الله عز وجل في إكرام من يريد أن يكرمه بأن يجعله هو الملقي لذلك عن ظهره فكانت فاطمة، ويجوز أن يكون - صلى الله عليه وسلم - لما رأى أن ذلك قد ألقي على ظهره في سبيل الله تعالى استطاب دوامه ليراه الله سبحانه وتعالى راضيا بما أوذي به في سبيله. * وفيه أيضا دليل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا عليهم دعاء ظاهرا أسمعهم إياه حتى إذا أهلكهم الله سبحانه وتعالى عرف كل من كان قد سمع ذلك في جواب دعائه. ولا يقول قائل إن هذا جرى اتفاقا. * وفيه أيضا ما يدل على أنه يستحب للداعي أن يكرر دعاءه ثلاث مرات فإن في ذلك تثبيتا لما يطلبه لنفسه من ربه. * وفيه دلالة على تصديق الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - من إهلاكهم في يوم بدر في القليب الذي ذكره. * وفيه دليل على أن المؤمن إذا لم تعجل له إجابته فلا ييأس ولا يظن أن الله عز وجل لم يجبه؛ بل إنه يجيبه سبحانه وتعالى في الوقت الذي يستصلحه لذلك. * وفيه أيضا أن الضحك من الكافر بالمؤمن باب من الأبواب التي يزيد بها بعدا عن الله عز وجل، فإن السخرية الاستهزاء من الحق يذهب كثير من الناس به إلى

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣/٢

الكفر والبدعة، وصاحب ذلك يظن أن قوله مقصور على السخرية والاستهزاء فليحذر ذلك المؤمن.* وفيه أن المجرم إذا استشعر العذاب وخاف العقوبة فلم يبلغ به إلى (١٢٧/ ب) الإقلاع والانتهاء عما كان عليه بالتوبة النصوح فإن ذلك لا ينفع.* وفيه جواز السب للمشركين لأن فاطمة سبتهم.." (١)

"الحديث الخامس والعشرون:[عن ابن مسعود قال: (دخل النبي – صلى الله عليه وسلم – مكة يوم الفتح، وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا، فجعل يطعنها بعود كان في يده، ويقول: (جاء الحق وزهق الباطل، إن الباطل كان زهوقا) (جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد].* **في هذا الحديث** دلالة على صدق الله ورسوله من وعده على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وثق باستمرار ما فتح الله به عليه من ذلك طعنه الأصنام.* وقوله (جاء الحق وزهق الباطل) قول واثق بدوام ذلك موقن باستمراره.-٢٥٠ – الحديث السادس والعشرون:[عن ابن مسعود: قوله عز وجل ﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾.." (٢)

"قال: كان نفر من الإنس يعبدون نفرا من الجن، فأسلم النفر من الجن، واستمسك الآخرون بعبادتهم. فنزلت: ﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾]* **في هذا الحديث** من التنبيه على أن التابع في الكفر قد اشتد غلظ جرمه إلى أن لا يزيله عن كفره استقامة متبوعه الذي كان يتبعه، فإن الجن الذين كان هؤلاء يعبدونهم لما أسلموا وابتغوا إلى ربهم الوسيلة لم يرجع الكافرون عن عبادتهم لهم.-٢٥١ –الحديث السابع والعشرون:[عن عبد الله، قال: (علمني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – التشهد – كفي بين كفيه– كما يعلمني السورة من القرآن:* التحيات لله، والصلوات، والطيبات.السلام عليك أيها النبي ورحمة الله (وبركاته).السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.أشهد أن لا إله إلا الله،وأشهد أن محمدا عبده ورسوله).* وفي رواية (إذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله)، ذكره وزاد عند." (٣)

"ذكر عباد الله (الصالحين) – فإنكم إذا فعلتم ذلك سلمتم على كل عبد الله صالح في السماء والأرض. وفي آخره: ثم يتخير من المسألة ما شاء]* (١٢٨/ أ) **في هذا الحديث** أن التشهد ما ذكره.* وفيه أيضا أن العالم إذا أراد من المتعلم زيادة حفظ لشيء يلقنه إياه من الأمور المهمة أن يزيده من عاداته معه شيئا يعرف به مكان نفاسة ذلك العلم الملقى إليه، إما بأخذ يده كما ذكر ابن مسعود أو بتقديم القول

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥/٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦/٢

له من زيادة الإيقاظ والإنباه أو غير ذلك.* وفيه أيضا: أن هذا التشهد لا يسوغ أن يزيد فيه الإنسان ولا ينقص منه ولا يغير نطقه؛ لقوله: كما يعلمني السورة من القرآن، يعني أنه حفظني نطق ذلك، ولذلك قال: (فإذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض) فليس له أن يغير هذا النطق إلى غيره ولا أن يرويه بالمعنى.* وفيه أيضا جواز أن يدعو الإنسان في صلاته بما شاء، وقد ذهب إلى الاحتجاج بهذا جماعة منهم الشافعي رضي الله عنه، إلا أن الذي ذكرناه في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه من أنه أشار ألى أن لا يدعو ألا بما جاءت به الأخبار، فإنه يتناول هذا النطق لأنه قال: ثم يتخير من المسألة، والأخبار قد جاءت بأدعية كثيرة، ولم يل الدعاء إلا مما لا مصلحة فيه، فليختر من ذلك المنقول.." (١)

"-٢٥٢ -الحديث الثامن والعشرون:[عن أبن مسعود، قال: (انشق القمر على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لشقين، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: اشهدوا).وفي رواية: (بينما نحن مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمعنى، إذا انفلق القمر فلقتين، فلقة وراء الجبل، وفلقة دونه، فقال لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (اشهدوا، اشهدوا] * **وفي هذا الحديث** دلالة واضحة على أن انشقاق القمر كان وسبق، وأنه انشق في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال (اشهدوا .. اشهدوا) مكررا الإشهاد.* ويصدق هذا الحديث الآية قوله تعالى: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ وقوله (انشق)، لفظ ماض وقد أتبعه سبحانه بقوله: ﴿وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر﴾ ولو لم يكن ذلك مما لم يمكن المشركين أن يدافعوه وينكروه لكانوا يتخذونه حجة (١٢٨/ ب) على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويقولون: فمتى انشق القمر؟ ولما لم يمكنهم ذلك دل على صدق ما أنزل الله سبحانه.* وفي هذا من الآيات الفاصلة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - المقدمة له على سائر الأنبياء أن موسى شق الله له البحر، وهو آية عظيمة إلا أن البحر قد تشقه السفن والمراكب." (٢)

"* **في هذا الحديث** دليل على أن كثرة شحم البطن مظنة قلة الفهم، ومن قلة فهم هؤلاء أنهم شبهوا الله تعالى بخلقه من أنه يسمع جهر الأصوات دون سرها؛ ولذلك قال قائلهم: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا، ثم لجهله أيضا علقه بأن الشرطية وموضع الاحتجاج عليهم من آية هو قوله (١٢٩/ أ)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٧/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨/٢

سبحانه: ﴿ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون﴾ فأخبرهم بأنه سبحانه وتعالى يعلم، والعلم محيط بما يسمع وما لا يسمع، فكان قوله سبحانه (يعلم) ها هنا، أبلغ من السمع، (وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم)، أي أهلككم جهلكم بالله سبحانه في تشبيهكم إياه بخلقه، وإنما أتوا من قبل التشبيه؛ لأنهم قاسوا سمع الله سبحانه على سمع الآدمي الذي يسمع الجهر دون السر.-٢٥٤ -الحديث الثلاثون:[عن عبد الله قال: أتيت على النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو يوعك، فمسسته بيدي، فقلت: إنك لمتوعك وعكا شديدا، قال أجل، أوعك كما يوعك رجلان منكم، فقلت: بذلك إن لك أجرين. قال: (أجل، ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حط به سيئاته، كما تحط الشجرة ورقها].* **في هذا الحديث** جواز أن يخبر الرجل بشدة ألمه لقوله: (أوعك كما يوعك رجلان)..." (١)

"الله مالا فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها"].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه من شرف هاتين الخلتين أتيح فيهما ما هو محظور في غيرهما، وذلك أن من آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق فقد أهلك المهلك للناس، ومن أوتي حكمة فقضى بها وعلمها فإنه قد رزق من التوفيق أن لا يشح بما آتاه من فضله.* ومعنى"يقضي بها" أي أموره وأمور غيره، ثم إنه يعلمها الناس ليبقى له بعده فيدر عليه ثوابها إلى يوم القيامة، فلا لوم على من حسده لأنه لما أهلك هذا الشخص الشيء المهلك للناس وهو المال، وجاء بالشيء المنجي للعموم من الهلكة وهو الحكمة، كان نطق الحسد المذموم منقلبا في حق ذلك الحاسد مباحا، لأن الحاسد إنما يذم على كونه كان يحسد على ما يهلكه. فإذا حسد على ما يهلك المهلك وينجي الهلكى زال المعنى الذي وضع نطق الحسد له فلم يلم.* وقد قيل: إن ذكر الحسد ها هنا يجوز على ما يظنه الناس حسدا فهو كقوله تعالى: ﴿حجتهم داحضة عند ربهم﴾ وقوله (١٣٠/ ب): ﴿فرحوا بما عندهم من العلم﴾ فتجوز بذكر الحسد والمراد الغبطة.* والفرق بين الحسد والغبطة. أن الحسد تمني زوال النعمة عن المحسود والغبطة تمني مثلها مع بقائها على صاحبها.." (٢)

"* وقال الخطابي: (المراد بالحسد **في هذا الحديث** شدة الحرص والرغبة فكنى بالحسد عنهما لأنهما سبب الحسد والداعي إليه).- ٢٥٧ -الحديث الثالث والثلاثون:[عن عبد الله قال: كنا نغزو مع النبي – صلى الله عليه وسلم – وليس معنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٠/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٤/٢

نتكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) الآية].* هذا الحديث منسوخ بالحديث الآخر في أنه نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وقد سبق ذكر هذا، وقراءة عبد الله لهذه الآية ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ محمول منه على أنه لم يتعد النهي عن المتعة.* وفي الحديث النهي عن الاستخصاء.." (١)

"- ٢٥٩ -الحديث الخامس والثلاثون:[عن ابن مسعود أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها. قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: (تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم]* (الأثرة) هي الاستئثار. (والأمور التي ينكرونها) المراد بها الأمراء.* **وفي هذا الحديث** دليل على أن الأمير إذا أتى ما ينكر لم يمنع ذلك الحق الذي له بل يعطاه، وأن يسأل الحق الذي عليه من الله عز وجل ولا ينازع ولا يقاتل.- ٢٦٠ -الحديث السادس والثلاثون:[عن عبد الله قال: (حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو الصادق المصدوق، (أن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما. ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا بأربع كلمات: يكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح، فوالذي لا إله غيره! إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل." (٢)

"- ٢٦١ -الحديث السابع والثلاثون:[عن عبد الله، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته)]* **في هذا الحديث** دليل على أن خير الناس الذين صحبوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورأوه ثم التابعون لهم بإحسان كما قال عز وجل: ﴿والذين اتبعوهم بإحسان﴾.*وقوله: ﴿ثم الذين يلونهم﴾ تنبيه على من يأتي إلى يوم القيامة، فإن كل متقدم خير ممن يليه. ثم حذر من قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته؛ لأن الشاهد إن كان لا غرض له فيما عليه أن يحلف -قبلت شهادته أم ردت- فهو يدل يمينه على شهادته أنه متهم أو خائف أن يتهم فيكمل شهادته بيمين.-٢٦٢ -الحديث الثامن والثلاثون:[عن عبد الله، قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (اقرأ علي القرآن) فقلت يا رسول الله أقرأ عليك، وعليك أنزل. قال: (إني أحب أن أسمعه من غيري) قال:." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٥/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٧/٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٩/٢

"فقرأت عليه سورة النساء حتى جئت إلى هذه الآية: (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد، وجئنا بك (٧٣٢/ أ) على هؤلاء شهيدا قال: (حسبك الآن)، فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان].وفي رواية لمسلم قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (شهيدا ما دمت فيهم –أو ما كنت فيهم).* **في هذا الحديث** أن القرآن في سماعه ثواب كما في تلاوته.* وفيه أيضا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما أتى إلى هذه الآية التي فيها ذكره وأنه لا بد أن يأتي شاهدا على أمته، وإنما يحبس الحاكم ويطلق بشهادة الشهود، فإذا كان شهيدا على أمته وهو شفيعهم وبه يتوسلون فكيف تكون أحوالهم، فلذلك ذرفت عيناه فيما أرى – صلى الله عليه وسلم –.*وفيه من الفقه أنه يجوز لمن يقرأ عنده القرآن أن يقول للقارئ (حسبك).-٢٦٣ –الحديث التاسع والثلاثون:[عن عبد الله، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: إني لأعلم آخر أهل النار خروجا." (١)

"منها، وآخر أهل الجنة دخولا في الجنة، رجل يخرج من النار حبوا فيقول له الله تعالى: اذهب فادخل الجنة، فيأتيها، فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول: يا رب، وجدتها ملأى، فيقول الله عز وجل له: اذهب فادخل الجنة، قال فيأتيها، فيخيل إليه أنها ملأى، ويرجع فيقول: يا رب وجدتها ملأى، فيقول له الله عز وجل: اذهب فادخل الجنة، فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها، أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا فيقول: أتسخر بي (أو أتضحك بي) وأنت الملك؟ قال: فلقد رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ضحك حتى بدت نواجذه فكان يقال: ذلك أدنى أهل الجنة منزلة].* **في هذا الحديث** من الفقه أن أدنى أهل الجنة منزلة من يجتمع له مثل ملك ملوك الدنيا في شرقها وغربها وجبالها وأوديتها وأنهارها وأشجارها ويضاعف ذلك عشرة أضعاف وهذا آخر من يخرج من النار، فلا يبقى بعده إلا من يخلد (١٣٢/ ب).*وقوله: (فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول: يا رب وجدتها ملأى) يدل على أنه كان من أهل تخيلات السوء ولم يكن من أولي الألباب؛ لأنه بعد أن خرج من النار وقد مكث فيها مدة طويلة أمره الله عز وجل أن يمضي فيدخل الجنة فعرض له تخيل سوء بأن الجنة ملأى بمن فيها فلا يكون معه من الإيمان والمعرفة بالله سبحانه أن يعلم أنه يأمره بدخولها إلا وهو سبحانه عالم أن له مكانا فيها؛ فيرجع بتخيله فيأمره الله سبحانه ثانيا فيعرض له تخيله السيء فيرجع عنها ثم." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٠/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥١/٢

"*في هذا الحديث دليل صريح على أن أفضل الأعمال الصلاة على وقتها، وذلك لأنها هي التي يفرق بها بين المؤمن والكافر، ثم أتبعها ببر الوالدين وهو مما يدل على كرم طبع البار؛ فإنه إذا ذكر حال ضعفه وعجزه وكونه كان طفلا لا يقدر على دفع أذى عن نفسه، ولا جلب منفعة إليها فسخر الله له الوالدين فأحسنا إليه إحسانا استمر به حتى أنهما بعرضة أن يرثهما فيخرجان من الدنيا له، فقد أحسنا في حال ضعفه، وأحسنا في حال قوته، فمتى برهما دل ذلك على أنه من ذوي الألباب، الذين يسعون في فكاك ذممهم من ديون الإحسان ولا سيما بأول المحسنين وهما الأبوان اللذان سبق إحسانهما إليه، وسلف برهما به، وتبع ذلك إنهما يخرجان من الدنيا ويتركان ما في أيديهما له، فلذلك صار هذا البر على أثر إقامة الصلاة في الفضيلة، ثم ذكر الجهاد بعد هذا، وذلك أنه يدل على مبدأ الإنسان في حفظه وهو النفس، فإن الإنسان لا يجود بها إلا موقنا أن وراءه مقرا خيرا من هذا المقر، وإن القائلين بما لا يليق بجلال الله يستدعي من المؤمنين الغيرة وأن يبذلوا نفوسهم حتى تكون كلمة الله هي العليا، وأن لا يذكر في الأرض إلا كلمة الإخلاص (١٣٣/ ب) وهي لا إله إلا الله، فإذا جاهد هذا المسلم أعداء الله على هذه الكلمة حتى تكون هي العليا فقتل؛ فإنه قاتل بلسان حاله لا إله إلا الله، ولسان الحال في هذا المقام أمكن من لسان المقال.-٢٦٦ -الحديث الثاني والأربعون:[عن عبد الله أن رجلا أصاب من امرأة قبلة، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر ذلك له، فنزلت: (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل) الآية فقال: يا رسول الله، ألي هذه؟ قال: (ولمن عمل بها من أمتي)]..." (١)

"[وفي رواية لمسلم قال: جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إني عالجت امرأة في أقصى المدينة. وإني أصبت منها ما دون أن أمسها فأنا هذا فاقض في ما شئت: فقال له عمر: لقد سترك الله، لو سترت على نفسك، قال: ولم يرد النبي - صلى الله عليه وسلم - شيئا، فقام الرجل فانطلق فأتبعه النبي - صلى الله عليه وسلم - رجلا، فدعاه وتلا هذه الآية عليه: ﴿وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات، ذلك ذكرى للذاكرين﴾ فقال رجل من القوم: يا نبي الله هذا له خاصة؟ قال: (بل للناس كافة)].*في هذا الحديث ما يدل على شدة ورع هذا الرجل الذي اختلف في اسمه على ثلاثة أقوال: أحدها، أنه عمرو بن غزية أبو حية الأنصاري، قاله ابن عباس. والثاني: عامر بن قيس الأنصاري، قاله مقاتل. والثالث: أبو اليسر كعب بن عمرو، وذكره أبو بكر الخطيب.فلما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٤/٢

جرى على هذا الشخص من مشيئة الله عز وجل ما جرى اختار الإعلان بحاله، وآثر سؤال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن صورة أمره وتسليمه إليه نفسه ليقضي فيها بما شاء.." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه: جواز الأذان لصلاة الفجر قبل دخول الوقت.* وفيه: أن الأذان لا يمنع من السحور.* وفيه أيضا: أن المصلين كانوا إذا دخلوا في الصلاة انصرفوا عن الخلق وتوجهوا إلى الله عز وجل. فلذلك قال: يرجع قائمكم أي إليكم فيما أرى ويوقظ النائم ليتأهب للصلاة.ويعني الراوي بمد إصبعيه أن الفجر هو المعترض لا المستطيل.- ٢٦٨ –الحديث الرابع والأربعون:[قال عبد الله: من اشترى محفلة فليرد معها صاعا.في بعض الروايات عند البرقاني: من تمر، ولم يذكره البخاريقال: ونهى النبي – صلى الله عليه وسلم – عن تلقي البيوع].* فيه من الفقه أن الإنسان إذا اشترى محفلة وهي المصراة، والمصراة التي قد جمع لبنها في ضرعها أياما ليغر بها مشتريها فإنه لا يمكنه أن يعتبر التصرية فيها والتحفيل إلا بأن يحلب لبنها، فإن رد ما يكون قيمة ذلك اللبن لا يعلم مقداره فيرد معه صاعا لئلا يخسر صاحبه مقدار اللبن فيجمع ذلك عليه مع ردها (١٣٤/ ب) عليه.." (٢)

"* في هذا الحديث تنبيه على أن لله سبحانه غيرة على عبده وأمته، وأن من أتى فاحشة مع أمة من إماء الله بغير إذن مالكها جل جلاله فقد اجترأ على حمى الله سبحانه.* وقوله: (ولا أحد أحب إليه المدح من الله) لأنه سبحانه يحب الصدق، ولا يصدق المادح إلا في مدح الله عز وجل، فإن مدحه نشر الآية الحميدة، وهو يستدعي تحبيب الله تعالى إلى عباده، ويحضهم على طاعته فيستدعي حب الله تعالى لعباده، إلا أنه سبحانه لما علم عجز الخلق عن مدحه تعالى مدح نفسه سبحانه.* وقوله: (وليس أحد أحب إليه العذر من الله) .. أي إقامة العذر، ولذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل لئلا يكون للناس على الله حجة يعد الرسل؛ ولذلك لا يدخل النار إلا من قد برد قلبه بإقامة الحجج عليه فهو كالمتشفي من نفسه لظلمها وبغيها على الله عز وجل بعد أن انكشفت لها الأمور وزال عنها اللبس.- ٢٧٢ –الحديث الثامن والأربعون:[عن شقيق، قال: جاء رجل يقال له نهيك بن سنان إلى عبد الله فقال: يا أبا عبد الرحمن! كيف تقرأ هذا الحرف، ألفا تجده أم ياء، (من ماء غير آسن). أو من ماء غير ياسن؟ فقال له عبد الله، أو كل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٥/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٧/٢

القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة.فقال عبد الله: هذا كهذ الشعر إن أقواما يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم." (١)

"ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع، إن أفضل الصلاة الركوع والسجود. إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرن بينهن سورتين في كل ركعة. ثم قام عبد الله فدخل علقمة في إثره. فقلنا له: (١٣٥/ ب) سله عن النظائر التي كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرأ بها في ركعة، فدخل عليه فسأله ثم خرج علينا فقال: عشرون سورة من أول المفصل على تأليف عبد الله آخرهن من الخواتيم (حم الدخان) و (عم يتساءلون)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الإنسان يتعين عليه أن يتقن الأصول قبل طلب الفروع، ألا ترى قول ابن مسعود: أوكل القرآن قد أحصيت غير هذا؟ إذ لا يعرف أحد يقرأ ياسين، ويدلك على أن ابن مسعود لم يرض فقه المسائل من أجل أنه لما سأله عن علمه في أصول القراءة لم يجبه عنه بل عدل إلى غيره، وقال: إني لأقرأ المفصل في ركعة، وليس هذا بجواب لابن مسعود، فإن جوابه كان أن يقول: إني عرفت ذلك كله أو لم أعرفه فعدل إلى كلام آخر فوجد ابن مسعود فيه أيضا ما يقتضي نهيا آخر فقال له: هذا كهذ الشعر، وهذا هو جواب هذا الكلام الأخير ثم أتبعه بقوله: (إن أقواما يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم) تحذيرا له أن يكون منهم، ثم قال بعد ذلك: إذا وقع في القلب فرسخ في القلب أي ثبت فيه.* ومن دليل الخطاب في هذا الكلام أنه ينبغي أن يشتد الخوف على من يقرأ القرآن ولا يرسخ في قلبه.* وأما قوله: (إن أفضل الصلاة الركوع والسجود) فما أراه إلا أنه، إذ كرر الركوع والسجود كان بذلك مسبحا لله عز وجل، ومعظما له، وكان ذلك لمن يهذ." (٢)

"القرآن أفضل. وأما من يتدبر القرآن بالتلاوة فإن طول التلاوة له أفضل، وسيأتي تفصيل هذا في الأحاديث التي يذكر فيها إن شاء الله تعالى.*وقوله: (إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرن بينهن) فيه جواز أن يقرن الرجل بين سورتين في ركعة.* وفيه من الفقه أن العالم إذا سأله من لا يحسن السؤال أو من لا يراه أهلا لأن يحمل عنه (١٣٦/ أ) أن لا يضيع الزمان في حديثه. ألا ترى ابن مسعود كيف قام وترك الرجل حتى سأل الحاضرون علقمة أن يدخل إلى ابن مسعود فيسأله عن النظائر.*فأما النظائر فليس **في هذا الحديث** ما يدل أنها نظائر في القصص أو في عدد الآي أو الوعد أو الوعيد أو غير ذلكومن النظائر في العدد نحو الحجرات والتغابن وكل واحدة منهما ثماني عشرة آية ونحو

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٠/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦١/٢

سورة الحديد تسع وعشرون ومثلها التكوير، ونحو المجادلة اثنتان وعشرون ومثلها البروج، ونحو الجمعة إحدى عشرة آية ومثلها المنافقون والضحى والعاديات والقارعة، والطلاق اثنتا عشرة آية ومثلها التحريم، ثم سورة الملك ثلاثون آية ومثلها الفجر، ونون خمسون آية وآيتان ومثلها الحاقة، والمزمل عشرون ومثلها البلد، والقيامة أربعون ومثلها القتال، والانفطار تسع عشرة آية ومثلها الأعلى والعلق، والانشراح ثماني آيات ومثلها التين والزلزلة والتكاثر، والقدر خمس آيات ومثلها الفيل وتبت والفلق، والعصر ثلاث آيات ومثلها الكوثر والنصر، وقريش أربع آيات ومثلها الإخلاص، والكافرون ست آيات ومثلها الناس.* وإن كان يعني النظائر في القصص وهو أن يخرج من قصة إلى نظيرها نحو قوله في آخر سورة الأحقاف: ﴿فهل يهلك إلا القوم الفاسقون﴾ ثم أتبعها." (١)

"بوصفهم فقال: ﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم﴾ وكذلك قوله في آخر الذاريات: ﴿فويل للذين كفروا من يومهم الذي يوعدون﴾ ثم ذكر ذلك اليوم بقوله: ﴿والطور، وكتاب مسطور﴾ الآيات.إلا أنه **في هذا الحديث** المفصل، والمفصل قصار السور.قال ابن قتيبة (١٣٦/ ب) (سميت مفصلا لقصرها وكثرة الفصول فيها بسم الله الرحمن الرحيم).* الترقوة: العظم بين الحلق والصدر، وإنما سميت بترقوة لترقيها، والواو في ترقوة منقلبة عن ياء لأن جمعها تراقي وإنما لما انضم ما قبلها انقلبت واوا.- ٢٧٣ -الحديث التاسع والأربعون:[عن شقيق، قال خطبنا عبد الله فقال: على قراءة من تأمرونني أن أقرأ، والله لقد أخذت من في رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.وعند مسلم: (لقد قرأت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بضعا وسبعين سورة ولقد علم أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أني من أعلمهم بكتاب الله عز وجل وما أنا بخيرهم، ولو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت إليه).." (٢)

"قال شقيق: فجلست في حلق أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فما سمعت أحد يرد ذلك عليه، ولا يعيبه].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز أن يذكر الرجل فضل نفسه إذا غفل عن قدره ليحض الناس على التعلم منه والتحمل عنه.* وقوله: (على قراءة من تأمرونني أقرأ؟ لقد أخذت من في رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بضعا وسبعين سورة) فإنه صادق في ذلك إلا أن الذي وقع عليه الإجماع وشهد به أربعة من الرجال الذين عددهم الغاية في البيان، وأقره الخلفاء الراشدون هو الحق، وإذا خالف عبد الله شيئا منه في بعض الحروف كان الرجوع إلى ما شهد به الأكثر، إذ الواحد فد يجوز عليه الخطأ والنسيان وغير

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٢/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٣/٢

ذلك ما يجوز.* وقوله: (لقد علم أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أني من أعلمهم بكتاب الله) فهو صادق في ذلك، وهذا قول عالم إلا أنه احترز بقوله (من أعلمهم) ولم يقل أنا أعلمهم.*وقوله: (لو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت إليه) يدلك على أن المتعين على العالم إذا أشير إليه وتفرد في علمه فبلغه أو (١٣٧/ أ) إذا عرف أن عالما أعلم منه في ذلك العلم الذي أشير إليه هو فيه كان المتعين عليه أن يرحل إليه ويستفيد منه، فيزداد بذلك علما إلى علمه. وليعرف الناس باستحقاق العالم بالقصد له فيصرفهم إليه.*وقول شقيق: (فجلست في حلق أصحاب محمد – صلى الله عليه وسلم –، فما رأيت أحدا يرد ذلك عليه ولا يعيب عليه) فإنه قول صدق فإنه لم يقل إلا قول عالم محترز في قوله فلا يعيبه عليه محق.." (١)

"-٢٧٤ –الحديث الخمسون:[عن عبد الله، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (بئسما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت، بل هو نسي، فاستذكروا القرآن، فإنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها).وفي رواية يحيى بن يحيى، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا يقل أحدكم: نسيت آية كذا وكذا، بل هو نسي)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الكلمة إذا كانت تحتمل معنيين: أحدهما، يتضمن سوء أدب، فالأولى أن يعدل الإنسان عنها إلى كلمة لا تحتمل إلا معنى واحدا خارجا عما يحذر، فإن قوله: (بئسما لأحدهم أن يقول نسيت) فإن نسيت تكون بمعنى تركت. ولا ينبغي لأحد أن يقول: تركت آية كذا وكذا فإذا قال: (نسيت آية كذا وكذا) خلص قوله من الاحتمال، ثم لما كان هذا يخلص منه أن يستذكر الإنسان القرآن بدراسته وتلاوته عقبه يذكر الحض على الدراسة والتلاوة. ثم أتبعه بقوله: (فإنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها) وذلك أن القرآن حق فصل ليس بالهزل، جد كله، وما قد نشأ الآدمي عليه من أضداد هذه الأحوال فقد أنس بها طبعه. فإنه لا يزال ينزع إلي ما قد أنس به وطالت صحبته فيضطر غلى تذكار القرآن وتكرير دراسته وتلاوته، ويزيده قوة على ذلك أن يفهم ما يقرأه، ألا تراه يقول: أشد (١٣٧/ ب) تفصيا من النعم من عقلها؟ فإن الأفهام إذا أدركت المعاني كانت لسرورها بها من أعوان التالي بخلاف ما إذا قرأ ما لا يفهمه.وأما التفصي فإنه من تفصى الشيء إذا انفصل عنه.." (٢)

"-٢٧٥ –الحديث الحادي والخمسون:[عن عبد الله، قال: ذكر عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رجل نام ليله حتى أصبح وفي رواية: مازال نائما حتى أصبح ما قام إلى الصلاة فقال: (ذاك رجل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٤/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٥/٢

بال الشيطان في أذنه، أو قال في أذنيه)]. * **في هذا الحديث** من ظاهر نطقه الحض على قيام الليل نافلة، وإن كان مع تحرير كلمه ينصرف إلى من نام عن العشاء لأنه قال (نام الليل كله) والعشاء بعض الليل.* وقوله: (بال الشيطان في أذنيه). أعلم أن الباب الذي يدخل منه إلى اليقظة هو الأذن لقوله: ﴿فضربنا على آذانهم في الكهف سنين عددا﴾.* وقوله: (بال الشيطان في أذنه) فلا أراه إلا مثلا من حيث أن الآدمي إذا أهمل سمعه في نهاره قبل نومه انتهز الشيطان فرصة غفلته؛ فقذف في أذنه من الكلام الخبيث المشكك له في الدين، والمغلب عنده طيب راحة النوم على ناشئة الليل فمنعه من قيام الليل؛ فكان بمثابة من ألقى البول في أذنه من حيث أنه ألقى الكلمة الخبيثة النجسة في أذنه فلذلك نام الليل كله من غير انزعاج لذكر الله تعالى في الليل الذي يخلو فيه بنفسه، ويسلم فيه من الرياء لأحد من خلق الله تعالى ولا يمتنع أن يكون للشيطان بول لا يحس به الآدمي وقد ذكر هذا العلماء.." (١)

"-٢٧٦ -الحديث الثاني والخمسون:[عن عبد الله: قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن إلي رجال منكم حتى إذا أهويت إليهم لأناولهم اختلجوا دوني فأقول: أي رب أصحابي؟ فيقال: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) (١٣٨/ أ)]. * **في هذا الحديث** أنه فرط لأمته على حوضهوالفرط: هو السابق إلى الماء.* وفي الحديث دليل على أنه - صلى الله عليه وسلم - يومئذ عال في المقام والمكان، ألا تراه يقول: حتى إذا أهويت إليهم لأناولهم اختلجوا دوني.ومعنى اختلجوا أي اجتذبوا؛ فأقول أصحابي فيقال: (أنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) وهذا ينصرف إلى من ارتد بعده كالذين منعوا الزكاة وغيرهم.-٢٧٧ -الحديث الثالث والخمسون:[عن عبد الله، قال: قال رجل يا رسول الله، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟." (٢)

"فقال: (أما من أحسن في الإسلام فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ون أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن المسلم إذا أحسن إسلامه كان الإسلام جابا لما قبله.* وفيه من الفقه أنه إذا أسلم بلسانه ولم يحسن عمله ولا صلحت نيته ولا آمن قلبه؛ فإنه يضاعف عليه السوء، ويؤخذ بما كان أساء في وقت عناده ومظاهرته بالشقاق مع الكفار، وبإساءته التي أتى بها في حال إسلامه، وهذا ينصرف إلى المنافقين ونحوهم إن شاء الله تعالى.-٢٧٨ -الحديث الرابع والخمسون:[عن شقيق قال: (كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، لوددت أنك ذكرتنا كل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٦/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٧/٢

يوم؟ قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملكم، وإني أتخولكم بالموعظة، كما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يتخولنا بها، مخافة السآمة علينا)." (١)

"يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله) ثم قال: (يرحم الله موسى، فقد أوذي بأكثر من هذا فصبر).قال: (فقلت: لا جرم، لا أرفع إليه بعدها حديثا)]. * الصرف: صبغ يصبغ به الأديم. * وفي هذا الحديث من الفقه جواز إيثار الإمام وتفضيله قوما في الغنائم على قوم على حسب ما يراه في مصالح الإسلام. * وفيه أيضا دليل على حلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن شرارات النطق الخفي طلبا لجمع الكلمة وكراهية لشق العصا عند نفث كل ناطق غاو ما لم يظهره. * وفيه أيضا جواز تأدية القول الذي ليس بصالح إذا قيل إذا كانت التأدية عبرة للحق ليعلم قائله فيحذر. * وفيه أيضا أن عبد الله لما رأى أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – غضب لذلك الخبر الذي أخبره به ثم لم يزد على أن قال: (قد أذي موسى بأكثر من هذا فصبر) (١٣٩/ أ) اقتضى استصوابه أن لا يرفع بعد ذلك إليه – صلى الله عليه وسلم – مثله. وهذا جائز مع أمن الشر الذي يخاف في كتمان مثله مما ينشر أذاه أو يعظم ضرره.." (٢)

"وفي رواية للبخاري قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كلمة وقلت أخرى قال: (من مات يجعل لله ندا دخل النار)، وقلت: (من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة)]. * في هذا الحديث على ما ذكر في الروايات دليل على أن الشرك بالله ضد الإيمان به، فكما أن الشرك يدخل النار فمن ليس يشرك يدخل الجنة. وهذا صحيح حق.- ٢٨٢ –الحديث الثامن والخمسون:[عن ابن مسعود قال: (كأني أنظر إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون)]. * في هذا الحديث أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكر ما جرى لنبي قبله من الأذى ليشعر أصحابه وأمته أن صبره على أذى قومه قد سبقه الأنبياء إليه، وليس هو عن عجز ولا عن ذل كما يظنه أهل (١٣٩/ ب) الجاهلية، وإنما هو الرفق بالخلق والأناة." (٣)

"بهم والصبر عليهم، ولا سيما إذا كانوا لا يعلمون فيصبر انتظارا لهم أن يؤمنوا؛ فيكون صبره ذلك نوعا من المجاهدة في سبيل الله عز وجل. * وقوله: (يمسح الدم عن وجهه) يعني أنه بلغ الأمر به إلى أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٨/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٠/٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هب‍ي‍رة ٧٢/٢

اجترأ عليه قومه حتى ضربوه وأدموه في وجهه وذلك من أشق ما لقي الأنبياء.* وفيه أيضا دليل على أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يولي المشركين ظهره بل يلقاهم بوجهه؛ ولذلك شج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في وجهه وكسرت رباعيته أي أنه كان مقبلا غير مدبر – صلى الله عليه وسلم –.– ٢٨٣ – الحديث التاسع والخمسون:[عن عبد الله بن مسعود قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله! كيف ترى في رجل أحب قوما، ولما يلحق بهم؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: المرء مع من أحب)]. * **في هذا الحديث** دليل على أنه سيلحق برسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه من أحبهم إلى يوم القيامة إن شاء الله؛ فإن قوله (لما يلحق بهم)؛ فإن لما أصلها (لم) زيدت عليها (ما) ليقتضي التأخير فيتصرف المعنى إلى أنه لم يلحق بهم عملا ووقتا.وفيه أيضا بشرى لمن أحبهم ثم قصر به عمله أن يبلغ أعمالهم. فإن الله عز وجل يلحقه بهم من حيث أنه بنفس حبه لهم فنيته تكون متمنية بلوغ مرامهم؛ فلمثل هذا كانت نية المؤمن بالغة ما لم يبلغه عمله.." (١)

"*ويستدل من نطق هذا الحديث على أنه لا ينبغي لمسلم أن يحب كافرا ولا أن يوده، ولا أن يتعرض أن يكون له عنده يد فيوده لأجلها مخافة أن يلحقه الله به؛ لظاهر هذا الحديث فإنه لم يقل المرء مع من أحب من الصالحين خاصة بل أطلقه، وهذا عام يتناول الصالحين وغير الصالحين.– ٢٨٤ –الحديث الستون:[عن ابن مسعود قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء)]. * **في هذا الحديث** (١٤٠/ أ) من الفقه أنه لما كان يوم القيامة هو يوم الوزن الحق لم يقدر فيه إلا الأهم، والنفوس هي مالكة الأموال والأعراض فيبدأ في يوم القيامة بفعل الأهم فالأهم فإذا قضي فيه بالحق فيما كان من الدنيا من إصابة النفوس والجراح عدل حينئذ إلى القضاء فيما كان ملكا لهذه النفوس أو مضافا إليها ليعلم حينئذ تحرير التدبير في ذلك اليوم.– ٢٨٥ –الحديث الحادي والستون:[عن عبد الله عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (لكل غادر لواء يوم القيامة يقال: هذه غدرة فلان)].." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن قيام الساعة يكون عند كثرة الشرور، وقلة الخير، وأن العدل حينئذ يستدعي قرب (١٤٠/ ب) وقت القضاء، وإنصاف المظلوم، وأنه ما دام الخير أكثر والعمل أظهر والجهل أخفى، فإن الحال المثلى راجحة.* وفيه أيضا من الفقه أن شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة يكونون من بقايا عصب الرجال ممن قد رأى اليوم الذي لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل.* وفيه أن من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٣/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٤/٢

أشراط الساعة أن يجترئ الناس على القتل ويستخفوا بأمر الدماء؛ فإن الذين تدركهم الساعة وهم أحياء شرار الناس؛ لأنهم يصادفون الأهوال ثم تتصل بهم.- ٢٨٧ -الحديث الثالث والستون:[عن ابن مسعود قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا)).وفي أفراد مسلم نحوه وفي أوله (ألا أنبئكم ما العضة)]..." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن الرجل يصدق ثم يصدق إلى أنت ينتهي به إكثار الصدق إلى أن يكتب صديقا، والصديق هو الصادق في مقاله وفي حاله فمقاله يصدق حاله، وحاله يصدق مقاله.* وصديق فعيل من الصدق يسمى به كل مكثر من الصدق كما يقال سكيت وشريب أي كثير السكوت والشرب، وكذلك إذا كذب ثم كذب فإنه يكتب عند الله كذابا، ولم يأت في اللغة كذيب لأن الكذب عورة فقليلها مذموم فلم يبن لها بناء نهائيا مبالغة ليحذر القليل منها.* وأما العضة ها هنا فهي النميمة.-٢٨٨ -الحديث الرابع والستون:[عن أبي وائل، عن ابن مسعود أن النبي – صلى الله عليه وسلم – (١٤١/ أ) قال: (من حلف على مال امرى مسلم بغير حقه، لقي الله عز وجل وهو عليه غضان) قال عبد الله: ثم قرأ علينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مصداقه من كتاب الله: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ..﴾ إلى آخر الآية– وفي رواية زيادة (فدخل الأشعث ابن قيس قال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: كذا وكذا، قال: صدق أبو عبد الرحمن، كان بيني وبين رجل خصومة في بئر. فاختصمنا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (شاهداك أو يمينه). فقلت: إنه إذن يحلف ولا يبالي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم،." (٢)

"هو فيها فاجر: لقي الله وهو عليه غضبان) ونزلت: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا﴾ إلى آخر الآية))].* **في هذا الحديث** من الفقه أن من حلف بالله سبحانه كاذبا ليقتطع به شيئا من الدنيا استحق غضبه عز وجل. وذلك مشير من فاعله إلى عدم الإيمان فإنه من أقسم بالله كاذبا ليغر خصمه بأنه صادق، فرضي خصمه باسم الله تعالى عوضا عن ماله فأرضى الله عنه، وتعرض الحالف الفاجر بما اقتطعه من مال أخيه فاستحق غضب الله عز وجل بما أفصح به من حاله عن عدم إيمانه به. وفي هذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٦/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٧/٢

سر من حيث أن الله سبحانه وتعالى لم يوجب على من أؤتمن على حق بغير شاهد عليه يجحده سوى اليمين بالله عز وجل، وتحت ذلك من السر أن الله عز وجل لم يشرع في الجحد غير ذلك، فإنه قد أشار بالحال إلى أن اسمي عند عبادي أعظم وأعز وأكبر من أن يحلفوا بي كاذبين على الدنيا كلها، فكيف على بعضها؟ فإن بدر منهم من لم يكن له نظر في هذا وحلف باسمي كاذبا فإنني لا أعاقبه بمثل أن أسقط (١٤١/ ب) عنه عقوبة الحلف وأكون أنا القائم بعقوبته، وهذا يستخرج من قوله تعالى: ﴿وقد جعلتم الله عليكم." (١)

"كفيلا﴾ أي أن الكفيل من الآدميين ينتقل الحديث إليه والخطاب معه عن مكفوله ويكون خطاب الحق مع الكفيل، وكذلك إذا حلف بالله تعالى فكأنه قد تعرض لأن يجعل الله تعالى كفيلا من صاحب الحق، فلهذا يصير خطاب الله مع هذا الفاجر في يمينه.* وفي الحديث أيضا أنه ليس على المدعى عليه سوى اليمين إذا لم تكن بينة -وإن ذهب الحق- لقول الأشعث بن قيس: يا رسول الله إذن يحلف ويذهب حقي.- ٢٨٩ -الحديث الأول من أفراد البخاري:[عن ابن مسعود قال: (سمعت رجلا قرأ آية، سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ خلافها، فأخذت بيده، فانطلقت به إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكرت ذلك له فعرفت في وجهه الكراهية وقال: (كلاكما محسن فلا تختلفوا؛ فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا).* **في هذا الحديث** من الفقه أن كل من قرأ برواية مما اشتهر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قرأ به من الأحرف السبعة فإنه لا يجوز إنكاره ولا رده، بل يجب قبوله والإيمان به، فإن كلا من ذلك شاف كاف.." (٢)

"وفيه نهي عن الاختلاف في الكتاب، والتحذير من ذلك بذكر ما جرى لأهل الكتاب قبلنا من الاختلاف في كتابهم.- ٢٩٠ -الحديث الثاني:[عن ابن مسعود قال: شهدت من المقداد بن الأسود مشهدا، لأن أكون أنا صاحبه، أحب إلي مما عدل به، أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يدعو على المشركين يوم بدر فقال: (يا رسول الله إنا لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: (اذهب أنت وربك فقاتلا، إنا ها هنا قاعدون) ولكن امض ونحن معك، فكأنه سري عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على فضل المقداد بن الأسود وفضل (١٤٢/ أ) ابن مسعود من حيث معرفته بالفضل لأهله؛ لأن معرفة الفضل لأهل الفضل فضل، لأنه قال: (لأن أكون أنا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٨/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٩/٢

صاحبه أحب إلي مما عدل به) وهذا يعني به أنه استشف من تلك الكلمات أنها بلغت من رضى الله عز وجل، ورضى رسوله – صلى الله عليه وسلم – في تلك الساعة وفي ذلك المقام مبلغا لا يعدله ما يناله علم البشر من الأماني، وذلك أنه قال قولا اشتدت به قلوب المؤمنين، وجرى فيه إلى مجرى علاء طمح فيه إلى التفضل على أصحاب بموسى في ضمن إيمان بموسى عليه السلام وإيمان بأن محمدا – صلى الله عليه وسلم – في نبوته على منهاج موسي في الذي جرى له، فكان قوله باعثا من الفترة فيمن عساه قد كانت عرضت له وزائدا في إيمان من قد كان انتهض إيمانه إلى أن سري عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – به.." (١)

"* واعلم أن المقداد لم يقل: نحن نمضي وأنت، فكان يكون بذلك كالمتقدم بين يدي الله تعالى ورسوله – صلى الله عليه وسلم –، بل لم يخرج في ذلك عن حد التبع لرسوله – صلى الله عليه وسلم – فقال: (امض ونحن معك)، وهذه الكلمة في ذلك الموطن لا يعدلها قول في غيره.-٢٩١ -الحديث الثالث:[عن عبد الله قال: إن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد – صلى الله عليه وسلم –، وشر الأمور محدثاتها و: ﴿إن ما توعدون لآت، وما أنتم بمعجزين﴾]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن ابن مسعود سمى كلام الله حديثا لقوله تعالى ﴿الله نزل أحسن الحديث كتابا﴾ وينصرف ذلك إلى أنه حديث التنزيل فيما أرى كما روي عن أحمد رحمه الله، فهو أحسن الحديث، وأحسن القول.وهدي النبي – صلى الله عليه وسلم – طريقته. والهدي: الطريقة، **ففي هذا الحديث** دليل على أن من أحدث في الدين شيئا لم يفعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فإنه خارج عن أن يسمى أحسن بل الذي فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هو الأحسن* وقوله (١٤٢/ ب) (شر الأمور محدثاتها) إنما ذكر الأمور بالألف واللام." (٢)

"أبا عبد الرحمن، أيستطيع هؤلاء أن يقرأوا كما تقرأ؟ فقال: أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك؟فقال أجل: فقال: اقرأ يا علقمة، فقال زيد بن حدير، أخو زياد بن حدير: أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا؟ فقال: أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي – صلى الله عليه وسلم – في قومك وقومه، فقرأ خمسين آية من سورة مريم، فقال عبد الله: كيف ترى؟ قال: إنه أحسن، قال عبد الله: ما أقرأ شيئا إلا وهو يقرأه، ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب، فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقى، قال: أما إنك لن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٠/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨١/٢

تراه علي بعد اليوم فألقاه)]. * **في هذا الحديث** من الفقه تزاور الصالحين.* وفيه أن تزاورهم للخير والتذكر.* وفيه أيضا أن خبابا لما رأى المتعلمين عند ابن مسعود أحب أن يختبر حفظهم وقراءتهم.* وفيه أيضا أن التفويض في تقديم من يرى العالم من المتعلمين إليه، فإن عبد الله أمر علقمة دون غيره، فالعالم أعلم بتقدير قدر التفاوت بين متعلميه، ألا ترى أنه لما اعترض عليه (١٤٣/ أ) زيد بن حدير فقال: أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا؟ احتج عليه عبد الله بمعنى آخر يستدعي التقديم لم يكن عند ابن حدير منه ما عند علقمة.* وفيه أيضا المنع من التختم بالذهب.وفيه أيضا الرخصة في تلطيف الإنكار على المؤمن لقول ابن مسعود (أما آن لهذا الخاتم أي يلقى)..." (١)

"* وفيه أيضا حسن استجابة خباب بقوله: (إنك لن تراه علي بعد اليوم).* وفيه أيضا جواز إبقاء ذلك في يده بنية حفظه ريثما يلقيه، وقوله (فألقاه) دليل على أنه نزعه في الحال، ولعل خبابا لم يكن سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم - ما سمع ابن مسعود في تحريم خاتم الذهب، فلما سمع ألقاه.-٢٩٤ - الحديث السادس:[عن عبد الله قال: كنا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفا، كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فقل الماء، فقال: (اطلبوا لي فضلة ماء)، فجاءوا بإناء فيه ماء، فأدخل يده في الإناء ثم قال: (حي على الطهور المبارك، والبركة من الله تعالى) فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل.* في رواية البرقاني: (لقد كنا نأكل مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نسمع تسبيح الطعام، وزاد في فضل الماء حتى توضأنا كلنا)]. * **في هذا الحديث** أن الآيات التي يظهرها الله تعالى لعباده المؤمنين بركة، ودليل خير، لأنها تزيد المؤمن إيمانا وتغيظ الكافر والمنافق.* وقول: (وأنتم تعدونها تخويفا) يعني أنه إن ظنها ظان حجة علها، فإن ذلك كذلك، ألا تراه لم ينكر على من حسبها تخويفا إنكارا صريحا.* وفيه دلالة على نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم - بتفجر الماء من بين أصابعه.* وفيه أيضا أن ذلك يحسن موقعه عند اتفاق الحاجة إليه.." (٢)

"قالوا: يا رسول الله، ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه. قال: (فإن ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه، تلطيف القول بإيصال الحكمة إلى قلوب الخلق، فهو كما قال : (إن مال الإنسان ما قدمه ومال وارثة ما خلفه) وقد شرد الناس عن ملاحظة هذا السر إلا من وفقه الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٣/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٤/٢

تعالى، وإنه لمن البيان العجيب والنطق الفصيح والمقنع الكافي، وذلك من فضل الله على الناطق به.-٢٩٩ -الحديث الحادي عشر:[عن ابن مسعود قال: (ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الله تعالى جعل ميقات إعزاز دينه بإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه تكرمة له بذلك، فطوبى لمن أعز الله به دينه، والويل لمن أهان مؤمنا أو استذله.-٣٠٠ -الحديث الثاني عشر:[عن عبد الله أنه أتى أبا جهل يوم بدر، وبه رمق، فقال: هل أعمد من رجل قتلتموه)..." (١)

"وفي رواية البرقاني في (١٤٤/ ب) أوله: (هل أخزاك الله يا عدو الله؟ فقال: هل أعمد].* قال أبو عبيد: المعنى هل زاد على سيد قتله قومه، هل كان إلا هذا؟ وأراد أن هذا ليس بعار، وهذا من جهله وبقاء نخوته في الجاهلية فيه حتى يلقى ربه وهو ساخط عليه، فكأن المعاصي في الكفر تزيده غلظا وشدة وشرا.-٣٠١ -الحديث الثالث عشر:[عن عبد الله قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك)].**في هذا الحديث** من الفقه تمكين الله عز وجل عبده من العمل للجنة والنار، وأنه في حالة قرب من الدارين، فإن أطاع الله فالجنة أقرب إليه من شراك نعله، وإن عصى الله تعالى فالنار أقرب إليه من شراك نعله.-٣٠٢ -الحديث الرابع عشر:[عن عبد الله قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس بن متى).." (٢)

"وفي رواية عن الأعمش: (ما ينبغي لأحد أن يكون خيرا من يونس بن متى)].* **في هذا الحديث** من الفقه: لا تقولوا عني إني خير من يونس؛ لأنه أشار بقوله: (إني) إلى نفسه، وهذا يدل على وجه التواضع.-٣٠٣ -الحديث الخامس عشر:[عن عبد الله: (هيت لك) فقال: إنما نقرأ كما علمنا.وعن عبد الله: (بل عجبت ويسخرون)، (يعني بالنصب) هاتان القراءتان المسندتان إلى ابن مسعود مشهورتان.فأما هيت بفتح التاء فهي قراءة الأكثرين.وأما هيت بكسر الهاء وفتح التاء فهي قراءة نافع وابن عامر، قال الزجاج: معناها هلم لك، أي: أقبل على ما أدعوك إليه.." (٣)

"قال الشاعر:أبلغ أمير المؤمنين أخا العراق إذا أتيتا .... أن العراق وأهله عتق إليك فهيت هيتاوأما عجبت بفتح التاء فهي قراءة الجمهور].قال المفسرون في معناها: بل عجبت يا محمد منهم إذ كفروا ويسخرون هم منك.* وفي هذا دليل على أنه لا يجوز الاستطراح عند ظهور المنكر والإخلاد إلى التعجب

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٨/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٩/٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٠/٢

والإمساك، بل لتجهد في إزالته.-٣٠٤ -الحديث السادس عشر:[عن عبد الله: لقد أتاني اليوم رجل، فسألني عن أمر ما دريت (١٤٥/ أ) ما أرد عليه، فقال: أرأيت رجلا مؤديا نشيطا، يخرج مع أمرائنا في المغازي، فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها؟ فقلت: والله ما أدري ما أقول لك، إلا أنا كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخير ما اتقى الله، فإذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه منه، وأوشك أن لا تجدوه، والذي لا إله إلا هو، ما أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثغب، شرب صفوه ويقي كدره].* **في هذا الحديث** ورع ابن مسعود وترفعه عندما لم يعلم، وقوله: (أرأيت رجلا مؤديا) أي كامل الأداء.." (١)

"* ومعنى (لا نحصيها) لا نطيقها من قوله تعالى ﴿علم أن لن تحصوه﴾ أي لن تطيقوا قيام الليل.* وفيه أيضا أنه يستحب لأمراء الجيش أن لا يكثروا العزمات على المجاهدين فيعرضوهم لبعض المخالفة بل ليخففوا عنهم ما استطاعوا، وليشاوروهم في الأمور ويعرفوهم مطالع الأحوال التي عليها تبنى وجوه التدبير للحرب.* ويستحب أيضا للمجاهدين مع الأمراء إذا عزموا عليهم عزمة أن يقابلوها بالإمساك ولا يحوجوهم إلى تكدير الأمر بها، ويكون الأمراء والمأمورون في هذا يعاملون الله عز وجل بذلك.* وفيه أيضا أن الإنسان إذا شك في شيء لم ينفذ فيه حكما على شك بل يسأل عنه ويبحث ويستضيء بنور العلم من أهله إن وجد، وإلا عمل فيه على أصول الشرع وقاس واجتهد.* وقوله: (بما غبر من الدنيا) أي ما فني. والثغب: هو الماء المستنقع في الموضع المطمئن، وإذا كان عبد الله يقول هذا في زمانه فكيف في زماننا؟ إلا أنه لابد من المقاربة والتسديد والاستعانة بالله عز وجل على عبادته.-٣٠٥ -الحديث السابع عشر:[عن عبد الله قال: كنا نقول للحي في الجاهلية- إذا كثروا قد أمر بنو فلان].* **في هذا الحديث** من الفائدة (١٤٥/ ب) ذكر اللغة. ومنها أمر بنو فلان أي كثروا، ويفهم من دليل نطقه أن حفظ اللغة من الأمور المهمة في الدين.." (٢)

"الحديث الثامن عشر:[عن ابن مسعود قال: (خط رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مربعا، وخط خطا في الوسط خارجا منه، وخط خطوطا صغارا، إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، فقال: (هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به -أو قد أحاط به- وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطوط الصغار: الأغراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطاه هذا نهشه هذا)].* **في هذا الحديث** من الفقه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩١/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٢/٢

حسن التعليم، والتوصل في تفهيم الحكمة لمن لا يفهمها إلا بضرب المثال والتشكيل، وهذا أصل لغيره من الصور مما يتوصل الإنسان في تفهيم الناس له بضرب من الأمثال والأشكال.-٣٠٧ -الحديث التاسع عشر:[عن هزيل بن شرحبيل، قال: سئل أبو موسى عن ابنة، وابنة ابن، وأخت فقال: للابنة: النصف، وللأخت: النصف، وائت ابن مسعود، فسيتابعني. فسئل ابن مسعود، واخبر بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذا، وما أنا من المهتدين، ثم قال: أقضي فيها بما قضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت. فأتينا." (١)

"أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: (لا تسألوني مادام هذا الحبر فيكم)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن المعول عليه ما ذكره ابن مسعود، وقد وافق أبو موسى على ذلك، وقول أبي موسى: لا تسألوني مادام هذا الحبر فيكم، يدل على فضل ابن مسعود واعتراف أبي موسى له، وإنما يعرف فضل الفاضل فاضل مثله.-٣٠٨ -الحديث العشرون:[عن عبد الله، قال: إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون).اختصره البخاري ولم يزد على هذا].* وأخرجه البرقاني بطوله من تلك الطرق عن هزيل قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إني أعتقت عبدا لي وجعلته سايبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا –فقال عبد الله (١٤٦/ أ): إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإنما كان أهل الجاهلية يسيبون، وأنت ولي نعمته فلك ميراثه، فإن تأثمت في شيء وتحرجت فنحن نقبله ونجعله في بيت المال].* **في هذا الحديث** دليل على أن السوائب غير مفسوح فيها، وإنها مما نهى الشرع عنه.." (٢)

"* وفيه أيضا أن ما يصيبه الرجل من تلك بجهله فإن نصيبه يحسب لغوا ويعود ميراثه إلى المعتق، كما قال عبد الله بن مسعود.* وفيه أيضا أنه إذا حل في صدر الرجل المعين .. شيء من ذلك فتحرج أو تأثم أي خاف، فيخرج من الحرج والإثم وضع ذلك في بيت المال أو غيره من سبل الخير.-٣٠٩ – الحديث الحادي والعشرون:[عن ابن سيرين، قال: جلست إلى مجلس فيه عظم من الانصار، وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى، وكان أصحابه يعظمونه، فذكرت حديث عبد الله بن عتية في شأن سبيعة بنت الحارث، فقال عبد الرحمن: لكن عمه كان لا يقول ذلك، قلت إني لجريء إن كذبت على رجل في جانب الكوفة، يعني عبد الله بن عتبة، ورفع صوته، قال: ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر، فقلت: كيف كان قول عبد الله بن مسعود في المتوفى عنها زوجها وهي حامل؟ قال ابن مسعود: أتجعلون عليها التغليظ، ولا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٣/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٤/٢

تجعلون لها الرخصة؟ أنزلت سورة النساء القصرى بعد الطولى: ﴿وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾]. * **في هذا الحديث** الدلالة على أن أجل الحامل أن تضع حملها، وهو الحق الذي نطق به القرآن، وانعقد عليه الإجماع.." (١)

"أحدهما: أنه لما تفكر في ذنوبه فرأى أنه يستحق الخلود في النار ولم ير ما يوجب التخلص منها، شكر مجرد الكرم الذي ليس بجزاء عن عمل، ورأى أن كل من جوزي فعلى قدر عمله.والثاني: أن يكون قوله عائدا إلى من في النار من المعذبين.-٣١١ -الحديث الثاني:[عن أبي رافع مولى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ابن مسعود أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما من نبي بعثه الله عز وجل في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل).قال أبو رافع: فحدثت عبد الله بن عمر، فأنكره علي، فقدم ابن مسعود فنزل على قناة فاستتبعني إليه ابن عمر يعوده، فانطلقت معه، (١٤٧/ ب) فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث؟ فحدثنيه كما حدثته ابن عمر]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - محفوظون معانون على الأخذ عنه والتأدية للعلم إلى الأمة عن نبيهم - صلى الله عليه وسلم -، وأنه سيأتي بعدهم خلوف، ومعنى خلوف أن ينشأ الواحد منهم بعد فقد أولئك، وقد تقدم معنى الحواري.." (٢)

"التي لم تكتب عليهم، وإنما هم الذين ابتدعوها؛ ابتغاء رضوان الله، فما رعوها حق رعايتها؛ ولذلك كل من ابتدع في الدين شيئا أو دقق (١٤٨/ أ) على عباد الله وعمق مما لم يأذن به الله ولم يشرعه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو الهالك المحتقب وزر كل من أهلكه بتنطعه.-٣١٣ -الحديث الرابع:[عن عبد الله عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا، ونعله حسنا، قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر: بطر الحق وغمط الناس).وفي رواية الأعمش: (لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبر)]. * قد فسر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **في هذا الحديث** الكبر بقوله - صلى الله عليه وسلم - الكبر: بطر الحق وغمط الناس. وبطر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٥/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٨/٢

الحق: التكبر عن الإقرار به، والطغيان في دفعه.وقال أبو عبيدة: غمط الناس الاحتقار لهم والإزراء بهم، ومثله غمض الناس (بالضاد) وكشف هذا أن العبد إذا قال لا إله إلا الله وسجد لله عز وجل ولم يحتقر الناس فقد برئ من ذلك.والكبر الذي يكون مثقال ذرة منه يحرم الجنة ويوجب النار هو الكبر عن عبادة الله عز وجل، فأما تكبر الآدميين بعضهم على بعض من قبيل الفخر بالآباء والبيوت ونحو ذلك فهو الذي أخرج إبليس من الجنة، والجدير بمن." (١)

"أربع أيمان فتعارضت البينات فسقطت فرجع الأمر إلى الحالة الأولى وهو سقوط الحد، وكانت مؤنة الولد على أمه على أمه لأنها أمه بيقين، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين.* وفيه أيضا ما قلنا في حق الزوج وأنه إن كان معروفا بالصدق في غير ذلك غضب الله عليها في جواب تحكيمها غضبه إن كان من الصادقين في شيء من الأمر، والمرأة في ذلك أخف حالا من الرجل، لأن قولنا من الصادقين لا ينصرف إلا إلى المعروفين بالصدق، بخلاف قول الرجل من الكاذبين فإنه قد ينصرف إلى من يندر منه الكذب، والمرأة ليست قادرة على فراق الزوج قدرة الزوج على فراقها، لأن أمرها بيده وليس أمره بيدها.-٣١٥ -الحديث السادس:[عن عبد الله قال: لما نزلت ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (قيل لي: أنت منهم].* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه سبحانه وتعالى أباح لنبيه – صلى الله عليه وسلم – من الأرزاق ما لم يبحه لغيره من الأنبياء، ذلك مما أطعمه الله ورسوله وأمته بعده.-٣١٦ -الحديث السابع:[عن عبد الله قال: (لعن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – آكل الربا ومؤكله). قال: قلت (يعني." (٢)

"فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم فقال: (أتاني داعي الجن فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن) قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: (لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم، أوفر ما يكون لحما، وكل بعرة علف لدوابكم) قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم).وفي رواية الشعبي: وسألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة].* **في هذا الحديث** دليل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعث إلى الجن والإنس وكذا ينبغي أن يعتقد، وينبغي أن يكون الإنسان معرضا لإبلاغ (١٥٠/ ب) الجن إذا أمكنه.وقد حكى الشيخ محمد بن يحي رحمه الله أنه كان يخرج ليلا وحده في نواحي خيبر أو نحو ذلك المكان؛ فيعظ الجن ويذكرهم ويقرأ

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٠/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٤/٢

القرآن ويذكر أركان الإسلام، ثم قال لي: اعتمدت ذلك ليلة حتى إذا ذهب من الليل نحو نصفه انصرفت عن ذلك إلى مسجد خال فصعدت إلى قبلته، فجلست مستقبل القبلة ووليت ظهري باب المسجد، فأحسست وقع حافر فرس فلم أبرح من مكاني حتى أحسست بأن ذلك الوقع كان وقع فارس؛ فلما وصل إلى باب المسجد نزل عن الدابة ودخل المسجد حتى وضع قصعة فأحسست بها في ظهري فأدرت وجهي إليها فإذا فيها ثريد ولحم فأكلت منها، وهذا إخاله أنه أضافه مؤمنو الجن في جواب تذكيره إياهم.." (١)

"وحكى لي مرة أخرى أنه كان خارجا من مكة يقصد المدينة وحده قال: فنوديت من بعض الجبال في حفظ الله وفي ودايعه؛ فقلت: من أنت تكون رحمك الله؟ فقال: إخوانك الجن يسلمون عليك ويودعونك.* **وفي هذا الحديث** ما يدل عل لطف الله بالآدميين لأنه اختار لهم لباب الأشياء وجعل ما لم يختره لهم كالعظام زادا لإخوانهم من الجن.* وفيه أيضا من الفقه أنه ينبغي للإنسان أن لا يطرح عظما مما يأكله بل ينزله ناويا به الصدقة على الجن، وأن يذكر اسم الله عز وجل عليه ليستطيبه المؤمنون منهم، وينبغي أن لا يضايق الجن فيه، ولا يكسر ولا يثلمه ليجدوه أوفى ما يكون لحما، وكذلك لطف الله سبحانه بالآدمي فجعل قوته من جوهر البر الحنطة والشعير والحبوب، وجعل العصف الذي لا يصلح للآدميين قوتا لدوابهم التي حملهم عليها، وجعل الروث والبعر قوتا لعباده الجن ليعلمك أيها الآدمي أنه ليس في خلقه شيء يضيع، وأن الأشياء على كثرتها قد قدر لها من المرتزقين بإزائها في كل شيء.* فأما قوله (ما شهدت (١٥١/ أ) مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة الجن) فإنه يجوز أن يكون أراد ما شهدت حالة الخطاب بدليل الحديث الآخر: كنت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة الجن.* وفي الحديث ما يدل على حسن صحبة أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنهم لما فقدوه التمسوه في الأودية والشعاب ولم يهملوا طلبه إلى أن أتى هو -وقوله: (استطير) أي استطيل بالأذى عليه، وانتشر الأعداء في طلبه، والاغتيال: الغدر والوثوب بالمكروه على عقله.* وفيه أيضا بيان حذرهم عليه وقولهم (استطير) محمول منهم مقتضى الحذر والإشفاق وإلا فإن الله تعالى لم يكن ليسلط عليه شيطانا إذ لو قرب منه الشيطان لاحترق.." (٢)

"* وقد روى هذا الحديث أبو هريرة مكشوفا قال: جاء ناس من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فسألوه: (١٥١/ ب) إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به قال: (وقد وجدتموه؟) قالوا:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٦/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٧/٢

نعم: قال: (ذاك صريح الإيمان) لا أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان؛ لأنها من فعل الشيطان، فكيف تكون إيمانا؟!.-٣١٩ -الحديث العاشر:[عن ابن مسعود عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (ليلني منكم أولو الأحلام والنهى؛ ثم الذين يلونهم، وإياكم وهيشات الأسواق).ذكر أبو مسعود هذا الحديث في أفراد مسلم، فحكى فيه ثم الذين يلونهم (مرتين)، ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن أولي الأحلام والنهى هم الأولى أن يكونوا أقرب الناس إلى الإمام ليأخذوا عنه ويكونوا موضع سره، وعدة لمشاورته، وأمناء على قربه؛ فبذلك صلاح الأحوال.* وقولهم: (ثم الذين يلونهم) أي يكون المكلفون به على درجات فيكون الأقرب إليه الأفضل فالأفضل.* وقوله: (وإياكم وهيشات الأسواق) يعني اختلاطها وما يكون فيها من الفتن وارتفاع الأصوات، وأراد ألا يكونوا من أهلها، فإنه يخفى فيها الصواب ولا يتضح فيها الحق، ويتقدم فيها كل مستحق للتأخير ويتأخر كل مستحق للتقديم.." (١)

"الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، رب أسألك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها. وأعوذ بك من شر ما في هذا الليلة وشر ما بعدها، وأعوذ بك من الكسل وسوء (١٥٢/ ب) الكبر، رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر).وإذا أصبح قال ذلك أيضا: (أصبحنا وأصبح الملك لله).وفي رواية: (من الكسل والهرم وسوء الكبر. وفتنة الدنيا وعذاب القبر)]. * **في هذا الحديث** خير وبركة وتعليم لهذا الكلمات وهي تشمل على معان منها أنه إذا أمسى وإذا أصبح يقر بأن الملك لله، وأن كل ملك في يد مالك الملك فإنما هو على سبيل المجاز، والملك حقيقة لله عز وجل، وأن الملك لله عز وجل ملكا وولاية واستحقاقا. فإذا قال العبد ذلك واعتقده بقلبه خرج من قلبه تعظيم ملوك الدنيا، ثم أتبع ذلك بالحمد لله، وذلك على نعمه الكثيرة التي لا تحصى، منها: انفراد الله تءالى بالملك، فإن الملك يغار من أن يكون الملك إلا له وحده، فإذا قضى سبحانه وتعالى بما يوافق محبة المؤمن تعين على المؤمن أن يحمد الله تعالى على ذلك القضاء، ثم أتبع ذلك بقوله: (لا إله إلا الله وحده) فنفى الإلهية عموما وأثبتها لله تعالى وأنه في ذلك وحده، ووكده بقوله: (لا شريك له) ثم أتبعه بقوله: (له الملك وله الحمد) فإنه لا يملك ان يخلص الحمد إلا الله عز وجل، ثم أثبت له القدرة بقوله (وهو على كل شيء قدير) حتى أنه ليعترف المؤمن عند توفيق الله تعالى له، أن الله سبحانه

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٩/٢

قد كان على خذلانه ومنعه أن يعترف بذلك قديرا.* وقوله: (رب أسألك خير ما في هذه الليلة) قوله (رب) بحذف النداء يدل على." (١)

"استشعار القرب، فإن المنادي إذا علم قرب المنادى حذف حرف النداء إلا في موضعين اقتضيا الاستحثاث وهما قوله: (وقال الرسول يا رب) وقوله: (وقيل يا رب).وحرف النداء: يا، وأيا، هيا، والهمزة، وأي. فينادي بها القريب والبعيد، (أيا) ينادى بها المتلفت والنائم، ولأنك تزيد على (يا) همزة فيكون (١٥٣/ أ) أمد ذكرها بقدر ما يقبل المتلفت ويستيقظ النائم.(وهيا) في معنى (أيا) لأن الهاء بدل عن الهمزة، والهمزة تنادي بها المقبل عليك فإذا تناهى القرب حذفت حرف النداء، وقلت زيد عمرو كقوله تعالى: (يوسف أعرض عن هذا) فعلى هذا يكون نداء الأنبياء وقولهم (رب) دالا على استشعارهم تناهي القرب من ربهم سبحانه وتعالى إلى داعيه.* **وفي هذا الحديث** دليل على أن الإنسان ينبغي أن يجدد الدعاء في كل صباح ومساء لأنه خلق جديد، فيؤتى له بذكر جديد، وقوله: رب أعوذ بك من الكسل، إنما استعاذ من الكسل لأنه من أهم م؛ استعيذ منه إذ هو سبب للتواني في الطاعات.* وقوله: (وسوء الكبر) إنما استعاذ في الكبر مما يسمى سوءا فإذا كان الكبر في طاعة الله وخدمته كان حسنا لا سوءا.* وقوله: (رب أعوذ بك من عذاب في النار) أي من عذاب النار، ويجوز أن يكون: أي من عذاب يكون فيها زيادة على عذابها.* وقوله: (وعذاب في القبر) دليل على عذاب القبر.." (٢)

"- ٣٢٣ -الحديث الرابع عشر:[عن ابن مسعود قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (إذنك علي أن يرفع الحجاب، وأن تستمع سوادي، حتى أنهاك].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن رفع الحجاب يغني عن الإذن لمثل من كان مقصودا كالسلطان.* وقوله: (وأن تستمع سوادي) أي سراري، ليعلم أن في البيت رجلا لأنه قد رفع الحجاب، وبه نسوة ليس معهن رجل.* وقوله: (حتى أنهاك) أي حتى أقول ارجع.-٣٢٤ -الحديث الخامس عشر:[عن عبد الرحمن بن يزيد قال عبد الله ونحن بجمع: سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المقام: (لبيك اللهم لبيك)].* قوله: (لبيك) كلمة في جواب النداء، وكأنه فيما أرى جواب نداء إبراهيم عليه السلام نادى في الناس بالحج بأمر الله عز وجل فصار النداء من الله تعالى فأجابه كل وافد إلى بيت الله الحرام: بـ (لبيك اللهم لبيك).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/١١٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/١١٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/١١٤

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن الشهداء أعطوا ما لم يبق للأماني متطلع، وأنهم كرر عليهم السؤال مع العلم بأنه لم يبق في ذلك مطلب، ليعلم الراغبون في الجهاد فضله، وأنهم لم يتركوا من أن يسألوا قالوا بحالهم: ماذا نسأل وقد انتهت الأماني بنا وفرغت المسائل منا وتجاوز العطاء لنا مبالغ حد عقولنا. فلما كرر عليهم قالوا: إن كان كذا فما بقي فيما هو لنا ما يقبل زيادة بحال، ولكنه قد بقي ما هو لك يا رب وهو أن تردنا إلى الدنيا فنقتل فيك، فلما كان هذا السؤال ليس مما هو لهم ولا راجع إليهم تركوا؛ فدل هذا الحديث أن الشهداء بلغوا من فضل الله إلى ما لم يتبق فيه أمنية بحال. وقوله: نسرح من الجنة حيث شئنا يدل على أنهم لا يخصصون من الجنة موضعا مفردا بل يسرحون فيها حيث شاءوا.-٣٢٧ -الحديث الثامن عشر (١٥٤/ أ):[عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (ما تعدون الرقوب فيكم؟ (قال: قلنا: الذي لا يولد له. قال: (ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم." [1]

"يقدم من ولده شيئا). قال: (فما تعدون الصرعة فيكم؟) قال: قلنا الذي لا يصرعه الرجال، قال: (ليس بذلك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – بين أن الرقوب هو الذي لم يقدم فرطا من ولده بين يديه، وهذا يدل على أن فضل الولد الفرط غير فضل المخلف من الأولاد، وأن في الفرط فضلا وذلك أنه قد جاء في الحديث: لم يبلغوا الحنث وسيأتي ذلك في مسند أبي هريرة إن شاء الله تعالى.* وأما ذكر الصرعة فتنبيه على معالجة النفس وقهرها؛ فإن ذلك أشق وأشد من معالجة المصارعة للناس، لأن النفس عدو خفي والذي يصارع خصم ظاهر، ومعالجة العدو الخفي أشق من معالجة الخصم الظاهر.* وفيه أنك إذا غلبت نفسك فقد تبعها بدنك، وإن غلبتك نفسك فقد تغلب عليها بدنك، لأن النفوس تستخدم الأبدان وتصرفها فيما تريد، وسنزيد ذلك شرحا في مسند أبي هريرة لأن هذا الحديث يتكرر هناك إن شاء الله تعالى.-٣٢٩ -الحديث العشرون:[عن عبد الله، قال: حبس المشركون رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس أو اصفرت فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (شغلونا عن الصلاة الوسطى." [2]

"* الذي أراه في هذا من الفقه أن سبعين ألفا في سبعين ألفا، أربعة آلاف ألف ألف وتسع مائة ألف ألف يجرونها إليهم من ثقلها وتغيظها فهؤلاء الملائكة يكفون أذاها أن يصيب بريئا أو يؤذي من ليس من أهلا.-٣٣٢ -الحديث الثالث والعشرون:[عن عبد الله، قال: كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٦/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٧/٢

، فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد، ففر الصبيان وجلس ابن صياد، فكأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كره ذلك فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم –: (تربت يداك، أتشهد أني رسول الله؟ فقال: لا بل تشهد أني رسول الله؟ فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ذرني يا رسول الله! حتى أقتله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إن يكن الذي ترى، فلن تستطيع قتله).وفي رواية أبي معاوية: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (قد خبأت لك خبا فقال: دخ. فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (اخسأ (١٥٥/ ب) فلن تعدو قدرك.والذي أراه **في هذا الحديث** أن الذي قدره الله من ذلك كان إحدى دلائل نبوة محمد – صلى الله عليه وسلم –، وذلك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أظهر لأصحابه أنه يضمر سورة الدخان فلما نطق بذلك سمعه شيطان ابن صياد مسترقا لقوله فلم يبد إلى ابن صياد من ذلك سوى الدخ، وإنما كان مقصود رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بذكره لأصحابه سورة الدخان، من أجل أن آية الدخان من الآيات المعجلة في الدنيا، كما سبق ذكره في هذا المسند، فأراد أن يعلمهم أن هذا ابن صياد مبطل لأنه لو كان." (١)

"صادقا كما يزعم لأعلمه الله بما يريد أن يحدثه في أرضه، لا سيما وقد ذكر له الشيطان نصف اسم الكلمة فقال: (الدخ) ولم يقل الدخان، عرف أصحابه بطلان قوله، فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم – (اخسأ فلن تعدو قدرك).* وقد روي أن ابن صياد أسلم وحج وكان له ابن واسمه عمارة وأنه روى عنه مالك بن أنس.* وقيل: أن ابن صياد فقد يوم الحرة.* وقيل: إنه مات بالمدينة، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا الثوب عن وجهه حتى رآه الناس، وقيل لهم (اشهدوا).-٣٣٣ –الحديث الرابع والعشرون:[عن عبد الله، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن، وقرينه من الملائكة، قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: وإياي ولكن الله اعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أعلمنا أن كل شخص وإن بلغ من العبادة والعلم ما بلغ لا ينفك عنه شيطان يوكل به يغويه ويسول له، ويشككه في الدين، وأنه أيضا معان بملك يسدده ويرشده، وسألني بعض الناس مرة أخرى الكلام، قلت له: هل ترى الملكين اللذين معك؟ فقال: لا، وكان جالسا عندي في الدار (١٥٦/ أ) فقلت اخرج إلى الشمس وانظر هل ترى ظلك أم لا، وإنما عنيت بذلك أنه لم ير الملكين من حيث تكاثف الظلمة على." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٠/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢١/٢

"البصيرة، فلو قد طلعت عليه شمس من نور الإيمان لأضاءت له البصيرة، فأبصر ما لم يره من قبل.*
وقد دل هذا الحديث على أن لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيطانا. وقوله: (فأسلم) يجوز أن يكون مرويا بالنصب على معنى أسلم الشيطان، ويجوز أن يكون بضمها والمعنى أسلم أنا منه.-٣٣٤ - الحديث الخامس والعشرون:[عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة- زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - اللهم أمتعني بزوجي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وبأبي، أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئا قبل حله، ولو كنت سألت الله ان يعيذك من عذاب في القبر أو عذاب في النار لكان خيرا وأفضل).قال: وذكرت عنده القردة- قال مسعر: وأراه قال- والخنازير مما مسخ فقال: (إن الله تعالى لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك).وفي رواية: فقال رجل يا رسول الله! القردة والخنازير، هي مما مسخ؟ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إن الله تعالى لم يهلك أو يعذب قوما فيجعل لهم نسلا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الإنسان إذا دعا الله عز وجل فينبغي أن يتخير المسألة ويغتنم وقت الطلب من الله عز وجل فيصرف السؤال فيه إلى أهم الأمور." (١)

"عنده، وما سألته أم حبيبة من إمتاعها برسول الله وبأبيها وأخيها فإنها سألت في أمر قد سبق الأمر بأنه لا بد من انقضائه، وسؤال الله عز وجل الإعاذة من عذاب الآخرة ينصرف إلى حسن الخاتمة والموت على الإسلام، وإن كان لن يدخل النار إلا من قد سبق له في علم الله تعالى أن يدخل النار، ولكن قد أمر (١٥٦/ ب) بالتعوذ من العذاب على يقين من انقضاء عذاب الآخرة كما نحن على يقين من انقضاء المتعة في الدنيا وأما ذكر القردة والخنازير ففيه دليل على أن الإشارة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى كل سامع لحديث يروى أو أثر ينقل أن يعتبره ويجتهد في طريق صحته، ومنه هذا الذي يذكر أن القردة مما مسخ حتى بين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - **في هذا الحديث** ما أزال به كل إشكال.وقد قال ابن قتيبة: أنا أظن أن هذه القردة والخنازير هي الممسوخ بأعيانها توالدت، ثم قال: (إلا أن يصح حديث أم حبيبة، وقد صح حديث أم حبيبة فلا يلتفت إلى ظن ابن قتيبة).-٣٣٥ -الحديث السادس والعشرون:[عن عبد الله أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة في بيوتهم]..." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٢/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٣/٢

"* **في هذا الحديث** تأكيد أمر الجمعة وأنه لم يرض أن يستنيب في ذلك حتى يلابسه بنفسه، وأنه كان – صلى الله عليه وسلم – يرى أن تفوته هو صلاة الجمعة فيحرق بيوت من لم يشهدوها فيكون فوت جمعة واحدة حافظا لجمع كثيرة إلا ان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يفعل ذلك وجعل ما نطق به مما هم بفعله نائبا منابه، حتى إن تركها أهل بلد ففعل به الإمام ما هم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يفعله جاز له ذلك.-٣٣٦ –الحديث السابع والعشرون:[قال عبد الله لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه أو مريض إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة. وقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه].* هذا الحديث يدل على زيادة توكيد الجماعة وأنها واجبة على الأعيان.* وقوله: (كان المريض ليمشي بين رجلين) إنما يحمل على مريض لا يزيد مشيته إلى الجماعة في مرضه (١٥٧/ أ) وإلا فمتى زاد مشيته إلى الجماعة في مرضه كره له ذلك، وصلاته في بيته مجزئة، فإن احتمل ذلك ومشى إلى المسجد كره له ذلك، وأجزأه حضوره، وإذا صلى الإنسان في بيته جماعة فقد حصلت له الجماعة، وكذلك إذا صلى بزوجته.." (١)

"الحديث الثلاثون:-٣٣٩ –[عن عبد الله قال: إن محمدا – صلى الله عليه وسلم – قال: (ألا أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة، القالة بين الناس).زاد البرقاني في رواية (وإن شر الروايا روايا الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل، ولا يعد الرجل صبيه ثم لا ينجزه)).* **في هذا الحديث** من الفقه أنه إذا كان النمام قد أخبر بالسوء دون الحسن، وغلظ ما حكاه من القبيح، فهو شر ممن يحكي ما جرى على صورته. وأن هذا العضه ينتشر فيصير قالة بين الناس، ويكون حوبها على العاضه في كل ما ينتشر من طريقه إذا كان عضها بالباطل لا بالحق.* وقوله: (أن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل) يتضمن أنه لا يحل أن يكذب الإنسان هازلا، فإن مزح فلا يقل إلا الحق، وعلى هذا فإنه يستحب أن لا يعد الرجل طفله بشيء إلا ويفي به له، لتعتاد نفسه الوفاء بما ينطق به لسانه حتى لصبيه وهكذا، فلا مجرى فيما يتمسح به الناس، فقد روي أن أخت الربيع بن خيثم رأت صبيا للربيع فنادته: يا ابني، فقال لها الربيع أرضعتيه؟ فقالت: لا، فقال لها: (فقولي يا ابن أخي).* وأما قول النبي – صلى الله عليه وسلم – لأنس: يا بني؛ فلأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إنما أنا لكم كالوالد) فهو أبو الأمة (١٥٨/ أ) وأزواجه أمهاتهم.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٤/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٧/٢

"-٣٤٠ -الحديث الحادي والثلاثون:[عن عبد الله ان النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: (اللهم إني أسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى)).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المهدي هادي الهدى، وقد سأل من الله عز وجل (الهدى).* فيه أيضا جواز أن يكون سأل الهدى لأمته إلى يوم القيامة، فإن الهدى مما قال الله عز وجل فيه: ﴿إن علينا للهدى﴾].* وقد سأل - صلى الله عليه وسلم - مع الهدى (التقى) وهذه التاء في التقى مبدلة من الواو، والتقوى نطق قد تكرر في القرآن، وأصل التقوى تقوى الشرك ثم ترتفع في الدرجات فهي كلمة شاملة إلا أنها راجعة إلى الحذر.* ثم سأل - صلى الله عليه وسلم - (العفاف)، والعفاف قد يكون منه العفاف عن الرذائل على كثرتها، ومنه العفاف عن أموال الناس، ومنه العفاف عن سؤال الأجر على تبليغ الحق، ومنه العفاف الذي يؤدي إلى العون عما لا يحل من النظر فما فوقه، ومنه العفاف عما جاوز الكفاية بالمعروف في كل معنى.* ثم سأل - صلى الله عليه وسلم - (الغنى) وقد جاء عنه أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: (الغنى غنى النفس) وكذلك هو. وهو الذي سأله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأن الغنى مطلق ينصرف إليه، إذ غنى الأعراض قد يكون فقرا من وجوه كثيرة؛ منها الاشتغال بها، والخدمة لها، والحاجة إلى دوامها وغير ذلك.." (١)

"وكفيه ويصلي ولا يعيد، وأما من خاف من برد الماء فجائز له أيضا في السفر، ولا إعادة عليه وجائز ذلك في الحضر إلا أن في الإعادة خلافا.قال الشافعي في بعض أقواله: تجب عليه الإعادة في الحضر خاصة.* فأما الحديث الثاني ففيه دليل على أن الثقة قد ينسى الحديث فلا يكون ذلك قادحا في الحديث إذا ذكره ثقة غيره، فإن عمارا لم يقل لعمر: (ألا تذكر) إلا لما تحقق أنه قد كان معه فيه، وأما قول عمر لعمار: (اتق الله) فإنه يدل على أنه قد كان ذلك من وهمه بالكلية، ولم يقدح ذلك في إخبار عمار ولهذا قال: (نوليك ما توليت)، أي أنك عندنا أهل أن يقبل خبرك فيما أخبرت به.-٣٤٦ -الحديث الأول من أفراد البخاري:[عن أبي وائل قال: لما بعث علي رضي الله عنه عمارا والحسن بن علي إلى الكوفة ليستنفرهم، خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجة نبيكم - صلى الله عليه وسلم - في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم بها، لينظر إياه تتبعون أو إياها].* **في هذا الحديث** ما يدل على ان عمارا رضي الله عنه كان فيه من الإيمان ما لم تستخفه الخصومة والحرب إلى أن ينقص عائشة رضي الله عنها شيئا من فضلها بل شهد

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٨/٢

لها بأنها زوجة النبي – صلى الله عليه وسلم – في الدنيا والآخرة.* وفيه أيضا ما يدل على ما تقدم من ذكرنا له من أن الحال كانت حالة اجتهاد وقد سبق القول في ذلك.." (١)

"٣٤٧– الحديث الثاني:[عن أبي وائل قال: دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار، حيث أتى الكوفة ليستنفر الناس فقالا: ما رأينا منك أمرا منذ أسلمت أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر؟ فقال: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمرا أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر ثم كساهما حلة.قال أبو مسعود في الأطراف: يعني أبا موسى (١٦٠/ ب) وأبا مسعود حلة حلة ثم راحوا إلى المسجد.ولم يذكر البخاري يعني: أبا مسعود وأبا موسى في روايته عن عبد الله. قال أبو مسعود وكان موسرا: يا غلام، هات حلتين، فأعط إحداهما أبا موسى، والأخرى عمارا، وقال: روحا فيهما إلى الجمعة)].* في هذا الحديث من الفقه أن اجتهاد أبي موسى وأبي مسعود أداهما إلى البطء وان اجتهاد عمار أداه إلى الإسراع، وكراهية كل جانب من الجانبين حال الآخر؛ لأن الأمور مشتبهة المصادر فإذا أولت تبينت بأعقابها، والذي بان من أعقاب ذلك الأمر أن الإسراع في الشد من أزر إمام المسلمين وتقوية يده كان الصواب، وأن ما عداه في تلك المرة كان خطا مغفورا لكونه عن اجتهاد.* وفيه أيضا دليل على جواز أن يكسو المسلم أخاه الحلة، وأن يشير إليه بالرواح فيها إلى الصلاة.* وفيه جواز قبول المسلم من أخيه مثل ذلك ولا يرد فضله عليه.." (٢)

"الحديث الثالث:[عن عمار قال: رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم – وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر].* في هذا الحديث ما يدل على قدم إسلام عمار.* وفيه أيضا أن الأمر إذا كان حقا فبدأ ضعيفا فإنه ينبغي للمؤمن أن لا ييأس من قوته وتكميله، كما أن الباطل لو بدأ قويا ذا مرة لم ييأس المؤمن من اضمحلاله وتلاشيه.–٣٤٩ –حديث لمسلم عن عمار:[عن أبي وائل قال: خطبنا عمار، فأوجز وأبلغ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست! فقال: إني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته مئنة من فقهه)، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة، وإن من البيان سحرا). وفي أفراد مسلم في مسند حذيفة كلام لعمار قال: (ما عهد إلينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شيئا لم يعهده إلى الناس كافة) (١٦١/ أ)].* في هذا الحديث ما يدل على فصاحة عمار رضي الله عنه من حيث وصف أنه." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٥/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٦/٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٧/٢

"فلا يجد من يقبلها]. * فيه من الفقه الإيذان بصلاح الناس وزهدهم في الفضول حتى لا يقبل أحد منهم ما هو مستغن عنه. * وقد روي أنه كان في زمن عمر بن عبد العزيز ينادى على الصرة فيها مائة دينار ليقبلها قابل عامة اليوم فلا يقبلها أحد، لأن عمر أغنى الناس، ويجوز أن ذلك كان لأن عمر زهد الناس في الدنيا بحاله.-٣٥٣ -الحديث الرابع:[عن حارثة قال سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر]. * **في هذا الحديث** ذكر علامات أهل الجنة وأهل النار، فمن علامات أهل الجنة أن يكون ضعيفا متضعفا، وذلك أن الجبارين يتضعفونه فيستطيلون عليه لضعفه، وقد يكون الضعف فقرا لعدم المال، وقد يكون لعدم الرجال، وقد." (١)

"فقال أبو بكر: يا رسول الله! ائذن لي في طعامه الليلة، فانطلق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكر وانطلقت معهما ففتح أبو بكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف، وكان ذلك أول طعام أكلته بها. ثم غبرت ما غبرت، ثم أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (إنه قد وجهت لي أرض ذات نخل. لا أراها إلا يثرب، فهل أنت مبلغ عني قومك؟ عسى الله أن ينفعهم بك ويأجرك فيهم).فأتيت أنيسا فقال: ما صنعت؟ قلت: صنعت أني قد أسلمت وصدقت. قال ما بي رغبة عن دينك فإني قد أسلمت وصدقت. فأتينا أمنا، فقالت: ما بي رغبة عن دينكما فإني قد أسلمت وصدقت، فاحتملنا حتى أتينا قومنا غفارا، فأسلم نصفهم. وكان يؤمهم أيماء بن رحضة الغفاري. وكان سيدهم، وقال نصفهم: إذا قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة أسلمنا، فقدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة فأسلم (١٦٤/ أ) نصفهم الباقي وجاءت أسلم فقالوا: يا رسول الله! إخوتنا. نسلم على الذي أسلموا عليه، فأسلموا: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله).زاد بعض الرواة بعد قول أبي ذر لأخيه: فاكفني حتى أذهب فأنظر. قال: نعم، وكن على حذر من أهل مكة، فإنهم قد شنفوا له وتجهموا]. * **في هذا الحديث**: ما يدل على ان أبا ذر وفق لما يجب على كل مؤمن من النظر لقوله عز وجل: ﴿إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى." (٢)

"قال الشاعر:تمخضت المنون له بيوم .... أنى ولكل حاملة تمام* وقوله: (حتى إذا كان يوم الثالثة).هذا يدل على أن الضيافة ثلاث، وتقدير الضيافة بثلاث تقدير صائب، لأن الإنسان في الأغلب إذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤١/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٧/٢

كان في سفر، فالثلاث غالب ما يقيمها عابر السبيل لقضاء شغل وانتظار صاحب، ولذلك أن قاصر الصلاة في السفر منتهاه إليهما، فلما مضت الثلاث سأله علي فقال: ألا تحدثني؟ فعرض عليه أن يحدثه ولم يلزمه. يعني ألا تراني أهلا لأن تحدثني فكان جوابه أن قال: (إن أعطيتني عهدا أو ميثاقا لترشدني فعلت).* **وفي هذا الحديث** دليل على أنه لا ينبغي للإنسان أن يداري ما يخافه بل يوهم فيه غير قصده لأن عليا رض الله عنه قال له: إن رأيت شيئا أخافه عليك قمت كأني أريق الماء.* وفيه دليل على جواز قول الرجل (أريق الماء) فإنه قد سبق في هذا الكتاب عن عمر أنه نهى عن ذلك وكلاهما له معنى.* وقوله) فإن مضيت فاتبعني) أي إن أتممت الشيء فاعلم أني لم أر شيئا أخافه عليك فاتبعني.* وقوله (أسلم مكانه) فيه دليل على أن العاقل إذا بان له الحق لم يتوقف ولم يؤخر قبوله والعمل به من ساعة إلى ساعة.* وقوله: (ارجع إلى قومك حتى يأتيك أمري) فيه دليل على جواز التربص بالأعداء والصبر عليهم.* وفيه جواز أن يبذل المؤمن نفسه معرضا بها للتلف في إظهار الحق لقول أبي ذر: والله لأصرخن بها بين ظهرانيهم.* وفيه ما يدل على فضيلة العباس في أنه حمى أبا ذر من شر المشركين،." (١)

"* وقوله: (من ثلاثين ليلة) اي من ممر ثلاثين ليلة، قال الشاعر:لمن الديار بقنة الحجر .... أقوين من حجج ومن شهرأن (من) لا تخبر بها عن الزمان إلا ب قدير فعل.* وفيه أيضا من حسن الصحبة أن لا يضيف الرجل رجلا غريبا لا يعلم علمه إلا عن إذن من صاحب أمره إذا كانت الحال في مثل حال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحال أبي بكر، فإنه لا يأمنه أن يكون جاسوسا لعدو أو طليعة لمشرك أو نحو ذلك.* وفيه أيضا أن لا يحقر ما قدم للضيف على حسب ما يتفق لقوله (فجعل أبو بكر رضي الله عنه يقبض من زبيب الطائف) (وغبرت) بمعنى بقيت.* وقوله (وجهت لي أرض) أي جعلت وجهة لي.* وفيه دليل عن أن الإسلام من النساء مقبول، وأن لم يعرفن أدلة النظر، فإن أم أبي ذر قالت: (لا رغبة لي عن دينكما) فجعلت الدلالة على صحة ما انتقلت إليه إسلام ولديها.* وفي الحديث دليل على ان القوم أسلموا وصلوا جماعة، لأنه كان يؤمهم إيماء بن رخصة.* **وفي هذا الحديث** أيضا ما يدل على انه إذا اتفق في القول ما يجانس فيه كان أولى من غيره، لأنه أحلى في السمع وأقرب إلى الحفظ لقوله - صلى الله عليه وسلم - (غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله) إلا أن هذا إذا اتفق فذاك، وأما إذا تكلف له تكلفا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٩/٢

بغير المعاني فلا.* وقوله (فإنهم قد شنفوا إليه وتجهموا) شنفوا له أبغضوه ونفروا منه. والشنيف المبغض (وتجهموا) تلوت وجوههم واستقبلوه بالمكروه.." (١)

"شماله من أجل أنهم من أهل النار فإنه من أجل أنهم من صلبه ومن ذريته، وكيف كان من ذريته من يدخل النار.* وفيه من الفقه أنه كلمه بالعربية لقوله (مرحبا)، وهي كلمة تستعملها العرب للقادم.* وقوله: (بالابن الصالح والنبي الصالح) بالألف واللام اللتين للتعريف، يدل أنه على العهد في ذلك كله، عليه السلام علمه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن الأنبياء صلى الله عليهم جميعا لقوا محمدا – صلى الله عليه وسلم – ولقيهم، وأنهم على شرف منازلهم وعلو مراتبهم لما أراد الله عز وجل أن يجمع بينه وبينهم لم يكن ذلك على قصد منه إليهم ولا غشيانا منه لهم، بل في رقيه إلى ربه جل جلاله لقيه الواحد منهم بعد الواحد في طريق ليجتمع له – صلى الله عليه وسلم – لقاؤهم وحفظ منزلته في شرفها عند ربه. ألا ترى إلى مراتبهم في ساء بعد سماء، وإن كان **في هذا الحديث** لم يبينه كما بينه في حديث آخر الذي يأتي فيما بعد إن شاء الله، إلا أنه قد ذكر أن إبراهيم في السماء السادسة، وذكر عن موسى عليه السلام أنه لما فرضت الصلوات خمسين فمر حتى أتى موسى ولم يذكر أنه لقيه في عوده قبل موسى أحد، بعد قوله لقيه إبراهيم في السماء السادسة، وفيه ان الكل قالوا: مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح إلا آدم وإبراهيم فكلا قال: الابن الصالح والنبي الصالح؛ لأنهما أبوان في النسب، ولو قال ذلك غير أبي النسب لكان يشير (١٦٨/ أ) إلى نقص في الخطاب.* وفيه من الفقه أنه لما تجاوز مقامات الأنبياء لم يقل: وعرج جبريل بي، بل قال: (فعرج بي) بإضمار الفاعل (حتى ظهرت) يعني وحدي ولم يقل فظهرنا فكأنه يشير إلى أنه انتهى إلى مقام لم يرق إليه راق سواه (لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام). ومعلوم أن سمع الآدمي لا يبلغ صريف القلم إلا عن مكان قد تناهى في القرب، وصريفه: صريره وصوت حركته في المخطوط فيه، ويدل أيضا على أن الله سبحانه وتعالى أقام محمدا – صلى الله عليه وسلم – في مقام الأمانة الذي." (٢)

"-٣٥٩ -الحديث السادس:(عن أبي ذر قال: كنت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المسجد عند غروب الشمس فقال: (يا أبا ذر، أتدري أين تذهب الشمس؟ فقلت: الله ورسوله أعلم فقال: (تذهب تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فلذلك قوله عز وجل: ﴿والشمس تجري لمستقر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٧/٢

لها ذلك تقدير العزيز العليم﴾.وفي رواية: ثم قرأ ذلك (مستقر) في قراءة عبد الله.وفي رواية: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: أتدرون متى ذاكم؟ ذاك حين: ﴿لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا﴾.وفي رواية وكيع: (مستقرها تحت عرش الرحمن)].* فيه من الفقه أن الشمس تستأذن في كل يوم تطلع فيه لطلوعها بعد سجودها، وأنها ستطلع (١٧٠/ أ) من مغربها إلا أن **في هذا الحديث** من الإشارة إلى أن." (١)

"ولإخوتك من قريش لا تعتريهم وتصيب منهم، قال: لا، وربك لا أسألهم عن دنيا ولا أستفتيهم عن دين، حتى ألحق بالله ورسوله.)وفي رواية: (أن الأحنف قال: كنت في نفر من قريش، فمر أبو ذر وهو يقول: بشر الكانزين بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم. وبكى من قبل أقفائهم يخرج من جباههم، ثم تنحى فقعد. فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا أبو ذر. قال فقمت إليه، فقلت: ما شيء، سمعتك تقول قبيل؟ قال: ما قلت إلا شيئا سمعته من نبيهم – صلى الله عليه وسلم – قال قلت: ما تقول في هذا العطاء؟ قال: خذه فإن فيه اليوم معونة، فإذا كان ثمنا لدينك فدعه).في رواية عن أبي ذر قال: (كنت أمشي مع النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو ينظر إلى أحد فقال: ما أحب أن يكون لي ذهبا تمسي علي ثالثة وعندي منه شيء).وفي رواية: (وعندي منه دينار إلا دينار أرصده لدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا، (حثا بين يديه) وهكذا (عن يمينه) وهكذا (عن شماله)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن أبا ذر رضي الله عنه كان لزهده في الدنيا يخاف على الكافرين ما ذكره. وإنما يحمل هذا منه على أنه ينصرف إلى من لا يؤدي زكاة ماله، فأما من يؤدي زكاة ماله فإن الأمة مجمعة على أنه لا إثم عليه إن كنز كنزا طيبا، وإن ترك لورثته ترك مالا طيبا، ولم (١٧١/ أ) يكن هذا ليخفى على أبي ذر رضي الله عنه، وإنما أراد به تخويف الأفاضل فيما أرى ليرغبوا في الفضائل من إخراجهم أموالهم وإنفاقها في سبيل الله عز وجل على ما بينه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في شريعته وبلغه إلى أمته.." (٢)

"* **وفي هذا الحديث** (فنظر إلى احد) فقال: (ما أحب أن يكون لي ذهبا يمسي علي ثالثة وعندي منه شيء)، وفي رواية: (عندي منه دينار).وهذا صحيح فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حاشى له أن يحب ادخار المال من غير إنفاق في سبيل الله مع كثرة المصاريف في وقته، ذلك من ضعف الإسلام حينئذ وقلة جنوده، وكونه في قوة أمل أن تمتد كلمته إلى أقاصي المشارق والمغارب، وأنه لو كان في ذلك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٣/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٦/٢

الوقت أمثال أحد مرارا كثيرة من الذهب لكانت له مصارف مهمة يخرج فيها.* فأما (الرضف) فجمع رضفة وهي الحجارة تحمى بالنار ونغض الكتف الشاخص منها، وقوله (يتزلزل) أي يتحرك بانزعاج ومشقة وقوله (تعتريهم) أي تغشاهم وتقصدهم.-٣٦٢ -الحديث التاسع:[عن المعرور بن سويد قال: رأيت أبا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها. فسألته عن ذلك؟ فذكر أنه ساب رجلا على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فعيره بأمه. فأتى الرجل النبي – صلى الله عليه وسلم – فذكر ذلك له. فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إنك امرؤ فيك جاهلية).وفي رواية: قلت على ساعتي هذه من كبر السن؟ قال: نعم، هم إخوانكم وخولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فغن كلفتموهم فأعينوهم عليه.وفي حديث عيسى بن يونس: (فإن كلفه ما يغلبه فليبعه).وفي حديث زهير: (فليعنه عليه)].." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه أن أبا ذر رضي الله عنه عمل بهذا الحديث، فألبس غلامه حلة كما لبس هو حلة.* وفيه أيضا دليل على جواز لبس الرجل الصالح حلة، والحلة عند العرب (١٧١/ ب) ثوبان.* وفيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سمى المملوكين إخوانا، وأما إطعام الرجل عبده مما يأكل فقد ينصرف إلى الجنس وغن كان دون ما يأكله السيد في قدره.* وقد دل الحديث على أنه لا يجوز تكليف العبد ما يغلبه، فإن كلفه السيد ذلك ثم أعانه عليه فلا بأس لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – (فإن كلفتموهم فأعينوهم).* وفي الحديث أن يؤمر الشاق على رفيقه بالبيع لقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (فليبعه) لكن هذا الأمر على طريق الوعظ لا الإجبار.* وقوله: (إنك امرؤ فيك جاهلية) المعنى قد بقي فيك من اخلاق القوم شيء.-٣٦٣ -الحديث العاشر:[عن أبي ذر قال: انتهيت إلى رسول النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رآني قال: هم الأخسرون ورب الكعبة!، قال: فجئت حتى جلست فقال: فلم أتقار أن قمت، فقلت: يا رسول الله! فداك أبي وأمي من هم؟ قال: هم الأكثرون أموالا، إلا من قال بالمال: هكذا وهكذا وهكذا (من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه وعن شماله) وقليل ما هم، ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم، لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٧/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٨/٢

"لأخرق)، قال: قلت: يا رسول الله: أرأيت إن (١٧٢/ ب) ضعفت عن بعض العمل؟ قال: (تكف شرك عن الناس، فإنها صدقة منك على نفسك)]. * في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحسن جواب المسألة فبدأ بالأس، وقدم الأصل، فقال: حين سأله: أي الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله، وهذا إن كان قد جاء جوابا عن أقوال السائل أفضل؟ مع أن العرف ينصرف فيه إلى مفاضلة بين فاضلين، فإن معناها ها هنا ألزم وأوجب لأنه إنما يبتني باقي المسائل عليه.* ثم أتبعه بالجهاد في سبيل الله وهو باب الله الأعظم، فإن الجهاد في سبيل الله على شدته ومشقته هو مقتضى الإيمان. وقد قال الله تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا﴾.* أما سؤاله أي الرقاب أفضل؟ فإنه أجابه – صلى الله عليه وسلم – بجواب الحق من أن الرقاب مال، وإن زيادة هذا المال بزيادة نفاسة الرقبة، فإنه قد يتفاوت في ذل التفاوت البين.* وقوله: (قلت فإن لم أفعل؟) وهذا من حسن أدب أبي ذر، فإنه لما ذكر حال يقتضي التقصير من المؤمنين لم ير أن ينسبها إلى غيره. فقال (فإن لم أفعل؟) أي إن كانت نفسي أنا لا تسمح بأن تعتق أنفس الرقاب، ولم يقل ذلك عن غيره، فقال له: (تعين ضائعا) الضائع قد يكون في ضلالة، وقد يكون من سوء تدبيره وهو شديد الحاجة إلى من يعينه وليس على معينه كبير خسران، فإنما يعينه بفاضل قوته أو بعزيز رأيه. وقد روي صانعا (بالمهملة) وأتى بذلك نكرة ولم يقل تعين الصانع؛ لأنه قد يكون في الصناع من لا يحسن هذا المعين أن يعينه في صناعته، وإنما قال صانعا من الصناع يمكنك أن تعينه (أو تصنع." (١)

"تنحيت فكنت قريبا، فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمروا علي حبشيا لسمعت وأطعت]. * في هذا الحديث من الفقه أن الحال التي جرت بينه وبين معاوية حال يسوغ فيها الخلاف، فإن أبا ذر وافق معاوية في أنها نزلت في أهل الكتاب وزاد في المسلمين، وقال معاوية: بل نزلت في أهل الكتاب خاصة، والذي أرى أن الذي فر منه معاوية هو أن العذاب والوعيد بالنار إذا صرف إلى أهل الكتاب فإنه منصرف متوجه، وما رآه أبو ذر من إطلاق القول فمصروف متوجه أيضا.* فأما شكواه إلى عثمان فإنه فيما أراه أنه لما رأى من زهد أبي ذر وتأويله الأشد، وأنه ربما ينقل عنه من لا يأمن أن ينتشر عنه، فيثير فتنة أو يهيج خروجا على إمارته (١٧٣/ ب) في غير حق؛ لذلك رأى أن ينهيه إلى عثمان فيدبره برأيه إذ ليس في هذا الحديث أنه سأله أن يستدعيه إنما شكاه إلى عثمان، وإنما عثمان أقدمه المدينة، ولما قدم المدينة اجتمع الناس على أبي ذر كأنهم لم يروه من قبل حتى خاف أبو ذر بأن يذكر تلك الحال لعثمان، وكأنه شكاها

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧١/٢

إليه، فقال له عثمان: (إن شئت تنحيت فكنت قريبا) وقوله: (إن شئت) يدل على أنه خيره ورد ذلك إلى مشيئته، وأن أبا ذر خرج إلى الربذة اختيارا منه، وليس كما يحكى أن عثمان أخرج أبا ذر إلى الربذة إبعادا له ونفيا، فإن نطق هذا الحديث يدل على خلاف ذلك، ويدل أيضا قول أبي ذر: لو أمروا علي حبشيا لسمعت وأطعت: أي أنني لم أكن لأشق عليهم العصا ولا أنازعهم في الأمر، ولا كان خروجي إلى الربذة إلا على ما ذكرت، وأنه ل بلغ الأمر على أن يؤمروا علي حبشيا لسمعت وأطعت، مظهرا بذلك طاعته لهم واعتقاده صحة ما هو عليه، وهذا هو الحق في ذلك، والله أعلم.." (١)

"-٣٦٧ -الحديث الثاني:[عن أبي ذر قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أخذ مضجعه من الليل قال: (باسمك اللهم أموت وأحيا)، وإذا استيقظ قال: (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن النوم جنس الموت لقوله - صلى الله عليه وسلم - (باسمك اللهم أموت وأحيا) وأنه يذكر بالنوم الموت وباليقظة الحياة بعد الموت؛ فلذلك قال: (وإذا استيقظ قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) وقد سماها الله تعالى وفاة فقال تعالى: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي تمت في منامها﴾ فلذلك دعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بما يناسب الدخول في النوم، وعند الاستيقاظ بما يناسب الخروج منه، وإن من آيات الله تعالى أن يجعل النوم سباتا ليذكر حال أصحاب القبور، ثم جعل اليقظة في كل يوم لذلك مذكرة للإنسان حالة النشور.-٣٦٨ -الحديث الأول من أفراد مسلم:[عن أبي ذر قال: (كانت لنا رخصة، يعني (١٧٤/ أ) المتعة في الحج).وفي رواية: (كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - خاصة).وفي رواية: (قال أبو ذر: (لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة، يعني متعة النساء ومتعة الحج).." (٢)

"وعن عبد الرحمن بن أبي الشعثاء قال: أتيت إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي فقلت: إني أهم ان أجمع العمرة والحج، العام.فقال إبراهيم النخعي: لكن أبوك لم يكن ليهم بذلك.وفي رواية قال: (إنما كانت الرخصة دونكم)]. * وأما متعة النساء فمنسوخة، ومتعة الحج قد تقدم ذكرها.-٣٦٩ -الحديث الثاني:[عن أبي ذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم) قال: فقرأها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاث مرات.وقال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟قال: (المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب)]. * **في هذا**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٣/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٤/٢

الحديث من الفقه شدة كراهية إسبال الإزار، ولا بعيد أن يكون المراد بقوله (المسبل) تطويل الثياب.* وأما المنان فغن المن لا يحتمل غضاضته إلا محتاج، والله سبحانه هو الغني. ولذلك كان المن عنده مبطلا للعمل. وكيف لا؟ وفيه جحد للحق فإن المؤمن." (١)

"ومن أتاني يمشي أتيته هرولة، ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئا، لقيته بمثلها مغفرة)]. * قوله في هذا الحديث: (يقول الله) أفضل لهذه الأمة من أن لو قال: (قال الله عز وجل) لأن (يقول) فعل للحال وللاستقبال، فهو مما شرفت به هذه الأمة.* وقوله: (من جاء بالحسنة) من: كلمة تقع على من يعقل. وقوله: (فله عشر أمثالها) وذلك لأن فعلات الحسنات يتفاوتن؛ فكل فعلة حسنة فإن الله تعالى يعوض عبده المؤمن عشر أمثالها (ثم قوله أو يزيد) فإن (أو) في لغة العرب تأتي بمعنى الواو، ولا سيما في كلام من لا يجوز عليه الشك سبحانه، فيكون المعنى وأزيد، وإن كانت (أو) على وجهها فإن معناها أن الحسنة لا تنقص عندي عن عشر أمثالها، بل هي إلا أن تزيد على عشر أمثالها أو تقف على عشر أمثالها.* وقوله: (ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها) فذكر الحسنة بعد أن أتى بلام الملك فقال له: (عشر أمثالها) (١٧٥/ ب). فلما ذكر السيئة لم يقل فعليه سيئة مثلها، يعني أني إذ أجازيه فلي ذلك إلا أن هذا النطق لا يتناول إيقاع الجزاء إلا أن يشاء الله، وقد تقدم الكلام في (أو)، ولا أراها في هذا المكان إلا بمعنى الواو، قولا واحدا، لأنه لم يجعل جزاء السيئة إلا سيئة، والله تعالى لا يجوز أن يصدر عنه ما يسمى سيئة، فلما سمى المثلية سيئة عرفنا أنه لم يسمها سيئة وهو يفعلها لما بينا أن ما يصدر عنه تعالى لا يسمى سيئة.* وقوله: (من أتاني يمشي) فعل مضارع وهرولة مصدر، والمصدر يقع تأكيدا لفعله فهو أبلغ، وعلى أن الوقوف في المثل في جزاء الماشي على الهرولة ومن ورائها الشد، فإنه فيما أرى نوع معاتبة كيف جاء يمشي مشيا ولم يكن سعيا.* وقوله (من لقيني بقراب الأرض خطيئة) أي بما يقارب ملأها، وخطيئة يجوز أن." (٢)

"يكون اسما لجنس الخطايا، ويجوز أن يكون المعنى وهو الأظهر: من جاءني بخطيئة واحدة تقارب ملء الأرض أتيته بقرابها مغفرة، إذا لم يشرك بي شيئا.* وقوله: (بقراب الأرض) وإنما لم يقل ملأها ولا وزنها ولا سعتها ولا عرضها وإنما ذكر قرابها ليتناول هذه الأشياء كلها -إن كانت الخطيئة بوزنها أو في سعتها- وإنما قابل قراب الأرض بقراب الأرض، لأن الغفر ستر ومحو، والمحو لا يحتاج زيادة تفضل بل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٥/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٨/٢

يكفي فيه تقدير المحو.- ٣٧٢ -الحديث الخامس:[عن أبي ذر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة (١٧٦/ أ) وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الإنسان قد أعطاه الله عز وجل خلقه، قال الله تعالى: ﴿الذي أعطى كل شيء خلقه﴾ وفي معنى الآية وجهان: أحدهما: أعطى خلقه كل شيء. والثاني: أنه أعطى كل شيء خلقه أي وهب للآدمي خلقه، فجملة عظام الآدمي هبة من الله تعالى له.*وتفصيل ذلك: أن كل سلامى هبة من الله عز وجل للآدمي -قال أبو عبيدة: (معنى الحديث على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة) فإذا نظر الآدمي في خلق نفسه، ورأى أنه لو قد أعوزه من عظامه عظم واحد لأدخل عليه حياته." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن أعمال الأمة عرضت على نبينا - صلى الله عليه وسلم - يدل عليه قوله: (فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق) أي عرضت علي الأعمال حتى هذا، وذلك أن المسلم يمر بالطريق وفيها حجر ربما يتأذى به الرجل الضرير أو غيره، فيرفعه من مكانه فيعتد الله تعالى له به، حتى أنه أرى نبيه - صلى الله عليه وسلم - ذلك، وكذلك السيئات حتى النخامة في المسجد التي لا تدفن ويشير بهذا إلى أنه إذا انتخم الرجل في المسجد كان هذا منه سيئة إلا أنه لو دفنها كفرها، فكأنه لم يكتب عليه سيئة في الأول حتى أخل بتداركها في الثاني فكتبت.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أنه لا يجوز أن يحتقر من البر شيء، ولا يستصغر من الإثم شيء وإن قل.* وفيه أيضا أن الصحائف على ما يخفى فيها من الأعمال الثقال فإنها لا يغادر منها لمثاقيل الذر.* وفيه أيضا إشارة إلى أنها لم تعرض على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا وهي بسبيل أن يستغفر لأهلها منها، ويستوهبها لهم كما قال: (تعرض علي أعمال أمتي، فإن رأيت حسنا شكرت الله، وإن رأيت سيئا استغفرت الله)، لأنه قد علم الله سبحانه وتعالى رحمة نبيه لأمته فلا يعرض عليه سيئات أعمالهم إلا رفقا بهم لعلمه أنه يستغفر لهم. فقد وصفه الله عز وجل: ﴿عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم﴾ فلم يعرض عليه (١٧٧/ أ) إلا ليكون ذلك تبريا لشفاعاته المحبوبة ومسائله المطلوبة، والحمد لله رب العالمين.-٣٧٤ -الحديث

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٩/٢

السابع:[عن أبي ذر، أن أناسا من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – قالوا للنبي – صلى الله عليه وسلم –: يا رسول الله!." (١)

"يا عبادي! كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم.يا عبادي! كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم.يا عبادي! كلكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم.يا عبادي! إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعا، فاستغفروني أغفر لكم.يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني.يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أتقى قلب رجل واحد ما زاد ذلك في ملكي شيئا.يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئا.يا عبادي! لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم، قاموا في صعيد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر.يا عبادي! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه لا يسوغ لأحد أن يسأل الله تعالى أن يحكم له على خصمه إلا بالحق لقوله سبحانه: (إني حرمت الظلم على نفسي) فهو سبحانه لا يظلم عباده لنفسه، فكيف يظن ظان أنه يظلم عباده لغيره، ولذلك قال (فلا تظالموا) والمعنى لا بد من اقتصاص للمظلوم من الظالم، ويصدق." (٢)

"وجد غير ذلك، ولم يقل ها هنا ومن وجد شرا بل قال غير ذلك، والخير كلمة مفاضلة لأن قولك زيد خير أي هو خير من خير.* وقوله: ﴿ومن وجد غير ذلك﴾ أي وجد غير الخير أي غير الأفضل فلا يلومن إلا نفسه، فذكره بنون التوكيد، وإنما جاء للتأكيد ها هنا، يحذر من أن يخطر في قلب عامل أن اللوم في ذلك يستحقه غير نفسه؛ لأن الله تعالى أوضح فأعذر، وليس لأحد عليه حجة، حتى أن من قلة إنصاف (١٨٠/ ب) الآدمي لربه أن يحسب طاعاته وعباداته لنفسه، ولا يسندها للتوفيق، كما يبرأ من معاصيه، ويسندها إلى الأقدار، فلو نظر إلى مغالطته في هذا، وهو أنه كان لا تصرف له كما يزعم، فهلا كان في الأمرين؟ أو إن كان له تصرف فلم يعزله عن أحد الحالين؟! ولكن الإنسان ظلوم!.- ٣٧٦ – الحديث التاسع:[عن أبي ذر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (إن بعدي من أمتي– أو سيكون بعدي من أمتي– قوم، يقرأون القرآن، لا يجاوز حلاقيمهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨١/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٥/٢

من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شر الخلق والخليقة).* **في هذا الحديث** أن من هذه الأمة قوما يقرأون القرآن لا يجاوز حلاقيمهم.* وأما قوله: (كما يخرج السهم من الرمية) فقد تقدم تفسيره.* وقوله: (لا يعودون فيه) قد جاء هذا المعنى صريحا في أحاديث علي رضي الله عنه، وذكر أنهم الخوارج، فإن كان معناها في غيرهم فإنه يلحق بهم.." (١)

"* وقوله: (لا يعودون فيه) فإن هذا مما نخاف منه كثيرا على أهل البدع، فإن كل مبتدع بدعة لا يرى أنه فيها على ضلال فيعود إلى الحق، وليس في الذنوب ذنب لا يستغفر منه صاحبه إلا البدعة لأنه يراها دينا وقربة لا يستغفر منها، ولا أرى هذا ينصرف إلى أهل البدع، فإنهم يخرجون من الدين بالبدعة ثم لا يعودون إليه؛ لأنهم لا يرون قبح ما هم عليه من الضلالة.- ٣٧٧ -الحديث العاشر:[عن أبي ذر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته: الحمار، والمرأة، والكلب الأسود). فقلت: يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود، من الكلب الأحمر، من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي، سألت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كما سألتني، فقال: (الكلب الأسود شيطان)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن السترة بين يدي المصلي تكون في نحو آخر الرحل وهو مؤخره، فلا يضير المصلي من مر بين يديه من وراء ذلك، فإن خالف (١٨١/ أ) ولم يفعل وصلى من غير سترة فإنه إذا مر بين يديه حمار أو امرأة لم تقطع صلاته مع شدة كراهية ذلك؛ لأن الحمار قد لا يؤمن أن يفجأه بنهاقه عند محاذاته إياه فيزعجه وهو بين يدي ربه عز وجل، وقد قال الله عز وجل: ﴿إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾ وأما المرأة فإنها إذا مرت بين يديه ولا سترة بينهما أثارت من الشهوة المخلوقة في الرجال عند رؤية النساء ما يشتد الإثم في حضور مثله في ذلك المقام، وهو بين يدى ربه تعالى.وأما الكلب الأسود، فمذهب أحمد رضي الله عنه أنه يقطع الصلاة." (٢)

"خاصة، أخذا بهذا الحديث وقوله: (إنه شيطان) فإنه كما وصف رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. والذي أراه في ذلك أن إبهام لونه إشارة إلى إبهام حاله من حيث أن الشياطين يتصورون في الجثث الكثيفة فيكون إذا مر بين يدي المصلي أوهم قرناءه أن الصلاة كانت لي أو نحو ذلك، وإنما جر ذلك على المصلي إخلاله بالسترة، فلذلك قطع صلاته من حيث أنها وقعت في مقام ادعاها الشيطان، فتعين

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٩/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٠/٢

استئناف العبادة الله من أولها.-٣٧٨ -الحديث الحادي عشر:[عن أبي ذر، قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة، أو قال: يؤخرون الصلاة عن وقتها) - قلت: فما تأمرني؟ قال: (صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة)وفي رواية: (فإن اقيمت الصلاة وأنت في المسجد فصل (أخرى) فإن أدركتك (يعني الصلاة) معهم فصل، ولا تقل إني صليت فلا أصلي).وفي رواية: (أن أبا ذر قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدا مجدع الأطراف، وأن أصلي الصلاة لوقتها)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه إذا رأى الإنسان الأمير يصلي، وقد كان هو صلى أعاد الصلاة معه، ولا يقل إني قد صليت لئلا يتوهم فيه أنه لا يرى الصلاة خلفه ومعه.* وفيه أيضا: أنه إذا كان من الأمراء من يؤخر الصلاة عن وقتها، فإنه يصلي الصلاة لوقتها، فإن أدركها معه صلاها ثانيا.." (١)

"* وقوله (١٨١/ ب): (يميتون الصلاة) يعني بإماتتها، أشياء منها تأخيرها ومنها ترك أبهتها وقلة الاحتفال لها وغير ذلك.* وقوله: (وإن كان عبدا مجدع الأطراف) فيه دليل على جواز استعمال العبد والمجدع: المقطع الأطراف.* وهذا يدل على أن طاعة الأمير متعينة، لا لأجل شوكته، ولا لأجل قوته، ولكن لأنه ولاه الإمام.-٣٧٩ -الحديث الثاني عشر:[عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! ما آنية الحوض؟ قال: والذي نفس محمد بيده! لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها في الليلة المظلمة المصحية، آنية الجنة من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه، يشخب فيه ميزابان من الجنة، من شرب منه لم يظمأ، عرضه مثل طوله، ما بين عمان إلى أيلة، ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل)].* **في هذا الحديث** ما يدل على ثبوت أمر الحوض، ووجوب الإيمان به، وأنه تكرمة من الله تعالى لرسوله، وغيات من الله تعالى للأمة في يوم العطش الأكبر، وأنه له آنية فيه مما يدل على أنه يومئذ سهل الموارد، ويدل قوله: (عدد أوانيه أكثر من عدد نجوم السماء في الليلة المصحية)، على أن عدد الآنية للشاربين على علم بقدر كثرة الشارب.* وقوله: (آنية الجنة)، يريد - صلى الله عليه وسلم - أنها آنية دار البقاء لا يكسر منها إناء ولا ينثلم ولا يتغير، وأنها قد يجوز أن يرتقي منها الإناء، بنفسه ملآن إلى فم الشارب، وأنه يمر الظمآن بالحوض فيشتهي، فيثب الإناء إلى فيه فيرويه، لأن آنيته." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩١/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٢/٢

"-٣٨٠ -الحديث الثالث عشر:[عن أبي ذر قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أي الكلام أفضل؟ قال: (ما اصطفى الله تعالى لملائكته أو لعباده: سبحانه الله والحمد لله. وفي لفظ: ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله؟ سبحانه الله وبحمده)].* وإنما التسبيح أحب الكلام إلى الله عز وجل، لأن معنى التسبيح التنزيه له عن كل مالا يجوز عليه من المثل والشبه والنقص، وكل ما ألحد فيه الملحدون من أسمائه. وقول القائل بحمده اعتراف بأن ذلك التسبيح إنما كان بحمده سبحانه فله المنة فيه، ويجوز أن المعنى: وبحمده سبحناه.-٣٨١ -الحديث الرابع عشر:[عن أبي ذر، قال: قيل لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير، ويحمده الناس عليه؟ قال: تلك عاجل بشرى المؤمن)].* في هذا الحديث من الفقه الدلالة على أن حمد الناس المؤمن على خير فعله بشرى من الله تعالى تعجلها، إذ هم شهود الله في أرضه، لأن المؤمنين لا يستجيزون أن يمدحوه ويثنوا عليه إلا فيما يكون لله عز وجل رضى، كما أنهم لا يستجيزون أن يذموا إلا على ما هو غير رضى.." (١)

"-٣٨٢ -الحديث الخامس عشر:[(١٨٢/ ب) (عن أبي ذر، قال: (إن خليلي أو صاني: إذا طبخت مرقا فأكثر ماءه، ثم انظر أهل بيت من جيرانك، فأصبهم منها بمعروف)].* فيه من الفقه: حض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبا ذر على حسن التدبير في العيش، فإنه إذا طبخ فأكثر الماء ثم أصاب بذلك المرق جيرانه ممن سيجد في الأغلب ريحه، وينمى إليه خبره، فأصابهم، ما يأتيهم منه، لم ينقصه كبير أمر، وإنما وصلهم بما قد صحب طعامه فأرضاهم به، ولم ينقص ما عنده طائلا، إلا أن هذا هو أدنى الأحوال، وما فوقه من المشاركة والإيثار له مقامه.-٣٨٣ -الحديث السادس عشر:عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: لا تحقرن من المعروف شيئا، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق)].* في هذا الحديث من الفقه ما يدل على أن لقاء الأخ بالقطوب مكروه، وأن لقاءه بالبشر مستحب، فإن كنت في حال مقطبا لغير حال تتعلق بأخيك، فالأولى أن لا تكشر في وجه أخيك، متكلفا ذلك، لتحظى بأجره وأجر تكلفك له. وإن هذا من أدنى برك بأخيك، فكيف إذا كلمته وصافحته وصاحبته ورافقته إلى غير ذلك؟!والوجه الطلق ضد العابس.." (٢)

"-٣٨٤ -الحديث السابع عشر:[عن أبي ذر، قال: سألت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: هل رأيت ربك؟ قال: (نور أنى أراه))* أما (أنى) فإنها وجوه، والأحاديث المتفق على صحتها قد شهدت

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٤/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٥/٢

بأن الله تعالى يرى، وأن المؤمنين يرونه بأبصارهم، وأن النبي – صلى الله عليه وسلم – رآه. فأما هذا الحديث فمن وجوهه أن يكون معنى النور: أن رؤيته حق، فشبهها لكونها حقا بالنور وقال: (أنى أراه) أي متى أراه، فيكون التقدير متى أراه اشتياقا إلى رؤيته.–٣٨٥ –الحديث الثامن عشر:[عن أبي ذر، قال: قلت يا رسول الله، ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: (يا أبا ذر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة، خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها).وفي رواية لمسلم: (يا أبا ذر (١٨٣/ أ) إني أراك ضعيفا، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم)].* في هذا الحديث من الفقه المؤمنين يكون فيهم القوي، ويكون فيهم الضعيف، وأن الانتقاد في ذلك إلى العالم، فإن أبا ذر ظن أنه يصلح له العمل ليعامل الله عز وجل به، فعلم منه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ضعفه الذي بان برهانه بخلافه." (١)

"لمعاوية في مسألة الكنز، وأنه ضاق ذرعه عن احتشاد من احتشد إليه حتى طلب الوحدة فأذن له عثمان رضي الله عنه فصار إلى الربذة؛ فلهذا قال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إنك ضعيف والعمل إنما يصلح للأقوياء الذي لا يؤثر فيهم العمل إلا جدا في الحق، وزهدا في كل ما علموا فيه.* وفي هذا الحديث أن الإشفاق من المصحوب ينبغي أن يبلغ إلى الغاية التي بلغ إليها إشفاق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على أبي ذر في قوله (إني أحب لك ما أحب لنفسي). وقد دل هذا الحديث على خطر الإمارة وأنها أمانة، وأي أمانة، وأنها على الأكثر والأغلب خزي وندامة في يوم القيامة، إلا من أخذها بحقها، ويعني بقوله (إلا من أخذها) بما فيها من حق مجمعا على أدائه فيها.* ثم قال: (وأدى الذي عليه فيها) والمعنى أنه يفي بأداء تلك الحقوق.* وقوله: (فلا تأمرن على اثنين) يصح منه لأبي ذر رضي الله عنه بعد ما أخبره بضعفه.* وقوله: (ولا تولين مال يتيم) فإنها راعى – صلى الله عليه وسلم – ضعف أبي ذر عن القيام بحفظ مال اليتامى كما ينبغي؛ وإلا فقد قال الله تعالى في اليتامى: ﴿ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير﴾.–٣٨٦ –الحديث التاسع عشر:[عن أبي ذر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط).وفي رواية: (ستفتحون مصر، وهي أرض يسمى فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيرا، فإن لهم ذمة ورحما)..." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٦/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٧/٢

"وفي رواية: (فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحما) أو قال: (ذمة (١٨٣/ ب) وصهرا، فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة، فاخرج منها)فرأيت ربيعة وعبد الرحمن ابن شرحبيل بن حسنة يتنازعان في موضع لبنة فخرجت منها)]. * **في هذا الحديث** دلالة على نبوة محمد – صلى الله عليه وسلم – فإنه خبر بما يفتح الله تعالى من أرضه. * وقوله: (يذكر فيها القيراط) علامة تعرف بها تلك الأرض. * وقوله: (ستفتحون مصر)، فإن كانت الرواة كلهم رووا مصر بغير صرف فالمراد مصر بالغرب، والوصاة بأهلها من أجل متاخمة الكفار، وإنها كانت كذلك، والله تعالى نسأل استخلاصا لها وردها إلى مستحقيها، وتنزيه قبور الأنبياء بها وما يجاورها. كما نسأله تطهير بيت المقدس من عبدة الأوثان وشربة الخمور، واستخلاصه من أيدي المشركين، إنه بمنه ولي ذلك والقادر عليه.وإن كان بعض الرواة قد روى مصرا بالتنوين، فإنه يتناول بلدا يذكر فيه القيراط مما يفتحه الله على المسلمين.آخر مسند أبي ذر رضي الله عنه ..." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه جواز شرب المسلم من ماء المجوسي، وجواز إقرار المجوسي في دار الإسلام، وظاهر هذا الكلام يدل على أن هذا المجوسي قد كان له بحذيفة مماسة خدمة أو صحبة لقوله: (قد كنت أمرته أن لا يسقيني فيه) إذ لو لم يكن له معه صحبه (١٨٤/ أ) لما قال ذلك، فإن كان الإناء لحذيفة فقد دل على جواز اقتناء آنية الفضة مع تحريم استعمالها، وإن كان للمجوسي فيدل على جواز إقرار آنية الفضة في أيدي المجوسي. * وقد دل هذا الحديث على تحريم الحرير والديباج وهما بمعنى واحد إلا أن العرب تقول الحرير فيما ذكره العرب عن العجم ديباج، لأنها كلمة عجمية عربت. * وفي الحديث النهي عن الأكل في صحاف الذهب والفضة. والصحاف جمع صحيفة وهي القصعة. * وقوله: (فإنها لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة) المعنى من استعملها منهم في الدنيا فهي له في الدنيا خاصة، وهي لكم في الآخرة أي لكم دونهم.- ٣٨٨ –الحديث الثاني:(عن حذيفة، قال: قام فينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مقاما، ما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة، إلا حدث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علمه أصحابي هؤلاء، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيه، فأراه فأذكره، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه، ثم إذا رآه عرفه)].." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٨/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٠/٢

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بلغ وأدى وأوضح وإنما أتي من أتي من قبل نسيانه.* وفيه أيضا أن الرجل في قلبه الشيء فيشده عنه، فإذا رأى ما يذكره به عاوده علمه الحق فيه.* وفيه أيضا الدلالة أنه يتذكر الإنسان العلم بالعمل لقول حذيفة: (حفظه من حفظه)، يعني: من حفظ العمل به، (ونسيه من نسيه) – أي نسيه من ترك العمل به.* وفيه أيضا جواز نشر العلم وذكره قولا من غير تقييد له بكتاب إلا أن الكتاب أجزم.* وفيه أيضا دليل على أن الخطيب والإمام يقوم لتبليغ القول لكون صوته أبعد ومشاهدة الأقصى إليه وأوصل.* وفيه أيضا جواز أن يكون العالم أو الإمام قائما والمستمعون جلوسا لقوله: (قام فينا) إذ لو كانوا قياما مثل قيامه لقال: قام بيننا.* وفيه أيضا دليل على أن العالم يذكر من المسائل الشاملة للأحداث ما لم يقع بعد لقوله: (فما ترك شيئا من مقامه ذلك إلى أن تقوم الساعة إلا ذكره).* وفيه أيضا أن من نسي العلم وهو غير مطرح (١٨٤/ ب) له ولا معرض عنه أن ذلك فوت جبر له، ولا يأثم؛ لأنه لم ينقل تأثيم من نسي العلم وهو كاره لنسيانه.* وفيه أيضا دليل لإشارة خفيفة على أن من حفظه عملا حفظه ذهنا وفطنة، كما أن في قوله: (نسيه من نسيه) إشارة معناها نسيه من ترك العمل به.." (١)

"الحديث الثالث:[عن حذيفة، قال: كنا عند عمر، فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الفتنة كما قال؟ فقلت: أنا أحفظ كما قال، فقال: هات، إنك لجريء فكيف قال؟ قلت: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره، يكفرها الصيام والصلاة، والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).فقال عمر: ليس هذا أريد، إنما أريد التي تموج كموج البحر، قال: فقلت ما لك ولها يا أمير المؤمنين؟ إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال: فيكسر الباب أم يفتح؟ قال: قلت بل يكسر. قال ذاك أحرى أن لا يغلق أبدا، قال: فقلنا لحذيفة: هل كان عمر يعلم من الباب؟ قال: نعم، كما يعلم أن دون غد ليلة، إني حدثته حديثا ليس بالأغاليط، قال: فهبنا أن نسأل حذيفة: من الباب؟ فقلنا لمسروق: سله، فسأله فقال: عمر)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن يسترشد الرجل الرجل من غير تعيين له باسمه، بل ينبه الكل لينطق المراد نطقه من بين القوم؛ لقول عمر: أيكم يحفظ حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الفتنة.* وفيه أيضا تنبيه على أن يختار الراوي، وأن يسمع من الأحفظ للحديث لقول." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٠١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٠٢

"ذلك بل ليعبد الله عز وجل في أرضه، وأنه إذا رآه على باطل مقته في ذات الله تعالى، واستوفى حق الله تعالى منه، كما روي أن عمر جلد ابنه في حد فمات، وكان يقول له عند مساق الموت: إذا لقيت الله فأخبره أن أباك يقيم الحدود.* وكذلك الفتنة في جاره فإنه مأمور بحفظه وأن لا يسلمه، ثم إنه مأمور بأن لا (١٨٥/ ب) يمنعه من حق عليه، ولا يقره على ظلم غيره، إلا أن هذه الأشياء كلها أخبر حذيفة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنها يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فأخبر أن المتخوف شره من كل هذه إذا وقع الإنسان فيه، فإنه يكفره الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن هذه حسنات أخبر الله عز وجل أنهن يذهبن السيئات.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا أن السائل إذا سأل عن مسألة من النطق المحتمل لمعنيين، أتى المجيب بشرح يستغرقهما معا لتكون إفادته لهما من غير إخلال بواحد منهما، كما أن حذيفة لما ذكر الفتنة أتى بفتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره، ثم اتصل الحديث بذكر الفتنة الكبرى التي تموج موج البحر، وقوله: (يكفرها الصيام والصلاة) بالألف واللام، إنما يعني به الصيام المفروض والصلاة المفروضة، فلا يحتاج الإنسان أن يعين لذلك مكفرا غير ذلك، ولو أراد غير المفروض المعهود لقال: صيام وصلاة. وفي تقديمه الصيام على الصلاة ها هنا معنيان: أحدهما أنه اتسق القول من أجل أن الأخذ في الكلام أن يكون الوقوف على المترادف وهو ما ترادف فيه الساكنان الألف والهاء، ولذلك جاء في الكلام كثير الصوم والصلاة، فقدم الصوم لأنه أخف على اللسان، والقرينة على الإطلاق يراعى فيها الأخف من القول.* والوجه الثاني: أن استعمال الصوم في الكفارات أكثر من غيره ككفارة اليمين والظهار، وفي محظورات الإحرام وغير ذلك.." (١)

"وقوله: (أتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة والسبعمائة) فقال: (إنكم لا تدرون لعلكم أن تبتلوا) أي تختبروا، فلا يعني وقت الاختبار إلا المؤمنين خاصة.* وقوله: (فابتلينا حتى جعل الرجل منا لا يصلي إلا سرا) تحقيق لما ذكره رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.-٣٩١ –الحديث الخامس:[عن حذيفة، قال: كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك)]* قال أبو عبيد: الشوص هو الغسل، وكل شيء غسلته فقد شصته.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن السواك تطهر به الأسنان مالا يبلغ الماء في تطهيره مبلغ السواك، لأن الأسنان على ما خلقها الله تعالى عليه من الرتل في تدوير انتظم بتعددها فكان ما (١٨٧/ أ) يتخلف من الأغذية إذا لحج فيما بين السنين أو فيما بين الثلاثة، والأسنان على ما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٤/٢

يتراقى إليها من الأبخرة المتصاعدة من البطن على وهجه وحره فيجففه بسرعة فتلحج لحجا لا يزيله الماء ولا الأصبع، حتى يشوص الرجل فاه بعود من أراك أو خرقة فتبلغ في تطهيره ذلك المبلغ المطلوب، وإنما تطهير الفم من ذلك سنة مؤكدة مستحبة، فإن صلى مصل من غير تسوك أجزأته صلاته إلا أنه تفوته الفضيلة. والسر فيه أن تطيب طريق القرآن؛ فإن الخلوف قد يجتمع منه ما يؤذي ريحه، والملائكة يدنون من الآدمي وقت تلاوة القرآن زيادة دنو حتى." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه جواز البول في السباطة، وجواز البول قائما أيضا. إلا أن هذا الحديث قد رواه أبو هريرة في مكان آخر فقال: (بال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قائما لمرض كان بمأبضيه) وقيل: كان جرحا، وقد قيل: إنه فعل ذلك تداويا.* وفيه أيضا من الفقه أنه استدنى حذيفة في ذلك الوقت حتى كان عند عقبه فقيل: إنه فعل ذلك للاستتار كما يستتر بالشجر إذا كان في الصحراء فلما لم يكن عنده في السباطة شيء يستتر به استتر بحذيفة.ولكن أرى أن حذيفة لما دنا إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليستتر به فما هو إلا أن حذيفة ولى ظهره إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – واستقبل بوجهه المكان الذي يخشى منه النظر فيكون حارسا ساترا، وإن كان لإزالة الوسواس فإنه مقصود في هذا المقام أيضا، لأن حذيفة قال: (فتنحيت) فقال: (أدنه) فدنوت فدنوت حتى قمت عند عقبيه. والعقبان مما يلي ظهر الرجل وذلك أن حذيفة لما بعد في مثل ذلك الموضع لم يكن لبعده فائدة إلا مجرد الوسواس، فإن رشاش البول لا يتراجع من الآدمي إلى ما وراء عقبيه، فكان تباعد حذيفة مجرد وسواس فقط، فأدناه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليعلمه، ويعلم كل من يتصل هذا الحديث به أن التنطع والتدقيق في الاحتراز من النجاسة إلى الحد الذي يطاوع فيه الوسواس فيتنحى لأجله إلى موضع لا يخاف أن تصله فيه النجاسة، أو يبعد الرجل ولده أو يتنزه عن أن يعالج مريضه أو يأنف من والده الكبير أو والديه أو غير ذلك، أن هذا من الشيطان، فاستدناه – صلى الله عليه وسلم – لذلك (١٨٨/ أ).." (٢)

"ويشهد لهذا أن حذيفة لما ذكر له تدقيق أبي موسى في التحرز من النجاسة، وأنه كان يبول في قارورة فقال: لوددت أن لم يشدد هذا التشديد، فاستدل بالحديث في مقام جعله حجة على من ذهب به التدقيق ذلك المذهب.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في تلك الحالة اكتفى بالحجارة في الاستجمار، إذ لا يتصور استعمال الماء للقائم في مثل ذلك المقام، وأنه إنما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٠٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٠٩

اكتفى بالاستجمار، وإن لم يكن ذلك مذكورا في هذا الحديث، ولكن مفهوم الكلام يدل عليه.* وفيه أيضا ما يدل على أن الإنسان إذا قضى حاجته، أو بال في سباطة غيره جاز ذلك، ألا تراه يقول: (أتى سباطة قوم) ولم يذكر أنه استأذنهم.* وفيه أيضا ما يدل على أن التراب الملقى إذا خالطه الزبل والنجاسات فإنها لا يحرم استعمالها في إلقائها في الصحارى، فإن هذه السباطة إنما تستعمل لتعد لإطعام الشجر أو النخل والمزارع، فلو كان وقوع النجاسة فيها يحرم إلقاؤها تحت النخل أو الشجر لما فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* زفي هذا الحديث ما يدل على مسح الخفين للمقيم لأنه قال: (أتى سباطة قوم ثم بال ومسح على خفيه) وهذا لم يكن في سفر.-٣٩٣ –الحديث السابع:[عن حذيفة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "ليردن على حوضي أقوام ثم يختلجون دوني، فأقول: "أصحابي". فيقال: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)].." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تحدث مسئولا وتحدث مبتدئا. وقوله: (حدثنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حديثين) يعني حديثا واحدا يشتمل على أمرين: ماض، ومستقبل.* وقوله: (قد رأيت أحدهما). وهو قوله أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال. قال أبو عبيد: والجذر الأصل من كل شيء. ويقال: (بفتح الجيم وكسرها). وقال يحيى بن محمد رضي الله عنه: وكذلك جذر الحساب فإنه أصله، نحو اثنين فإنها جذر لأربعة وثلاثة جذر لتسعة، والأربعة جذر لستة عشر والخمسة جذر لخمسة وعشرين، وكل عدد ضربته في نفسه فارتفع منه عدد سمي المرتفع مآلا، وسمي ذلك العدد المضروب جذرا وما اصطلح أرباب الحساب على تسميته الجذر إلا لأن الجذر هو الأصل.* وهذا الحديث يدل على أن الله عز وجل أنزل الأمانة (١٨٩/ أ) في أصل قلوب الرجال ثم أنزل القرآن ليصادف نزول القرآن قلوبا قد سبقت إليها الأمانة؛ لأن قلوب الرجال للقرآن مصاحف أمانات، فلما سبقت إليها الأمانة صلحت حينئذ أن تستودع القرآن، وأن يصير أهلها حملة له مبلغين ما نزل منه.* وقوله: (فعلموا من القرآن وعملوا من السنة) ويعني هذا أن القرآن والسنة من أشد الأمانة وأكملها لأن المستودع للقرآن والمستودع للسنة أمين الخلائق إلى يوم القيامة فهو مستودع ما يحقن به الدماء أو تسفك، وتصان الفروج أو تستباح، وتعصم الدماء أو تزال عنها العصمة.* ويدل على هذا أيضا أنك إذا ائتمنت على القرآن والسنة فبالحري أن تؤتمن على ما دون ذلك.* وقوله: (حدثنا عن رفع الأمانة). لما كانت الأمانة في قلوب الرجال مختلفة الأسباب كان كل ما كان منها لله سبحانه خالصا فهو الذي يرتفع، وكل ما كان منها

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢١٠

لغير الله فهو الذي يرتفع بارتفاع سببه، فمن كان أداؤه للأمانة بين الناس ليأتمنه الناس فذلك الذي إذا زال الناس الذين كان يؤدي الأمانة لأجلهم انقطع." (١)

"إلينا رجلا أمينا. فقال: (لأبعثن إليكم رجلا أمينا حق أمين) قال: فاستشرف الناس لها، قال: فبعث أبا عبيدة بن الجراح)]. * **في هذا الحديث** أن من توفيق أهل البلدة أن يلتمسوا عاملا عالما يعلمهم أو أميرا يقوم زيغهم، ألا ترى أهل نجرن كيف طلبوا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلا أمينا؟* **وفي هذا الحديث** أيضا أن الرجل قد يكون أمينا ولا يكون حق أمين، فقوله (حق أمين) يعني أنه حقيق بالأمانة مبالغ فيها.* وقوله: (فاستشرف الناس لها) أي رفعوا رؤوسهم ينظرون من المخصوص بهذه الصفة كالمتعجبين، ولم يكن هذا منهم رغبة في حمل الأمانة، ولكن رغبة في صفة النبي - صلى الله عليه وسلم -.-٣٩٧ -الحديث الحادي عشر: يجمع أحاديث:عن ربعي بن حراش، قال: انطلقت أنا وعقبة بن عمرو إلى حذيفة، فقال عقبة: حدثنا بما سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الدجال، فقال: سمعته يقول: (إن مع الدجال إذا خرج ماء ونار، فأما الذي يرى الناس أنه نار فهو ماء بارد وأما الذي يرى الناس أنه ماء فنار تحرق، فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يرى أنها نار، فإنه عذب بارد).قال حذيفة، وسمعته يقول: (إن رجلا كان ممن كان قبلكم، أتاه الملك ليقبض." (٢)

"روحه، فقال: هل عملت من خير؟ قال: ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئا، غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا، فأنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنة)، وسمعته يقول: إن رجلا حضره الموت (١٩١/ أ) فلما يئس من الحياة، أوصى أهله: إذا أنا مت فاجمعوا لي حطبا كثير، جزلا، ثم أوقدوا فيه نارا، حتى إذا أكلت لحمي، وخلصت إلى عظمي، وامتحشت، فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوما راحا فاذروه في اليم، ففعلوا فجمعه الله تعالى إليه فقال له: (لم فعلت ذلك؟ قال: خشيتك. قال: فغفر الله تعالى له).قال عقبة: (وأنا سمعته يقول ذاك وكان نباشا).وفي رواية أخرى عن حذيفة، أنه عليه السلام قال في الدجال: (إن معه ماء ونارا، فناره ماء بارد، وماؤه نار. فلا تهلكوا).قال أبو مسعود: أنا سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.وفي رواية عن حذيفة أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: لأنا بما مع الدجال أعلم منه، معه نهران يجريان، أحدهما: رأي العين أبيض، والآخر رأي العين: نار تأجج فإما أدركن أحد فليأت الذي يراه نارا وليغمض، ثم ليطأطئ رأسه فيشرب منه فإنه ماء بارد، وإن الدجال ممسوح العين

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢١٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢١٦

عليها ظفرة غليظة، مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب)]. * **في هذا الحديث** أنه يكون على ظاهر نطقه، وأنه مع ظهور الدجال يكون معه نار وماء على ما ذكر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* ومعنى الدجال في اللغة: أنه من الدجل، وهو تغطية الحق بالباطل.." (١)

"إليها قذفوه فيها)، فقلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: (نعم! هم قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا)، قلت: يارسول الله: فما ترى؟وفي رواية: ما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم؟ قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام) قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك).وفي رواية: (وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس) قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع)) (١٩٢/ ب)]. * **في هذا الحديث** من الفقه دليل على جواز أن يسأل الإنسان عن الشر بنية الحذر منه أو التحذير، وظاهر هذا الحديث أن قوله (بعد) ينصرف إلى مدة من الزمان، وإن كان لا يبعد انصرافه إلى حالة الواحد من الناس فإنه قد يكون الواحد في حالة صالحة تأتيه بعدها حالة شر في نفسه ثم تأتيه بعدها حالة خير على تقليب أحواله، فأما الظاهر من الأمر فهو ينصرف إلى الزمان، فلو قيل إن الخير الصريح كان في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعهد أبي بكر وعمر وعثمان حتى جرى ما جرى من الشر الذي انتهى إلى القتل بعثمان رضي الله عنه، وأنه أعقبه بعد ذلك الخير الذي كان في زمان عثمان رضي الله عنه من إمامته إلا أنه كان فيه من الدخن الذي ظهر واشتهر مما جرى في زمن علي من تنكر الأحوال وتزلزل الأقدام حتى جرى بين الصحابة في يوم الجمل وصفين وغير ذلك ما جرى ذلك الذي يعرف منه وينكر، وأن بعد ذلك الخير شرا، وهو أن الدعاة بالدين على باب جهنم ممن كان من الولاة الذين جرى منهم ما جرى في الحرة وكربلاء والبلد الحرام.." (٢)

"-٤٠٠ -الحديث الثاني:[عن حذيفة، قال: المنافقون اليوم شر منهم على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قال: وكيف ذلك؟) قال: (إنهم كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون).عنه أنه قال: إنما كان النفاق على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فأما اليوم: فإنما هو الكفر أو الإيمان، وفي رواية (بعد الإيمان)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن كفر الكافر، وتشكك الشاك، ونفاق المنافق بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أغلظ إثما وأشد شرا، فإنه قد كان الأمر في أوله وتأتأته يفقه عاقبته

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢١٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٢٠

اللبيب، ويعمي عن آخره الغبي، حيث كانت وعود رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالنصر، وظهور الأمر لم يبلغ المدى إلى مصداقها بعد، فأما وقد ظهر صدق وعوده وامتداد أمره كما سبق خبره به فإن من كفر بعد ذلك فهو كما قال الله عز وجل: ﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم (١٩٣/ ب) من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا، ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾].-٤٠١ -الحديث الثالث:[عن حذيفة: أنه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده، فلما قضى صلاته،." (١)

"-٤٠٣ -الحديث الخامس:[عن حذيفة أنه قال: (يا معشر القراء، استقيموا، فقد سبقتم سبقا بعيدا، وإن أخذتم يمينا وشمالا، لقد ضللتم ضلالا بعيدا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن القارئ إذا استقام فإنه يسبق غيره سبقا بعيدا فلا يدرك شأوه غيره، وأنه إن أخذ عن القرآن وحدوده يمينا وشمالا مع كونه هو له مبلغا، ومن جملة حملته فقد ضل ضلالا بعيدا إذ الهدى كله فيما هو حامله فإذا أخذ عنه يمينا وشمالا فقد سلب الهدى وضل ضلالا بعيدا.* وهذا يكون تأويله (١٩٤/ ب) على فتح السين من قوله (سبقتم) فأما قوله (سبقتم) بضم السين وكذلك روي لنا، فلا أراه إلا على سبيل التحريض والبعث والحفز لهم على اللحاق بمن سبقهم من المجاهدين وذوي المقامات المشهورة في المواطن، والله أعلم.-٤٠٤ -الحديث السادس:[عن حذيفة قال: كان النبي إذا أوى إلى فراشه قال: (باسمك اللهم أحيا وأموت). وإذا أصبح، وفي رواية: إذا استيقظ قال: (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور)].." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن كل مؤمن يخوف على نفسه النفاق، وأن حذيفة لما رأى عبد الله بن مسعود في حلقته المحفوفة بالأخيار من أصحابه أراد أن يخوفهم من النفاق، ويزيل العجب عنهم بقوله: (لقد أنزل النفاق على قوم خير منكم) فقلنا: سبحان الله، فإن الله عز وجل يقول: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾ وهذا يدلك على ما ذكرناه، وأنه إنما أخبرهم بذلك لما رأى حالهم حال اشتغال بالعلم وقراءة القرآن وإنها مظنة العجب، وتبسم عبد الله بن مسعود إشارة إلى أنه فهم مقصود حذيفة في قوله ذلك.* وفيه أيضا أن حذيفة رمى الأسود بن يزيد بالحصى فأتاه فقال: عجبت من ضحكه، وقد عرف ما قلت: وهو يدل على ما ذكرناه.* وفي الحديث دليل على جواز أن يدخل الرجل العالم إلى حلقة العالم ثم يعتزلها ويجلس وحده لمعنى يخصه على معنى ما فعل حذيفة أو لضيق الحلقة أو غير ذلك ولا يكون هذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٢٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٢٥

إعراضا عن العلم ولا د،خلا في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - للذي رجع عن الحلقة (وأما هذا فأعرض عن الله فأعرض الله عنه). * وفيه أيضا دليل على جواز رمي الرجل صاحبه في المسجد بالحصى. * وفيه دليل على أن المؤمن قد تعرض له حادثة من خطيئة ثم يتوب منها ويغفرها الله تعالى له فيعود إلى حاله الحسنى. * وفيه أن التوبة من النفاق تصح.-٤٠٦ -الحديث الثامن:[عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال: قلنا لحذيفة: أخبرنا برجل قريب السمت والدل والهدي برسول الله - صلى الله عليه وسلم - نأخذ عنه قال: ما نعلم أقرب سمتا ودلا." (١)

"وهديا برسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ابن أم عبد، حتى يتوارى بجدار بيته، ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم -: أن ابن أم عبد أقربهم إلى الله وسيلة)* في هذا الحديث أن السمت والهدي والدل قريب بعضه (١٩٥/ ب) من بعض وهو السكينة والوقار. * وفيه أيضا ما يدل على أن السائلين عن ذلك أرادوا أن يأخذوا ذلك عن طريق الصورة إذ هو أبلغ في الإفهام من ذكره نطقا. * وفيه أيضا ما يدل على أن ابن أم عبد، وهو عبد الله بن مسعود كان من أقرب الصحابة شبها بسمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في وقاره وسكينته. * وأراد بقوله: (نأخذ عنه) يعني ذلك السمت فيما نأخذه عنه.*وقوله: (حتى يتوارى بجدار بيته) يعني الذي نراه من دله وهديه وسمته ظاهرا معنا فيه هو أقرب شبها برسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذلك هو الذي نراه فيما بيننا ومعنا، فأما إذا واراه جدار بيته فلا أعلمه؛ لأن ذلك قضية يشهدها من عرفها من وراء جدار عبد الله. * وقوله: (ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم -) يعني الذين حفظهم الله من أن لا يشهدوا إلا بالحق، وقوله: (من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم -) من ها هنا ليست للتبعيض وإنما هي لبيان الجنس، فمعنى قوله: (من أصحاب محمد) أي جميع أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم -. * وقوله: (أقربهم إلى الله وسيلة) لا أرى الوسيلة التي عناها حذيفة إلا القرآن العظيم.." (٢)

"-٤٠٧ -الحديث الأول من أفراد مسلم:[عن قيس بن عباد قلت لعمار بن ياسر: أرأيتم صنيعكم هذا الذي صنعتم في أمر علي أرأيا رأيتموه أو شيئا عهده إليكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟.فقال: ما عهد إلينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئا لم يعهده إلى الناس كافة، ولكن حذيفة أخبرني عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (في أصحابي اثنا عشر منافقا،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٢٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٢٨

ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط، وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم).وفي رواية: (ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة)) سراج من النار يظهر في أكنافهم حتى ينجم من صدورهم)].* في هذا الحديث من الفقه (١٩٦/ أ) قول عمار: لم يعهد إلينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شيئا لم يعهده إلى الناس)، وقد تقدم ذكر هذا، وأن إجماع الناس على (علي) رضي الله عنه هو بمقتضى البيعة له من المسلمين لا بوصية من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أيضا رواية الصحابي عن الصاحبي.* وفيه أيضا أنه قال: (في أصحابي اثنا عشر منافقا، ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط) وهؤلاء لا يكونون من المنافقين الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾ وليس يمكن أن يفصح في هذا باسم أحد لأن حذيفة لم يفصح به بل يعلم أن الله عز وجل." (١)

"* وفيه أيضا من الفقه أن المؤمن إذا حدث له حدث في سره فاقتضى حالا تجدد عليه في ظاهره، فإنه يستحب له أن يخبر بذلك صاحبه إذا كان من أبواب العلم وجواب الإفادة، فإن حذيفة لما أخبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بموجب إزورارہ عنه، أفاده – صلى الله عليه وسلم – مسألة ثبتت في الإسلام أصلا إلى يوم القيامة.* وفيه أيضا من الفقه أن الصاحب إذا كان له من صاحبه عادة دنو واقتراب، أو مجلس يقرب منه فاتفق له من الأمر ما يقتضي لغير تلك الحال، فإنه متعين عليه أن يذكر الموجب لصاحبه حتى لا يسيء ظنه به، وينسبه إلى غير ذلك.-٤١٣ –الحديث السابع:[عن حذيفة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (الدجال أعور العين اليسرى، جفال الشعر، معه جنة ونار، فناره جنة، وجنته نار)].* قد سبق أن الدجال من الدجل، والدجل في لغة العرب من التمويه. وأنه يقال: سيف مدجل، إذا موه بالذهب، وبعير مدجل إذا طلي بالقطران ويكون الدجل: القطع في الأرض يقال: دجل في الأرض إذا قطعها فكلا ذين التفسيرين موجود في الدجال الذي حذر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – منه في غير حديث.* وقد ذكر في هذا الحديث أنه أعور العين اليسرى، جفال الشعر، أي كثيره فهذا يكون شخصا بعينه، وقد تكون هذه العلامات في شخص له استيلاء يقطع فيه الأرض، وله تمويه بالباطل على الحق، ويكون معه جنة ونار. فالذي أرى وقد تقدم ذكره أيضا أنه يكون صاحب شهوات، ودنيا واسعة في الباطل، فرآها الجاهل بها أنها جنة لمن نالها –وتكون هي النار في الحقيقة–." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٩/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٥/٢

"* وفيه أيضا من الفقه أنه يجوز أن يقرأ في الركعة الواحدة السورة والسورتين والثلاثة.* وفيه أيضا من الفقه أنه إذا كان في صلاة فمرت به آية رحمة فشاء أن يسألها الله تعالى مغتنما ما في القرآن من مناسبة الطلب سألها فإن القرآن وحي مجدد، وإذا مر بآية فيها تسبيح الله تعالى فإنه يسبح الله بما روي في الأخبار، وليعلم أنه في مقام كريم لا يلائمه المطالب الدنيا، وإذا مر بآية عذاب للكافرين استعاذ بالله تعالى من مثل أن يقرأ قوله: ﴿واستغفر لذنبك﴾ فيقول الحديث المروي وهو: (اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم) ومثل أن (١٩٩/ أ) يأتي قوله عز وجل: ﴿ما لكم لا ترجون لله وقارا﴾ فيقول ها هنا: (اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك) وفي مثل قوله سبحانه في ذكر تسبيحه سبحانه وتعالى: ﴿يسبحون الليل والنهار لا يفترون﴾ وقد سبق أن معنى قولنا: (سبحان الله) أنه تنزيه له عز وجل عن كل مالا يجوز عليه، ثم يقول: (وبحمده) أي وبحمده سبحته، ولذلك يقول: (سبحان الله العظيم). وهذا فلا أراه إلا في النافلة.* فأما الفريضة فيقصرها على أذكارها مع التفكر في كل ذكر من أذكارها، فإنها حاوية شاملة جامعة، وليكن في إنجازه بها مبادرا الوسواس.* **وفي هذا الحديث** من الفقه جواز تطويل الركوع والسجود، وهذا فإنما يستحب مع أمن الضرر فيه، فإن خاف ضررا يؤول إلى أذى في سمعه أو بصره أو رأسه أو بدنه فلا يستحب له ذلك.." (١)

"* وأما القلب الآخر فهو الذي قال فيه: (وأي قلب أنكرها، نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير أبيض مثل الصفا، فلا يضره فتنة مادامت السموات والأرض) فإن الفتنة إذا قابلت القلب المؤمن فأنكرها إنكارا يستثير له إيمانه ويستجيش له تقواه بالفزع إلى ربه، والحياء من خالقه سبحانه، كيف عرض له مثل ذلك، أو خطر في فكره، واعتذارا من جبلته البشرية وكيف يتطرق هذا عليها، ومثله كانت حالته تلك كالانتفاض والغسل والتنقية لقلبه ولا سيما في الموضع الذي دخل على قلبه ذلك الموضع زيادة بياض فيكون أشد بياضا من باقي القلب كله، وهكذا على هذا حتى يبيض القلب كله، فيكون كالصفا فيه سراج يزهو لا يأتيه الشيطان من جهة إلا رآه، ولا يتحرك ناهضا إليه إلا لحظه ورأى مسالكه والأسباب التي يجعلها سلالم إلى الوصول إليه.* وهذه الفتن فهي تعرض في العقائد والأحوال والأقوال والأفعال.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن قلب المؤمن إذا أنكر الفتنة ودفعها بنفس الإنكار ولم يحضره حجة في وقته ذلك، بل قد كان عرف الحق معرفة شاملة، فإن ذلك يكفيه في دفع الشبهة، إلا أنه لو دفعها بالحجة لكان أفضل.* وفيه

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٣٧

أيضا أن علامة القلب الأسود المرباد أنه لا ينكر منكرا ولا يعرف معروفا إلا ما أشرب من هواه يعني بقوله: (إلا ما أشرب من هواه) أنه لو أنكر منكرا يوما ما، كان لهوى يخالطه لا لله، وهذه القلوب كما أنها تصبغت ألوانها من الأشياء الطارئة عليها (٢٠١/ أ) من خارج، فكذلك يعرف ألوانها بأعمالها الصادرة عنها إلى الخارج، وقد ذكر شيخنا محمد بن يحيى رحمه الله تعالى أن يوسف الصديق حين همت به امرأة العزيز حدد النظر والاستدلال فرأى برهان ربه، وحكي عن القاضي أبي يعلي الفراء -رحمه الله- أنه أشار إلى تحديد النظر والاستدلال عند كل انتباه من نوم أو إفاقة من غفلة ونحو ذلك.." (١)

"* وأن من الفتن التي تتشربها القلوب اللهج بما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم والحكاية لما يقوله أهل البدعة والمجالسة لأهل الشك في الآخرة.-٤١٧ -الحديث الحادي عشر:[عن حذيفة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن، والذي نفسي بيده، إني لأذود عنه الرجال كما يذود الرجل الإبل الغريبة عن حوضه) ..قالوا: يا رسول الله وتعرفنا؟ قال: (نعم، تردون علي غرا محجلين من آثار الوضوء، ليست لأحد غيركم))* **في هذا الحديث** ذكر مقدار حوضه - صلى الله عليه وسلم -.* وفيه أيضا أنه يذود عن حوضه من ليس من أهله، ولا أرى ذياده - صلى الله عليه وسلم - إلا من طريق الحمية والأنفة أن يورد حوضه من غير إذنه، وأن أولئك يردون على سبيل السرق فيكون في ذلك افتئات عليه - صلى الله عليه وسلم -، ولكونهم أيضا نجسا، وإن الله قد حرمه على الكافرين، فيكون - صلى الله عليه وسلم - حارسا للماء الذي حرمه الله على الكافرين، وليعلمنا أن الكفار مع مشاهدتهم أهوال القيامة لا ينتهون عن عوائدهم السيئة من الورود بغير إذن.* ويدل أيضا على أن أولئك الذين ذادهم - صلى الله عليه وسلم - ليسوا من المصلين زلا من المؤمنين، وهذا مما يحض على الوضوء وأنه لا يزال المتوضئ يغسل ظاهر وجهه ويديه ورجليه مرارا حتى يغسل الله تعالى باطنها فتقلب غرة وتحجيلا يعرف (٢٠١/ ب) بها صاحبها يوم القيامة.." (٢)

"-٤١٨ -الحديث الثاني عشر:[عن حذيفة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا، إذا لم نجد الماء)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الله سبحانه وتعالى أباح لهذه الأمة الأرض فإن صفوف أمة المسلمين ممتدة امتدادا يستدعي سعة المواضع.* وفيه أيضا أن اصطفاف المؤمنين في

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٤/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٢/٢

صفوفهم مقدمة اصطفافهم في قتال عدوهم، فإنه كما يسوي بين أعقابهم في القيام في الصلاة، فلا يخرج منكب عن منكب، ولا عقب عن عقب، فكذلك يطلب من المجاهدين، فلا يتوارى أحد بأحد ولا يتقي هذا بهذا.* وفي صفوف الصلاة أيضا أن الصف إذا قوم اتسع عليهم المكان، فلو تقدم واحد وتأخر آخر، لأخرج المتأخر الصف الذي خلفه، ولضيق المتقدم على من بين يديه في صفوفهم.* وقوله: (وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا) فهذا من فضل هذه الأمة أنها لم تقصر مساجدها على بقاع محصورة بل شرف الأرض وغربها وبرها وبحرها، وكذلك لعلم الله عز وجل بكثرة ظهور هذه الأمة واحتفالهم بصلواتهم وسع عليهم فجعل لهم البسيطين: الماء والتراب، يقوم هذا بدلا من هذا متى أعوز حتى يقضوا نهمتهم من العبادة.." (١)

"-٤١٩ -الحديث الثالث عشر:[عن ربعي عن حذيفة، وعن أبي حازم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم يوم القيامة قبل الخلائق).وفي رواية واصل بن عبد الأعلى: المقضي بينهم (٢٠٢/ أ)].* **في هذا الحديث** أن الله تعالى يكرم من يشاء بأن يدخر له ما يشاء، فقد من الله تعالى على هذه الأمة بأن جعل لها الجمعة، وجعل بعدها لليهود السبت، وبعد السبت الأحد للنصارى، فلولا أن الله تعالى ادخر الجمعة لنا لكان لنا يوم الاثنين، ولكن الله عز وجل أبى إلا أن يجعلنا الأولين في مقام عبادته، وإن تأخر زماننا بعدهم، وهذا مما يدلل على أنه إذا أراد الله أن يقدم متأخرا أو يؤخر مقدما فعل به هكذا.* وهذه مقدمة ما يفعل في القيامة لأن القيامة يوم الجمعة.* وقوله: (المقضي لهم يوم القيامة قبل الخلائق) بومن كرامة هذه الأمة أنه جعلها آخر الأمم، وقص عليها أخبار المتقدمين، فعرفت كل ما جرى لهم، ولم يعرف أحد منهم ما جرى لها، فتمم الله تعالى على هذه الأمة نعمته في فصل القضاء بينها وبينه سبحانه سرا عن غيرها، فيقضي لهم قبل الناس كلهم حتى لا يشهد أحد من الناس شيئا من أقضيتهم إلا بعد الفراغ منه.." (٢)

"-٤٢٠ -الحديث الرابع عشر:[عن ربعي عن حذيفة وأبي حازم عن أبي هريرة، قالا: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (يجمع الله تعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة، فيأتون آدم،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٣/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٤/٢

فيقولون: يا أبانا، استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم، لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله، قال فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك، إنما كنت خليلا من وراء وراء، اعمدوا إلى موسى الذي كلمه الله تكليما، فيأتون موسى عليه السلام فيقول: لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه، فيقول عيسى: لست بصاحب ذلك، فيأتون محمدا - صلى الله عليه وسلم -، فيقوم، فيؤذن له، وترسل الأمانة والرحم، فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا، فيمر أولكم كالبرق، قال: قلت: بأبي أنت وأمي! أي شيء كمر البرق؟ (٢٠٢/ ب) قال: (ألم تروا إلى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين؟ ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، وشد الرجال، تجري بهم أعمالهم، ونبيكم قائم على الصراط، يقول: رب! سلم سلم، حتى تعجز أعمال العباد، حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفا). قال: (وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة، مأمورة تأخذ من أمرت به، فمخدوش ناج، ومكدوس في النار) والذي نفس أبي هريرة بيده، إن قعر جهنم لسبعون خريفا]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الشفاعة مما يجب الإيمان به، وأنها كرامة لمحمد - صلى الله عليه وسلم - في أمته، وذلك أن الذنوب قد يتفاقم منها الذنب إلى أن تكون." (١)

"* وقوله: (رب سلم سلم) يجوز أن يكون من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم القيامة، ويجوز أن يكون من قول حذيفة.* وقوله: (فمخدوش ناج) هذا يدل على أن من يعبر على الصراط تكون عقوبته بخدش ذلك الكلوب ثم يفلت منه.* (ومكدوس في النار) المكدوس الملقى.* وقول أبي هريرة: (إن قعر جهنم سبعون خريفا) يعني مسيرة سبعين سنة في النزول والهبوط، ومعنى تخصيصه بالخريف لا أراه إلا تذكير إبانة وقت انقضاء الثمر ونفض ورق الشجر، وزوال بهجة الدنيا وزهرتها وعودها إلى القحط، فيكون ذلك كالمذكر بهذا القول.-٤٢١ -الحديث الخامس عشر:[عن حذيفة، قال: والله! إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة، فيما بيني وبين الساعة، وما بي إلا أن يكون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسر إلي في ذلك شيئا لم يحدثه غيري، ولكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال وهو يحدث مجلسا أنا فيه عن الفتن. فقال رسول (٢٠٤/ أ) الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يعد الفتن: (منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئا، ومنهن فتن كرياح الصيف، منها صغار ومنها كبار).قال حذيفة: فذهب أولئك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٤٥

الرهط كلهم غيري]. * **وفي هذا الحديث** ما يصدق ما ذهبنا إليه من أنه لم يكن حذيفة ليكتم علما حدثه به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فلا يبلغه عنه، وقد صرح بذلك **في هذا الحديث**." (١)

"كانت عليه يصلي فيها فلم أزل قائما حتى أصبحت، فلما أصبحت قال لي: (قم يا نومان)]. * **في هذا الحديث** جواز أن يتمنى الرجل الخير ويأتي بلفظ (لو) نحو قول هذا الرجل (لو أدركت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –). * وقول حذيفة له: (أنت كنت تفعل ذلك؟) لا يدل على أنه أنكر عليه، ولكنه شرح له حالا شديدة، وذكر الريح الشديدة والقر اللذين كانا في تلك الليلة والقر: هو البرد. * وفي هذه دليل على أن المؤمنين يبتلون. قوله: (ألا رجل يأتيني بخبر القوم) فقوله: (ألا) حث وتحريض. * وقوله: (جعله الله معي يوم القيامة) يجوز أن يكون هنا دعاء له، ويجوز أن يكون خبرا عن حاله، وتكريره – صلى الله عليه وسلم – ذلك ثلاث مرات يدل على حسن خلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ورفقه بأصحابه. *وهو أيضا تعليم لأمير الجيوش أنه في مثل هذا المقام لا يجوز أن يكلف الأمير الشخص منهم أن يبعث به في مثل هذا المقام قهرا أو جبرا فإنه سبيل شديد الخطر، ولكن يدعو له ويرغبه في الثواب لينهض طوعا، فإن عاد عاد مأجورا، وإن ذهب ذهب شهيدا. * وقوله: (قم يا حذيفة) فإنه لما لم يكن يحسن أن يتنامى إلى المشركين أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حض أصحابه ثلاث مرات متتابعات لينهض منهم واحد يأتيه بخبر القوم فلم يندب منهم أحد، رأى حينئذ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يعين حذيفة لمعنى رآه فيه. * وقوله: (فلم أجد بدا) أي مندوحة حيث دعاني باسمي، يعني إلا أن أجيب.." (٢)

"* وفيه أنه استنظف حذيفة لكونه كان يصلي في تلك العباءة. * وفيه أن الذين (٢٠٥/ ب) يتنطعون تضررا من رفقائهم وأصحابهم إذا مس أحدهم ثوب صاحبه غسله، أن ذلك من وسواس الشيطان. * وفيه أيضا ما يدل على أنه إذا سهر الصاحب أو تعب فنام، استحب لصاحبه أن يوفره على نومه ولا يزعجه حتى يشبع من نومه، ألا ترى أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – غطى حذيفة بفضل ثوبه ولم يزعجه ولم يجذب ثوبه عنه حتى الصباح، فحينئذ قال له كلمة تدل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يضجر من طول مقام ثوبه عليه، ولا تأثر لذلك؛ لأن الكلمة تدل على انبساط رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وسروره. وهي قوله – صلى الله عليه وسلم –: (يا نومان).-٤٢٣ –الحديث السابع عشر:[عن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٤٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢/٢٥٠

حذيفة، قال: كنا إذا حضرنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – طعاما لم نضع أيدينا، حتى يبدأ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيضع يده. وإنا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيدها. ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الشيطان يستحل الطعام، أن لا يذكر اسم الله عليه، وأنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي يستحل به، فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع يدها.زاد عيسى بن موسى: "ثم ذكر اسم الله وأكل)]. * **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على حسن أدب الصحابة مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنهم كانوا يأكلون بالمروءة لا بالشره، وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يؤمهم في ذلك.." (١)

"-١٠٠٢ -الحديث الثاني والثلاثون:(عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا تلقوا الركبان، ولا يبيع حاضر لباد)، فقلت لابن عباس: ما قوله: (لا يبيع حاضر لباد؟) قال: لا يكون له سمسارا).* **في هذا الحديث** دليل على ما يقتضيه الحديث الآخر: (دعوا الناس يزرق الله بعضهم من بعض).* وفيه ما يدل على أن الغبن الذي جرت العادة أن يتغابن الناس بمثله مباح.-١٠٠٣ -الحديث الثالث والثلاثون:(عن ابن عباس، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (احتجم وأعطى الحجام أجره، واستعط).وفي رواية: (احتجم، ولو علم كراهته لم يعطه).وفي رواية لمسلم: (احتجم رسول الله، وأعطى الذي حجمه، ولو كان حراما لم يعطه).." (٢)

"وفي رواية لمسلم: (حجم النبي – صلى الله عليه وسلم – عبد لبني بياضة، فأعطاه النبي – صلى الله عليه وسلم – أجره، وكلم سيده فخفف عنه من ضريبته، ولو كان سحتا لم يعطه النبي – صلى الله عليه وسلم –).* **في هذا الحديث** دليل على أن أجرة الحجام ليست بسحت.* وقوله: (استعط) فإنه إن كان أراد بذلك يوم الحجامة فإنه بليغ في باب الطب، من حيث إن الحجامة يخرج الدم من الرأس فيتخلف فيه البلغم؛ فربما يؤذي، حتى حكى عالم من الأطباء أن رجلا كانت به زكمة فاحتجم فلحقته السكتة على أثر ذلك. فإذا استعط أخرج من البلغم بإزاء ما أخرج من الدم فلم يكن ما أبقى في الرأس من الخلطين إلا ما يقاوم أحدهما الآخر، وإن كان استعاطه بعد ذلك، فإن الاستعاط دواء بليغ في منفعة السمع والبصر، وشفاء من أدواء كثيرة في الرأس.* وقوله: (خففوا عنه من ضريبته)، الضريبة: ما يضرب على العبد من خراج يؤديه.

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٢/٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١/٣

ولما حجم هذا الرجل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ووحى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنها صحة مستمرة، حكم مواليه أن يخففوا عنه من خراجه لتكون راحته مستمرة؛ ليكون متخلقا في ذلك بخلق الله عز وجل في كونه جل جلاله يجعل الثواب على الأعمال غالبا من جنس (٣/ب) الأعمال.." (١)

"-١٠٠٤ -الحديث الرابع والثلاثون:(عن ابن عباس، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قيل له: في الذبح، والحلق، والتقديم، والتأخير، فقال: (لا حرج).وفي رواية: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يسأل يوم النحر بمنى، فيقول: (لا حرج)، فسأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح؟ قال: (اذبح ولا حرج)، قال: رميت بعدما أمسيت، فقال: (لا حرج).وفي رواية: (قال رجل للنبي - صلى الله عليه وسلم -: زرت قبل أن أرمي، قال: (لا حرج)، قال: حلقت قبل الذبح، قال: (لا حرج)، قال: ذبحت قبل أن أرمي، قال: (لا حرج).وفي رواية: سئل في حجته عن الذبح قبل الرمي، وعن الحلق فأومأ بيده: (لا حرج).* **وفي هذا الحديث** أن من قدم شيئا من الأفعال التي تقع في يوم النحر: من الرمي والذبح والحلق والطواف فإنه لا حرج عليه في ذلك؛ لأن المقام في ذلك اليوم بمنى هو على حاله اختطاف للوقت، فراعى الشرع مسامحة." (٢)

"فذكرت حديث صفية، يعني في الإذن لها بأن تنفر).* **في هذا الحديث** جواز أن تنفر المرأة إذا حاضت وتترك طواف الوداع.-١٠٠٦ -الحديث السادس والثلاثون:(عن ابن عباس، قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، وكانوا يسمون المحرم صفرا، ويقولون: إذا برأ الدبر، وعفا الأثر، (٤/أ) وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر، قال: فقدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج، فأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يجعلوها عمرة، فتعاظم ذلك عندهم، فقالوا: يا رسول الله أي الحل؟ قال: (الحل كله).وفي رواية عن ابن عباس قال: (قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه لصبح رابعة يلبون بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة، إلا من معه هدي).وفي حديث نصر بن علي: أهل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالحج، فقدم لأربع مضين من ذي الحجة. فصلى الصبح، وقال حين الصبح: (من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة)، ومنهم من قال: فصلى الصبح في البطحاء)، ومنهم من قال: (بذي طوى).وفي رواية لمسلم، قال رسول الله - صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣/٣

الله عليه وسلم -: (هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن معه الهدي فليحل الحل كله، فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم." (١)

"كرائم أموالهم).زاد في رواية ابن المبارك ووكيع: (واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينه وبين الله حجاب).* قد سبق الكلام **في هذا الحديث** في إيجاب الصلوات، وقد سبق ذكره، وفيه وجوب الزكاة وقد تقدم الكلام في ذلك.* وكرائم الأموال: أفاضلها.* وفيه التحذير من دعوة المظلوم؛ وذلك لأنه لا ناصر له سوى الله عز وجل. وذلك لما قدمنا ذكره من أنه يطلب حقه من حاكم عادل قادر على الاستيفاء، لا يخاف العقبى، فلذلك ما اشتد التحذير من دعوة المظلوم التي لا يبقى معها إهمال إلا من حيث أن الله سبحانه وتعالى إذا أمهل عبدا من عبيده (٥/أ) بمظلمة فإن ذلك يتناول حق الله عز وجل إذ خلق الله تعالى ملكا له سبحانه،." (٢)

"بالتكبير).* **في هذا الحديث** دليل على أن رفع الناس أصواتهم بالذكر عند انقضاء المكتوبات سنة.-١٠١٣ -الحديث الثالث والأربعون:(عن ابن عباس، قال: بت عند خالتي ميمونة ليلة، فقام النبي - صلى الله عليه وسلم - من الليل، فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا (يخففه عمرو ويقلله) وقام يصلي. قال: (فقمت فتوضأت نحوا مما توضأ، ثم جئت فقمت عن يساره - وربما قال سفيان: عن شماله - فحولني، فجعلني عن يمينه، ثم صلى ما شاء الله، ثم اضطجع فنام حتى نفخ، ثم أتاه المنادي فآذنه بالصلاة، فقام معه إلى الصلاة، فصلى الصبح ولم يتوضأ).قال سفيان: (وهذا للنبي - صلى الله عليه وسلم - خاصة؛ لأنه بلغنا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تنام عيناه ولا ينام قلبه).وفي رواية ابن المديني عن سفيان، قال: (قلت لعمرو: إن ناسا يقولون: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تنام عيناه ولا ينام قلبه).فقال عمرو: سمعت عبيد بن عمير يقول: رؤيا الأنبياء وحي، ثم قرأ: ﴿إني أرى في المنام أني أذبحك﴾.." (٣)

"وفي رواية لمسلم: فاستيقظ، فتبول وتوضأ، وهو يقول: ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب﴾ فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين، أطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات: ست ركعات، كل ذلك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢/٣

يستاك ويتوضأ، ويقرأ هؤلاء الآيات، ثم أوتر بثلاث، فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول: (اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي لساني نورا، فذكر الكلمات ...).* **في هذا الحديث** دليل على جواز أن يبيت الرجل عند خالته، وإن كانت ذات زوج.." (١)

"* **وفي هذا الحديث** دليل على كراهية أن يراصد الرجل الرجل لقول ابن عباس: (كراهية أن يرى أني كنت أتقيه) أي أرصده وأراعيه.* وفيه أيضا أن تهجد الليل ثلاث عشرة ركعة، وهو أكثر ما نقل عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وأما سؤال النور **في هذا الحديث**، فليس المراد به النور الشعشعاني، ولكنه النور المعنوي، وهو الذي يضيء لصاحبه في ظلام المشكلات فيشتبه به النور الشعشعاني الذي يضيء في ظلمات الأجسام فيبصر الإنسان حينئذ جواد الطرق، ويعرف أين المهاوي منها، وأين سبيل السلامة التي ليس فيها مهواة.* وفيه دليل على الاستكثار من فضل الله عز وجل؛ فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مع ما جبله الله عز وجل عليه من النور الذي فضل فيه الأولين والآخرين لم يقنعه ذلك حتى سأل ربه أن يجعل في قلبه نورا، وفي بصره نورا، وفي سمعه نورا، وأمامه نورا، وفي لسانه نورا، ومن خلفه نورا.ثم قال بعد ذلك: (واجعل لي نورا – أو: زدني نورا) يعني – صلى الله عليه وسلم – أنه لما طلب لكل حاسة من حواسه وجهة من جهاته نورا يضيء به الناحية التي يواجهها، طلب زيادة نور بعد ذلك، وأن يكون له من النور ما يملكه الله عز وجل إياه فيثبت عنده بقوله: (واجعل لي نورا) أي لا ينسلب مني ولا ينزع عني، ثم قال بعد ذلك: (وزدني نورا)، فكأنه قال: لا أشبع من النور الذي أدرك به معرفتك ومعاني كلامك وأسرار تسبيحك.." (٢)

"يقول: أعتم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذات ليلة العشاء، ثم ذكر نحوه إلى قوله: (لا يقصر ولا يبطش إلا كذلك). ثم قال: قلت لعطاء: كم ذكر لك أخرها النبي – صلى الله عليه وسلم – ليلتئذ؟ قال: لا أدري. قال عطاء: أحب إلي أن أصليها إماما وخلوا، أو على الناس في الجماعة، وأنت إمامهم فصلها وسطا، لا معجلة ولا مؤخرة.وفي رواية لمسلم: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شغل عنها ليلة، فأخرها حتى رقدنا في المسجد، ثم استيقظنا، ثم رقدنا، ثم استيقظنا، ثم خرج علينا، ثم قال: (ليس أحد من أهل الأرض الليلة ينتظر الصلاة غيركم).* **في هذا الحديث** جواز إذكار الإمام بالصلاة ودعائه إلى الخروج إليها.* وفيه استحباب تأخير العشاء ما لم يشق على المأمومين، وقد تقدم ذكر ذلك.* وفيه أنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨/٣

يستحب تأخيرها ما لم تخف غلبة النوم، فإن النوم قبلها مكروه.* وفيه أن شعر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن محلوقا؛ لأنه قال: خرج وهو يقطر رأسه، ولا يقطر إلا من الشعر الوافر.* وفيه أيضا ما يدل على أن تفرد الإنسان بعبادة دون أهل الأرض في وقت ينيله فضلا؛ لقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ليس في الأرض من ينتظر الصلاة غيركم).." (١)

"* وقوله: (أعتم بالعشاء) أي أخرها؛ فالعتمة ظلمة الليلة، ووقتها بعد غيبوبة الشفق، وقوله: (إنه للوقت) يعني وقت الفضيلة.-١٠٢١ -الحديث الحادي والخمسون:(عن عطاء قال: قال لي ابن عباس: (ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي – صلى الله عليه وسلم – ، فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي. قال: (إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك) قالت: أصبر، فقالت: فإني أتكشف، فادع الله لي أن لا أتكشف. فدعا لها).وفي رواية البخاري عن عطاء: (أنه رأى أم زفر تلك امرأة طويلة سوداء (٨/ب) على ستر الكعبة).* **في هذا الحديث** ما يدل على من ابتلي بمثل ما ابتليت به هذه المرأة فصبر كما صبرت كان له مثل ما وعدها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ لأنه علل دخول الجنة بصبرها فاختارت الصبر، فاقتضى مفهوم الخطاب أن كل من كانت حاله مثل حالها وصبر مختارا للصبر على العافية رجي له من فضل الله عز وجل ما رجي لها.." (٢)

"* قد مضى الكلام فيما يتعلق بالحج وقوله: (تشغفت الناس) أي حلت شغاف قلوبهم فشغلته، و (تشعبت) بمعنى تفرقت، و (تفشغ الناس) أي اتفشغ فيهم أي كثر، والراغم: الكاره، وهو مأخوذ من الرغام وهو التراب.-١٠٢٣ -الحديث الثالث والخمسون:(عن ابن عباس: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال لامرأة من الأنصار يقال لها أم سنان: (ما منعك أن تكوني حجيت معنا؟). قالت: ناضحان كانا لأبي فلان (زوجها)، حج هو وابنه على أحدهما، وكان الآخر يسقي أرضا لنا، قال: (فعمرة في رمضان تقضي حجة – أو: حجة معي).وفي حديث يحيى بن سعيد: (فإذا جاء رمضان؛ فإن عمرة فيه تعدل حجة).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن هذه المرأة قد كانت حجت فعرفها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن عمرة في شهر رمضان تعدل حجة – يعني لمن حج وقضى الفرض – ومعنى (تقضي حجة) أي تفي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٦/٣

بها، وتقوم مقامها.-١٠٢٤ -الحديث الرابع والخمسون:(عن ابن عباس، قال: سمعت (٩/أ) النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: (لو أن لابن آدم." (١)

"مثل واد من ذهب مالا لأحب أن له إليه مثله، ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب).قال ابن عباس: ولا أدري من القرآن هو أم لا؟وفي رواية أبي عاصم: (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الآدمي لا يشبعه كثرة المال، وأنه لا يملأ بطنه إلا التراب، وأن الإكثار ليس يقلل من حرصه ولا يهضم من شرهه.* والقرآن: هو ما أجمع عليه المسلمون ونقل النقل المتواتر كواف عن كواف، كما قلنا إنه اجتمع على كتبه أربعة وهم الغاية في البينات، وهذا ليس من ذلك، وقد سبق شرح هذا الحديث.-١٠٢٥ -الحديث الخامس والخمسون:(عن عطاء قال: (خرجنا مع ابن عباس في جنازة ميمونة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - بسرف، فقال ابن عباس: هذه زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -، فإذا رفعتم نعشها فلا." (٢)

"وستين سنة).* المذكور **في هذا الحديث** من أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لبث بمكة ثلاث عشرة وبالمدينة عشرا، وأن الله تعالى بعثه على رأس أربعين سنة وقبضه على رأس ثلاث وستين. وهذا هو أصح ما نقل.* فأما قوله: توفي وهو ابن خمس وستين فإنه من إقرار مسلم. والمتفق عليه عن ابن عباس ما قدمنا.* وقول ابن عباس: (لبث بمكة عشرا يوحى إليه) فله وجهان: أحدهما: أنه ذكر العقد وترك ما زاد عليه. والثاني: أنه لما أوحي إليه استسر بالنبوة ثلاث سنين حتى نزل عليه ﴿فاصدع بما تؤمر﴾، فحسب ابن عباس ما ظهر، والبضع هو ما بين الثلاث إلى التسع فأصلها القطعة من الشيء. وقوله: (فغفره) أي دعى له بالمغفرة.-١٠٢٩ -الحديث التاسع والخمسون:(عن ابن عباس قال: قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة، فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: (ما هذا؟) قالوا: يوم صالح، نجى الله فيه موسى وبني إسرائيل من ع‍دوهم، فصامه موسى. فقال: (أنا أحق بموسى منكم) فصامه." (٣)

"محشرون إلى الله حفاة عراة غرلا ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين﴾ ألا إن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام، ألا وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٨/٣

(٢) ال إفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٩/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٣/٣

الشمال. فأقول: يارب أصحابي، فقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: كما قال العبد الصالح: ﴿وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم﴾ إلى قوله: ﴿العزيز الحكيم﴾.قال: فيقال لي: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم).* **في هذا الحديث** من الفقه أن ما يقع من بدن الآدمي في الدنيا يعاد إليه ولا يضاع، بقوله: (غرلا) أي قلفا.* قال ابن الأنباري: يقال: هو أغرل وأدغل وأخلف وأغلف مني.* وقوله: (لم يزالوا مرتدين على أعقابهم) أي راجعين عن الدين، والإشارة بهذا إلى المنافقين ومن ارتد من مانعي الزكاة وغيرهم.." (١)

"فلا توبة له.وعن سعيد قال: أمرني عبد الرحمن بن أبزى أن أسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين: ﴿ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم﴾، فسألته فقال: لم ينسخها شيء، وعن هذه الآية: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾، قال: نزلت في أهل الشرك.وفي رواية عن سعيد، قال: سألت ابن عباس عن قوله: ﴿فجزاؤه جهنم﴾ قال: لا توبة له. وعن قوله: ﴿لا يدعون مع الله إلها آخر﴾ قال: كانت هذه في الجاهلية)* **في هذا الحديث** أن مذهب ابن عباس في القاتل أنه يخلد في النار، وقد خالفه في هذا جمهور الصحابة والفقهاء، والأحاديث الصحاح التي ستأتي فيما بعد إن شاء الله، إلا أن هذه من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف لأنها من مسائل الاجتهاد.والجمهور أسندوا ذلك إلى أدلة واضحة وحجج قاطعة، فمن ذلك هو أن الإجماع انعقد على أنه لو قتل في حال كفره مؤمنا متعمدا لإيمانه ثم أسلم بعد ذلك قبل إسلامه ومحي ما كان من قتله للمسلم، فإذا قتل مؤمنا وهو مؤمن بالله عز وجل (١١/ب) لم يكن ما أتى بأكثر ما كان عليه في الحالة الأولى،." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه انتهاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الغاية في التبليغ.* وفيه أيضا من الحكمة البداءة في ذلك بالعشيرة الأقربين؛ من أجل أنهم أهل العلم ببواطن الإنسان وأسراره، وهم المطلعون على خفي أحواله، فلا يمكنه أن يأمر الأقربين من أهله بما يخالفهم إلى غيره، ثم يبلغ إلى الناس بعدهم.* وقوله: (تبا لك سائر اليوم) التباب الخسران، ومعنى تبت يدا أبي لهب أي خسرتا.* وقوله: (يا صباحاه) قد سبق بيانه في مسند سلمة بن الأكوع.-١٠٣٤ -الحديث الرابع والستون:(عن حصين بن عبد الرحمن السلمي، قال: (كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي (١٣/أ) انفض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة ولكن لدغت، قال: فماذا صنعت؟ قلت: استرقيت.

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٨/٣

قال: ما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي، فقال: وما حدثكم الشعبي؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن الحصيب الأسلمي أنه قال: (لا رقية إلا من عين أو حمة)..." (١)

"* وفيه من الفقه أن الرقية جائزة وتركها توكلا على الله تعالى أفضل منها، وكذلك الكي فإنه جائز وتركه أحسن، وأما الطيرة فلا تحل بحال.* وأما قوله: (هذه أمتك ومعهم سبعون ألفا) فإنه يدل على أن السبعين ألفا غير الذين رآهم، فكأن السبعين ألفا لم يحضروا الموقف إذ لا حساب عليهم.* وأما التداوي فليس في هذا الحديث أنهم لا يتداوون، وإنما قال: (لا يكتوون) أي لا يبلغ بهم التنطع في التداوي إلى الكي، وهو آخر الأدوية، على كونه – على ما يرى الأطباء – لا يفيد طائلا (١٣/ب).وأما التداوي بالعسل والحجامة وغير ذلك مما فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو أذن فيه، فإنه لا يقدح في توكل الإنسان، بل ربما كان فضيلة يفضل فعله تركه بالنية فيه؛ من أجل أن معرفة الطب باب واسع من أبواب معرفة الله تعالى بالاستدلال عليه بما في تركيب الآدمي ومنافع الأدوية ومقاديرها وغير ذلك، فلا يشرع في سد باب من أبواب معرفة الله عز وجل.* وقوله: (إلا من عين) أي هو من أصابه بالعين.* وقوله: (الحمة) قال ابن قتيبة: الحمة: هو سم الحيات والعقارب وما أشبهها من ذوات السموم.* وقد تقدم الكلام في هذا الحديث في مسند عمران بن حصين وذكر عكاشة.." (٢)

"* في هذا الحديث استحباب الهدية، وأن لا يحقر اليسير منها.* والمحنوذ: هو المشوي، وأعافه: أكرهه.* وفيه دليل على جواز أكل الضب، ودليل على أن ترك ما تعافه النفس مندوب إليه ولا ينسب ذلك إلى الترفه.* وفيه استحباب أن لا يسبق الإنسان إلى أكل شيء حتى يعرفه ويسمى له.* وقوله: (دعانا عروس)، العروس: هو الرجل المتزوج. والأقط: شيء يصنع من اللبن فيجفف.-١٠٣٧ –الحديث السابع والستون:(عن ابن عباس، سئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن أولاد المشركين؟ فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين إذ خلقهم).* في هذا الحديث محتمل لما يتجاذبه الاختلاف في أولاد المشركين.-١٠٣٨ –الحديث الثامن والستون:(عن ابن عباس قال: (ما صام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شهرا كاملا قط غير." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٣/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٥/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٩/٣

"رمضان. وكان يصوم - إذا صام - حتى يقول القائل: لا، والله لا يفطر، ويفطر - إذا أفطر - حتى يقول القائل: لا، والله لا يصوم.وفي رواية: شهرا متتابعا حتى قدم المدينة.ولمسلم عن عباد بن حنيف قال: سألت سعيد بن جبير (٥/أ) عن صوم رجب - ونحن يومئذ في رجب - فقال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم).* في هذا الحديث ما يدل على أن عبادات رسول الله - صلى الله عليه وسلم -كانت على سبيل الفتوح من الله عز وجل بحسب ما يقتضيه إخلاصه الصافي؛ فإن الاستمرار في عبادة لا يؤمن أن تكون النفس واقعة منها مع الاعتياد، فيمازج الإخلاص من ذلك شيء. وإذا كانت العبادة على ما ذكر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانت على الجدد القويم من الإخلاص.-١٠٣٩ -الحديث التاسع والستون:(عن ابن عباس قال: ما قرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الجن وما رآهم، انطلق رسول الله في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين." (١)

"الشياطين وبين خبر السماء، وأرسل عليهم الشهب، فرجعت الشياطين إلى قومهم، فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب، قالوا: وما ذاك إلا من شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها، فمر النفر الذين أخذوا نحو تهامة بالنبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو بنخل، عامدين إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن، استمعوا له، وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومنا ﴿إنا سمعنا قرآنا عجبا (١) يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا﴾. فأنزل الله عز وجل على نبيه - صلى الله عليه وسلم -: ﴿قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن﴾.في آخر حديث موسى بن إسماعيل: (وإنما أوحي إليه قول الجن).* في هذا الحديث ما يدل على أن الشهب لم تكن قبل مبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ لقوله: (وأرسلت عليهم الشهب)، ومن خالف في هذا فليس له بينة؛ لأن الله تعالى يقول مخبرا عنهم: ﴿وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا﴾، فلو كان هذا معروفا لكان المشركون يحتجون على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقوله في هذا (١٥/ب) ويقولون: كيف تقول: فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا، وهذه الشهب قد كانت تنقض من قبلك؟." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٠/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧١/٣

"ولكنهم لم يمكنهم ذلك، بل كان مما تحدد عند مبعثه - صلى الله عليه وسلم -، لكن لاشتهاره وكثرة معرفة أهل وقته به لم يكثر الرواية فيه لأجل معرفة الكل به كالأشياء المشهورة بين الكل؛ فإنها لاشتهارها لا يشتغل بنقلها؛ لأن العادة فيما ينقل ويكتب أن يكون مستطرفا لا معتادا.-١٠٤٠ -الحديث السبعون:(عن ابن عباس: ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها﴾. قال: أنزلت ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - متوار بمكة، وكان إذا رفع صوته سمعه المشركون، فسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى: ﴿ولا تجهر بصلاتك﴾ أي: بقراءتك حتى يسمع المشركون، ﴿ولا تخافت بها﴾: عن أصحابك فلا تسمعهم، ﴿وابتغ بين ذلك سبيلا﴾: أسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن.وفي رواية: ﴿وابتغ بين ذلك سبيلا﴾ بين الجهر والمخافتة).* **في هذا الحديث** دليل على أن المحق إذا خاف من ذكر الحق جهرا أن يجلب أذى أو يقابله العدو بمنكر - أبيح له إخفاء قوله. وعلى هذا فالأولى سلوك الطريق الوسطى التي هي بين الجهر والمخافتة فإن الرافع صوته جدا قد نهى." (١)

"-١٠٤٣ -الحديث الثالث والسبعون:(عن ابن عباس: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم﴾ نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي، إذ بعثه النبي - صلى الله عليه وسلم - في سرية).* **في هذا الحديث** ما يدل على وجوب طاعة الأمير وأرباب الولايات من قبل الأمير.-١٠٤٤ -الحديث الرابع والسبعون:(عن ابن عباس قال: (سقيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من زمزم، فشرب وهو قائم).وفي حديث شعبة: (واستسقي عند البيت، فأتيته بدلو).وفي رواية: (فحلف عكرمة: وما كان يومئذ إلا على بعير).* هذا الحديث يدل على جواز الشرب قائما.وفي قول عكرمة بعد؛ لأن الراكب لا يقال له قائم.." (٢)

"-١٠٤٥ -الحديث الخامس والسبعون:(عن الشعبي قال: أخبرني من مر مع النبي - صلى الله عليه وسلم - على قبر منبوذ، فأمهم وصفهم خلفه، قال الشيباني: من حدثك بهذا يا أبا عمرو؟ قال: ابن عباس.وفي رواية: (أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبرا، فقالوا: هذا دفن - أو دفنت - البارحة. قال ابن عباس: فصفنا خلفه، ثم صلى عليها).ومنهم من قال: (أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: أفلا آذنتموني؟). قالوا: دفناه في ظلمة الليل، فكرهنا أن نوقظك (١٦/ب)، فقام فصفنا خلفه، قال ابن عباس: وأنا فيهم، فصلى عليه).وفي رواية: (انتهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى قبر رطب، فصلى عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٢/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٥/٣

وصفوا خلفه، وكبر أربعا).* **في هذا الحديث** جواز الصلاة على القبر، وجواز إعادة الصلاة على الميت.* وفيه أن التكبير على الجنازة أربع.* والمنبوذ: هو المفرد عن القبور، ومن رواه مضافا فجعله اسما لرجل فليس بشيء؛ لأنه لا يعرف في الصحابة من اسمه منبوذ.." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بالصبر عند رؤية المكروه من الإمام.* وقوله: (شيئا) الشيء يتناول القليل والكثير إلا أنه في هذا الموضع لا ينصرف إلى ما ينقم غالبا. ثم إنه – صلى الله عليه وسلم – لما رأى أن الإنكار على الإمام يفضي إلى الفرقة واختلاف الأمة أمر بالصبر على ذلك الشيء كراهية أن يتصل القول فيه إلى ما يفرق به الكلمة ويؤول إلى إراقة الدماء فقال: (من فارق الجماعة شبرا) يعني به أنه من خرج من أرض عليها يد الإمام إلى أرض لا يد له عليها ولو مقدار شبر بنية المفارقة له فميتة جاهلية.* وقوله: (فميتة جاهلية) أي أنه لما كان في أمره غير مؤتمر لإمام ولا مستند إلى خلافته، كان على مثل ما كانت عليه الجاهلية، وإنما خص الموت بالذكر فقال: (ميتة جاهلية) ولم يذكر الحياة، فيقول: حياة فاسدة؛ لأنه أراد أنه من وقت مفارقته الجماعة هو في حكم الأموات.- ١٠٥٠ -الحديث الثمانون:(عن ابن عباس، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول: (اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك (١٨/ب) أنبت، وبك خاصمت اللهم أعوذ بعزتك، لا إله إلا أنت، أن تضلني، أنت الحي الذي لا يموت،." (٢)

"والجن والإنس يموتون).* **في هذا الحديث** من الفقه أن الإسلام درجة أولى والإيمان مقام وراء ذلك؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – قال: (لك أسلمت) ثم أتبعه بقوله: (وبك آمنت)، فلما بدأ بالإسلام ثم ثنى بالإيمان لم يبق حينئذ إلا تبين ثمرة الإيمان، وهو التوكل على الله. فقال: (وعليك توكلت) ثم لما لم يخل بسر ما يقتضي الإنابة مع ذلك كله، قال بعده: (وإليك أنبت)، ثم لما استقر ذلك كله جاء بالحب في الله والبغض في الله فقال: (وبك خاصمت) وهذا أبلغ من قوله: (وفيك خاصمت)؛ لأن ذلك يتضمن نوع تزكية للنفس، ودعوى قوله: (وبك خاصمت) يتضمن صدق التوكل، والمعنى: أنت مستندي وتفويض الانتصار بالله تعالى، وأنه خاصم في الله بدليل أنه لا ينتصر بالله إلا فيما يخاصم به فيه.* وقوله: (أعوذ بعزتك) العزة تحتمل وجهين: أحدهما: الامتناع، والثاني: ارتفاع القدر، فهو عز وجل عزيز في قلوب أوليائه، فيجوز أن يكون الإضلال فعلا للعزة، فيكون المعنى: أعوذ بك أن تضلني عزتك أي تمنعني عظمتك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٦/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٣/٣

واحتقاري لنفسي أن أسميك أو أصفك بما سميت به ووصفت به نفسك أو سماك ووصفك به رسلك.ويجوز أن يكون الإضلال عائدا إلى الله تعالى؛ فقد قال الله تعالى: ﴿ويضل الله الظالمين﴾.." (١)

"* وقوله: (أنت الحي الذي لا يموت) وذلك أن كل حي سواه فحياته عارية، وهو الحي الدائم.- ١٠٥١ -الحديث الحادي والثمانون:(عن ابن عباس (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول عند الكرب: لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض لا إله إلا الله رب العرش الكريم).* **في هذا الحديث** من الفقه أن الكرب والغم لا يزيله إلا الله، وهذه الكلمات إذا قالها عبد مؤمن عند مخافته؛ آمنه الله عز وجل من المخوف، فإذا قالها عند الخوف فقد عزل ذلك الشيء المخوف من رتبة أن يخاف لقوله: (لا إله إلا الله) ففي ضمن هذه أن لا يخاف غيره، وأن من يؤمن بهذه الشهادة فمن ضرورة الإيمان (١٩/أ) بها أن لا يخاف سوى الله عز وجل؛ لأن من عداه قاصر أن يفعل شيئا ما إلا بتسليط من لا إله إلا هو، فيكون الخوف والرجاء معنيين لمن لا يفعل شيء في الوجود إلا عن إذن منه أو إقدار لفاعله على فعله.ثم أتبعها (بالتعظيم)، وكان هذا النطق تاليا لما تقدم من التوحيد مشعرا كل سامع بالعظمة التي لا يقوم لها شيء بحيث صغرت الخلائق والموجودات." (٢)

"وليس كل عظيم كريما فجمع له الوصفين؛ أي أنه (١٩/أ) عظيم الخلقة، وهو كريم على خالقه؛ وذلك لأنه ذكر الكون من جهته بقوله: (رب العرش العظيم)، ثم ذكر بعد ذلك (رب السماوات والأرض) أي رب التحت والفوق، ثم أعاد بعد ذلك فكرر ذكر العرش، وأنه كريم، وإذا قال هذه الكلمات موقن بها زال كربه، وأي كرب يبقى مع هذه الكلمات العزيزة.-١٠٥٢ -الحديث الثاني والثمانون:(عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى) ونسبه إلى أبيه).* **في هذا الحديث** من الفقه أنه عنى بذلك العبد نفسه، وقد قال - صلى الله عليه وسلم -: (لا تفضلوني على يونس بن متى). قد سبق بيان هذا الحديث.-١٠٥٣ -الحديث الثالث والثمانون:(عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من لم يجد إزارا فليلبس سراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٤/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٥/٣

(٣) الإفصاح عن معاني ال‌صحاح ابن هبيرة ٨٧/٣

"وفي رواية: (يخطب بعرفات).* **في هذا الحديث** جواز التعويض بالسراويل إذا لم يجد الإزار، والتعويض بالخفين إذا لم يجد النعلين، والإشارة بهذا إلى المحرم. وظاهر إطلاق الحديث أنه لا يجب عليه فدية بذلك.-١٠٥٤ -الحديث الرابع والثمانون:(عن ابن عباس، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – تزوج ميمونة وهو محرم.وفي رواية: (في عمرة القضاء).وفي رواية: (بنى بها وهو حلال، وماتت بسرف).* **في هذا الحديث** وهم، والصحيح أن لا يتزوج المحرم، وقد ذكرنا في مسند عثمان من كتابنا هذا أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تنكح المحرم) وسيأتي في مسند ميمونة أنها قالت: (تزوجني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ونحن حلالان)." (١)

"-١٠٥٧ -الحديث السابع والثمانون:(عن ابن عباس: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – وميمونة، كانا يغتسلان من إناء واحد).وفي رواية، عن عمرو بن دينار أنه قال: أكبر علمي، والذي يخطر على بالي، أن أبا الشعثاء أخبرني أن ابن عباس أخبره، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يغتسل بفضل ميمونة.وفي رواية: (أخبرتني ميمونة أنها كانت تغتسل هي والنبي – صلى الله عليه وسلم – من إناء واحد).* **في هذا الحديث** من الفقه أن إدخال المرأة يدها في الماء لا يضره.* وأنه إذا أفضلت المرأة ماء جاز للرجل الوضوء به.* وفيه أن الجنب إذا غمس يده في الماء، فالماء طاهر مطهر.-١٠٥٨ -الحديث الثامن والثمانون:(عن عبد الله ابن الحارث قال: (خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ، فأمر المؤذن – لما بلغ حي على الصلاة – قال: قل: الصلاة في الرحال، فنظر بعضهم إلى البعض كأنهم أنكروا، فقال: كأنكم أنكرتم؟ ثم قال: إن هذا فعله من هو خير مني – يعني النبي – صلى الله عليه وسلم – إنها عزمة، وإني كرهت أن أحرجكم.." (٢)

"يخلط البلح بالزهو).* **في هذا الحديث** من الفقه أنه يدل على أن الإيمان قول وعمل، وقد تقدم شرحنا لذلك، وإخلاله – صلى الله عليه وسلم – بذكر الحج في الأركان، فقد تقدم قولنا عليه في حديث طلحة رضي الله عنه، وإنه إنما أخل بذكره لاشتهار أمره في الجاهلية، وأنهم كانوا عليه، وجاء الإسلام فزاده شدة فلم يحتج إلى ذكره لهم. لما كان السائلون أهل غزو عرفهم ما هم إلى بيانه محتاجون من أمر الخمس في الغنائم، وكذلك نهاهم عن الأنبذة المذكورة لكونهم ممن يخاف عليهم استعمالها.* والخزايا، جمع خزيان. يقال: خزي الرجل إذا استحيا من فعل فعله على خلاف الصواب.* والندامى: جمع ندمان على

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٨/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٢/٣

فعله.* والشقة: السفر.* وقوله: (فمرنا بأمر فصل) أي بين واضح ينفصل به المراد من غيره.* والحنتم والحناتم: الجرار.." (١)

"أنه لما ضاهى هذا المصور بجهله خلق الله فعجز عن ذلك عدل إلى تشبيه مثال يشبه الظاهر من الجثة والبدن، فأثمر له سوء مقصده أن جعل الله له تلك الصورة بعينها نفسا تعذبه يوم القيامة حتى يكون معذبا بما صنعت يده، فمن شاء من المصورين فليقلل ومن شاء فليكثر.* وقوله: (فربا الرجل)، الربو: ضيق الصدر وتتابع النفس، وأصله الانتفاخ.-١٠٦٤ -الحديث الرابع والتسعون:(عن أبي البختري، أنه سأل ابن عباس عن بيع النخل؟ فقال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن بيع النخل حتى يأكل منه، أو يؤكل، وحتى يوزن، قال: فقلت: ما يوزن؟ فقال رجل عنده: حتى يحرز).* قد مضى الكلام في هذا الحديث، ويعني يوزن: يحرز، وهو الخرص. وذلك أنه إذا بلغ إلى أن يخرص فقد أمكن المشتري معرفة المقدار الذي يشتريه، وحينئذ يكون قد اشتد وصلح للأكل.." (٢)

"* هذه صفة صلاة الخوف إذا كان العدو في جهة القبلة.* وقد سبق الكلام في صلاة الخوف في مسند سهل بن أبي خثمة.-١٠٦٨ -الحديث الثالث:(عن ابن عباس قال: (يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء؟ وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم أحدث الأخبار بالله، تقرؤونه محضا لم يشب، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب الله، وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا؟ أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ ولا والله، ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي أنزل عليكم).* المحض: هو الخالص. والشوب: هو الذي يخلط به غيره.* وفي هذا الحديث من الفقه: المنع من سؤال أهل الكتاب والرجوع إلى شيء مما معهم، وذلك أن الله تعالى قد شهد أنهم قد بدلوا وغيروا، فإذا استطلع مسلم أحدا من أهل الكتاب عن شيء من التوراة لم يأمن أن يخبره بذلك." (٣)

"* وقولها: (ليتني كنت نسيا منسيا). قال أبو بكر الأنباري: النسي اسم لما ينسى بمنزلة البغض اسم لما يبغض، والنسي اسم لما نسيت. قال الشاعر:(٢٥/أ) كأن لها في الأرض نسيا تقصه .... على أثرها، وإن تكلمك تبلتفمعناه: أنها تمنت أنها تكون لقا غير معتبرة ولا متوجهة، وإخال أن ذلك من يذكرها ما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠١/٣

(٣) الإفصاح عن مع ا ني الصحاح ابن هبيرة ١٠٥/٣

جرى بين المسلمين يوم الجمل، وأنها تذكرته فودت الخمول منه. وقد تقدم قولنا إنها كانت رضي الله عنها مجتهدة لها أجر واحد، وكان علي رضي الله عنه مجتهد له أجران لإصابته واجتهاده.-١٠٧٢ -الحديث السابع:(عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (قال الله تعالى: كذبني ابن آدم، ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن لم ذلك، فأما تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان، وأما شتمه إياي فقوله: لي ولد، وسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولدا.* **في هذا الحديث** أن الله سبحانه وتعالى لما أغضبه إنكار م ن أنكر البعث بعد." (١)

"ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة جاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه).* **في هذا الحديث** من الفقه أن المعاصي تغلظ بمقارنة أحوال وقوعها في أماكن ومحال تزيدها غلظة وشرا.* الملحد: هو المائل عن الاستقامة؛ فإذا ألحد في الحرم - وهو موضع يقصده أهل الميل ليستقيموا فيه - فمال هو عن الحق في ذلك الموضع الذي يقوم لله فيه قاصد به - اشتد غضب الله عليه.* قوله: (ومبتغ في الإسلام سنة جاهلية) والسنة الجاهلية: مهجورة متروكة بما جاء الله به من الإسلام ومحاسنه، فإذا أراد الإنسان استبدال الحسن من سنن الإسلام بالقبيح من سنن الجاهلية أبغضه الله عز وجل.* وقوله: (ومطلب دم امرئ) المطلب: الطالب، والدم لو وجب لإنسان طلبه بحق لكان من شأن المسلم أن يعفو عنه، ويجبن عن إراقة دم امرئ مسلم إذا كان له العفو عنه، فكيف بمن يطلب إراقة دم امرئ مسلم بغير حق.-١٠٧٤ -الحديث التاسع:(عن اب ن عباس: (أنه توضأ فغسل وجهه، فأخذ غرفة من ماء، فتمضمض بها واستنشق، ثم أخذ غرفة من ماء، فجعل بها هكذا، أضافها." (٢)

"إلى يده الأخرى، فغسل بهما وجهه، (٢٦/ب) ثم أخذ غرفة من ماء، فغسل بها يده اليمنى ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ).وفي رواية: (توضأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مرة مرة).* قد سبق في ذكر الوضوء ما قد سبق، وبيننا الأفضل، وهذه المرة المذكورة هاهنا هي المجزئة، وكذلك تمضمضه واستنشاقه من غرفة واحدة، وإلا فالأفضل أن تفرد كل واحدة بغرفة.-١٠٧٥ -الحديث العاشر:(عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (كأني به أسود أفحج، يقلعها حجرا حجرا - يعني الكعبة).* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه لابد من وقع ما أخبر به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ذلك إلا أنه حينئذ تكون آية لخراب

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٩/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٣/٣

الدنيا كلها؛ لأنه بعد انهدام الكعبة فعلى الدنيا العفاء، والقيامة تكون على أثر ذلك.* والفحج: تباعد ما بين الفخذين.." (١)

"* ويريد بقوله: (يقلعها) يعني الكعبة.-١٠٧٦ -الحديث الحادي عشر:(عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مروا بماء، فيهم لديغ أو سليم، فعرض لهم رجل من أهل الماء، فقال: هل فيكم من راق؛ فإن في الماء رجلا لديغا أو سليما، فانطلق رجل منهم، فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فبرأ فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك وقالوا: أخذت على كتاب الله أجرا، حتى قدموا إلى المدينة، فقالوا: يا رسول الله، أخذ على كتاب الله أجرا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله).* **في هذا الحديث** جواز أخذ الأجرة على القربات من الأذان والصلاة وتعليم القرآن وغير ذلك.* واللديغ: السليم.-١٠٧٧ -الحديث الثاني عشر:(عن ابن عباس: أنه قال حين وقع بينه وبين ابن الزبير: (قلت: أبوه الزبير، وأمه أسماء، وخالته عائشة، وجده أبو بكر، وجدته صفية).وفي رواية: (دخلنا على ابن عباس فقال: ألا تعجبون لابن الزبير، قام في أمره هذا، فقلت: لأحاسبن نفسي له حسابا ما حاسبته لأبي بكر ولا." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه: حسن ثناء الصحابة على من أغضبهم، وذكر أحسن ما يعرفه أحدهم لأخيه في وقت غبه، فإن هذا القول من ابن عباس ليس فيه إلا ما هو حسن جميل، وما نقمه من الأفعال فإنه تلطف في ذكرها على ماله مخرج.* وقوله: (يتعلى علي) يعني يترفع. و (يربني) بمعنى يكون أميرا علي.* وقوله: (بنو عمي) يريد أن عبد الملك من بني عبد شمس، وعبد شمس هو أخو هاشم.* وقوله: (أبوه حواري رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) الحواري هو الناصر.* وقوله: (ابن ذات النطا) سيأتي ذكره في مسند عاشئة رضي الله عنها مشروحا.* وقوله: (برز يمشي القدمية) قال أبو عبيد: يعني به التبختر، وهذا مثل، ولم يرد به المشي بعينه، ولكنه أنه ركب معالي الأمور وسعى فيها وعمل بها. وقال ابن قتيبة: يقال مشى فلان القدمية والتقدمية أي يقدم لهمته وأفعاله.* وقوله: (وآثر التويتات والأسامات والحميدات) يعني أنه آثر قوما من بني أسد (٢٧/ب) بني عبد العزى من قرابته، وكأنه صغرهم وحقرهم.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٤/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٥/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٧/٣

"* وقوله: (فإنه لوى بذنبه) أي أنه لم يبرز للمعروف، ويبدي له صفحته، ولكنه راغ عن ذلك وتنحى.-
١٠٧٨ -الحديث الثالث عشر:(عن ابن أبي مليكة، قال: أوتر معاوية بعد العشاء بركعة، وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس فأخبره، فقال: (دعه فإنه قد صحب النبي - صلى الله عليه وسلم -).وفي رواية: (قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية، ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: أصاب، إنه فقيه).* **في هذا الحديث** جواز الإيتار بركعة منفصلة مما قبلها.* وفيه أيضا شهادة ابن عباس رضي الله عنه لمعاوية أنه فقيه، وشهادته حجة؛ لأن الفقيه إذا شهد لآخر بالفقه ثبت فقه المشود له، خلاف ما لو شهد له بذلك غير فقيه ولا سيما شهادة ابن عباس فإنه فقيه الأمة وحبرها، فإذا شهد لمعاوية بالفقه فناهيك بها شهادة.-
١٠٧٩ -الحديث الرابع عشر:(قال ابن عباس: ﴿حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا﴾ خفيفة.." (١)

"زاد في رواية البرقاني: كانوا بشرا ضعفوا ونسوا، وظنوا أنهم قد كذبوا ذهب بها هناك وأومى بيده إلى السماء.وفي رواية البخاري: ذهب بها هناك فتلا: ﴿حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب﴾، وقال ابن أبي مليكة: فلقيت عروة بن الزبير فذكرت ذلك فقال: قالت عائشة: (معاذ الله، والله ما وعد الله ورسوله من شيء إلا علم أنه كائن قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم قال: وكانت تقرؤها: ﴿وظنوا أنهم قد كذبوا﴾ مثقلة).* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الله سبحانه سامح عباده بما تحدث في نفوسها عند الأشياء المزلزلة للإيمان، مما لا يمكن التعبير عنه بأكثر من الاعتراف له سبحانه بالعجز عن الشكر بمقدار ما يستحقه، إلا أن **في هذا الحديث** مما ذكرته عائشة جوابا عما ذكره ابن عباس، وعلى ذلك فأن القراءة المشهورة هي تشديد الذال، وما ذكرته عائشة هو الصحيح.* وفي (٢٨/أ) هذا الحديث ما يدل على أن ذلك الوقت الذي تتناهى فيه الشدة هو الوقت القريب من الفرج ونزول النصر لقوله سبحانه: ﴿جاءهم نصرنا﴾.." (٢)

"-١٠٨٠ -الحديث الخامس عشر:(عن ابن عباس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (في العسل والحجم الشفاء).وفي رواية للبخاري عن ابن عباس قال: (الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٨/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٩/٣

محجم، وكية نار، وأنا أنهى أمتي عن الكي).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن التداوي بما ذكر سنة، وأن ما يجري مجراه من القياس عليه يفضل فعله تركه بالنية فيه، وقد تقدم ذكر ذلك.." (١)

"-١٠٨١ -الحديث السادس عشر:(عن ابن عباس: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام أو غيره، فقطعه).وفي حديث هشام: (يقود إنسانا بخزامة في أنفه، فقطعها النبي - صلى الله عليه وسلم -، ثم أمره أن يقود بيده).* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه لا يجوز أن يقاد الآدمي بما يقاد به الدواب؛ لأن الله تعالى كرم بني آدم، فلا يجوز أن يخرم أنف أحدهم كما يخرم أنف البعير، وعلى هذا يقاس كل شيء من جنس الحبل فرقا بين الآدمي والدابة.-١٠٨٢ -الحديث السابع عشر:(عن ابن عباس أنه سئل عن قوله: ﴿قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربي﴾ فقال سعيد بن جبير: قربى آل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. فقال ابن عباس: عجلت، إن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة. فقال: (إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة).." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله تعالى إنما أنزل الكتاب على رسوله ليبلغه إلى عباده، وأن قول الله عز وجل: ﴿قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربي﴾ ومعناه أنه أراد أن القربى التي بيني وبينكم يا معاشر العرب، هي التي حملتني على حرصي على إيمانكم أول الخلق، وتقديكم في الإنذار على جميع العالمين فهذا تأويل الآية على ما كان يقوله الشيخ محمد بن يحي رحمه الله، وهو يعني ما ذكر عن ابن عباس على أن حب آل رسول الله (٢٨/ب) - صلى الله عليه وسلم - فريضة على كل مسلم، وقد تقدم شرحنا لذاك الحديث.-١٠٨٣ -الحديث الثامن عشر:(عن ابن عباس، قال: (خلال من خلال الجاهلية: الطعن في الأنساب، والنياحة، ونسي الثالثة. قال سفيان: ويقولون: الاستسقاء بالأنواء).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن كل واحد من هذه الخصال الثلاث حرمه، وقد رفع الله عز وجل سير الجاهلية بآداب الشريعة والحمد لله رب العالمين.-١٠٨٤ -الحديث التاسع عشر:(عن ابن عباس قال: (دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - البيت، فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم، فقال: أما هم، فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٠/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢١/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٢/٣

"صورة. هذا إبراهيم مصور فما له يستقسم).وفي رواية: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت، ورأى إبراهيم وإسماعيل بأيديهما الأزلام، فقال: قاتلهم الله، والله ما استقسما بالأزلام قط).وفي رواية: (إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما قدم، أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل وفي أيديهما الأزلام، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (قاتلهم الله، أما والله قد علموا أنهما لم يستقسما بهما قط) فدخل البيت، فكبر في نواحيه ولم يصل فيه).* **في هذا الحديث** ما يدل على تحريم الصور؛ فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – امتنع من الدخول إلى البيت الحرام لكون الصور فيه فما ظنك بغير ذلك من البيوت.* وفيه أيضا تحريم الاستقسام بالأزلام.* وفيه أيضا حجة على أن تستعمل مكان ما لقوله – صلى الله عليه وسلم –: (إنهما لم يستقسما بالأزلام قط) والأزلام قد فسرناه في مسند سعد بن أبي وقاص.– ١٠٨٥ –الحديث العشرون:(عن ابن عباس، قال: (ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنة،." (١)

"–١٠٨٩ –الحديث الرابع والعشرون:(عن مجاهد قال: (قلت لابن عباس: أأسجد في (ص) فقرأ: (ومن ذريته داوود وسليمان﴾ – حتى أتى–: ﴿فبهداهم اقتده﴾ فقال: نبيكم – صلى الله عليه وسلم – ممن أمر أن يقتدي بهم).وفي رواية البخاري قال: (ليست (ص) من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يسجد فيها).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن السجود في غير هذه السورة من العزائم؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سجد في (ص) وليست من عزائم السجود.–١٠٩٠ –الحديث الخامس والعشرون:(عن ابن عباس قال: (كان في بني إسرائيل القصاص، ولم تكن فيهم الدية، فقال الله تعالى لهذه الأمة: ﴿كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء﴾ فالعفو: أن يقبل الرجل الدية من أخيه في العمد و ﴿اتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان﴾ والإحسان: أن يطلب هذا بالمعروف، ويؤدي هذا بإحسان ﴿ذلك تخفيف من ربكم ورحمة﴾ مما كتب على من كان قبلكم، ﴿فمن اعتدى بعد ذلك﴾ قتل بعد قبول (٣٠/أ)." (٢)

"الدية).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن من جملة ألطاف الله سبحانه لهذه الأمة، أنه شرع العفو عن الدم وقبول التوبة من القاتل وذلك تخفيف من ربنا ورحمة.قال سعيد بن جبير: يقال إنه كان حكم الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٣/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٧/٣

على أهل التوراة أن يقتل قاتل العمد، ولا يعفى عنه، ولا يؤخذ منه دية، فرخص الله لأمة محمد – صلى الله عليه وسلم –، فإن شاء ولي المقتول عمدا قتل، وإن شاء عفى، وإن شاء أخذ الدية عند الجمهور.-١٠٩١ –الحديث السادس والعشرون:(عن ابن عباس: ﴿فيما عرضتم به من خطبة النساء﴾. يقول: إني أريد التزويج، ولوددت أن تيسر لي امرأة صالحة).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن التعريض بذكر النكاح للمعتمدة من وفاة." (١)

"زنمة الشاة).* **في هذا الحديث** ما يدل على نزول هذه الآية في شخص بعينه.وجمهور العلماء على أنه الوليد بن المغيرة، وإن كان العتل على الإطلاق هو الغليظ الجاف، والزنيم: الدعي.-١٠٩٣ –الحديث الثامن والعشرون:(عن ابن عباس: ﴿لتركبن طبقا عن طبق﴾ حالا بعد حال، قال هذا نبيكم – صلى الله عليه وسلم –).* هذا التفسير من ابن عباس إنما يقع على قراءة من فتح الباء، وهي قراءة ابن كثير وحمزة والكسائي وابن عباس رضي الله عنه قال في تفسيره: (لتركبن حالا بعد حال).وابن مسعود رضي الله عنه قال: لتركبن سماء بعد سماء، فأما قراءة باقي السبعة فبضم الباء فهو خطاب لجميع الناس.." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على الندب إلى التسبيح على أثر كل صلاة. روى مجاهد عن ابن عباس، قال: المراد به التسبيح باللسان في أدبار الصلوات.وقال ابن زيد: المراد بها النوافل بعده المفروضات.وفي ذلك من المعنى أن الصلاة عند المؤمنين وقت غنيمة لانقطاعهم، وخلوهم فيها بمحبوبهم، مفكرين في أذكارها متدبرين ما يقرأونه من كلام (٣١/أ) مولاهم الكريم فيها، فإذا قضوا فرائضهم منها لم يرض المؤمن لنفسه أن لا يكون مشرئبا إلى النافلة منها بعد الفريضة ومتطلعا إليها لأنها مقام في مواصلة، فإذا اقتصر منها على ما فرضه الله عليه أشعر بحاله أنه لو لم يفرض عليه ما فرض لم يكن واقفا بهذا الباب الكريم تطوعا من قبل نفسه فإذا أتبعها بالنوافل كان بذلك دالا على تيقظه لما له في الصلاة من الخير، وهذا هو يكون شرح القول بأن النوافل خلف الفريضة أي السبحة بعد الصلاة.فأما الوجه الآخر الذي هو التسبيح بالأذكار من غير صلاة؛ فإن المؤمن في صلاته تقتضي حاله عند كل فعل من أفعال الصلاة أن يأتي بذكر من الأذكار المشروعة التي يضيق عنها زمن الصلاة؛ فإذا فرغ من الصلاة واستدرك من الأذكار بتكرير التسبيح والتهليل والتحميد وقول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وسؤال ما يسأل من فضل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٨/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٠/٣

الله تعالى مما يتبعه صلاته في وقت لا يختلف في جواز قوله إياه فيه.-١٠٩٦ -الحديث الحادي والثلاثون:(عن ابن عباس ﴿الذين بدلوا نعمت الله كفرا﴾ قال: هم كفار قريش. قال." (١)

"عمرو: هم قريش، ومحمد - صلى الله عليه وسلم - نعمة الله، ﴿وأحلوا قومهم دار البوار﴾ قال: النار، يوم بدر. وفي رواية عن ابن عباس قال: هم كفار أهل مكة).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن نزول هذه الآية في أهل مكة، وقد ذكر بيان قوله: ﴿إن شر الدواب عند الله الصم البكم﴾ وحكم هذه حكم تلك.-١٠٩٧ -الحديث الثاني والثلاثون:(عن مجاهد ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا﴾ قال: كانت هذه العدة، تعتد عند أهل زوجها واجب، فأنزل الله عز وجل: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن من معروف﴾ [البقرة: ٢٤٠].قال: فجعل الله تمام السنة وصية إن شاءت سكنت (٣١/ب) في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله تعالى: ﴿غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم﴾، والعدة كما هي واجب عليها. يرغم ذلك ابن أبي نجيح عن مجاهد.وقال ابن أبي نجيح، وقال عطاء: قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعتد حيث شاءت، وهو قول الله تعالى: ﴿غير إخراج﴾.قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلها، وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت." (٢)

"لقول الله عز وجل: ﴿فلا جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن﴾. قال عطاء: ثم جاء الميراث، فنسخ السكنى، فتعتد حيث شاءت، ولا سكنى لها].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المنسوخ حكمه بالكتاب العزيز في الآية الأخرى.-١٠٩٨ -الحديث الثالث والثلاثون:(عن ابن عباس يقرأ: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾. قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، هي للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكينا).* هذا المذكور هو مذهب ابن عباس في هذه الآية، والجمهور على أنها منسوخة بقوله: ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾.." (٣)

"-١٠٩٩ -الحديث الرابع والثلاثون:(عن ابن عباس قال: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثلث، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع).* **في هذا الحديث** من الفقه أن العمل على ما

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٢/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٣/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٤/٣

انتهى عليه الأمر أخيرا فإنه خرج عباده في فرض الفروض عليهم بما اقتضته حكمته إلى أن استقرت الأمور على ما لا نسخ له إلى يوم القيامة.-١١٠٠ -الحديث الخامس والثلاثون:(عن ابن عباس، قال: (صارت الأوثان التي كانت لقوم نوح في العرب تعبد، أما (ود) فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما (سواع) فكانت لهذيل، وأما (يغوث) فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ، وأما (يعوق) فكانت لهمدان، وأما (نسر) فكانت لحمير، لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد." (١)

"فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي).* **في هذا الحديث** ما يدل على الحال التي كانت بين رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ومن معه من المؤمنين ومن المشركين، وأن المؤمنات كن إذا هاجرن امتحن فإذا أعلمن مؤمنات لم يرجعن إلى الكفار وهن مؤمنات لم يؤمن أن يوطأن فتحمل المؤمنة من كافر، فيعود ذلك مانعا لها مما هاجرت له، فلسن في ذلك كالرجال لأنه لا نخاف على الرجال ما نخاف على النساء من ذلك ثم شرع الله عز وجل رد ما أنفق الكفار على المؤمنات، يعني من المهور لأنه لم يعن بالنفقة في هذا الموضع إلا المهور.-١١٠٢ -الحديث السابع والثلاثون:(عن ابن عباس، قال: كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية، فلما كان الإسلام فكأنهم تأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت: ﴿ليس عليكم جناح (٣٢/ب) أن تبتغوا فضلا من ربكم﴾ في مواسم الحج. قرأها ابن عباس).." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن التجارة في الحج مباحة.-١١٠٣ -الحديث الثامن والثلاثون:(عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ فكتب عليهم أن لا يفر واحد من عشرة. وقال سفيان – غير مرة – أن لا يفر عشرون من مائتين، ثم نزلت: ﴿الآن حفف الله عنكم﴾ الآية، فكتب أن لا يفر مائة من مائتين. زاد سفيان مرة: نزلت: ﴿حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون﴾ قال سفيان: وقال ابن شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا.وفي رواية: لما نزلت: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ شق ذلك على المسلمين، حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، فجاء التخفيف، فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين﴾ فلما خفف الله عنهم من العدة، نقص من الصبر بقدر ما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هب○يرة ١٣٧/٣

خفف عنهم]." في هذا الحديث من الفقه أن الحكم كان في أول الإسلام وجوب ثبوت المؤمن لعشرة من المشركين وأن لا يفر منهم، وكان هذا مناسبا للإيمان بالله." (١)

"حين يستغشون ثيابهم﴾، قال: وقال غيره: عن ابن عباس: أنه قرأ: ﴿ألا إنهم تثنوني صدروهم﴾. قال الراوي: فسألته عنها، قال: كان أناس يستحيون أن يتخلوا فيفضوا إلى السماء، وأن يجامعوا نساءهم فيفضوا إلى السماء، فنزل ذلك فيهم)." في هذا الحديث من الفقه إعلام الله عز وجل عباده أنه لا يخفى عليه شيء من سرهم ولا نجواهم، وأن الذين يثنون صدروهم أو يثنوني صدروهم بالسرار والقول الخفي فإنه يسمعه الله ويعلمه، وأرى التحذير في هذه الآية من أن يثني الإنسان صدره لنجوى أحد إلا فيما يستحسن أن يسمعه ربه فإن قوله تعالى: ﴿ألا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون﴾، فإنه عنى سبحانه وتعالى إنما تستر الأثواب من الآدمي في الليل والنهار من العورة فإنه باد لله عز وجل، وإنما يستره ثوبه من مثله، وهذا فهو انكشاف من معذور فيه لأنه ليس من كسبه، فأما الانكشاف بعورة من قوله فإنه غير معذور فيه؛ لأنها من كسبه ولاسيما وهو يجمع فيها بين ذل أو فاحشة المناجي عن أن يجهر بها لخصمه وبين أن يجاهر بها ربه." وفيه أيضا دليل على كراهية أن يعرى الرجل في الليل عند جماعه لأهله." (٢)

"فجعل يناوله الحجارة ويقولان: ﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم﴾.وأخرج البخاري طرفا منه عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (يرحم الله أم إسماعيل، لولا أنها عجلت، لكان زمزم عينا معينا).وفي حديث إبراهيم بن نافع، فقال أبو القاسم – صلى الله عليه وسلم –: (لو تركته كان الماء ظاهرا)." في هذا الحديث من الفقه أن أول من اتخذ النطاق أم إسماعيل عليه السلام، والنطاق: هو ثوب تشد به المرأة وسطها بالزيادة تحصن، وإنما فعلته أم إسماعيل لتسحبه على الأرض فيعفي أثرها على سارة." وفيه أيضا أن الغيرة من النساء قد كانت في النساء منذ ذلك الزمان." وفيه أيضا دليل على أن إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه إنما ترك أهله بالوادي بأمر الله عز وجل، فلا يشرع لغير الأنبياء أن يتركوا أحدا في مضيعة ولا في مثل ذلك الوادي." وقوله: ﴿ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم﴾ فإنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٨/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٠/٣

شرح حالهم ودعا لهم، فأراد بشرح حالهم أن يخبر أني قد امتثلت ما أمرت به فيهم، وبالدعاء لهم استيداعهم والإيصاء بهم.." (١)

"* وفيه جواز اشتراط الوالد على ولده الإعانة إذا كان بالغا.والدوحة: الشجرة. والربوة: هو المكان المرتفع.* وفيه أيضا أن الحجر لان لقدم إبراهيم حين ضعف كبرا.قوله: (ينشع للموت) فإنه يفتح فاه كهيئة من ينزع.قوله: (تحقن): أي تجمع الماء.-١١٠٦ -الحديث الحادي والأربعون:(عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما العمل في أيام أفضل منها في هذه الأيام). قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: (ولا الجهاد، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله، فلم يرجع بشيء).* **في هذا الحديث** من الفقه فضيلة العشر الأول من ذي الحجة، وأنه كذلك من حيث أنه أول شهر حرام بين شهرين حرامين فيه أيام الإحرام من الحاج، وأيام رفع (٣٦/ب) الأصوات بالتلبية وقصد الناس بيت الله الحرام للحج الذي جعل الله فيه لمن شهده منافع.وذكر المنافع بلفظ الجمع للمنكر، وهذا يشتمل على منافع غير محصورة؛ فإن القرآن ا لعظيم إذا شهد بمنفعة فهي التي لا تتعقبها مضرة، وهذا لا يكمل إلا بدخول الجنة إن شاء الله تعالى.وأعمال الحاج لهم وأما غير الحاج فإن أعمالهم في سبل البر التي تمكنهم." (٢)

"قال: ما أعلم منها إلا ما يعلم).* هذا الحديث يدل على أن فهم الرجل يلحقه بذوي الأسنان وإن كان حدثا، وقد يبرز عليهم.* وفيه أيضا ما يدل على أن العلم هو في تدبر القرآن واستنباط معانيه.* وهذا الحديث يوحد طريقا مهيعا لمتدبري كتاب الله في حمله على (٣٧/أ) كل شيء يتناوله نطقه الشريف.-١١٠٨ -الحديث الثالث والأربعون:(عن ابن عباس قال: حرم من النسب سبع، ومن الصهر سبع، ثم قرأ: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم ...﴾).* **في هذا الحديث** دليل على أن التحريم من جهتين: من جهة النسب ومن جهة السبب، وأن هذا سبع وهذا سبع.." (٣)

"-١١٠٩ -الحديث الرابع والأربعون:(عن ابن عباس: ﴿ولكل جعلنا موالي﴾. قال: ورثة. ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾. كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه؛ للأخوة التي آخاها النبي - صلى الله عليه وسلم - بينهم، فلما نزلت: ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ نسختها. ثم قال: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ إلا النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له).* **في هذا**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٧/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٩/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥١/٣

الحديث دليل على أن ما كان من توارث الأخوين من الأخوة التي آخى النبي – صلى الله عليه وسلم – بين الصحابة فيها نسخ؛ لأن ذلك لضعف المهاجرين، فلما فتح الله الأرض وأغناهم نسخ بالميراث ما كان، فبقيت الوصية والرفادة مستحبتين، وبقي النصر والنصيحة لا ينسخان أبدا.-١١١٠ –الحديث الخامس والأربعون:(عن سعيد بن جبير قال: قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟ قلت: لا، قال: فتزوج؛ فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء)..". (١)

"الثلاثين ومائة من سورة الأنعام: ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم﴾ إلى قوله: ﴿قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾).* في هذا الحديث من الفقه تنبيه ابن عباس على أن يتعرف جهل من جهل من العرب ليحذر ما وقعوا فيه، وليعلم هذه الآيات فيمن نزلت.-١١١٣ –الحديث الثامن والأربعون:(قال ابن عباس: توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقد قرأت المحكم.وفي حديث هشيم: جمعت المحكم في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقلت له: وما المحكم؟ قال: المفصل).* هذا الحديث يدل على أن ابن عباس لم يكن يحفظ جميع القرآن في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وإنما حفظه بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ومات رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولابن عباس ثلاث عشرة سنة (٣٨/أ).* وقد سبق في مسند ابن مسعود ذكر المفصل..". (٢)

"* في هذا الحديث ما يدل على أن الجريح يسمى مريضا، فكل جريح مريض، وليس كل مريض جريحا.-١١١٧ –الحديث الثاني والخمسون:(عن ابن عباس، قال النبي – صلى الله عليه وسلم – للمقداد: (إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل) (٣٨/ب).* في هذا الحديث ما يدل على التحذير من قتل من يقول: لا إله إلا الله، وذلك أن المقدار خرج في سرية فلقي رجلا فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فلما قدموا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبروه بذلك، فسأل المقداد: (أقتلت رجلا قال: لا إله إلا الله؟ فكيف لا إله إلا الله؟)، ولأجل هذا قال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما ذكره ابن عباس.-١١١٨ – الحديث الثالث والخمسون:(سئل ابن عباس: مثل من أنت حين قبض النبي – صلى الله عليه وسلم –؟ قال: أنا يومئذ مختون، وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك..". (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٥/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٨/٣

"وفي رواية: قبض النبي – صلى الله عليه وسلم – وأنا ختين).* قد ذكرنا أن ابن عباس كان له عند قبض رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاث عشرة سنة؛ وذلك لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين.**وفي هذا الحديث** دليل على جواز رواية الصبي للحديث.* وفيه أن الأولى أن لا يختن الصغير، بل يترك إلى حالة الكبر.-١١١٩ -الحديث الرابع والخمسون:(عن ابن عباس: أنه دفع مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوم عرفة، فسمع النبي – صلى الله عليه وسلم – وراءه زجرا شديدا، وضربا للإبل وراءه، فأشار بسوطه إليهم، وقال: (أيها الناس، عليكم بالسكينة؛ فإن البر ليس بالإيضاع).* **في هذا الحديث** استحباب أن يدفع الناس من عرفات وعليهم السكينة؛ وهي الرفق بهم وبظهرهم، وأهنأ في ذكرهم لربهم.والبر: الطاعة. والإيضاع: هو الإسراع.-١١٢٠ -الحديث الخامس والخمسون:(كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعوذ الحسن والحسين: (أعيذكما بكلمات الله." (١)

"التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة)، ويقول: (إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق).* **في هذا الحديث** من الفقه أن التعوذ بالقرآن يدفع الله به المكروه، وأن كلمات الله التامة، وهي القرآن لقوله عز وجل: ﴿وتمت كلمت ربك صدقا وعدلا﴾.* وقد قيل: إن كلمة الله التامة هي قوله: (كن).* وفي (الهامة) قولان: أحدهما: أنها كل نسمة تهم بسوء، قاله ابن الأنباري. والثاني: أن الهامة واحدة الهوم، والهوام هي الحيات، وكل ذي سم يقتل، فأما ما له سم إلا أنه لا يقتل غالبا فهي السوام: كالعقرب والزنبور. فأما ما يؤذي وليس بذي سم فهي كالقنافد والخنافس.وقد يقع الهامة على كل ما يدب من الحيوان، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لكعب: (أيؤذيك (٣٩/أ) هوام رأسك) يعني القمل.* وقوله: (من كل عين لامة) قال أبو عبيد: أصلها من ألمت إلماما فأنا ملم." (٢)

"ثم دحى الأرض، ودحيها أن أخرج منها الماء والمرعى، وشق فيها الأنهار وجعل فيها السبل، وخلق الجبال والرمال والآكام وما فيها في يومين آخرين، فلذلك قوله: ﴿والأرض بعد ذلك دحاها﴾ . وقوله: ﴿أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين (٩) وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين﴾، فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وجعلت السموات في يومين.وأما قوله: ﴿وكان الله غفورا رحيما﴾، ﴿وكان الله عزيزا حكيما﴾، ﴿وكان الله سميعا بصيرا﴾ فإن الله تعالى جعل نفسه ذلك، وسمى نفسه ذلك، ولم ينحله أحدا غيره، وكان

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٩/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥١٦/٣

الله أي لم يزل كذلك.قال ابن عباس: احفظ عني ما حدثتك، واعلم أن ما اختلف عليك من القرآن أشباه ما حدثتك، فإن الله تعالى لم يزل شيئا إلا قد أصاب به الذي أراد، ولكن الناس لا يعلمون، ولا يختلفن عليك القرآن فإن كلا من عند الله عز وجل).* **في هذا الحديث** من الفقه أن للعالم الرباني يحدث الناس من العلم على قدر ما يعلم من اختلاف عقولهم له؛ فذكر ابن عباس لهذا السائل على نحو ذلك، وإلا فما يعلمه ابن عباس من علوم هذه الآيات وما كان في كل شيء منها إلا لدحض لشبهة السائل، لو قد كان ممن يصلح فهمه لاحتمال ذلك من علم ابن عباس ما كان مقنعا كافيا شافيا؛ فإن نافع بن الأزرق." (١)

"سوال غير عربي ولا موفق؛ لأنه كان من الخوارج.-١١٢٢ -الحديث السابع والخمسون:(عن ابن عباس قال: ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف﴾، كان الرجل يقدم للمدينة، فإن ولدت امرأته غلاما ونتجت خيله، قال: هذا دين صالح، وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله، قال: هذا دين سوء).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المؤمن لا يجعل إيمانه رهنا على ما يناله من الدنيا أو يفوته منها، ولكن الله عز وجل قد وعد أن يبارك لمن أطاعه بقوله عز وجل: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض﴾، وأنه قد يهلك حرث من ظلم نفسه (٤٠/ب) لقوله عز وجل: ﴿أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته﴾؛ إذ الدنيا والآخرة له، وقد يضاعف الأجر لبعض عباده -كما قال عز وجل:- ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾ يعني في الدنيا والآخرة. وقال عز وجل: ﴿وآتيناه أجره في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين﴾ فهو سبحانه أعلم." (٢)

"-١١٢٤ -الحديث التاسع والخمسون:(عن ابن عباس قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - لجبريل: (ما يمنعك أن تزورنا؟) فنزلت: ﴿وما نتنزل إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا﴾).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن جبريل غير محكم في نفسه، وأنه لا يمكنه أن ينزل نزلة ولا يرقى رقيا إلا بإذن الله عز وجل.وللمفسرين في قوله: ﴿له ما بين أيدينا وما خلفنا﴾ قولان:أحدهما: أن ما بين أيدينا هو الآخرة، وما خلفنا الدنيا. قاله سعيد بن جبير.والثاني: على عكس هذا قاله مجاهد.-١١٢٥ -الحديث الستون:(عن سعيد بن جبير، قال: سألني يهودي من أهل الحيرة: أي الأجلين قضى موسى؟ قلت: لا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٦/٣

أدري، حتى أقدم على حبر العرب فأسأله، فقدمت فسألت ابن عباس، فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما، إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا قال فعل، صلى الله على نبينا وعليه).." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن موسى عليه السلام احترز في نطقه بما لو قضى معه أدنى الأجلين لم يكن مخالفا لما وعد به، ثم إنه قضى الأفضل، فجمع في ذلك بين احترازه لقوله وبين وفائه بأكمل وعديه؛ وذلك أن هذه الآيات مما تدل على أن القرآن قول فصل وليس بالهزل، وذلك قوله عز وجل: ﴿ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس﴾، ولم يقل وجد عليه قوما؛ لأن الأمة تشمل الرجال والنساء والصغار والكبار والشيوخ والشبان.* وقوله: ﴿ووجد من دونهم امرأتين﴾ فذكرهما بنطق دال على بلوغهما مبلغ النكاح بقوله: ﴿امرأتين﴾، ولم يقل: جاريتين ولا صبيتين (٤١/ب)، ثم قال: ﴿تذودان﴾ أن تمنعان الغنم عما يرديان خيارهن عنه، وفي قوله: ﴿تذودان﴾ دليل على كمال صحتهما. فعجب موسى من كون هاتين المرأتين قد اعتزلتا تلك الأمة، وتفرس ذلك أنه لمخالفة ومباينة في العقيدة أو في الدين، فقال: أترى المرأتين قد تنزهتا أن ينكحهما رجلان من تلك الأمة، أم الأمة قد تنزهت أن ينكح رجلان منهم هاتين المرأتين.فرأى أن هذا مما له شأن، فقال: ﴿ما خطبكما؟﴾ والعادة في هذه الكلمة- وهي الخطب- أنها تستعمل في كل أمر مستفخم ومستهول، فأجابته بأن قالتا: ﴿لا نسقي حتى يصدر الرعاء﴾ وقولهما: ﴿لا نسقى﴾ أبلغ من أن لو قالتا: لم نسق، فإن قولهما: ﴿لا نسقى﴾ أي هذا دأب لنا وعادة، ﴿حتى يصدر الرعاء﴾ أي يعود الرجال عن هذا الماء، ويخلو الماء لنا خلوا نتمكن فيه من سقي الغنم غير محامتين عن نظر من ينظر إلى ما يبدو من أجسامنا عند معالجة سقي الغنم.* ثم قالتا له: وأيضا ﴿وأبونا شيخ كبير﴾ فأعلمتاه بهذا القول أننا ليس لنا أزواج؛ إذ لو كان لنا أزواج لكانوا هم الذين يكفونا ذلك، إذ لو كان أبونا ذا." (٢)

"الركنين الآخرين لأخرج الحجر من البيت، وقد قال: (الحجر من البيت).-١١٢٩ –الحديث الرابع والستون:(عن عمرو قال: قلت لجابر بن زيد: يزعمون أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن لحوم الحمر الأهلية، فقال: قد كان يقول ذلك الحكم عمرو بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبى ذلك البحر عن ابن عباس، وقرأ: ﴿قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما﴾).* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**.-١١٣٠ –الحديث الخامس والستون:(عن ابن جمرة الضبعي قال: كنت أجالس ابن عباس

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٩/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٠/٣

بمكة، فأخذتني الحمى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم؛ فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إن الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء. أو قال: بماء زمزم).." (١)

"* هذا الحديث قد سبق تفسيره.والتداوي بماء زمزم شربه.-١١٣١ -الحديث السادس والستون:(عن ابن عباس قال: إن أول جمعة جمعت، بعد جمعة في مسجد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، في مسجد عبد القيس، بجواثا من البحرين)* **في هذا الحديث** ما يدل على فضيلة جواثا؛ إذ كانت تابعة للمدينة في التجميع بها-١١٣٢ -الحديث السابع والستون:(٤٤/أ) (عن ابن عباس رضي الله عنه أن عليا عليه السلام خرج من عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ قال: أصبح بحمد الله بارئا).* قد تقدم المتن بطوله في مسند علي عليه السلام، وكذلك سبق الكلام." (٢)

"فيه.-١١٣٣ -الحديث الثامن والستون:(عن ابن عباس قال: اشتد غضب الله على من قتله نبي في سبيل الله، اشتد غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله – صلى الله عليه وسلم –).* **في هذا الحديث** أن النبي – صلى الله عليه وسلم – بعث رحمة، فإذا عند عليه من آمنه من يقتله بيده– فقد اشتد غضب الله على المقتول.* ولذلك ينبغي أن يكرم وجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فإذا أدت قوما شقوتهم إلى أن دموه– فقد اشتد غضب الله عليهم.-١١٣٤ -الحديث التاسع والستون:(عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يحجون فلا يتزودون، ويقولون: نحن متوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾).." (٣)

"* **في هذا الحديث** دليل على أن التزود للسفر متعين، ومن قال: إني أسافر متوكلا بغير زاد– كما تدعي طائفة من المتصوفة– فإنه على خلاف الشرع، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تزود لخروجه إلى الكفار إلى المدينة.والتوكل: إنما هو اعتماد القلب على الله عز وجل، لا أنه رفض الأسباب في الظاهر، بل لو قد رأى رجل مؤمن الأسباب تكسبه سكونا إليها أو اعتمادا عليها فخاف من ذلك فرفضها لكان أفضل، كمن خاف بكاء طفل له فطرده عنه، ولو دارى الصبي ليصحب ويعطى مقادته لكان أفضل له.وهكذا فإن النفوس إذا سكنت للأسباب، فالسنة أن تعالج من استصحاب الأسباب؛ ليجمع بين مجاهدة النفس

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٧/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٨/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٩/٣

في ترك السكون إلى سبب، وبين اتباع السنة في اتخاذ الزاد وحمل السلاح وغير ذلك.فقد حدثني الشيخ محمد بن يحي- رحمه الله- فقال: خرجت من زبيد مع شيخ أعجمي اسمه (محمد) من الصالحين حتى ركبنا في البحر، وذكر قصة عجيبة إلى أن قال: فصعدنا في ساحل البحر بالسرين، ولم يكن معنا إلا كوز من ماء للشيخ وعبية فيها دقيق للشيخ أيضا (٤٤/ب)، قال: فطفق الجراية الدقيق بالساحل لمكس من يصل من الحاج مطوفون لذلك. قال: فجلس الشيخ وجلست إزاءه، فأغفينا وغمضت عيني، ثم فتحتها ولسنا في الموضع الذي كنا فيه، وكان يقول: لا أرى إلا أن الله تعالى أعد منها بحيث كنا ولو وجدنا في الموضع الذي صرنا إليه فإن الحال كانت أشد سرعة من أن يكون بنقل أو تحويل، قال: فعطشت قال: فجعلت أستسقي من الله الماء، قال: فالتفت." (١)

"فإن قال قائل: لو كانت رؤية بالعين لقال الرؤية، فلما قال: الرؤيا دلت على أنها كانت في النوم. فقد أجاب عن هذا أبو بكر الأنباري، فقال: المختار في هذا أن تكون الرؤيا يقظة، ولا فرق بين أن يقول القائل: رأيت فلانا رؤية ورأيته رؤيا، إلا أن الرؤية يقل استعمالها في المنام، والرؤيا يكثر استعمالها في المنام، ويجوز كل واحد منهما في المعنيين.-١١٣٦ -الحديث الحادي والسبعون:(عن ابن الأسود محمد بن عبد الرحمن قال: قطع على أهل المدينة بعث، فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس: أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين (٤٥/أ) على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يأتي السهم يرمى به، فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله: ﴿إن اللذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾ الآية).* **في هذا الحديث** من الفقه أنه نهاه أن يكون مكثرا للسواد في الفتنة.." (٢)

"فلانة، وأخرج عمر رضي الله عنه فلانا).* **في هذا الحديث** ما يدل على تحريم التخنيث، وأن يدخل المخنث على النساء، وذلك أن الله سبحانه وتعالى جعل الخلق زوجين اثنين: ذكرا وأنثى، فجعل الذكر حالة البروز والسعي والحرب، وجعل النسوان ذوات قرار في بيوتهن ونهاهن عن التبرج؛ وذلك لأن شغلهن البيوت، فهن يخلفن الرجال في ذلك، كما يقوم الرجال عليهن في الكسب والحرب وحماية الذمار وغير ذلك. فإذا أخلف أحد الرجال في التشبه بالنسوان كان ذلك مخالفا لما خلقه الله له وكذلك المرأة.- ١١٤٢ -الحديث السابع والسبعون:(قال ابن عباس: قد أحصر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٠/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٢/٣

فحلق، وجامع نساءه، ونحر هديه، حتى اعتمر عاما كاملا).* هذا طرف من حديث الحديبية سيأتي ذكره.-١١٤٣ -الحديث الثامن والسبعون:(عن ابن عباس قال: أقام النبي – صلى الله عليه وسلم – تسعة عشر يقصر الصلاة، فنحن." (١)

"* **في هذا الحديث** دليل على أن الحدود لا تستوفى بالنار، فإن رأى الإمام أن اعتماد ذلك يزيد الإمام فخامة في قلوب الزائغين، فقد روي أن أبا بكر رضي الله عنه قذف بعض أهل الردة في النار.* وفيه أن الزنادقة قد بدلوا دين الله، فكل من ينكر البعث فحكمه حكم الزنديق. قال ابن دريد وقال أبو حاتم: الزنديق فارسي معرب.-١١٤٩ -الحديث الرابع والثمانون:(عن ابن عباس قال: قرأ النبي – صلى الله عليه وسلم – فيما أمر وسكت فيما أمر ﴿وما كان ربك نسيا﴾، و ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾).* هذا محمول من ابن عباس على الجهر والإخفات في الصلوات، وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جهر في صلاة الليل ولم يجهر في صلاة النهار والراتبة؛ وذلك لأن قولنا قد سبق في أن سلطان السمع ينفد ليلا كما أن سلطان البصر ينفد نهارا فكان السمع فيه أبلغ في تأتيه إلى القلب، ولما كان النهار مظنة اشتغال الناس.* وفيه نفاذ البصر كان الإسرار فيه أنسب لحاله، وأما صلاة الجمعة والعيدين فإن كلا من ذلك يجتمع له ولا يتكرر فعله في كل يوم، فأما صلاة الجنازة فإن الإخفات فيها على أن (٤٧/ أ) الغالب فيها يكون نهارا إلا من ضرورة." (٢)

"عنه فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم.فقال النبي – صلى الله عليه وسلم -: (مره فليتكلم وليستظل وليقعد، وليتم صومه).* أما أبو إسرائيل فاسمه قيصر العامري، وليس في جميع الصحابة من كنيته أبو إسرائيل غيره، ولا من اسمه قيصر سواه، ولا له ذكر إلا **في هذا الحديث**. وإنما أمضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من فعله الصوم خاصة ورد باقي ذلك.-١١٥٥ -الحديث التسعون:(عن أيوب قال: ذكر عن عكرمة شر الثلاثة فقال: قال ابن عباس: أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقد حمل قثم (٣) بين يديه، والفضل خلفه، أو قثم خلفه، والفضل بين يديه، فأيهم شر، أو أيهم خير؟وفي رواية: لما قدم النبي – صلى الله عليه وسلم – مكة، استقبله أغيلمة بني عبد المطلب فحمل." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٧/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩١/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٥/٣

"فجاءت به كذلك، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (لولا ما مضى من كتاب الله عز وجل، لكان لي ولها شأن).* قد مضى الكلام **في هذا الحديث**.* وقوله: (إنها موجبة) المعنى أن هذه المرة توجب عذاب الله تعالى.* وتلكأت أي تباطأت عن إتمام اللعان.* والسبوغ: التمام.* والخدلج: هو الممتلئ الساقين.* وقوله: (لولا ما مضى من كتاب الله) يعني قوله: ﴿ويدرأ عنها العذاب أن تشهد﴾، (لكان لي ولها شأن﴾ يعني الرجم.-١١٥٨ –الحديث الثالث والتسعون:(عن ابن عباس: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جاء إلى السقاية فاستقى، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أمك، فأت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بشراب من عندها. فقال: يا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: (اسقني) فشرب منه،." (١)

"ثم أتى زمزم، وهم يسقون ويعملون فيها، فقال: (اعملوا، فإنكم على عمل صالح)، ثم قال: (لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل (٤٨/ب) على هذه) يعني عاتقه).* **في هذا الحديث** دليل على استحباب الشرب من حيث يشرب المسلمون، ويضعوا أيديهم فيه فإنه يزيده بركة، إلا أن هذا ينصرف إلى المسلمين الذين تعلم منهم الطهارة، فأما من يخاف منه أن لا يبالي بالنجاسة فإن من تحرج عما يمسه لم ألمه إلا أنه مباح ما لم يتيقن نجاسة.* وفيه أيضا ما يدل على أن ترك العمل الفاضل لخوف أن يتأذى منه مضرة جائز؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – عرفهم فضيلة العمل وعرفهم عذره كيف لم يعمل.* وقد دل الحديث على فضل سقي الماء، وأنه من أفضل القربات.-١١٥٩ –الحديث الرابع والتسعون:(عن ابن عباس قال: نهى النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يشرب في السقاء).* هذا الحديث يتضمن الإشفاق على الشارب؛ لأنه ربما كان في الإناء دبيب وقد لا يتهنا بالشرب.." (٢)

"إذا دخل على مريض يعوده قال: (لا بأس، طهور إن شاء الله) فقال: قلت: طهور؟! بل حمى تفور، على شيخ كبير، تزيره القبور).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المسلم إذا قال له أخوه المسلم كلمة بشرى وحمل حالا له على محمل – فينبغي أن يتقبل ذلك ويرى أن الله تعالى أنطق ذلك المتكلم.* وفيه أيضا دليل (٤٩/أ) على أنه لم يقبل البشرى وتأول الكلام على الحالة السوآى كان له ما اختار لنفسه؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (فنعم إذا) أي لما حملت أنت الأمر على الحال السيئة كان ذلك.-١١٦٢ –الحديث السابع والتسعون:(عن ابن عباس: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – طاف بالبيت،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٨/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٩/٣

وهو على بعير، فلما أتى الركن أشار إليه بشيء في يده، وكبر).* قد مضى الكلام على هذا الحديث.." (١)

"-١١٦٥ -الحديث المائة:(عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ولا يعصينك في معروف﴾ قال: إنما هو شرط شرطه الله عز وجل للنساء).* هذه كلمة طيبت قلوب النساء وحرست عرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ظنون الجاهلين، وتثبت أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يأمر إلا بمعروف.- ١١٦٦ -الحديث الأول بعد المائة:(عن ابن عباس قال: حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرات، ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم، فتقص عليهم، فتقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه لا يفعلون ذلك).* **في هذا الحديث** حسن التعليم للمتعلمين، وأن من آفة التعليم إكثاره حتى تعجز القلوب عن أن تعيه، ولهذا قال: (حدث الناس في كل جمعة مرة،." (٢)

"فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرات)، يعني أن من تغب يوما وتحدثهم يوما؛ وذلك أنهم يتفكرون فيما (٤٩/ب) سمعوا، ويردون قولك ليحفظوه، فعلى الإكثار تغب يوما وتحدث يوما دون يوم الجمعة، فإنه خارج من هذه الوظيفة لأجل التشاغل بالجمعة إلا أن هذا إنما قاله في قوم ذوي رغبة في العلم، فتداوى به فرط رغبتهم ليرد أمر تعليمهم إلى الاعتدال النافع، فأما إذا مني بقوم لا يستطيعون سمعا ويهجرون ذكر الله أنهم ممن قال الله: ﴿يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا﴾، فكانوا ممن قال الله عز وجل فيهم: ﴿وإني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم﴾ الآية.فإن هؤلاء بكل حال يصدع لهم بالحجة، وينطق بالحق في وجوههم وإن كرهوا، وإن زعموا، قال الله عز وجل: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾.* **وفي هذا الحديث** كراهية التكلف للسجع، فإن السجع داعية التكليف لكن ممن يأتي بالقول الحسن فانساق إلى قرائن، وما فيه نوع استجلاب للفهم مما يزيده حسنا فلا بأس.- ١١٦٧ -الحديث الثاني بعد المائة:(عن ابن عباس: سئل عن متعة الحج؟ فقال: أهل المهاجرون والأنصار،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠١/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٣/٣

وأزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – في حجة الوداع وأهللنا، فلما قدمنا مكة، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:." (١)

"(اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة، إلا من قلد الهدي) طفنا بالبيت وبالصفا والمروة، وأتينا النساء، ولبسنا الثياب، وقال: (من قلد الهدي لا يحل حتى يبلغ الهدي محله)، ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج، فإذا فرغنا من المناسك، جئنا فطفنا بالبيت، وبالصفا والمروة، وقد تم حجنا وعلينا الهدي، كما قال الله تعالى: ﴿فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم﴾: إلى أمصاركم، الشاة تجزئ، فجمعوا نسكين في عام بين الحج والعمرة، فإن الله أنزله في كتابه، وسنة نبيه – صلى الله عليه وسلم –، وأباحه للناس غير أهل مكة، قال الله تعالى: ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾. وأشهر الحج التي ذكر الله تعالي: شوال (٥٠/أ) وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، فمن تمتع في هذه الأشهر، فعليه دم أو صوم. والرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء).* قد سبق الكلام **في هذا الحديث** وشرحنا ما يتعلق به.." (٢)

"-١١٦٨ -الحديث الثالث بعد المائة:(عن ابن عباس قال: قال أبو جهل: لئن رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لأطأن على عنقه. فبلغ النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: (لو فعله لأخذته الملائكة).زاد أبو مسعود: (لأخذته الملائكة عيانا).قال: وقال ابن عباس: ولو تمنى اليهود الموت لماتوا، ولو خرج الذين يباهلون النبي – صلى الله عليه وسلم – لراجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا).* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن أمر محمد – صلى الله عليه وسلم – بلغ من الكافر كل مبلغ، كما أن الشدة تناهت برسول الله – صلى الله عليه وسلم – من أذى المشركين إلى أقصى غاية.* وفيه أيضا: أن الله سبحانه لا يذل نبيه ولا يسلط عليه أعداءه؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (لو فعله لأخذته الملائكة عيانا).* وفيه أيضا: أنهم لو باهلوا النبي – صلى الله عليه وسلم – لراجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا.ومن أكبر الدليل على صدقه – صلى الله عليه وسلم – أنهم لم يتجاسروا على مباهلته،." (٣)

"مكان مائة من الإبل، فيصيب كل رجل منهم بعيران، هذان الصغيران فاقبلهما مني، ولا تصبر يميني حيث تصبر الأيمان، فقبلهما، وجاء بثمانية وأربعون فحلفوا. قال ابن عباس: فوالذي نفسي بيده، ما حال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٤/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٥/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٦/٣

الحول، ومن الثمانية والأربعين عين تطرف).* قوله: (قتلني في عقال) أي لأجل عقال.* وقوله: (أن تجير ابني) أي تأن له في ترك اليمين، و (اليمين الصبر) التي يلزمها المأمور بها.* **في هذا الحديث** ما يدل على تغليظ الحنث في اليمين، وأن الله تعالى لم يمهل عنها من حنث في الجاهلية، ليستدل المؤمن على أنه من حنث بعد إقراره بالحق واعترافه بالرب سبحانه وتعالى، فإنه أغلظ ذنبا وأفحش جرما، وأعظم استهدافا لأليم العقوبة.-١١٧٥ -الحديث العاشر بعد المائة:(عن طلحة بن عبد الله قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب، وقال: ليعلموا أنها سنة).* الظاهر من ابن عباس جهر حتى سمع المأموم، والجهر في الجنازة مذهب." (١)

"* وقوله: (بين الدفتين) فاعلم أنه من فهم عن الله عز وجل ما في كتابه من العلوم ثم علمه فإن عليا عليه السلام يقول: إلا رجلا آتاه الله عز وجل فهما في كتابه.-١١٨٢ -الحديث السابع عشر بعد المائة:(عن ابن عباس: ﴿إنها ترمي بشرر كالقصر﴾ قال: كنا نرفع الخشب ثلاثة أذرع أو أقل للشتاء، فنسميه القصر، ﴿كأنه جمالت صفر﴾ حبال السفن تجمع حتى تكون كأوساط الرجال).* **في هذا الحديث** ما يدل على عظم جهنم، وأن شررها لم يشتبه إلا بالقصر، وهو أصول (٥٢/ب) النخل المقطوعة، وإنما شبهت بهذا ولم تشبه بالصخر لأنها نظير لحفتها. وقوله: ﴿كأنه جمالت صفر﴾ أي أنه الجمال، والمعنى أنها تأتي جملة ثم تتفرق.* قال المفسرون: الصفر هاهنا هي السود.-١١٨٣ -الحديث الثامن عشر بعد المائة:(عن ابن عباس قال: كان أقوام يسألون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استهزاء، فيقول." (٢)

"الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل تضل ناقته: أين ناقتي. فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾ حتى فرغ من الآية كلها).* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه لا ينبغي أن يسأل العالم إلا لطلب فائدة مستجلبة أو لحل عقدة في القلب.-١١٨٤ -الحديث التاسع عشر بعد المائة:(عن أبي الجويرية قال: سألت ابن عباس عن الباذق فقال: سبق محمد - صلى الله عليه وسلم - الباذق: (فما أسكر فهو حرام) قال: عليك بالشراب الطيب الحلال، ليس بعد الحلال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٢/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٧/٣

الطيب إلا الحرام الخبيث).* الباذق: نوع من الشراب.* وقوله: (سبق محمد - صلى الله عليه وسلم - الباذق) أي سبق إلى كلام يشتمل على الباذق وغيره، وهو أن كل ما أسكر فهو حرام.." (١)

"١١٨٥- -الحديث العشرون بعد المائة:(عن أبي السفر قال: سمعت ابن عباس يقول: يا أيها الناس، اسمعوا مني ما أقول لكم، وأسمعوني ما تقولون، ولا تذهبوا فتقولوا: قال ابن عباس: من طاف بالبيت، فيلطف من وراء الحجر، ولا تقولوا الحطيم، فإن الرجل في الجاهلية كان يحلف، فيلقي سوطه أو نبله أو قوسه.زاد البرقاني: وأيما صبي حج به أهله فقد قضت حجته عنه مادام صغيرا وإذا بلغ فعليه حجة أخرى. وأيما عبد حج به أهله فقد قضت حجته عنه مادام عبدا، فإذا عتق فعليه حجة أخرى).* في هذا الحديث أن العالم ينبغي أن يفصح فيما يذكره ولا يحجم القول ولا يخفض الصوت إلا لحال يقتضي ذلك، كما أن السائل ينبغي له أن يصدع بالقول ويحسن السؤال.* وقد دل الحديث أن الحجر من البيت.* وقوله: (فقد قضت حجته) أي صحت إلا أنها صادفت زمانا لم يفرض." (٢)

"كثر الناس عليه. قال: فقال ابن عباس: ذاك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنهم كانوا لا يدعون عنه ولا يكرهون).* في هذا الحديث أن الإمام ينبغي أن لا يدفع الناس عنه ولا يكرهون إلا أن يخاف على نفسه فله الدفع عن نفسه.* وقد مضى الكلام في هذا الحديث.-١١٨٧ -الحديث الثاني:(عن عبيد الله بن عبد الله، قال: قال لي ابن عباس: تدري آخر سورة من القرآن نزلت جميعا؟ قلت: نعم: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾. قال: صدقت).* هذا الحديث يدل على أن آخر سورة أنزلت: ﴿إذا جاء نصر الله﴾.وقد روى في حديث البراء أن آخر (٥٣/ب) سورة نزلت براءة.." (٣)

"خلافة عمر رضي الله عنه طلاق الثلاث واحدة. فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة. فلو أمضيناه عليهم! فأمضاه عليهم.وفي رواية: أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم أنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر، وثلاثا من إمارة عمر، فقال ابن عباس: نعم).* هذا الحديث قد ورد هكذا وعمل الأمة على خلافه، وما عمله عمر قد تلقته الأمة بالقبول فأجمع الناس عليه إلا من لا يعتد بخلافه.-١١٩٠ -الحديث الخامس:(عن ابن عباس قال:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٨/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٩/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٢/٣

كان الناس ينصرفون في كل وجه. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت).* **في هذا الحديث** دليل على وجوب طواف الوداع، وأن ينزل الحاج البيت." [1]

"فقالت: إني امرأة ثقيلة، وإني أريد الحج فما تأمرني؟ قال: (أهلي بالحج، واشترطي أن محلي حيث حبستني. قال: فأدركت).وفي رواية: أن ضباعة أرادت الحج فأمرها النبي – صلى الله عليه وسلم – أن تشترط ففعلت ذلك عن أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –).* **في هذا الحديث** أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علم هذه المرأة ما تحتاط به.* وعند الشافعي وأحمد أن من شرط في ابتداء إحرامه أنه إذا مرض تحلل جاز له التحلل عند وجود الشرط.وعند أبي حنيفة ومالك أن اشتراطه لا تأثير له. فأبو حنيفة يقول: لا يحل إلا بالهدي، ومالك يقول: لا يستفيد التحلل أصلا. والحديث حجة حلية لأحمد والشافعي رحمة الله عليهما.–١١٩٤ –الحديث التاسع:(عن طاوس قال: قلت لابن عباس في الإقعاء على القدمين. فقال: هو سنة. قلنا: فإننا نرى أن ذلك من الجفاء إذا فعله الرجل. قال: بل هو سنة نبيكم – صلى الله عليه وسلم –).." [2]

"صفرا). فإذا رأى الله عز وجل أربعين من عباده المؤمنين يشفعون في بعض عباده استحى أن لا يشفعهم.–١١٩٧ –الحديث الثاني عشر:(عن ابن عباس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لقي ركبانا بالروحاء. فقال: (من القوم؟) قالوا: المسلمون. فقالوا: من أنت؟ فقال: (رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)، فرفعت إليه امرأة صبيا فقالت: ألهذا حج؟ قال: (نعم، ولك أجر).* **في هذا الحديث** من الفقه أن صوت المرأة ليس بعورة، وأن للصبي حجا.* وفيه اغتنام أوقات (٥٥/ب) العلماء، وسؤال العالم على قدر ما يحتمل الوقت.* وفيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما سألته عن شيء أجاب وضم إليه غيره. فقال: (نعم، ولك أجر).–١١٩٨ –الحديث الثالث عشر:(عن ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رأى خاتما من ذهب في يد رجل، فنزعه فطرحه، وقال: (يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده) فقيل للرجل– بعد ما ذهب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: خذ خاتمك لتنتفع به. قال: لا، والله لا." [3]

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٤/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٨/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣١/٣

"آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –).* **في هذا الحديث** من الفقه تحريم خاتم الذهب.* وفيه دليل على أن من رأى منكرا في يد شخص جاز له نزع المنكر من يده، وإنما استجاز طرحه من مكان لا يعدم ملتقطا ينتفع به؛ إذ لو كان رميه إياه في مضيعة لا يراه آدمي أو في بحر لا يمكن استخلاصه لم يجز لأنه مال، وقد نهى النبي – صلى الله عليه وسلم – عن إضاعة المال.-١١٩٩ – الحديث الرابع عشر:(عن كريب، عن ابن عباس قال: كانت جويرية اسمها برة فحول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اسمها جويرية. وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة).* إنما كره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك لأن البر يدخل عليه، ولا يخرج عنه.-١٢٠٠ –الحديث الخامس عشر:(عن كريب أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام،." (١)

"فقضيت حاجتها، واستهل علي رمضان وأن بالشام، فرأيت الهلال يوم الجمعة، وقدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه يوم الجمعة. فقال: أنت رأيته؟ قلت: نعم، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية. فقال: لكنا رأيناه ليلة السبت ولا يزال الصوم حتى نكمل ثلاثين، أو نراه. فقلت: أو لا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا، هكذا أمرنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. شك يحيى في: نكتفي أو تكتفي).* **في هذا الحديث** ما يدل على أن لكل إقليم حكمه.-١٢٠١ –الحديث السادس عشر:(عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على نبيكم – صلى الله عليه وسلم – في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة).* هذا الحديث يحتج به أبو حنيفة؛ لأن عنده أن القصر متعين على المسافر ولا يجوز له الإتمام (٥٦/أ). من خالفه أجاب بجوابين:." (٢)

"ينفع ذا الجد منك الجد).* قد سبق تفسير هذا في مواضع.-١٢٠٤ –الحديث التاسع عشر:(عن ابن عباس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قضى بيمين وشاهد).* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**.-١٢٠٥ –الحديث العشرون:(عن ابن عباس، قال: أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – رجل حمار وحش.." (٣)

"وفي حديث شعبة: عجز حمار وحش يقطر دما.وفي رواية: شق حمار وحش فرده.وفي رواية: أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – حمار وحش وهو محرم. قال: فرده عليه. وقال:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٢/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٣/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٥/٣

(لولا أن محرمون لقبلناه منك).* قد مضى الكلام **في هذا الحديث**، وبينا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنما رده عليه لأنه صاده لأجله، ولولا ذلك لقبله كما سبق في حديث أبي قتادة.-١٢٠٦ – الحديث الحادي والعشرون:(عن ابن عباس، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة: ﴿آلم (١) تنزيل﴾ السجدة، و ﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾، وأن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين).* هذا الحديث يدل على استحباب القراءة بهاتين السورتين، وقراءة السجدة و ﴿هل أتى﴾ في الفجر يوم الجمعة يناسب الشكر لله على ما خص به (٥٦/ب) آدم عليه السلام من سجود الملائكة بعد أن لم يكن شيئا مذكورا." (١)

"فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض، لم ينزل قط إلا اليوم فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك؛ فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة. لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته).* **في هذا الحديث** ما يدل على تكريم هذه الآيات بأن فتح لها باب لم يفتح قبل، وأرسل بها ملك لم يرسل قبل، وتسميتها بنورين وأنه لم يؤتها نبي قبل محمد – صلى الله عليه وسلم –.* والنقيض: هو الصوت.* وفي الحديث إثبات الحرف لقوله: (لن تقرأ بحرف منهما).-١٢١١ –الحديث السادس والعشرون:(عن ابن عباس، لما نزلت هذه الآية: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه (٥٧/أ) يحاسبكم به الله﴾ دخل قلوبهم منها شيء، لم يدخل قلوبهم من شيء، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (قولوا: سمعنا وأطعنا وسلمنا) قال: (فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ قال: قد فعلت،." (٢)

"﴿واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا﴾ قال: قد فعلت).* **في هذا الحديث** دليل على إجابة الدعاء، وقد سبق الكلام في هذه الآيات.-١٢١٢ –الحديث السابع والعشرون:(عن ابن عباس قال: كان رجل من أزد شنوءة يقال له (ضماد)، وكان يرقي ويداوي من الريح، فقدم مكة، فسمع السفهاء يقولون لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (المجنون، المجنون) ثم قالوا: لو أتيت هذا الرجل فداويته لعل الله أن يشفيه وينفعه على يديك، فأتاه فقال: يا محمد إني رجل أداوي من الريح، فإن أحببت داويتك.قال: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الحمد لله، أحمده وأستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد). فقال:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٦/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٩/٣

أعد علي، فما سمعت مثل هذا الكلام، لقد بلغ قاموس البحر، فهات فلأبايعك على الإسلام. قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (وعلى قومك؟) فقال: وعلى قومي، فبعث رسول الله جيشا بعد مقدمه المدينة، فمروا بقلب البلاد، فقال أميرهم: هل أصبتم شيئا؟ قال رجل منهم: إداوة. قال: ردوها، هؤلاء قوم ضماد).." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن العاقل إذا كان خطيبه وجلساؤه أهل جهل ظنوا عقله جنونا إلا أن العاقبة له؛ فإن ضماد جاء ليداوي- بزعم الجاهلية- داء رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فداواه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من دائه وشفاه من مرض مهلك شنعاء لم يغادر سقما أبد الأبد.* وقاموس البحر: هو وسطه.-١٢١٣ -الحديث الثامن والعشرون:(عن أبي البختري قال: خرجنا للعمرة، فلما نزلنا ببطن نخلة تراءينا الهلال، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، قال (٥٧/ب) فلقينا ابن عباس، فقلنا: إنا رأينا الهلال، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، فقال: أي ليلة رأيتموه؟ قلنا: ليلة كذا وكذا. فقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إن الله مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه).وفي حديث شعبة: أهللنا رمضان ونحن بذات عرق، فأرسلنا رجلا إلى ابن عباس يسأله. فقال ابن عباس: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الله قد أمده." (٢)

"وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو؟ وإنا نقول: هو لنا، فأبى علينا قومنا ذاك.وفي حديث خالد بن إسماعيل: فلا تقتل الصبيان إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل.وفي رواية: فتميز المؤمن وتقتل الكافر وتدع المؤمن.وفي رواية: كتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم، هل تقسم لهما؟ وذكر باقي المسائل نحوه.فقال ابن عباس ليزيد: اكتب إليه، فولا أن يقع في أحموقة (٥٨/ب) ما كتبت إليه. اكتب: تسألني عن المرأة والعبد يحضران المغنم، هل يقسم لهما بشيء؟ وإنه ليس لهما شيء إلا أن يحذيا. وهل في اليتم أن لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويؤنس منه رشده. والباقي نحوه).* **في هذا الحديث** من الفقه أن ابن عباس أجاب الحروري على كونه خارجيا إجابة رآها لأنه سأله عن العلم، والعلم لا يسغ منعه، ولكنه أجاب مثله لأن العلم ينتقل من السائل إلى غيره.* وقوله: (إن كنت تعلم ما علم الخضر) المعنى أنك لا تعلم ذلك ولا يجوز لك القتل، فمنعه بذلك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٠/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤١/٣

عن القتل. و (الأحموقة) من الحمق.-١٢١٧ -الحديث الثاني والثلاثون:(عن ابن عباس أنه قال: نهيت أن أقرأ وأنا راكع.." (١)

"وفي رواية: كشف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الستارة- والناس صفوف خلف أبي بكر- فقال: (أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم، أو ترى له. ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا. فأما الركوع: فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء؛ فقمن أن يستجاب لكم).وفي رواية: كشف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الستر، ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه، فقال: (اللهم هل بلغت؟ - ثلاث مرات- إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا يراها العبد الصالح أو ترى له) ... ثم ذكر مثله).* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**.-١٢١٨ -الحديث الثالث والثلاثون:(عن ابن عباس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع- يعني يوم عاشوراء-).وفي رواية عن ابن عباس، قال: حين صام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى. فقال." (٢)

"* **في هذا الحديث** وهم من بعض رواته بلا شك؛ لأن أهل التواريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت عند عبيد الله بن جحش، وولدت له وهاجر بها إلى الحبشة وهما مسلمان، ثم تنصر وثبتت على دينها، فبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فتزوجها، وذلك في سنة سبع من الهجرة.* ولا خلاف أن أبا سفيان أسلم في فتح مكة، ولا نحفظ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر أبا سفيان.-١٢٢٢ - الحديث السابع والثلاثون:(عن ابن عباس قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك (٥٩/ب) لك. فيقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (قد قد) إلا شريكا هو لك، تملكه وما ملك، يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت).* قول: (قد قد) أي حسبكم، لأنه قد علم أنهم يقولون بعد هذا: إلا شريكا هو لك.-١٢٢٣ -الحديث الثامن والثلاثون:(عن ابن عباس، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج من الخلاء. فأتي بطعام فذكر له." (٣)

"* **في هذا الحديث** دليل على أن من أهدى المحرم لم تقبل منه.* وفيه أنه إذا رأى الرجل رجلا يسار في مجلسه أن يسأله عما ناجى به.* وفيه دليل على تحريم ثمن الخمر.* وفيه أن الشراب الحرام

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٥/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٦/٣

(٣) الإفصاح عن معاني الصحا ح ابن هبيرة ٢٥٠/٣

يهراق.* والمزاد: جلد محروز على هيئة ما يحمل الماء كالقربة والسقا.-١٢٢٦ -الحديث الحادي والأربعون:(عن ابن عباس، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (أهون أهل النار عذابا أبو طالب، وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه).* هذا الحديث يدل على أن أبا طالب قد خفف الله عنه من أجل مدافعته عن النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا أن شركه بالله أبقى عليه باقي العذاب، ولما كان أسه على فساد لم ينتفع كل الانتفاع.-١٢٢٧ -الحديث الثاني والأربعون:(عن موسى بن سلمة قال: انطلقت أنا وسنان بن سلمة معتمرين، قال:." (١)

"* **وفي هذا الحديث** أن ما يقف من الهدي يصنع به الإنسان كذلك ثم يتركه للفقراء.* والنعال: هي أطراف القرب، وهي إذا قطعت لم تصلح لشيء.* وفيه تنبيه على أن ما لا يصلح لأشغال الناس قد يصلح في وقت لشيء ما.-١٢٢٨ -الحديث الثالث والأربعون:(عن موسى بن سلمة قال: سألت ابن عباس: كيف أصلي إذا كنت بمكة، إذا لم أصل مع الإمام، قال: ركعتين سنة أبي القاسم – صلى الله عليه وسلم –).*كأن الإشارة إلى قصر الصلاة في السفر.-١٢٢٩ -الحديث الرابع والأربعون:(عن ابن عباس قال: صلى النبي – صلى الله عليه وسلم – الظهر بذي الحليفة ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن وسلت الدم عنها، وقلدها نعلين ثم ركب راحلته، فلما استوت به على البيداء أهل بالحج).* قال أبو عبيد: إشعار الهدي هو أن يطعن في أسنمتها في أحد الجانبين." (٢)

"* المخلب للطائر وللسباع الظفر، وإنما سمي مخلبا لأنه يخلب به، والخلب الشق والقطع.* **وفي هذا الحديث** دليل أن الشيء يذكر بأقوى أسبابه؛ ولذلك ذكر في هذين النوعين أقوى ما فيهما، وهو الذي يفترس به.-١٢٣٢ -الحديث السابع والأربعون:(عن ابن عباس (٦١/أ) قال: أهل النبي – صلى الله عليه وسلم – بعمرة وأهل أصحابه بحج، فلم يحل النبي – صلى الله عليه وسلم – ولا من ساق الهدي من أصحابه وحل بقيتهم، وكان طلحة بن عبيد الله فيمن ساق الهدي فلم يحل.وفي رواية: فكان ممن لم يكن معه هدي طلحة بن عبيد الله ورجل آخر، فأحلا).* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**.-١٢٣٣ -الحديث الثامن والأربعون:(عن يحيى بن عبيد قال: سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرابها." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣/٢٥٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣/٢٥٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣/٢٥٧

"يغضب البشر وإني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنه. فأيما مؤمن آذيته، أو سببته، أو جلدته فاجعلها له كفارة، وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة).والذي أراه أنا في ذلك أن هذا من الرسول – صلى الله عليه وسلم – لا يخرج مخرج الفضيلة، ولكنه يكون سؤال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في كل من سبه أو نهره أو ضربه فإنه يجعل ذلك كفارة لفعله الذي اقتضى ما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وقوله: (قربة) يعني أنه بعد تكفيره بذلك الفعل عنه ما أوجب نيله به، فإنه يقرب من الله تعالى ويذهب عنه البعد، إلا أن مسلما وإخراجه لهذا في مخرج الفضيلة فما أراه رضي الله عنه إلا شدة عن موضع الفضيلة من هذا الحديث لمعاوية، أو لأنه لم يثبت السامع منه ما حوله عنه؛ فإن الفضيلة لمعاوية **في هذا الحديث** هو تكرير استدعاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إياه، وإفراده بالاستدعاء عن غيره، وهذا يدل على أنه كان ذا حال خاصة منه.* وقوله: (لا أشبع الله بطنه) فقد يحتمل أن لا يكون دعاء عليه من حيث أن المؤمنين يستحب فيهم قلة أكل بحيث يبلغ الشبع، وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد به حال خواص المؤمنين، فقد روي لنا ما يدل على أن هذه الدعوة أجيبت فيه؛ فإن معاوية قال فيما بلغنا عنه: ما كنت أحسب أن مؤمنا يشبع. ومعنى هذا الشبع المكروه: هو الذي لا يمكن فوقه تناول الطعام، فإن شبع المؤمنين غير الجوع، وكونهم لا يأكلون غالبا إلا مع الإخوان والأضياف (٦٢/أ) بالمواساة، فإنهم لا يكاد يشبع أحدهم حتى لا يمكنه أن يتناول طعاما آخر.(آخر مسند ابن عباس رضي الله عنه)." (١)

"وفي رواية للقاسم بن محمد: (فإذا أردت أن تنصرف فاركع ركعة، توتر لك ما صليت).قال القاسم: (ورأينا أناسا منذ أدركنا، يوترون بثلاث، وإن لواسع أرجو ألا يكون بشيء منه بأس).وفي رواية لمسلم: (من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا فبل الصبح).وفي رواية: (بادروا الصبح بالوتر).وفي رواية: (صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا رأيت الصبح يدرك فأوتر بواحدة. فقيل لابن عمر: ما مثنى مثنى؟ قال: تسلم في كل ركعتين)].* **في هذا الحديث** جواز الوتر بركعة، وهو مذهب (٦٣/أ) أحمد والشافعي، وهو صريح في الرد على من لا يرى جواز ذلك.* وفيه أن صلاة الليل مثنى مثنى، وهذا هو الأفضل في النوافل أن تسلم من كل ركعتين.." (٢)

"قال فسمعت هؤلاء من النبي – صلى الله عليه وسلم –، وأحسب النبي – صلى الله عليه وسلم – ، قال: (والرجل في مال أبيه راع، وهو مسؤول عن راعيته).وفي رواية: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٠/٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥/٤

فالأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته).وفي رواية للبخاري: (ألا فكلكم راع وكلكم مسؤل عن (٦٣/ب) رعيته، الأمير الذي على الناس، والرجل على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده، وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته).وفي رواية: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (كل مسترعى مسؤول عمن استرعى حتى إن الرجل ليسأل عن زوجته وولده وعبده)]. * في هذا الحديث من الفقه أن الأمة على شبيه الشجرة، وصلاح كل أصل منها سبب لصلاح من بعده؛ فالإمام راع لجميع الأمة، وهو مسؤول عن رعيته، وهذا السؤال يتناول كل ما يقتضي السؤال عنه من أمر دينه ودنياه،." (١)

"وفي رواية للبخاري عن ابن عمر (أنه كان يصلى على راحلته، ويوتر عليها، ويخبر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يفعله).وفي رواية: (كان ابن عمر يصلي في السفر على راحلته حيث وجهت به، يومئ إيماء، صلاة الليل إلا الفرائض، ويوتر على راحلته).وفي رواية لمسلم: (رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي على حمار، وهو متوجه إلى خيبر).وفي رواية: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي علي دابته، وهو مقبل من مكة إلى المدينة، حيثما توجهت. وفيه نزلت: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ [البقرة: ١١٥].(كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوتر على راحلته)].*المراد بالتسبيح المذكور في هذا الحديث صلاة النافلة، ولما كان المسافر يضطر أن يمضي في جهات مختلفة أبيح له التوجه في تنقله إلى حيث توجهت به راحلته تخفيفا عنه، كنا يخفف عنه بإسقاط شطر الفريضة، وإنما خفف عنه في التوجه لئلا يثقل عليه فرض استقبال القبلة، فيترك النوافل.قوله: (كان يوتر على البعير) دليل على أن الوتر ليس بواجب، وإنما هو جاري مجرى السنن؛ لأن الواجب لا يجوز فعله على البعير.." (٢)

"*في هذا الحديث أن النوافل أفضل ما أتي بها في بيت الإنسان، وذلك به يخلص العبد من مداناة الرياء؛ لأن الفرائض تسلم من ذلك من أجل أنه يؤدي العبد بها حقا واجبا فهو كمن قضى دينا، وأما النوافل فوضعها على التبرع والاختيار فإذا أتى بها ظاهرا، أظهر ما إخفاؤه أفضل له وأحزم.-١٢٥٢ -الحديث الثامن عشر:[عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: (إذا أستأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها).وفي حديث حرملة عن ابن وهب، قال: فقال بلال بن عبد الله (والله لنمنعهن، قال:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠/٤

فأقبل عليه عبد الله فسبه سبا سيئا، ما سمعته سبه مثله قط، فقال: أخبرك عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وتقول: لنمنعهن؟).وأخرجاه من حديث حنظلة عن سالم عن أبيه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، قال: (إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن).وحكى أبو مسعود: أنهما أخرجاه من حديث عبد الله عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله).وفي حديث أبي أسامة عن عبيد الله: (كانت امرأة لعمر، تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة المسجد، فقيل لها: لما تخرجين، وقد تعملين أنه يكره ذلك ويغار؟ قالت: لم، قالت: فما يمنعه أن ينهاني؟. قالوا: يمنعه قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله).قال: وأخرجاه من حديث مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا." (١)

"تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل).وفي حديث شبابة عن ورقاء: (ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد).فقال ابن له يقال له (واقد): إذن يتخذنه دغلا، قال: فضرب في صدره، وقال: أحدثك عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (٦٧/أ) وتقول: لا.وفي رواية لمسلم: (لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنوكم)، فقال بلال: والله لنمنعهن؟ فقال له عبد الله: أقول: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وتقول أنت: لنمنعهن].*قوله: (يتخذنه دغلا)، الدغل: الفساد، وأصل الدغل الشجر الملتف الذي يستتر به.***وفي هذا الحديث** من الفقه أنه لا يجوز أن تمنع إماء الله مساجد الله فربما كان ذلك منهن أدعى إلى حفظهن الصلاة، فأن جلهن يترك الاقتصاد لصلواتهن مضيعات.-١٢٥٣ –الحديث التاسع عشر:[عن ابن عمر، قال: (لما مر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالحجر، قال: لا تدخلوا." (٢)

"-١٢٥٤ –الحديث العشرون:[عن ابن عمر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قال: (المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما، ستره الله يوم القيامة)].***في هذا الحديث** من الفقه أن كل مسلم على الإطلاق أخ (٦٧/ب) لكل مسلم. ولا يجوز لغنى أن يتعاظم على أخيه الفقير بأن يأنف من مجالسته أو يتكبر عن مؤاكلته، ولذلك يقبح بالمسلم أن يظلم بالإطلاق ثم إن بلي بأن يظلم قبيح أن يظلم أخاه الذي هو جدير بأن يرفده ويسعده، فإذا لم يكن هنالك فلا أقل من أن لا يظلمه.*وقوله: (ولا يسلمه): يعنى به أنه إذا كان معه في حرب ودهتهم القتال فغير جائز للمسلم أن يفر ويسلم أخاه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣/٤

فليصبر معه ليسلما جميعا أو يواسي أخاه فيما يكون منه.*وقوله: (من كان في حاجة أخيه كان ربه عز وجل في حاجته)، فمن أراد أن يكون ربه في حاجته متوليا قضاء حوائجه دائما فليكن دأبه أن يقضي." (١)

"*وقوله: (على فرق من أرز) قد سبق الفرق في مسند كعب بن عجزة.*قوله: (فانساحت عنهم الصخرة) أي انفسحت، ومثله قوله تعالى: ﴿فسيحوا في الأرض﴾ أي انفسحوا، وقد صحفه قوم فقالوا: فانساخت بالخاء المعجمة.*وفي هذا الحديث من الفقه أن الدعاء في الشدة أقمنه بالإجابة ما صدق داعيه فيه، وهو أن يدعو الله سبحانه وتعالى جاعلا وسيلته ما كان من عمل صالح يذكر منه كلما لا يعلم الله تعالى خلافه، وليس هذا مما يخرج مخرج التمنن بالعبادة، ولكن هذا الداعي بذكره هذا قد استشهد إيمانه الماضي بإخلاصه فيه حيث ظهر منه ذلك الإيمان في حالة الرخاء؛ فكان هو الذي أنقذه الله به في الشدة.*وفيه أيضا أن هؤلاء الثلاثة لما اشتدت بهم الأزمة لم يفزعوا إلى مخلوق بأن يقولوا: نحتال في قلع هذه الصخرة أو حفرها أو نقرها أو غير ذلك، بل فزعوا إلى الله تعالى، فكان عونه هو الأقرب الأرجى.*وفيه أيضا أن المسلم إذا حاطت به الشدة فلا ينبغي له أن يستصرخ ويسقط في يديه، وتمتد عنقه للهلاك بل يلجأ إلى الدعاء فيكون هجيراه فإنه في ذلك الوقت الشديد يكون مخلصا في الدعاء فليغتنمه.*وفيه أيضا أن هؤلاء الثلاثة كانوا أصولا في ثلاثة أمور كلها عظيم الشأن فسنوا." (٢)

"-١٢٦٠ -الحديث السادس والعشرون:[عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه الله مالا، فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار)].*في هذا الحديث من الفقه أنه يجوز أن يكون قوله: (لا حسد) نهيا عن الحسد على الإطلاق؛ ويكون قوله: (إلا) بمعنى لكن. كما قال الله عز وجل: ﴿إلا من تولى وكفر﴾، يعني لكن من تولى وكفر، فيكون المراد لكن النعمة في اثنتين.*وقوله - صلى الله عليه وسلم -: (يقوم به آناء الليل وآناء النهار) يعنى الأوقات التي يشار فيها إلى العبادة، وليس المراد التعبد بتلاوة القرآن جميع الليل والنهار.*وقوله: (ينفقه آناء الليل وآناء النهار) أي ينفق منه سرا وينفق منه علانية، وقد زدنا هذا الحديث شرحا في مسند ابن مسعود.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٦/٤

"حديث معاذ بن معاذ: (الشهر كذا وكذا وكذا. وصفق بيديه مرتين كل أصابعهما، ونقص في الصفقة الثالثة، إبهام اليسرى أو اليسرى).وفي رواية أنه قال: (إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا وهكذا. بمعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين).وفي رواية: (الشهر تسع وعشرون). وفي رواية عقبه وأحسبه قال: (الشهر ثلاثون. وطبق كفيه ثلاث مرات). وفي رواية عن ابن عمر أنه سمع رجلا يقول: (الليلة النصف، فقال له: ما يدريك أن الليلة النصف)، سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (الشهر هكذا أو هكذا وهكذا. وأشار بأصابعه العشر مرتين، وهكذا في الثالثة وأشار بأصابعه كلها وحبس أو خنس إبهامه)]. *في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بالصوم لرؤية الهلال، ولا يلتزم الصوم حتى يرى الهلال إلا أنه إذا حال في مطلعه ما يجوز كونه تحته، فاحتياط للعبادة أن يصام.ومعنى (اقدروا له): ضيقوا له عددا يطلع في مثله. وقوله: (إنا أمة أمية) كان – صلى الله عليه وسلم – الغاية في العلوم ثم نزل إلى هذه الدرجة ليعلم ضعفى الناس بما فعل من العد بالأصابع.." (١)

"زاد في رواية الليث: والخمس في ذلك كله واجب.وفي رواية: نفلنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نفلا سوى نصيبنا من الخمس فأصابني شارف، والشارف: المسن الكبير.وفي رواية: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – بعث سرية إلى نجد، فخرجت فيها فبلغت سهماتنا اثني عشر بعيرا، ونفلنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعيرا بعيرا.وفي رواية: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعث بسرية قبل نجد، وفيهم ابن عمر، وأن سهامهم بلغت اثني عشر بعيرا، ونفلوا بعيرا بعيرا فلم يغيره النبي – صلى الله عليه وسلم –]. * قد سبق في مسند سعد ما يتعلق بالأنفال. *وفي هذا الحديث من الفقه أن التنفيل لبعض أهل القوة في الحرب تحريض لهم على القتال جائز، وهذا التنفيل كالصلة لهم، وهو أسوة الجماعة في سهمان الغنيمة.-١٢٧٦ -الحديث الثاني والأربعون:[عن ابن عمر، أنه طلق امرأة له وهي حائض، فذكر ذلك عمر لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فتغيظ فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم قال: (ليراجعها، ثم يمسكها." (٢)

"النساء فطلقوهن في قبل عدتهن)]. * في هذا الحديث من الفقه أن الطلاق الذي أشار إليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، هو طلاق السنة، وهو الطلاق في الطهر، فيطلق الإنسان على ثبات من أمره، لا في حالة غضب لا يؤمن في عقيبه الندامة؛ ولا عن عجلة يستخف الحلم، وإنما أمره بالمراجعة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٥/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٤/٤

لأن الطلاق في الحيض محرم إلا أنه يقع، ويستحب له أن يراجعها إن يراجعها إن كان الطلاق رجعيا، وهو قول أبي حنيفة والشافعي. وقال مالك: يجب عليه الرجعة.* وقوله: (إن عجز واستحمق) المعنى أن كان عاجزا أو أحمق، يسقط حكم الطلاق عجزه.-١٢٧٧ -الحديث الثالث والأربعون:[عن ابن عمر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سمع عمر وهو يحلف بأبيه، فقال: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم؛ فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت).وفي رواية: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سمع عمر يقول: وأبي وأبي، فقال: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم؛ فمن كان حالفا فلا يحلف إلا بالله أو ليسكت).." (١)

"* هذا الحديث يوافق قول الله عز وجل: ﴿والسموات مطويات بيمينه﴾.إلا أنه قد تقدم في مسند ابن مسعود القول في هذا الكلام يتناول جميع أحاديث الصفات، وبينا أن الإجماع انعقد على جواز رواية هذه الأحاديث وإمرارها كما جاءت مع الإيمان بأن الله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وأنه أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، وينبغي لكل مؤمن أن يكون مثبتا الله سبحانه من الصفات ما أثبته له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ونافيا عنه من مشابهة الأجسام ما نفاه القرآن والسنة.* والقاعدة **في هذا الحديث** أن السموات والأرض في يد الله سبحانه وفي قبضته لا يفوته منها شيء ولا يخفى عن علمه منها شيء، ولا يعزب عن قدرته منها قليل ولا كثير (٧٧/أ).-١٢٨١ -الحديث السابع والأربعون:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (من أعتق عبدا بينه وبين آخر: قوم عليه في ماله قيمة عدل، لا وكس ولا شطط، ثم عتق عليه في ماله إن كان موسرا).وفي حديث ابن المديني: (من اعتق عبدا بين اثنين: فإن كان موسرا قوم عليه، يوم يعتق).." (٢)

"وفي رواية: (من أعتق شركا له في عبد فكان له مال فبلغ ثمن العبد: قوم عليه قيمة عدل، فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق).وفي رواية للبخاري أن ابن عمر (كان يفتي في العبد أو الأمة يكون بين شركاء، فيعتق أحدهم نصيبه منه، يقول: قد وجبت عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ، يقوم من ماله قيمة العدل، ويدفع إلى الشركاء أنصباؤهم ويخلى سبيل المعتق، يخبره بذلك ابن عمر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –).وفي رواية عن ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (من أعتق شركا في مملوك وجب عليه أن يعتق كله، إن كان له مال قدر ثمنه، يقام قيمة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٦/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧١/٤

عدل، ويعطي شركاؤه حصصهم ويخلى سبيل المعتق)].وفي رواية: (من أعتق شركا له في عبد أقيم عليه قيمة العدل؛ فأعطى شركاءه حصصهم وعتق العبد)].* في هذا الحديث من الفقه أن الله تعالى يحب العتق وفك الرقاب؛ فلذلك إذا حصل في عبد حصة من الحرية، شرع سبحانه وتعالى تخليص الباقي من الرق فينبغي للمؤمن أن يلمح هذا المعنى، ويحرض في أن يغري رقه من أن يملكه غير ربه، وبيانه أن سراية العتق في العبد ينشأ منها الكثير عن القليل إلى أن يتحرر، فمن خلقه الله سبحانه وتعالى عريا من الرق الشرعي؛ فإن الإيمان يخاطبه ألا يهمل إيناسه بحصة رق معنوي فيه لطمع." (١)

"في مخلوق أو اعتماد على فان أو تمليك قلبه لحب من يموت عن كشف، فإن هذه الأشياء إذا لمحت وجدت مسترقات للآدمي فبقدر ما يخلص منها يتحرر، وبقدر ما يتشبث في شيء منها يسترق.- ١٢٨٢ -الحديث الثامن والأربعون:[عن ابن عمر، أنه كان يقول: (ما كنا ندعو زيد بن (٧٧/ب) حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾].* في هذا الحديث ما يدل على أن التسمية بالبنوة ما بين الناس لا يترتب عليها حكم، وعلي هذا فإن الرجل إذا قال لمن هو أصغر منه: يا بني، أو لمن هو أكبر منه: يا أبي وسامعه يفهم مقصودة في ذلك؛ فإن ذلك لا يسمى كذبا.وقد كان الشيخ محمد بن يحيى إذا سمع من ينادي على ثمر الفرصاد أنه عسل بارد يقول: لا أراه كاذبا؛ لأن سامعيه فهموا مقصوده منه.-١٢٨٣ -الحديث التاسع والأربعون:[عن ابن عمر، قال: (بيداؤكم هذه، التي تكذبون على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيها، (ما أهل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا من عند المسجد، يعني: ذي الحليفة)..." (٢)

"أجره كل يوم قيراط)].* يقال: ضري الكلب يضرى ضراوة، إذا حرص على الصيد واعتاده، وفهم الزجر والإرسال، وأضريته أنا: علمته ذلك، ودربته عليه.* وإنما نهى عن اقتناء الكلب لنجاسته وترويع الضيف والمار، وقد سبق الكلام في هذا الحديث.* وأما قول ابن عمر: (وكان أبو هريرة صاحب حرث) فإنه جعل احتياجه إلى ذلك (٧٨/ب) شاهدا له على علمه؛ لأن من احتاج إلى شيء سأل عنه.-١٢٨٦ -الحديث الثاني والخمسون:[عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (بينا أنا نائم أو تيت بقدح

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٢/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٣/٤

من لبن، فشربت منه، حتى إني لأرى الري يخرج من أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: فما أولته؟ قال: العلم)]. ." (١)

"هو فيه)]. *في هذا الحديث دلالة على أن ما كان قد روع المؤمنين من الموت، فإن من تمام النعمة أن يصور لهم في صورة ثم يذبح، ومن تمام أهل النار أنهم لما تمنوا الموت لشدة ما يلقون من العذاب يأسوا منه عند ذبحه فلم يبق لهم طمع في فرج فازداد همهم وغمهم.-١٢٩٣ -الحديث التاسع والخمسون:[عن ابن عمر، قال: (صحبت النبي - صلى الله عليه وسلم -، فلم أره يسبح في السفر، وقال (٧٩/ب) الله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾.وفي حديث يزيد بن زريع، قال: (مرضت فجاءني ابن عمر يعودني، فسألته عن السبحة في السفر؟ فقال: صحبت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في السفر فما رأيته يسبح، ولو كنت مسبحا لأتممت).وفي رواية: (صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بمنى صلاة المسافر، وأبو بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم ثماني سنين، أو قال: ست سنين، قال حفص: وكان ابن عمر يصلي بمنى ركعتين، ثم يأتي فراشه، فقلت لابن عمر: لو صليت بعدها ركعتين؟ قال: لو فعلت لأتممت الصلاة).." (٢)

"*في هذا الحديث أن الإنسان إذا أكل الطعام ثم قام إلى الصلاة كان قلبه أفرغ للصلاة.-١٣٠٩ -الحديث الخامس والسبعون:[عن ابن عمر، قال: (فرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زكاة الفطر: صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، على كل عبد أو حر، صغير أو كبير).وفي رواية: (على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين).وفي رواية أيوب: (فعدل الناس به نصف صاع بر).وفي رواية حماد عن أيوب: (فكان ابن عمر يعطي التمر، فأعوز أهل المدينة التمر، فأعطى شعيرا. قال: فكان ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير، حتى إن كان ليعطي عن نبي، وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها، وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين).قال البخاري: (عن نبي، يعني عن بني نافع، ومعنى (يعطون) ليجمعوا فإذا كان يوم الفطر أخر جوه حينئذ.وفي رواية: (أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بزكاة الفطر: صاعا من تمر، أو صاعا من شعير. قال عبد الله: فجعل الناس عدله مدين من الحنطة).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٧/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٢/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٥/٤

"وفي رواية لمسلم: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة ثلاث ليال (٨٢/ب) إلا ومعها ذو محرم)]. *في هذا الحديث من الفقه أن المحرم للمرأة ستر ونفي للتهمة، لأن المرأة عورة فإذا كان معها في السفر محرم قام بأمورها ووفرها على صونها.-١٣١١ -الحديث السابع والسبعون:[(عن نافع أن عبد الله وسالم بن عبد الله كلما عبد الله حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير، قالا: لا يضرك أن لا تحج العام، فإنا نخشى أن يكون بين الناس قتال، يحال بينك وبين البيت، قال: إن حين بيني وبينه، فعلت كما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنا معه، حين حالت قريش بينه وبين البيت؛ أشهدكم أني قد أوجبت عمرة، فانطلق حتى إذا أتى ذا الحليفة فلبى بالعمرة، ثم قال: إن خلي سبيلي قضيت عمرتي، وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم تلا: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ ثم سار، حتى إذا كان بظهر البيداء قال: ما أمرهما إلا واحد، إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج، أشهدكم: أني أوجبت حجة مع عمرة لي، فانطلق، حتى ابتاع بقديد هديا، ثم طاف لهما طوافا واحد.." (١)

"أوجبت عمرة، حتى كان بظاهر البيداء قال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحدا، أشهدكم أني قد جمعت حجة مع عمرة، فأهدى هديا مقلدا اشتراه، حتى قدم، فطاف بالبيت وبالصفا، ولم يزد على ذلك، ولم يحلل من شيء حرم منه، حتى قدم النحر، فحلق ونحر، ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول، ثم قال: كذلك صنع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –).وفي رواية: (خرجنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – معتمرين فحال كفار قريش دون البيت، فنحر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، وحلق رأسه)]. *في هذا الحديث من الفقه أن هذا الحكم باق إلى يوم القيامة في حق من جرى له مثل ما جرى لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –.وقد زدنا هذا شرحا فيما تقدم من مسند ابن عباس.-١٣١٢ -الحديث الثامن والسبعون:[عن ابن عمر، قال: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يزور قباء، أو يأتي قباء راكبا وماشيا).زاد ابن نمير: (فيصلي فيه ركعتين).." (٢)

"وفي رواية للبخاري عن ابن عمر: (كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين: يوم يقدم مكة، فإنه كان يقدمها ضحى، فيطوف بالبيت؛ ثم يصلي ركعتين خلف المقام، ويوم يأتي مسجد قباء؛ فإنه كان يأتيه كل سبت، فإذا دخل المسجد كره أن يخرج منه حتى يصلي فيه، قال: وكان يحدث أن رسول الله – صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٧/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٩/٤

الله عليه وسلم - كان يزوره راكبا وماشيا، قال: وكان يقول لنا: إنما أصنع كما رأيت أصحابي يصنعون ولا أمنع أحدا يصلي في أي ساعة شاء من ليل أو نهار، غير أن تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها).وفي رواية: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يأتي قباء راكبا وماشيا. وكان عبد الله يفعله)].*في هذا الحديث من الفقه: استحباب عمارة المساجد (٨٣/ب) وأن لا يهجر المسجد الذي غيره أفضل منه؛ فإن إتيان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسجد قباء للصلاة فيه مع كون مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أفضل يدل على أن لا تهجر المساجد.-١٣١٣ -الحديث التاسع والسبعون:[عن ابن عمر: (أن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه استأذن." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه أن يعرف الطريقين، وأنه يذكر أهل الطريق الأخرى فلو اقتصر على طريق واحد، فات أهل الطريق الأخرى ذلك.-١٣١٥ -الحديث الحادي والثمانون:[عن ابن عمر، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة، فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان).في حديث ابن نمير: (إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة: يرفع لكل غادر لواء).وفي رواية: (لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر حشمه وولده، فقال: (إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة). وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم أحدا منكم خلعه، ولا تابع في هذا الأمر، إلا كانت الفيصل بيني وبينه).وفي رواية: (لكل غادر لواء يوم القيامة (٤٨/أ) يعرف به)].." (٢)

"* الفصل: فيعل من الفصل وهو القطع.* قد سبق كلامنا في حديث الغدر.* وفي هذا الحديث ما يدل على أن ابن عمر لم يوافق على خلع يزيد.* (والحشم):خدم الرجل وأتباعه.-١٣١٦ -الحديث الثماني والثمانون:[عن ابن عمر قال: (عرضت على النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة، فلم يجزني، وعرضت عليه عام الفتح، وأنا ابن خمس عشرة فأجازني)].*كذا وقع في كتاب الحميدي: وعرضت عليه يوم الفتح، وهو سهو من الحميدي رضي الله عنه، قلد فيه سواه لأنه كذلك ذكره أبو سعود في تعليقه، ثم تبعه خلف فذكره كذلك أيضا، ثم تبعهما الحميدي في ذلك من غير تدبر للمنقول، فالعجب من يتكرر سماع هذا عليه ممن له عناية بالحديث كيف يخفى عنه هذا. والصحيح: وعرضت عليه يوم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٠/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٢/٤

الخندق، ولذلك أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين يوم الخندق، وبيان الغلط الذي ذكرناه أن غزاه أحد كانت في سنة ثلاث، وغزاة الفتح كانت في سنة ثمان، فمن." (١)

"-١٣٢١ -الحديث السابع والثمانون:[عن ابن عمر، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (قسم في النفل للفرس سهمين، وللراجل سهما)].*قد ذكرنا آنفا معنى النفل.*قال الخطابي: **في هذا الحديث** بيان أن الفارس يأخذ ثلاثة أسهم في المغنم، سهما باسم نفسه، وسهمين باسم فرسه، وذلك لما يلزمه من زيادة المؤنة للفرس.والذي أراه في ذلك أن ذلك إنما هو للتحضيض على رباط الخيل في الإسلام، ولكون الفرس له مؤنة كما ذكر.-١٣٢٢ -الحديث الثامن والثمانون:[عن ابن عمر، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في غزوة خيبر: (فمن أكل من هذه الشجرة-يعني الثوم-فلا يقربن مسجدنا)].." (٢)

"وفي حديث ابن نمير: (من أكل من هذه البقلة، فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها)].***في هذا الحديث** زجر عن أذى الناس بكل حال، وأمر بتحسين الأدب في حضور مواطن الصلاة من تعاهد الإنسان نفسه بترك ما يؤذي ريحه.-١٣٢٣ -الحديث التاسع والثمانون:[عن ابن عمر قال: (كان أهل الجاهلية يبتاعون لحوم الجزور إلى حبل الحبلة. وحبل الحبلة: أن تنتج الناقة ما في بطنها، ثم تحمل التي نتجت فنهاهم النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك).وفي رواية: (ثم تنتج التي في بطنها).وعن ابن عمر قال: (كانوا يبتاعون الجزور إلى حبل الحبلة، فنهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عنه). ثم فسره نافع (٨٥/أ): هو أن تنتج الناقة ما في بطنها.وفي رواية: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن حبل الحبلة].." (٣)

"وفي رواية: (لا يقيمن أحدكم أخاه ثم يجلس في مجلسه). وكان ابن عمر إذا قام له رجل عن مجلسه لم يجلس فيه)].*فيه من الفقه أنه من أتى إلى موضع فجلس فيه، فإن كان في مسجد فهو أحق به من غيره، ولا يجوز لغيره أن يقيمه منه ويجلس فيه، وكذلك إن كان في الأرض المباحة، فإن كان في منزل إنسان فسبق سابق وجلس (٨٧/أ) بإذن صاحب المنزل؛ فإنه لا يجوز لغير ذلك المأذون له أن يفتئت على السابق إلى الموضع؛ وعلى صاحب المنزل معا ويجلس هو فيه، فيكون غاصبا مفتئتا سيء الأدب.***وفي هذا الحديث** ما يصرح أن ذلك كان في يوم الجمعة، إلا أنه يقاس عليه ما كان في معناه في باقي الروايات جاء مطلقا من غير ذكر يوم الجمعة.-١٣٢٩ -الحديث الخامس والتسعون:[عن ابن عمر قال: لما توفي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٣/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٧/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٨/٤

عبد الله–يعني: ابن أبي بن سلول–جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، فسأله أن يعيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه؟ فقام رسول لله – صلى الله عليه وسلم – ليصلي عليه، فقام عمر رضي الله عنه، فأخذ بثوب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله، تصلي عليه وقد نهاك ربك." (١)

"*في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ضرب هذا مثلا يستنبط منه أنه يرغب الإنسان في ابتغاء الولد، فإنه من حيث القياس يشبه بالشجرة التي تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها من ثمارها التي ينتفع بها الناس، وظلها الذي يصد عنهم حر الشمس ويجدون روحه، وما يكون فيها من منافع خوصها وجريدها وغير ذلك؛ فإنها معرضة لأن تثمر ثمرة مشتملة على ما هو أصل لممثلها؛ فلو قدر مقدر أنه قد غرس نوى ثمرة هذه النخلة غارس من وقت حملها إلى آخر بقائها؛ ثم غرس ما تثمره كل نخلة تنبت من ذلك النوى، وامتد ذلك إلى يوم القيامة، فإنه يعلم به قدر الثواب ابتغاء الولد الذي يولد له ثم يولد لولده وولد ولده، هكذا ما تناسلوا حتى تكون سنة الأمة العظيمة، فهذا معنى قوله: (شجرة مثلها مثل الرجل المسلم).*وفي هذا الحديث ما يدل على فطنة عبد الله بن عمر؛ فإن الله تعالى جبله على الفطنة.* (٨٨/ب) وفيه ما يدل أيضا على أنه حيي في فطنته؛ فلم ينطق بما وقع له حين رأى الأكابر لم ينطقوا.*وفيه أيضا ما يدل على أنه يجوز للوالد أن يظهر السرور بفطنة الولد وذكائه؛ لقول عمر: (لو قلتها لكان أحب إلي من حمر النعم).-١٣٣٥ –الحديث الأول بعد المائة:[عن ابن عمر، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إن أمامكم حوضا ما بين ناحيتيه كما بين جربا وأذرح)..." (٢)

"وفي رواية: (إن أمامكم حوضي)وفي رواية لمسلم: قال عبد الله: (فسألت نافعا، فقال: قريتين بالشام، بينهما مسيرة ثلاث ليال). وفي رواية: (ثلاثة أيام).وفي رواية: (ما بين ناحيتيه كما بين حربا وأذرح).زاد في رواية: (فيه أباريق كنجوم السماء، من ورده فشرب منه لم يظمأ بعدها أبدا)].*قد تقدم ذكر الحوض. وقد فسر في هذا الحديث قدر المسافة بين القريتين المذكورتين، وفي هذا شرف للعرب؛ لأنهم يعرفون الحوض، فوعد لناس بما تعرفه العرب.-١٣٣٦ –الحديث الثاني بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٦/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٢/٤

الله عليه وسلم -: (لعن الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة)]. * أما الواصلة؛ فإنها تغر بما تفعل، فكأنها شاد الزور فلعن التي تغر، والتي." (١)

"*وقوله: (إلا بيع الخيار) معناه أن يخيره قبل التفرق، وهما بعد في المجلس فيقول له: (اختر).*وهذا الحديث هو الحجة للشافعي وأحمد رضي الله عنهما في العمل به على أبي حنيفة ومالك رضي الله عنهما، وتتأكد الحجة فيه على مالك من حيث إنه راوية.-١٣٤٠ -الحديث السادس بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه، ثم أقبل على الناس، فقال: (إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه؛ فإن الله تعالى قبل وجهه إذا صلى).وفي رواية: بينما النبي – صلى الله عليه وسلم – رأى في قبلة المسجد نخامة، فحكها بيده، وتغيظ) ثم قال: (إن أحدكم إذا كان في الصلاة، فإن الله تعالى حيال وجهه فلا يتنخمن حيال وجهه في الصلاة)].*في هذا الحديث من الفقه أن رسول لله – صلى الله عليه وسلم – أشعر أن (٩٠/أ) الله تعالى يواجه عبده إذا قام في صلاته؛ فكما أنه يغلظ جرمه إذا بصق، فكذلك يتعرض." (٢)

"للإثم إذا التفت.*وفيه أيضا تكريم المساجد وتنزيهها عن أن يجعل فيها البصاق أو النخامة على كونهما طاهرين أدل دليل على أنه لا يجوز أن يتعرض لهما بشيئ من النجاسات.-١٣٤١ -الحديث السابع بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة).وللبخاري عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (تفضل صلاة الجمع صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءا)، ثم قال: وقال شعيب: حدثني نافع عن ابن عمر، قال: (تفضلها بسبع وعشرين درجة). موقوف.وأخرجه مسلم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – بمثل حديث مالك عن نافع].*في هذا الحديث من الفقه أن صلاة الفذ لما كانت مفردة أشبهت العدد المفرد، فلما جمعت مع غيرها أشبهت ضرب العدد فكانت خمسا، فضربت في خمس فصارت خمسا وعشرين، وهي غاية ما يرتفع إليه ضرب العدد الذي هو الخمسة في نفسه، وهذا وجه الحكمة في كونها بخمس وعشرين صلاة.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٣/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٨/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٩/٤

"في البرزخ وليقتصر عليه مدة الانتظار بما يستسلفه من سرور التوقع، وأما الكافر فلترويعه؛ فإن الترويع منه ما يستراح إلى الألم منه إذا وقع فيكون مروعا مدة الدنيا إلى أن يقع العذاب.-١٣٤٤ -الحديث العاشر بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: وهو على المنبر، وذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: (اليد العليا خير من اليد السفلى).واليد العليا: هي المنفقة، والسفلى: هي السائلة]. *في هذا الحديث من الفقه أن الإنفاق خير من الإمساك، وليس يدل على أن الغني خير من الفقير؛ فإن اليد المنفقة مخرجة للمال، والسائل قابل لذلك الإخراج، فكل منهما معاون لصاحبه على عقد هذه العبارة لله عز وجل.*وقوله: (السفلى هي السائلة) لا مدخل فيه من قبل ما أتاه من غير مسأله (٩١/أ) قال الخطابي: قد توهم كثير من الناس أن معنى العليا الاستعلاء، من علو الشيء، وليس ذلك عندي؛ فالوجه من علا: المجد والكرم يريد به الترفع عن المسألة.-١٣٤٥ -الحديث الحادي عشر بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة." (١)

"*في هذا الحديث ما يدل من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا آب من سفر لم يلهه فرح الأوبة ولا دهشة الداخل ولا سرور القادم على الأهل بعد طول الغيبة عن شكر الله وحمده والثناء عليه، فكان يعلن بذلك على كل شرف: وهو المكان العالي.(والفدفد): أرض فيها غلظ وارتفاع. (والإياب): الرجوع من السفر، وقوله: (آيبون): خبر محذوف يقدر فيه نحن آيبون.* وقوله: (تائبون) بعد قوله: (آيبون)؛ فإن التوبة تتضمن معنى الأوبة، إلا أنها فيها زيادة تخليص لمعنى الرجوع إلى الله سبحانه وتعالى، فكان قوله – صلى الله عليه وسلم -: (تائبون) عند قفوله من عباده كالغزو والحج بعد قوله: (آيبون) على أثر ذلك نافيا للعجب من كل عبادة ليدحض العجب بالكلية.* وقوله: (ساجدون) الإشارة بذلك إلى الصلاة. وقوله: (لربنا حامدون) كان الوقوف على ربنا: إنا ساجدون لربنا، ثم عاد فابتدأ حامدون، ويكون هذا خبر أيضا والمبتدأ محذوف؛ أي: ونحن حامدون.* وقوله: (صدق الله وعده) أي الذي وعد به، وهذا وإن كان في حج ولم يجر فيه حرب يقتصي ذكر النصر، فإنه يذكر – صلى الله عليه وسلم – بالنعمة المتأخرة النعمة المتقدمة، وهذا يتعين على كل منعم عليه أن تذكره النعمة المتأخرة المتقدمة ولا يكون سببا في نسيانها؛ فإنه – صلى الله عليه وسلم – (٩٢/أ) إنما دخل المسجد الحرام آمنا لا." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٢/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٥/٤

"وفي رواية: (في الحرام والإحرام). زاد أبو مسعود: (قلت لنافع: فالحية؟ قال: تلك لا يختلف فيها)]. *في هذا الحديث من الفقه: أنه كما كان الإحرام عبادة، وكان قتل هذه الأشياء المؤذية عبادة؛ لم تكن العبادة لتشغل عن العبادة، وأذن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في قتلها. *وقد نبه النبي – صلى الله عليه وسلم – بذكر هذه الخمس الفواسق على أن ما لا يؤكل لحمه لا يجب الجزاء بقتله، وهذا مذهب أحمد ومالك والشافعي رضي الله عنهم. قال سفيان بن عيينة: (الكلب العقور): كل سبع يعقر.-١٣٥٠ –الحديث السادس عشر بعد المائة:[عن ابن عمر، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى عن الوصال. قالوا: إنك تواصل؟قال: (إني لست كهيئتكم، إني أطعم وأسقى).وفي رواية: لست مثلكم).وفي رواية للبخاري: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – واصل، فواصل الناس، فشق عليهم، فنهاهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يواصلوا. قالوا: إنك تواصل، قال:." (١)

"لست كهيئتكم، إني أظل أطعم وأسقى)]. *في هذا الحديث من الفقه: أنه يفهم من النهي عن الوصال كراهية التجوع وكل ما يهضم من قوى الإنسان التي يعبد الله عز وجل بها. *وهذا رد على ما يراه من لا علم له (٩٢/ب) من التجوع المفضي بأهله إلى الأمراض وضعف القوى ووحشة الأخلاق؛ فإن الله سبحانه كما حرم الخمر من أجل أنها تفسد عقل المؤمن؛ فكذلك لا يستحب للمؤمن أن يتعرض لكل ما يكسب خلقه الفساد؛ فهو ضد ما أمر به – صلى الله عليه وسلم – من حسن الخلق.-١٣٥١ –الحديث السابع عشر بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (من حمل علينا السلاح فليس منا)]. *المراد من هذا الحديث: أن من حمل السلاح على المسلمين فليس منهم؛ لأنه ينبغي أن يحمل السلاح ليكون عونا لهم على عدوهم، فإذا حمله عليهم خرج عن ناصر بهم منهم.." (٢)

"-١٣٥٢ –الحديث الثامن عشر بعد المائة:[عن ابن عمر قال: (نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن النجش)]. * (النجش): نوع من الخديعة والغبن، وهو أن يمدح سلعة، ويزيد في ثمنها وهو لا يريد الشراء؛ ولكن يقصد أن يسمعه غيره فيغتر فيزيد ويشتري. *وفي هذا الحديث من الفقه: أن المزايد في السلعة ولا أرب له فيها هو بين أن يريد أن يغر بها غيره ليوقعه فيها، فهذا لا يحل؛ أو يريد أن يخرج ذلك مخرج السحري والباطل، وهذا لا يجوز.-١٣٥٣ –الحديث التاسع عشر بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا يبع بعضكم على بيع بعض).وفي رواية: (نهى أن يبيع الرجل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٧/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٨/٤

على بيع أخيه، أو يخطب).وفي رواية لمسلم قال: (لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له).." (١)

"وفي رواية: قال: (لا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب أحدكم على خطبة بعض)، وزاد: (إلا أن يأذن له)].*في هذا الحديث من الفقه: ألا يتعرض الإنسان للإفساد؛ وذلك أنه إذا تعرض لشيء قد اشترى فقد أفسد؛ لكن إن أراد الحق فليبتع تلك السلعة، ممن وجبت له.فأما المزايدة قبل وجوب البيع فإن ذلك لا يتناوله هذا النهي، ولذلك إذا أنعم للخاطب وأجيب إلى التزويج، فإن الذاكر نفسه حينئذ متعرض للإفساد؛ فإنه حيث رضي به فقد وضعت له مقدمات تنتهي إلى العقد، فلا يحل له ذلك، بل يجوز له ذلك قبل أن ينعم له أن يكون أسوة الخطاب، ويدل على ذلك قوله: (إلا أن يأذن له)، ومتى أذن له فقد نزل عن حقه (٩٣/أ) من ذلك.-١٣٥٤ -الحديث العشرون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (نهى أن يتلقى السلع حتى تبلغ بها الأسواق).قال فيه عبد الله بن يوسف عن مالك: (لا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق).." (٢)

"وفي رواية: (نهى عن التلقي).وفي رواية: (كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام، فنهى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن نبيعه حتى يبلغ به سوق الطعام)].*في هذا الحديث ما يدل على رفق الشرع بالقادم بالسلع، وأن لا يتلقاه متلق فيخلوا به، فيبايعه بيعا لو قد وصل إلى أسواق المسلمين ورأى كثرة الراغب في سلعته وعلم سعرها في سوق المسلمين لم يبع حينئذ.فينبغي لكل من يبغي التجارة أن يقف عند أوامر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك؛ فإنها أرفق به وله، فإن هذا المشتري في وقت قد يكون بائعا في وقت آخر، والمقدوم عليه في وقت قد يكون قادما في وقت آخر، فليكن نظره إلى ما لاحظه الشرع من مصلحة الجمهور والعموم.-١٣٥٥ -الحديث الحادي والعشرون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (نهى عن المزابنة. والمزابنة: بيع الثمر بالتمر كيلا، وبيع الكرم بالزبيب كيلا).وعن ابن عمر: (نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن المزابنة؛ أن يبيع الرجل ثمر حائطه، إن كان نخلا بتمر كيلا، وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا، وإن كان زرعا أن يبيعه بكيل طعام، نهى عن ذلك كله).وفي رواية: (وبيع الزرع بالحنطة كيلا).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٩/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٠/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤١/٤

"وفي رواية: وزاد فيه: (عن كل ثمر بخرصه ...).وفي رواية: (نهى عن المزابنة. قال: والمزابنة: أن يباع ما في رؤوس النخل بتمر مسمى، إن زاد فلي وإن نقص فعلي)].*قد مضى هذا في مسند ابن عباس رضي الله عنه مفسرا.-١٣٥٦ -الحديث الثاني والعشرون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته، (٩٣/ب) فينتثل طعامه؟ وإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم، فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه فينثل طعامه)].*في هذا الحديث: أنه لا يجوز لأحد أن يحلب ماشية أحد إلا بإذنه، وهذا إذا كان المالك مع الماشية؛ فأما إذا كانت الإبل والشاة هملا؛ قد جاء في الحديث: (أن من مر بذلك، نادى: يا راعي الإبل، ثلاثا، فإن أجابه وإلا." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه النهي عن السفر بالمصحف.وقوله: (بالقرآن) دليل على أن القرآن في المصحف، وكذا ينبغي تنزيه القرآن أن يكون عند الكفار مخافة أن يناله ذلك بالوقيعة فيه؛ وإنما نهى عن المسافرة بالمصحف لموضع كرامته، قال عز وجل: ﴿في صحف مكرمة﴾، وإنما يكرمها البررة من المؤمنين، ومن تكريمه لها لا يمكن أعداء الله أن ينالوها بعين ولا سمع.-١٣٥٨ -الحديث الرابع والعشرون بعد المائة:[عن ابن عمر، (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بقتل الكلاب).وفي رواية: (أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقتل الكلاب، فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل).زاد أبو مسعود: وقال: (من اقتنى كلبا نقص من أجره كل يوم قيراطان).وفي رواية لمسلم: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (٩٤/أ) يأمر بقتل الكلاب، فننبعث في المدينة وأطرافها فلا ندع كلبا إلا قتلناه، حتى إنا لنقتل كلب المرية من أهل البادية يتبعها).وفي رواية: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمر بقتل الكلاب، إلا كلب صيد، أو كلب غنم، أو ماشية. فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: أو كلب زرع. قال." (٢)

"يدك؛ فإذا آية الرجم تحت يده، وأمر بهما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرجما. قال ابن عمر: فرجما عند البلاط، فرأيت اليهودي يحنا عليها).وفي رواية لمسلم: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أتي بيهودي ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى جاء يهود، فقال: (ما تجدون في التوراة على من زنى؟) قالوا: نسود وجوهما ونحممهما، ونخالف (٩٥/أ) بين وجوههما، ويطاف بهما، قال: (فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين)؛ فجاءوا بها فقرأوها،حتى إذا مروا بآية الرجم،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٢/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٤/٤

وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم، وقرأ ما بين يديها وما وراءها، فقال عبد الله بن سلام –وهو مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مره–: فليرفع يده، فرفعها، فإذا تحتها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فرجمهما. قال عبد الله بن عمر: كنت ممن رجمها، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه)]. *في هذا الحديث أن اليهود إذا تحاكموا إلينا حكمنا عليهم بحكم الله عندنا، وإنما سألهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عما عندهم ليكون محتجا عليهم بما في كتابهم.*وفيه دليل على قلة أمانة اليهود، وكتمانهم الحق جريا على عادتهم السيئة؛ فإنهم بلغ بهم البهت إلى أن وضع واضع منهم يده على آية الرجم، حتى أظهرها عبد الله بن سلام، فاستدل بذلك على أنهم قد كتموا أمر." (١)

"* في هذا الحديث ما يدل على اجتماع الخلق في ذلك الموقف الاجتماع الذي لا يمكن أن يصفه من لم يشاهده بعد (٩٥/ب) إلا أنه إذا قيس أهل الدنيا في وقت ثم ضوعف ذلك العدد في ذلك الوقت بما كان قبله منذ خلقت الدنيا، وبما يكون معه إلى يوم القيامة، وأن كل هؤلاء الخلائق يجمعون في يوم واحد ثم يضم إليهم ما كان من دابة وطائر وحشرات وهوام، وحوت في بحر وضب في بر، وغير ذلك مجموع كله فيما مضى، ومجموع كله فيما يأتي إلى يوم القيامة، وأنهم يطول بهم الوقوف على هذه الكثرة، فإن ما ذكره – صلى الله عليه وسلم – من الرشح لتلك الفكرة.-١٣٦٢ –الحديث الثامن والعشرون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعلقة: إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت).وفي رواية: (وإذا قام صاحب القرآن يقرأه بالليل والنهار ذكره، وإذا لم يقم به نسيه)]. * (المعقلة): المشدودة بالعقل، وهو جمع عقال، وهو الحبل التي تشد به.." (٢)

"وبينا أنه إنما يجب إجابة الداعي إلى وليمة العرس.-١٣٦٤ –الحديث الثلاثون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (من شرب الخمر في الدنيا، ثم لم يتب منها، حرمها في الآخرة).في رواية القعنبي: (فلم يسقها).وفي رواية: (من شرب الخمر في الدنيا، لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب).وفي رواية: (٩٦/أ): (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا ومات وهو يدمنها لم يتب منها، لم يشربها في الآخرة).وفي رواية: (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام)]. *في هذا الحديث دليل على أنه من مات مصرا على شرب الخمر فدخل الجنة بأعمال خير كانت له؛ فإنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٠/٤

لا يشرب فيها الخمر، وذلك لأن الله عز وجل حرم هذا الخمر تكريما لعبده المؤمن عن أن يسفه رأيه أو يطيش حلمه، فكان من حقه أن يشكر الله عز وجل على هذا التحريم لهذه الخبيثة، وحيث لم يفعل وشربها على كونها غير مشتهاة الطعم، ولا حافظة للعقل، ولا خالية من المضار." (١)

"يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة)]. * **في هذا الحديث** شدة النهي عن إسبال الإزار. و (المخيلة): هو التكبر.* وفيه: أنه يجر ثوب الإنسان لا للخيلاء لم يدخل في هذا الوعيد؛ لقول أبي بكر رضي الله عنه، وجوال الرسول - صلى الله عليه وسلم - له، ويدخل على ما قلنا قوله: (لا يريد به إلا المخيلة). والخيلاء والمخيلة: التكبر/ يقال: خال الرجل واختال، وأنشدوا:بأن الشباب وحب الخالة الخلبه .... وقد صحوت وما بالنفس من قلبهوقوله: (يتجلجل) التجلجل حركة مع صوت، والمعنى أنه يخسف به ولا يثبت ولا يزال منحدرا.-١٣٦٦ -الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فأجلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بني النضير، وأقر قريظة، ومن عليهم حتى حاربت." (٢)

"قريظة بعد ذلك، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا برسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ فآمنهم وأسلموا، وأجلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يهود المدينة كلهم:بني قينقاع - وهم قوم عبد الله بن سلام، وبهود بني حارثة، وكل يهودي كان في المدينة.زاد أبو مسعود: (وكان اليهود والنصارى ومن سواهم من الكفار لا يقرون فيها ثلاثة أيام على عهد عمر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الإمام إذا حاربه قوم أن يقتل منهم من شاء، ويمن على من شاء؛ لأنه قال: (أجلى بني النضير، وأقر قريظة، ومن عليهم)، فإذا غدر الذين من عليهم استباح (٩٧/أ) منهم ما كان قد حظره.* وفيه دليل على جواز إجلاء اليهود من المدينة، أنه إذا قدم منهم قادم بعهد لم يترك أن يقيم بالمدينة إلا ما دون ثلاثة أيام.-١٣٦٧ -الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة:[عن ابن عمر، (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قطع نخل بني النضير، وحرق).زاد ابن المبارك عن موسى: ولها يقول حسان بن ثابت:." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٥/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٦/٤

"وهان على سراة بني لؤي .... حريق بالبويرة مستطيروفي ذلك نزلت: ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة﴾ الآية.وفي رواية: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حرق نخل بني النضير، وقطع، وهي البويرة.قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿ما قطعتم من لينة﴾ ذكر الآية).وفي رواية: (حرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نخل بني النضير).وفي رواية: (أنه حرق نخل بني النضير، وقطع، وهي البويرة، ولها يقول حسان بن ثابت:وهان على سراة بني لؤي .... حريق بالبويرة مستطيرزاد حبان في روايته عن جويرية: فأجابه سفيان بن أبي حرب:أدام الله ذلك من صنيع .... وحرق في جوانبها السعيرستعلم أينا منها بنزه .... وتعلم أي أرضينا تضير]. * **في هذا الحديث**: جواز قطع النخل والتحريق والإثخان في العدو؛ وذلك أن من قطع النخل معتقدا بذلك أنه ينكأ في العدو، ويضعف قلبه، ويقطع داره ويجتث أصله؛ فإنه مقصد بالغ في الصلاح، ومن ترك النخل ليعود إلى." (١)

"* **في هذا الحديث** ذكر السمرة: وهي شجرة الطلح.وشفير الوادي: طرفه، وقد سبق ذكر التعريس والأكمة. والخليج: جانب من النهر وكأنه مختلج منه أي مقتطع منه. والكثب: جمع كثيب وهو ما اجتمع من الرمل وارتفع.وقوله: فدحا السيل فيه بالبطحاء: أي بحصى البطحاء وترابه، أي دفعها إليه وبسطها فيه حتى خفي. وشرف الروحاء: هو ما ارتفع من ذلك المكان. وحافة الطريق: جانبيها.وقوله: كان يصلي إلى العرق قال ابن فارس: العرق من الأرض سبخه تنبت الطرفاء. والسرحة: نوع من الشجر له ثمر، قال الشاعر:فواعد به سر حتي مالك .... أما لربا بينهما أسهلاوالرويثة: اسم موضع. ووجاه الطريق: مقابلها. والتلعة: مسيل الماء من فوق إلى أسفل. والهضبة: فوق الكثيب في الارتفاع ودون الجبل. والرضم: حجارة كبار. والسلمات: شجرات، واحدها سلمة وهي شجر ورقها القرظ الذي يدبغ به الآدم. وكراع هرشي: طرفها. وهرشي: اسم مكان.." (٢)

"والغلوة: قدر رمية. والسيل: مجرى الماء في منحدر الأرض.ومر الظهران: اسم موضع. وفرضة الجبل: مدخل الطريق إليه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه استحباب تعاهد الرجل منزله الذي كان ينزل به قاصدا الخير؛ فإنه نزل به مطيعا لله ذاهبا في سبيله فيكون نزوله فيه مرة أخرى مجددا الحمد لله عز وجل.* وفيه أيضا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توخى (٩٩/أ) هذه المنازل أنها كانت كالأعلام؛ فإذا أتى الآتي عرف بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيستغني عن طلبه، ويستحب لمن عرف تلك الأماكن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٧/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٢/٤

التي عرفها ابن عمر من مواطن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن ينزل بها ويتبرك بها ويتمسح بترابها، وقد أحسن المتنبي في قوله:نزلنا عن الأكوار نمشي كرامة .... لمن بان عنه أن يلم به راكبا.-١٣٦٩ – الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة:[عن ابن عمر: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شغل عنها ليلة، يءني صلاة العتمة، فأخرها حتى رقدنا في المسجد، ثم استيقظنا، ثم رقدنا، ثم استيقظنا، ثم خرج علينا النبي – صلى الله عليه وسلم –، ثم قال: (ليس أحد من أهل الأرض الليلة ينتظر الصلاة غيركم).زاد البخاري: (وكان ابن عمر لا يبالي: قدمها أو أخرها، إذا كان لا." (١)

"وحكى أبو مسعود: أن في حديث أيوب: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – رأى غلاما قد حلق بعض رأسه، وترك بعض، فنهاهم عن ذلك، وقال: احلقوا كله، أو ذروا كله)].* قد ذكر تفسير القزع في الحديث، ومنه: قزع السحاب، وهي قطعة. والسنة أن يترك الشعر كله.* **وفي هذا الحديث** جواز حلقه كله في غير منى؛ لأنه قال: (احلقوا كله أو ذروا كله).-١٣٧٣ –الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعتكف العشر الأواخر من رمضان. وقال نافع: أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من المسجد)].* فيه دليل على استحباب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان؛ فإنه انقطاع إلى الذكر.." (٢)

"قد تواطأت في العشر الأواخر، فمن كان متحريها، فليتحرها في العشر الأواخر)].* **في هذا الحديث** أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أول قطعة الإستبرق وكونها في يد عبد الله؛ بأنه رجل صالح لأن الإستبرق لباس أهل الجنة، وفرشهم.* وفي الحديث ما يحض على قيام الليل، والمراد به التهجد في النافلة لا الفريضة؛ فإن ابن عمر لم يكن يخل بصلاة الفريضة.-١٣٧٥ –الحديث الحادي والأربعون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن عمر رضي الله عنه أصاب أرضا بخيبر، فأتى النبي – صلى الله عليه وسلم – يستأمره فيها، فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضا بخيبر، لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمر فيه؟ قال: (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها. قال: فتصدق بها عمر: أنه لا يباع ولا يوهب، ولا يورث، ويصدق بها الفقراء، وفي القربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضعيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمءروف، ويطعم غير متمول. قال ابن عون: فحدثت به ابن سيرين، فقال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٣/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٦/٤

غير متأثل مالا.وفي رواية: (أن عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وكان يقال." (١)

"-١٣٧٦ -الحديث الثاني والأربعون بعد المائة:[عن ابن عون، قال: كتبت إلى نافع، أسأله عن الدعاء قبل القتال؟ فكتب إلي: إنما كان ذلك في أول الإسلام، وقد أغار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على بني المصطلق، وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلهم، وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية.وفي كتاب مسلم، قال يحيى: أحسبه قال: جويرية أو البتة ابنة الحارث].* **في هذا الحديث** دليل على جواز أن يقاتل الكفار ولا يدعون لأن الدعوة انتشرت وبلغت فكفت.* ومعنى (غارون): غافلون لم يشعروا به، تقول: اغتررت فأنا غار ومغتر.-١٣٧٧ -الحديث الثالث والأربعون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (أراني في المنام -أتسوك بسواك." (٢)

"للنبي – صلى الله عليه وسلم – فلم يعنف واحدا منهم.].* **في هذا الحديث** من الفقه جواز الاجتهاد؛ وأنه إذا أفضى بالمجتهد اجتهاده إلى مفضى يراه الصواب كان ذلك فرضه، وإن كان يباين ظاهر الحديث؛ فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما قال: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة) (١٠١/أ) فرأى بعض القوم: أن يمتثل أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ وإن تأخرت الصلاة عن فضيلتها في أول الوقت تمسكا بحدود نطق رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.ورأى الآخرون: أن وصيته – صلى الله عليه وسلم – بذلك إنما هي على سبيل الحث لهم في السير كما فهم بامتثال ما أمر به، فلما دخل عليهم وقت العصر، وعرفوا مقصود رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من ذلك، رأوا أن ينالوا فضيلة الصلاة في وقتها، وأن يذهبوا إلى بني قريظة ممتثلين أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الوصول إليها، فذهب بهؤلاء اجتهادهم مذهبهم وبأولئك اجتهادهم مذهبهم فلم يعنف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحدا منهم، وعلى هذا كل ما يسوغ فيه الاجتهاد للفقهاء فهم مثابون في اجتهادهم.-١٣٧٩ – الحديث الخامس والأربعون بعد المائة:[عن ابن عمر، فقال: ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٠/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٢/٤

"* قد سبق هذا الحديث في مسند البراء.-١٣٨١ -الحديث السابع والأربعون بعد المائة:[عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الظلم ظلمات يوم القيامة)].* في هذا الحديث من الفقه أن الظلم؛ إنما كان من عدم نور الظالم وإبصاره الأشياء كما هي فإنه لو نظر بعين بصيرته إلى أنه عن قليل يخرج عن ما ظلم فيه إلى مقر آخر يجده المظلوم فيه فردا لا يحال بينه وبينه؛ لكان قد امتنع أن يظلم صاحبه. (١٠١/ب) فلما لم ينته عن ظلم أخيه كان ذلك على مثل ظلمة الليل المتصل من دنياه إلى أخراه، وليس له هناك ما يجلو عن شيئا من." (١)

"وزاد: (وكان إذا بايع قال: لا خلابة).وفي رواية: (فكان إذا بايع قال: لا خلابة)].* في هذا الحديث ما يدل على أنه للرجل الضعيف في أمره أن يشترط عند مبايعته على من يبايعه أن لا يخلبه.* وقد دل الحديث على أن الغبن الفاحش يوجب الرد فأما غير الفاحش فلا.* وفيه دليل على أن الألثغ إذا أدى النطق بالمعنى قبل منه ورجع فيه إلى نيته، ويكون العمل على ما أراده لا ما نطق به.-١٣٨٤ -الحديث الخمسون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال: (نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن بيه الولاء وعن هبته)].* وهذا الحديث دليل على أن الولاء لا يباع ولا يوهب.." (٢)

"-١٣٨٥ -الحديث الحادي والخمسون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال: (ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي، فرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقضي حاجته مستقبل الشام، مستدبر القبلة)].* في هذا الحديث دليل على جواز استقبال القبلة بالغائط والبول في الأبنية دون الصحارى.* وفيه أيضا ما يدل على أن ابن عمر إنما رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اتفاقا ومصادفة ولم يقصد عبد الله بن عمر عند رقية أن ينظر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو على حاجته، وإنما رقى لغير ذلك فرأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. وقد جاء في حديث آخر مفسرا.-١٣٨٦ -الحديث الثاني والخمسون بعد المائة:[عن ابن أبي مليكة، قال: توفيت بنت لعثمان بن عفان بمكة، قال: فجئنا لنشهدها. قال: فحضرها ابن عمر وابن عباس، قال: وإني لجالي بينهما قال: فجلست إلى أحدهما، ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٤/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٧/٤

(٣) ال إفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٨/٤

"قد سبق هذا الحديث وبيانه في مسند عمر رضي الله عنه.-١٣٨٨ -الحديث الرابع والخمسون بعد المائة:[عن عمرو بن دينار، قال: (سألنا ابن عمر أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل أن يطوف بين الصفا والمروة؟ فقال: قدم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين، وطاف بين الصفا والمروة، وقال: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾).وفي حديث قتيبة (١٠٣/أ)، قال: سألت جابر بن عبد الله فقال: (لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الرجل إذا سئل عن مسألة ليس عنده فيها شيء صريح سوى حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أم يذكر ما عنده فيها على وجهه؛." (١)

"ولا قلانس ولا قمص، نمشي في تلك السباخ، حتى جئنا؛ فاستأخر من حوله قومه حتى دنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه الذين معه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن قوله: (اشتكى) أي مرض؛ وإنما المرض يسمى شكوى.* وفيه الحث على عيادة المرضى، وقوله: (قد قضى؟ (: استفهام ولذلك قالوا: لا يا رسول الله.* وفيه ما يدل على جواز البكاء.* وفيه (١٠٣/ب) أن البكاء يهج البكاء.وفيه: أن الإنسان لا يطالب بدمع العين، ولا بحزن قلبه، لأنهما لا يملكان.* وفيه: السؤال عن المريض. وفيه: تشريف سعد بأن قال النبي – صلى الله عليه وسلم – في حقه: أخي. إنما قال النبي – صلى الله عليه وسلم -: (من يعوده منكم؟ (؛ لئلا يتبعوه بغير نية سوى اتباعه فيفوتهم أجر عيادة المريض؛ وإنما أعلمهم لينووا العيادة.* وفي الحديث جواز أن يمشي الرجل بغير قميص، ولا قلنسوة، وأن يمشي حافيا.* وفيه من الأدب أن يستأخر من حول المريض حتى يتقدم إليه زواره وعواده.." (٢)

"وفيه تحذير رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من حصائد الألسن، وشر ذلك، فإنه من أشد ما خيف على الإنسان منه.-١٣٩٠ -الحديث السادس والخمسون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال: لما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالطائف، قال: (إنا قافلون غدا إن شاء الله)، فقال ناس من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: لا نبرح أو نفتحها فقال النبي – صلى الله عليه وسلم -: (فاغدوا على القتال)، فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم الجراحات. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : (إنا قافلون غدا إن شاء الله). قال: فسكتوا. قال: فضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الإمام إذا قال قولا ظاهره يقتضي إرجاء المشركين بحال يراها؛ أو تلوح له،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٣/٤

فإنه ليس لأحد من أتباعه أن يراجعه في ذلك. على معنى أنه قد كان، فإنه ما يدركه تبعه لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما قال لهم: (إنا قافلون غدا إن شاء الله)، قالوا: (لا نبرح أو نفتحها)، فتركهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ وكان ذلك من فقهه – صلى الله عليه وسلم –، فإنه لو رحل وهم يظنون أنهم لو قاموا لفتحوها لكان يبقى ذلك في قلوبهم، فوافقهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى أن." (١)

"وقد تقدم الكلام في هذا.-١٣٩٢ –الحديث الثامن والخمسون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان معه ناس فيهم سعد، وأتوا بلحم ضب، فنادت امرأة من نساء النبي – صلى الله عليه وسلم –: إنه لحم ضب، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (كلوا؛ فإنه حلال، ولكنه ليس من طعامي).وفي رواية، قال الشعبي: أرأيت حديث الحسن، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –؟ وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين أو سنة ونصف، فلم أسمعه روى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – غير هذا. قال: كان ناس من بعض أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم، فنادته امرأة من أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم –: إنه لحم ضب، فأمسكوا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (كلوا، أو: اطعموا؛ فإنه حلال. وقال: لا بأس به، ولكنه ليس من طعامي).وفي رواية للبخاري: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سئل عن الضب فقال: (لا أحله ولا أحرمه).وفي رواية: (لا آكله ولا أنهى عنه)].* قد تقدم الكلام **في هذا الحديث** في مواضع.." (٢)

"أسوة حسنة ﷺ لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر، ولا يرى صيامهما)].* **في هذا الحديث** دليل على ورع ابن عمر؛ لأنه كان يروي ما سمع وقد مضى مثل هذا.* والذي ذهب أبو حنيفة وأحمد إليه في هذا: أنه يفطر، ويقضي يوما ما مكانه: وقال الشافعي: إنه يفطر ولا يلزمه قضاء.-١٣٩٧ –الحديث الثالث والستون بعد المائة:[عن زياد بن جبير، قال: رأيت ابن عمر أتى على رجل أناخ بدنته ينحرها، قال: (ابعثها قياما مقيدة، سنة محمد – صلى الله عليه وسلم –)].." (٣)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن السنة في الإبل النحر لا الذبح، وأن تكون قائمة غير باركة، وأن تكون مقيدة حتى لا يضطرب.-١٣٩٨ –الحديث الرابع والستون بعد المائة:[عن خالد بن الحارث

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٤/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٦/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩١/٤

(١٠٥/ب)، سئل عبيد الله عن التحصيب؟ فحدثنا عن نافع قال: (نزل بها النبي - صلى الله عليه وسلم - وابن عمر).وعن نافع، أن ابن عمر: (كان يصلي بها -يعني بالمحصب الظهر والعصر -وأحسبه قال: والمغرب. قال خالد: لا أشك في العشاء، ويهجع هجعه، ويذكر ذلك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -).وفي رواية: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح).وفي رواية عن ابن عمر: (كان يرى التحصيب سنة، وكان يصلي الظهر والعصر يوم النحر بالحصبة. وقال نافع: قد حصبت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والخلفاء بعده).وفي رواية: (أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلوا الأبطح)].* قد بينا أن نزول المحصب ليس بسنة، وقول ابن عمر مذهب له.." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه ينبغي للإنسان أن يتفقد من عدوه نطقه لأن العدو إذا عجز عن القتال باليد قاتل بالنطق وغيره؛ فاليهود كانوا يوهمون أنهم يسلمون فيقولون لفظا يوجب الدعاء.* وقوله: (عليكم)، فالمعني عليكم ما عليكم من اللعن، وعليكم السام.-١٤٠١ -الحديث السابع والستون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال: كنا إذا بايعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على السمع والطاعة يقول لنا: (فيما استطعتم).وفي رواية: (يقول لنا: فيما استطعتم)].* هذا من لطف الشرع ورفقه (١٠٦/أ) أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لقن المبايع وقوله: (ما استطعت).* وقد سبق هذا الحديث.-١٤٠٢ -الحديث الثامن والستون بعد المائة:[عن ابن عمر، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي." (٢)

"فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده).وفي رواية: (يبيت ثلاث ليال).قال ابن عمر: (ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال ذلك إلا وعندي وصيتي).وفي رواية: يبيت ليلتين؛ وله شيء يريد أن يوصي فيه).وفي رواية: (ليلة)].* **في هذا الحديث** ما يدل على استحباب الوصية، وأن لا يبيت الرجل حتى يقدمها، فإنه لا يدري ما يقضي الله فيه، وهي عند الموت كانت لم تزل خيرا مكتوبة عليه إلا أنه قد قضى الإسلام في تركه كل تارك بما قضى، وذلك مغن عن أن يغير المسلم فيه شيئا، وقد كانت وصية يعقوب عليه السلام لأولاده أنه قال له: ﴿وما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٢/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٤/٤

آبائك﴾.-١٤٠٣ -الحديث التاسع والستون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يزال هذا الأمر في قريش، ما بقي." (١)

"منهم اثنان)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الخلافة في قريش دائمة إلى يوم القيامة.* وقوله - صلى الله عليه وسلم -: (ما بقي منهم اثنان (يجوز أن يكون إخبارا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ بأنه لا ينتهي بهم الأمر إلى أقل من هذا العدد، فيكون الواحد أميرا والآخر مؤتمرا له؛ والناس تبع لهم.- ١٤٠٤ -الحديث السبعون بعد المائة:[عن ابن عمر، قال: (وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فنهى عن قتل النساء والصبيان)].* إنما نهى عن قتل النساء؛ لأنهن لم يتعرضن للقتال ولأنهن يكن شيئا من جملة الغنيمة.أفراد البخاري-١٤٠٥ -الحديث الأول." (٢)

"-١٤٠٧ -الحديث الثالث:[عن ابن عمر، قال: بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام؛ فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا، صبأنا، فجعل خالد يقتل ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره، حتى قدمنا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرنا له، فرفع يديه، فقال: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) مرتين].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المتعين على أمير الجيش أن يتأنى في القتل بمن يلقي إليه بالسلم حتى يفهم عنه ما يريد من قوله.* وفيه أيضا ما يدل على أن الأمير إذا كان له مقصود عام فجرت منه هفوة خاصة؛ فإنها لا يقتص منه بها، لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أبرأ إليك مما عمل خالد)، أي من أن أكون رضيت به لما بلغني؛ ثم لم يقتص من خالد." (٣)

"بما فعل لأن الأمر كان فيه نوع اشتباه.-١٤٠٨ -الحديث الرابع:[عن ابن عمر، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رفع رأسه من الركوع الآخرة من الفجر يقول: (اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا) بعدما يقول: (سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد)، فأنزل الله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾).وفي رواية: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن (١٠٧/ ب) عمرو، والحارث بن هشام؛ فنزلت ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى قوله:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤/١٩٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤/١٩٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤/٢٠٠

﴿فإنهم ظالمون﴾)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على جواز الدعاء على أئمة الكفار وصناديد الضلال في الصلاة بحيث يسمعه المأمومون، فيكونوا شهداء على أن الله أهلك أولئك بالدعاء. * وقوله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، معناه ليس لك في دعائك عليهم." (١)

"ويرفع يديه، ويقوم طويلا، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي، ولا يقف عندها، ثم ينصرف، ويقول: هكذا رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعل]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن من السنة أن يبدأ الجمرة الدنيا يعني القريبة إلى عرفات، ويستهل أي ينحدر إلى الأرض السهلة المنخفضة، وإنما يقف في الأخيرة لأنها آخر الجمار فهي كالتشهد في الصلاة، وإنما سمى الجمار جمارا فقد ذكر أبو عبيد الهروي: أن الجمار هي الأحجار الصغار، وبه سميت جمار مكة.-١٤١١ -الحديث السابع:[عن سالم، قال: كتب عبد الملك إلى الحجاج: أن لا تخالف ابن عمر في الحج، فجاء ابن عمر -وأنا معه يوم عرفة- حين زالت الشمس، فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة مصفرة، فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: الرواح؛ إن كنت تريد السنة. فقال: هذه الساعة؟ قال: نعم، قال: فأنظرني حتى أفيض على رأسي ماء (١٠٨/أ) ثم أخرج، فنزل حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت: إن كنت تريد السنة، فاقصر." (٢)

"الخطبة، وعجل الوقوف، فجعل ينظر إلى عبد الله، فلما رأى عبد الله ذلك، قال: صدق).وأخرجه تعليقا: (أن الحجاج عام نزل بابن الزبير فسأل عبد الله: كيف يصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم: إن كنت تريد السنة، فهجر بالصلاة يوم عرفة، فقال عبد الله بن عمر: صدق؛ إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة، فقلت لسالم: أفعل ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فقال سالم وهل يتبعون في ذلك إلا سنته؟!)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الإمام يأمر صاحبه باتباع العالم في مناسك الحج والجهاد وغير ذلك؛ فإن عبد الله أمر الحجاج أن لا يخالف ابن عمر. * وفيه جواز أن يأتي العالم فيقف على باب الأمير، فقد وقف ابن عمر على باب الحجاج فانتظره حتى خرج. * وقوله: (فنزل حتى خرج الحجاج) فيه: بيان أنه إذا طال الانتظار لم يقف الراكب على دابته، وقد جاء في الحديث: (اركبوا هذه الدواب سالمة ولا تتخذوها كراسي).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٣/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٤/٤

"* قد سبق في مسند أبي طلحة.-١٤١٥ -الحديث الحادي عشر:[عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: (ربما ذكرت قول الشاعر، وأنا أنظر إلى وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - (١٠٩/أ) يستسقي، فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب:وأبيض يستسقى الغمام بوجهه .... ثمال اليتامى عصمة للأراملوهو قول أبي طالب)]. * **في هذا الحديث** بيان أنه ما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ينزل من الاستسقاء حتى يجيش كل ميزاب، أي يغلي بالماء.* وفيه أيضا أن الإنسان يذكر الشيء بالشيء؛ فكان ابن عمر إذا رأي الغيث ذكر استسقاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.* وقد دل الحديث على أن الشعر في مدح الإسلام والرسول ممدوح لا مذموم.* وقوله: (ثمال اليتامى) أي معتمدهم وملجؤهم.." (١)

"الحديث الثاني عشر:[عن ابن عمر، في رؤيا النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة قال: (رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس، خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة، فتأولتها أن وباء المدينة نقل إلى مهيعة، وهي الجحفة)]. * **في هذا الحديث** دليل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان الله تعالى يريه فيما يشاء من المنام وحيا، ولا يقصر الوحي على ما يأتي به جبريل عليه السلام.* وقوله: (سوداء ثائرة الرأس) يعني أن شعرها منتشر غير وجل.* (والجحفة): موضع كان يسكنه اليهود.* وقد جاء في الحديث عنه أن الطاعون شهادة، وقد عدها هنا انتقال الوباء عن المدينة نعمة. والذي أرى من الجمع بين الحالين أنه من كان في أرض وباء فصبر امتثالا لأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأمن تقلبه أن مقامه في الأرض الوبيئة لا يقرب له أجلا لم يكن قد قدره الله عز وجل فمات فموته شهادة له، وأن العافية التي أحلها اله بالمدينة وصرف عنها الوباء إلى اليهود حتى تكاملت الصحة للمسلمين فقووا على الجهاد ولم يشمت بهم الكفار، ولم يروا فيهم الوهن- أن ذلك نعمة.." (٢)

"ويبتغيه، فلقي عالما من اليهود، فسأله عن دينهم، فقال: إني لعل أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا، حتى تأخذ نصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئا أبدا، وأني أستطيعه؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن تكون حنيفا، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديا ولا نصرانيا ولا يعبد إلا الله، فخرج زيد فلقي عالما من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا أبدا، وأنى أستطيع، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٩/٤

إلا أن تكون حنيفا، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهوديا ولا نصرانيا، ولا يعبد إلا الله، فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم خرج، فلما برز رفع يديه، وقال: اللهم، اشهد أني على دين إبراهيم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الشرع من بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لزم ووجب، وما ذكره زيد بن عمرو بن نفيل فهو على ظن منه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يأكل مما ذبح على الأصنام، ولم ينقل عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يأكل من ذلك، عصمة من الله تعالى له.* وأما الدين الحنيف فإن الله تعالى هدانا له، وهدى إليه زيدا، وأما اليهودية والنصرانية فليسا من الله عز وجل ولم يبعث الله نبيا إلا بالإسلام ومنهم موسى." (١)

"إنك تفعل ذلك؟ قال: إنه رجلي لا تحملاني)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الكبير إذا لم تحمله رجلاه كان له أن يتربع في صلاته في موضع التورك والافتراش.* وفيه أنه إذا رأى الإنسان رجلا صحيحا يفعل ذلك أنكر عليه.* ومن مفهوم خطابه ما يدل على أنه إذا رأى العالم قد كان يفعل شيئا ثم انتقل عنه لم يفعله المتعلم حتى يسأله عن موجبه وما الذي دعاه إلى ترك ذلك.-١٤٢٦ -الحديث الثاني والعشرون:[عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم، ما سار راكب وحده بليل أبدا)].* **في هذا الحديث** ما يدل علي كراهية أن يسير الرجل بالليل وحده، وعلى هذا فأرى أن هؤلاء الذين يخرجون في السياحة منفردين، ويسمونها سياحة؛ فكل واحد منهم معرض نفسه للسباع وغير ذلك، وتارك للصلوات في الجماعة؛ ولنفع الناس بالتعليم إن كان من أهل التعليم، والانتفاع بالتعلم إن كان م ن أهل التعلم، وأن يحظى بعيادة المريض وشهود الجنائز وعمارة المساجد وغير ذلك؛ فإنه يفئت نفسه ذلك فلو عرف ما في سير الوحدة من فوات هذه الخيرات لم يفعله.* وقد جاء النهي عن السياحة عن أكابر أهل العلم إلا أن ذلك إذا اضطر إليه." (٢)

"انسان أو كان على حال لم يقصد فاعله فعله توخيا لسير الوحدة بل كما اضطره إليه امرؤ أو سوء رفقة فإنه يستغفر الله تعالى من مخالفة السنة في ذلك ويعمل بحكم الضرورة.-١٤٢٧ -الحديث الثالث والعشرون:[عن ابن عمر، أن أناسا قالوا له: إنا برجل يدخل على سلطاننا، فيقول لهم بخلاف ما نتكلم به إذا خرجنا من عندهم قال: (كنا نعد ذلك نفاقا في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)].* **في هذا الحديث** ما يدل المؤمن على أن لا يذكر السلطان في غيبته إلا بما يمكنه أن يذكره في حضرته.* وقوله:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٦/٤

(كنا نعد ذلك نفاقا في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) فإنه لم يكن في زمنه سلطان إلا هو، فمن قال في غيبته ما لا يقول في حضوره فهو منافق.* واعلم أنها (١١١/ أ) واجبة لأمير المؤمنين، ولم ولاه فإذا احتاج الإنسان إلى المداراة بالكلمة اللينة والصبر على بعض ما يكره مداراة بذلك فإني أرجو أن لا يكون بـه بأس، وقد قال عز وجل لموسى عليه السلام في خطابه لفرعون: ﴿فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى﴾؛ فتكون كلمة المداراة أرجى لصلاحه.." (١)

"* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عبد الله عن مخالطة من هذه صفته، وأنذره بأنه يدركهم، وأشار عليه – صلى الله عليه وسلم – بأن يصلح خاصة نفسه ويترك العامة.* والذي أراه أنه أمره بذلك لحال رآها فيها، وإلا فالواجب على المؤمن في مثل تلك الحال أن يسعى في إصلاح الفاسد ما أمكنه بنص القرآن، قال الله عز وجل: ﴿فأصلحوا بينهما﴾، ولا يترك الناس والهلاك وهو يقدر على إنقاذهم بنوع إنقاذ ما تبلغه قدرته، إلا أن يضعف عن ذلك فإن المتعين عليه حينئذ الاعتزال مخافة أن يفسد نفسه ولا يصلح به غيره فقد قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأبي ذر: (إنك ضعيف). وقد فسرناه هناك فيكون قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لهذا الحال رآها فيه تخصه.-١٤٣٠ –الحديث السادس والعشرون:[عن ابن عمر، (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قرأ ﴿والنجم﴾ فسجد فيه)].* قد سبق هـ ذا الحديث.." (٢)

"-١٤٣١ –الحديث السابع والعشرون:[عن نافع، قال: أخبرني عبد الله: أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في (١١١/ ب) مسجد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –].* **في هذا الحديث** جواز أن ينام الإنسان في المسجد، وإن جاز عليه حدوث الجنابة؛ فإن اجنب فارق.-١٤٣٢ –الحديث الثامن والعشرون:[عن ابن عمر، أنه كان ينحر في المنحر، قال عبيد الله: منحر النبي – صلى الله عليه وسلم – وفي رواية: (أن ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من آخر الليل، حتى يدخل به منحر النبي – صلى الله عليه وسلم – مع حجاج، فيهم الحر والمملوك)].* **في هذا الحديث** دليل على أن ابن عمر كان يتبع أفعال النبي – صلى الله عليه وسلم – ومواضعها.* وفيه دليل على صحة حج المملوك وإن كان الحج لم يجب عليه.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٧/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٩/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٠/٤

"-١٤٣٣ -الحديث التاسع والعشرون:[عن ابن عمر، (أن عبدا لابن عمر أبق فلحق بالروم، فظهر عليهم خالد فرده إلى عبد الله، وأن فرسا لعبد الله غار فظهروا عليه فردوه إلى عبد الله).وفي رواية: (عن نافع أن خالد بن الوليد حين بعثه أبو بكر اخذ غلاما كان فر من عبد الله بن عمر إلى الروم، وأخذه خالد فرده إليه)]. * **في هذا الحديث** أن ما يرجع إلى بلاد الكفار من المسلمين فهو على ملك صاحبه.* ومعنى (غار): ند وذهب.-١٤٣٤ -الحديث الثلاثون:[عن ابن عمر، ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾، قال: يأتيها فيه.وفي رواية: (كان إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه قوما، فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان قال: أتدري فيما نزلت؟ قلت: لا. قال: أنزلت في كذا وكذا، ثم مضى)].." (١)

"الحديث الثالث والثلاثون:[عن ابن عمر، قال: (لما قدم المهاجرون الأولون العصبة، موضعا بقباء، قبل مقدم النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ فكان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآنا).وفي رواية: (كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مسجد قباء، فيهم أبو بكر وعمر وأبو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة رضي الله عنهم)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن القارئ أولى بالإمامة وإن كان مولى.-١٤٣٨ -الحديث الرابع والثلاثون:[عن ابن عمر، قال: كنا في زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا نعدل بأبي بكر رضي الله عنه أحدا، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنهم، ثم نترك أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - لا نفاضل بينهم).وفي رواية: (كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فنخير أبا بكر،." (٢)

"ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان)].* هذا الحديث هو الذي يحج به من يعدل بأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم غيرهم وليس لهؤلاء رابع إلا علي رضي الله عنه؛ وإن لم يكن مذكورا **في هذا الحديث**.* وهؤلاء الأربعة أفضل الصحابة (١١٢/ ب)، وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم.-١٤٣٩ -الحديث الخامس والثلاثون:[عن ابن عمر، (أنه ذكر له أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل-وكان بدريا- مريض في يوم جمعة، فركب إليه بعد أن تعالى النهار، واقتربت الجمعة وترك الجمعة)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن من له نسيب مريض فإنه يجوز له ترك الجمعة اشتغالا بالقيام

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هب○يرة ٢٢٤/٤

على مريضه.* وفيه ما يدل على أن العالم إذا عرض له في وقته ما يستدل منه على مسألة من العلم ولا سيما مثل هذه؛ فإنه يستحب له أن يأتي الرخصة منها ويترك." (١)

"العزيمة ليقتدي به المسلمون فيكون مقصده في ذلك أفضل من إتيانه العزيمة.-١٤٤٠ -الحديث السادس والثلاثون:[عن ابن عمر، قال: (إذا مضت أربعة أشهر، يوقف حتى يطلق، ولا يقع عليه الطلاق، حتى يطلق، يعني المؤلي. قال: ويذكر ذلك عن عثمان رضي الله عنه، وعلي رضي الله عنه، وأبي الدرداء، وعائشة رضي الله عنهما، واثني عشر رجلا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -).وعن ابن عمر، كان يقول في الإيلاء الذي سمى الله عز وجل: (لا يحل لأحد بعد الأجل، إلا أن يمسك بالمعروف، أو يعزم الطلاق كما أمر الله تعالى)]. * **في هذا الحديث** أن الرجل إذا آل من زوجته مدة هي أكثر من أربعة أشهر، ترك حتى تمضي عليه أربعة أشهر ثم يؤمر بالفيئة، والفيئة: الجماع: فإن هو جامع وإلا أمر بالطلاق كما قال ابن عمر، ولا يقطع الطلاق إلا بتطليقة، وعند غيره إن لم يطلق طلق عليه الحاكم.* والحكمة في ذلك أنه إذا آلى أكثر من أربعة أشهر؛ جوز الشرع أن يموت قبل أن تأتي الأربعة الأشهر ولا يكون لإيقافه قبل ذلك فائدة، فإن عاش حتى مضى من مدة الإيلاء أربعة أشهر وقف لها حينئذ ليفيء أو يطلق.* وفيه ما يدل على أن غير المؤلي أيضا يكره له أن يرجي جماع زوجته أكثر من." (٢)

"ذلك، ولذلك فلا يستحب للمسافر أن يتجاوز سفره عن أهله أكثر من أربعة أشهر.-١٤٤١ - الحديث السابع والثلاثون:[عن ابن عمر، كان يعطي زكاة رمضان بمد النبي - صلى الله عليه وسلم -.قال أبو قتيبة: قال لنا مالك: (مدنا أعظم من مدكم، ولا نرى الفضل إلا (١١٣/ أ) في مد النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ ثم قال: وقال لي مالك: أو جاءكم أمير، فضرب مدا أصغر من مد النبي - صلى الله عليه وسلم - على أي شيء كنتم تعطون؟ قلنا: كنا نعطي بمد النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: أفلا ترى أن الأمر إنما يعود إلى مد النبي - صلى الله عليه وسلم -)]. * **في هذا الحديث** أن السنة العمل على مد النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو رطل وثلث، وهذا هو الذي عليه الجمهور.-١٤٤٢ -الحديث الثامن والثلاثون:[عن ابن عمر، (أنه كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين، ثم يدخل من الثنية التي بأعلى مكة، وكان

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٥/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٦/٤

إذا قدم حاجا أو معتمرا لم ينخ ناقته إلا عند باب المسجد، ثم يدخل فيأتي الركن الأسود فيبدأ به، ثم يطوف سبعا: ثلاثا سعيا، وأربعا مشيا، ثم ينصرف فيصلي سجدتين قبل أن يرجع إلى منزله، فيطوف." (١)

"بين الصفا والمروة، وكان إذا صدر عن الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة، التي كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ينيخ بها).وعن ابن عمر: (أنه كان إذا أقبل بات بذي طوى، حتى إذا أصبح دخل، وإذا نفر مر بذي طوى وبات بها حتى يصبح، وكان يذكر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يفعل ذلك)]. * في هذا الحديث أن ابن عمر رضي الله عنه كان يتتبع سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في جميع أفعاله وأقواله رضي الله عنه.-١٤٤٣ –الحديث التاسع والثلاثون:[عن ابن عمر، قال: (إن الناس كانوا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – يوم الحديبية، تفرقوا في ظلال الشجر؛ فإذا الناس محدقون بالنبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال –يعني عمر–. يا عبد الله، انظر ما شأن الناس قد أحدقوا برسول الله – صلى الله عليه وسلم –؟ فوجدهم يبايعون؛ فبايع ثم رجع إلى عمر فخرج فبايع).وفي رواية عن نافع: (أن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر، وليس كذلك ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلى فرس له عند رجل من الأنصار، يأتي ليقاتل عليه، ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يبايع عند الشجرة، وعمر لا." (٢)

"يدري بذلك، فبايعه عبد الله ثم ذهب إلى الفرس، فجاء به إلى عمر، وعمر يستلئم للقتال، فأخبره أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يبايع تحت الشجرة (١١٣/ ب)، قال: فانطلق، فذهب معه حتى بايع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فهو الذي يتحدث الناس أن ابن عمر بايع قبل عمر) أخرجه البخاري تعليقا]. * في هذا الحديث كشف ما توهمه الناس من تقديم إسلام ابن عمر على إسلام أبيه، وإنما كان ذلك يوم الحديبية.* ومعنى قوله: (يستلئم) أي يلبس اللأمة بالهمز، وهي الدرع.-١٤٤٤ – الحديث الأربعون:[عن ابن عمر: (أن المسجد كان على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مبنيا باللبن وسقفه بالجريد، وعمده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئا، وزاد فيه عمر، وبناه على بنيانه في عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – باللبن والجريد، وأعاد عمده خشبا، ثم عمره عثمان فزاد فيه زيادة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤/٢٢٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤/٢٢٨

كبيرة، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة، وجعل عمده من حجارة منقوشة، وسقفه بالساج)]. * في هذا الحديث ما يدل على أن كل عمارة كانت في وقتها على مقتضى." (١)

"-١٤٤٦ -الحديث الثاني والأربعون:[عن ابن عمر، (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته، مردفا (١١٤/ أ) أسامة، ومعه بلال، ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة، حتى أناخ في المسجد، فأمره أن يأتي بمفتاح البيت فدخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ومعه أسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة، فمكث فيها نهارا طويلا، ثم خرج فاستبق الناس، فكان عبد الله أول من دخل، فوجد بلالا وراء الباب قائما، فسأله: أين صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ فأشار إلى المكان الذي صلى فيه. قال عبد الله: فنسيت أن أساله كم صلى من سجدة)]. * في هذا الحديث ما يدل على جواز صلاة النافلة في البيت.* وفيه دليل على حسن اتباع ابن عمر أفعال النبي - صلى الله عليه وسلم -. وإنما قال: (فنسيت أن أساله كم صلى) لأنه أراد أن يتبين عدد الركعات التي صلاها.-١٤٤٧ -الحديث الثالث والأربعون:[عن ابن عمر، قال: (كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا." (٢)

"نرفعه)]. * في هذا الحديث دليل على أنه يجوز للمجاهد أن يأكل مثل هذه الأشياء ولا يرفعها إلى المقسم إلا أنه إذا قطف من ذلك شيئا يفضل عن مأكوله؛ فإنه يرده في مقسم المسلمين.-١٤٤٨ - الحديث الرابع والأربعون:[عن نافع، قال: (كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع، غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع)]. * في هذا الحديث تتبع ابن عمر لآثار رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.* والشعب: كالزقاق بين الجبلين، أو كالدرب بين الدور إلا أنه لا ينفذ.* وقوله: (فينتقض) وهو كناية عن الحركة لقضاء الحاجة.-١٤٤٩ -الحديث الخامس والأربعون:[عن نافع، قال ابن عمر: (رجعنا من العام المقبل، فما اجتمع منا اثنان على." (٣)

"الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله، فسألت نافعا: على أي شيء بايعهم؟ على الموت؟ قال: لا، بايعهم على الصبر)]. * في هذا الحديث ما يدل على أن العهد بالشيء إذا مضى عليه عام فإنه

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٩/٤
(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣١/٤
(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٢/٤

جدير أن ينسى.* وقوله: (كانت رحمة من الله) يعني البيعة تحت الشجرة.-١٤٥٠ -الحديث السادس والأربعون:[عن ابن عمر، قال: (لقد حرمت الخمر، وما بالمدينة منها شيء). وعن ابن عمر قال: (نزل تحريم الخمر، وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة، ما فيها شراب العنب)].* هذا الحديث قد سبق وتقدم الكلام (١١٤/ ب) عليه.-١٤٥١ -الحديث السابع والأربعون:[عن ابن عمر، قال: (أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - بيت فاطمة رضي الله عنها فلم يدخل." (١)

"عليها، وجاء علي رضي الله عنه فذكرت ذلك له، فذكره للنبي - صلى الله عليه وسلم - قال: إني رأيت على باباها سترا موشيا. وقال: مالي والدنيا. فأتاها علي رضي الله عنه فذكر ذلك لها، فقالت: ليأمرني فيه بما شاء، قال: ترسل به إلى فلان. أهل بيت بهم حاجة)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى مقام فاطمة رضي الله عنها أرفع من أن تضع من الدنيا بستر مخطط إلا أنها لشرف مقامها عنده لم يفاجأها بالإنكار عليها؛ لكنه رجع فدل ترك إنكاره على جواز استعمال ذلك إذ لو كان حراما لهتكه، فلما سأله علي عليه السلام عن موجب إعراضه قال: (ما لي والدنيا) أي أن فاطمة مني.وكان من فقهها وعقلها أنها لم تبادر إلى تحريقه ولا إلى إفساده كما يفعله الجهال؛ ولكنها قالت: ليأمرني فيه بما شاء.فقال: (أن تبعث به إلى قوم ذوي حاجة) أي لينتفعوا به في وقاية برد من فراش أو وطاء أو لبس؛ إذ هي لم تستعمله في مثل ذلك إنما كان سترا معلقا في موضع لا يضر زواله، فأمرها أن تبعثه إلى من ينتفع به انتفاعا لازما.* والموشي: هو المخطط بألوان شتى، وكل منسوج على لونين فصاعدا موشي.-١٤٥٢ -الحديث الثامن والأربعون:." (٢)

"-١٤٥٤ -الحديث الخمسون:(١١٥/ أ) [عن ابن عمر، قال: (أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - في غزوة مؤتة زيد بن حارثة، فقال: (إن قتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة).قال ابن عمر: فكنت معهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفرا فوجدناه في القتلى، ووجدنا فيما أقبل من جسده بضعا وسبعين بين طعنة ورمية).وفي رواية للبخاري عن ابن عمر: (أنه وقف على جعفر يومئذ، وهو قتيل قال: فعددت به خمسين، بين طعنة وضربة، ليس منها شيء في دبره)].* **في هذا الحديث** دليل على أنه يستحب للإمام أن يعين على شخص إن هلك الأمير كان هو إلا أني أرى أن يسر لهذا في مثل زماننا لئلا يتوقع الناس حادثة للأول.* وفيه أيضا ما يدل على شجاعة جعفر، وأنه كان به بضع وسبعون جراحة كلها

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٣/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٤/٤

ليست في ظهره، فانظر إلى عزم ثبت عليه قلب حتى صبر على مثل هذا فما انثنى ولا انهزم، ومن روى خمسين فإنه ما استوفى العدد.-١٤٥٥ -الحديث الحادي والخمسون:." (١)

"[عن ابن عمر، قال: (نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن عسيب الفحل)].* قال أبو عبيد: العسيب، الكراء الذي يؤخذ على ضراب الفحل.قال: وإنما نهى عن هذا لأنه يكون تبعا لشيء ما وجد بعد، ولا اجتمع؛ ولأن مثل هذا يتسامح به الناس فبيع مثله من اللوم.-١٤٥٦ -الحديث الثاني والخمسون:[عن ابن عمر، قال: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب إلى جذع، فلما اتخذ المنبر تحول إليه، فحن الجذع، فأتاه النبي - صلى الله عليه وسلم - فمسحه).وفي حديث عثمان بن عمر: (فالتزمه).وفي رواية: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما أسن وكبر، قيل: ألا نتخذ لك منبرا ... وذكر الحديث وفيه: فلما صعد حن الجزع، فنزل إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - فاحتضنه وساره بشيء)].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على صحة نبوة نبينا - صلى الله عليه وسلم -.* وفيه ما يحض المؤمنين على شوقهم إليه - صلى الله عليه وسلم - وألفهم إياه؛ لأنه إذا حن." (٢)

"الجذع إليه، فهم أحص بالشوق إليه، وإنما ضمه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تسكينا له؛ وذلك أنه كان يذكر الله عنده فلما ذكر الله عند غيره صاح.-١٤٥٧ -الحديث الثالث والخمسون:[عن أسلم مولى عمر، قال: (سألني ابن عمر عن بعض شأنه؟ -يعني عمر- فأخبرته، فقال: ما رأيت أحدا قط بعد رسول (١١٥/ ب) الله - صلى الله عليه وسلم - من حين قبض كان أجد وأجود حتى انتهى- من عمر رضوان الله عليه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن عبد الله سأل أسلم عن حال عمر، ولا أراه سأله إلا عن الأشياء التي ربما خفيت على عبد الله.* ومعنى قوله: (كان أجد وأجود) فمعنى أجد أي أنه ما زال يلازم الجد ولا يروغ عنه إلى أن مات، ومعنى (أجود) فيحتمل معنيين: أحدهما: أجود من الجودة وهذا يتناول معاني كثيرة، والآخر: أجود من الجود السماح.-١٤٥٨ -الحديث الرابع والخمسون:[عن ابن عمر، قال: (قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن من البيان لسحرا- أو إن بعض البيان." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٦/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٧/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٨/٤

"لسحرا)]. * **في هذا الحديث** دليل على فضل البيان، وأنه يبلغ في استجلاب القلوب إلى ما يشبه السحر. * وقد ذكر بعض العلماء أن البيان أفضل العلوم من حيث أن كل العلوم لا تدرك إلا به. قال الله عز وجل: ﴿الرحمن (١) علم القرآن (٢) خلق الإنسان (٣) علمه البيان﴾؛ فبين بهذا الفرق بين المخلوق وغير المخلوق؛ لأنه لما ذكر القرآن فقال: ﴿علم القرآن﴾، ولما ذكر الإنسان قال: ﴿خلق الإنسان﴾؛ فبين أن الفرق بين المخلوق وغير المخلوق؛ ثم قال بعد ذلك: ﴿علمه البيان﴾، والقرآن هنا هو البيان. قال سبحانه: ﴿هذا بيان للناس﴾.وقوله: (لسحرا) وليس هو السحر الذي يأثم من يأتي به إلا أن يكون ذلك البيان في باطل، فأما إذا كان لحق فهو المبارك.-١٤٥٩ -الحديث الخامس والخمسون:[عن ابن عمر، (أنه كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه: وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – فيما استطعت).." (١)

"وفي رواية عن عبد الله بن دينار، قال: (شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك، كتب: إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله بن عبد الملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت، وإن بني قد أقروا بمثل ذلك)]. * **في هذا الحديث** دليل أنه من الفقه جواز إمامة المفضول؛ فإن ابن عمر أفضل من عبد الملك بن مروان، وقد أقر له بالسمع والطاعة وكاتبه بذلك، وما كان ليفعل إلا ما له فعله. * وفيه جواز الاستثناء في الاستطاعة في (١١٦/ أ) البيعة لقوله: (فيما استطعت). * وفيه أيضا أنه أخذ البيعة على بنيه، وهذا فلم يكن واجبا عليه ولا ضرورة؛ وإنما يعتبر فيه على مثل عبد الله بن عمر إذ كان صدرا في وقته؛ لأن ابن عمر الذي كان أبوه علما في الخلفاء إلى يوم القيامة، وكان عبد الله رضي الله عنه من أزهد الصحابة فإقراره هو كإقرار ألوف.-١٤٦٠ -الحديث السادس والخمسون:." (٢)

"[عن عبد الله بن دينار، قال: (نظر ابن عمر إلى رجل يسحب ثيابه في ناحية المسجد، فقال: انظروا من هذا؟ قال إنسان: هذا محمد بن أسامة، فطأطأ رأسه وقال: لو رآه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأحبه)]. * **في هذا الحديث** دليل على أن من جر ثوبه لا للخيلاء لم يتناوله الوعيد الذي ورد في ذلك. * وفيه أيضا أنه إذا رأى أحدا على منكر في مثل ذلك المقام الذي يجمع الأشراف والأفاضل أن يسأل عنه قبل أن ينكر عليه ألا ترى إلى ابن عمر لما عرف أنه ابن أسامة أمسك عنه.-١٤٦١ -الحديث السابع والخمسون:عن ابن عمر قال: (كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد النبي – صلى الله

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٩/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٠/٤

عليه وسلم – هيبة أن ينزل فينا شيء، فلما توفي النبي – صلى الله عليه وسلم – تكلمنا وانبسطنا)]. * في هذا الحديث من الفقه أن الرجل الصالح على ما كان من صلاحه في دينه." (١)

"فهو ينبسط إلى أهله، وأنهم كانوا في زمان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخافون أن يفضي بهم ذلك الانبساط إلى بعض ما لا يسوغ فينزل القرآن في الواحد منهم. على أن انبساط الرجل إلى زوجته من مداعبة ولعب يظهر لها به رغبته فيها وحبه إياها مباح، وهو فيما أرى إذا حسن القصد به عبادة إن شاء الله.-١٤٦٢ –الحديث الثامن والخمسون:[عن ابن عمر، قال: (نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يبيع حاضر لباد)]. * وقد تقدم هذا الحديث في مسند ابن عباس.-١٤٦٣ –الحديث التاسع والخمسون:[عن ابن عمر، قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم)]. * في هذا الحديث من الفقه ما يدل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أيقظ بهذا الكلام." (٢)

"همم الأبناء ليكونوا على آثار الآباء في المآثر والمناقب (١١٦/ ب) من طاعة الله وعبادته، وأنه لما كان نبيا كريما تابعا في ذلك أباه يعقوب نبيا كريما، وكان يعقوب تابعا في ذلك أباه إسحاق نبيا كريما، وكان إسحاق تابعا في ذلك أباه إبراهيم نبيا كريما. كان يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم).-١٤٦٤ –الحديث الستون:[عن ابن عمر، قال: (ما شبعنا حتى فتحنا خيبر)]. * في هذا الحديث ما يدل على أن الصحابة كانوا في شدة وكانوا يجوعون ضرورة فلما أمكنهم شبعوا.-١٤٦٥ –الحديث الحادي والستون:[عن ابن عمر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (أفرى الفرى: أن يري الرجل عينيه ما لم تريا)]. * في هذا الحديث من الفقه أن الذي يكذب في منامه، يكذب لنفسه، فيكون قد بالغ في الكذب حتى كذب لنفسه؛ ونفسه تعلم أنه كاذب.." (٣)

"-١٤٦٦ –الحديث الثاني والستون:[عن ابن عمر، قال: (أول مشهد شهدته الخندق)].قد ضبط الخندق ابن عمر أول مشاهده، فلو نسب إليه مشهد قد كان قبله، كان بذكر ذلك باطلا.-١٤٦٧ – الحديث الثالث والستون:[عن ابن عمر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لن يزال المؤمن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٢/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٣/٤

في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما).قال: وقال ابن عمر: (إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على تعظيم أمر الدم، وقد ذكرناه في مسند ابن مسعود وغيره.* وقوله: (إن من ورطات الأمور) الورطات: جمع ورطة، وهي كل بلاء لا يكاد صاحبه يتخلص منه.." (١)

"-١٤٦٨ -الحديث الرابع والستون:[عن ابن عمر، قال: (رأيتني مع النبي - صلى الله عليه وسلم -، بنيت بيدي بيتا يكنني من المطر، ويظلني من الشمس، ما أعانني عليه أحد من خلق الله عز وجل).وعن ابن عمر، قال: (ما وضعت لبنة على لبنة منذ قبض النبي - صلى الله عليه وسلم -)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على جواز البناء، ويدل على أن المستحب الاقتصار منه على ما يكفي. ويدل على أنه قد كان في ابن عمر من التأني ما يعمل كلما يصلح للبيت.* وقوله: (ما وضعت لبنة على لبنة منذ قبض النبي - صلى الله عليه وسلم -) يدل على زهده واقتناعه (١١٧/ أ) بما كان يسكنه.-١٤٦٩ -الحديث الخامس والستون:[عن سعيد بن عمرو، قال: (دخل الحجاج على ابن عمر، وأنا عنده، فقال: كيف هو؟ قال: صالح؟ قال: من أصابك؟ قال: أصابني من أمر بحمل السلاح، في يوم لا يحل فيه حمله. يعني الحجاج).وعن سعيد بن جبير، قال: (كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح في أخمص قدمه؛ فلزقت قدمه بالركاب، فنزلت فنزعتها، وذلك بمنى فبلغ الحجاج فجاء يعوده، فقال الحجاج: لو نعلم من أصابك؟ فقال ابن عمر:." (٢)

"أنت أصبتني، قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرم، ولم يكن السلاح يدخل الحرم)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على كراهة حمل السلاح في الحرم؛ لأنه لا يؤمن أن يجري منه مثل هذا.* وفيه أيضا أن من شرع في شيء فتطرق منه أذى جاز أن ينسب ذلك الأذى إلى من شرع ذلك.-١٤٧٠ -الحديث السادس والستون:[عن مجاهد، قال: (قلت لابن عمر: أريد أن أهاجر إلى الشام، قال: لا هجرة، ولكن جهاد، فانطلق فاعرض نفسك، فإن وجدت شيئا وإلا رجعت).وفي رواية: (لا هجرة بعد الفتح)]. * **في هذا الحديث** المنع من أن يسمى الجهاد هجرة.* وفيه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٤/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٥/٤

أيضا أن الغازي يذهب قاصدا بذهابه إلى أن تكون كلمة الله هي العليا؛ فإن وجد موادعة أو لم يصادف قتالا رجع معدا بفيئه لغير تلك الجهة.." (١)

"-١٤٧١ -الحديث السابع والستون:[عن مجاهد عن ابن عمر، قال: أخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمنكبي، وقال: (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل). وكان ابن عمر (يقول): وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك.]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حض على التشبه بالغريب؛ لأن الغريب إذا دخل بلدة لم ينافس أهلها في مجالسهم ولم يخرج من أن يروه على خلاف عادته في الملبوس، ولا يكون متدبرا معهم، وكذلك عابر السبيل فإنه لا يتدبر ولا يلج في الخصومات مع الناس ولا يشاحهم ناظرا إلى أن لبثه معهم أياما يسيرة.(١١٧/ ب) فكل أحوال الغريب وعابر السبيل في الدنيا مستحبة أن يكون للمؤمن، لأن الدنيا ليست وطنا له، لأنها تحبسه عن داره، وهي الحائلة بينه وبين قراره.* وقول ابن عمر: (وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح) أي لا ينتظر بأعمال الليل الصباح بل بادر بالعمل؛ وكذلك (إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء) أي لا تؤخر أعمال الصباح إلى الليل، (وخذ من صحتك) أي اغتنم زمن القوة فاستسلف منك لك، واعلم أنه سيأتي عليك زمان طويل وأنت تحت." (٢)

"الأرض لا يمكنك أن تذكر الله عز وجل فبادر في زمن سلامتك.-١٤٧٢ -الحديث الثامن والستون:[عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة (أن بني صهيب مولى بني جذعان ادعوا بيتين وحجرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعطى ذلك صهيبا، فقال مروان: من يشهد لكم على ذلك؟ قالوا: ابن عمر، فدعاه، فشهد لأعطى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صهيبا بيتين وحجرة. فقضى مروان بشهادته لهم)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على وجوب إقامة الشهادة، وقد يحمل على أنه يكون قد قضى بشهادته من بين القوم.-١٤٧٣ -الحديث التاسع والستون:[عن عكرمة بن خالد، قال: سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج؟ قال: (لا بأس، اعتمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل الحج)]. * فيه ما يدل على جواز العمرة قبل الحج.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٦/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٧/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٨/٤

"-١٤٧٤ -الحديث السبعون:[عن ابن عمر، (أنه كان مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فكان على بكر لعمر صعب، فكان يتقدم النبي - صلى الله عليه وسلم - فيقول أبوه: يا عبد الله، لا يتقدم النبي - صلى الله عليه وسلم - أحد. فقال له النبي - صلى الله عليه وسلم -: (بعنيه) فقال عمر: هو لك، فاشتراه، ثم قال: هو لك يا عبد الله بن عمر، فاصنع به ما شئت).وفي رواية: (كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فكنت على بكر صعب لعمر، فكان يغلبني فيتقدم أمام القوم، فيزجره عمر ويرده، ثم يتقدم، فيزجره عمر فيرده، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: هو لك يا عبد الله بن عمر، فاصنع ما شئت)].* **في هذا الحديث** من الفقة أن عمر إنما كان يمنع ابنه من التقدم تصرفا في الجمل الذي هو ملكه؛ فاشتراه النبي - صلى الله عليه وسلم -، ووهبه لعبد الله، ليصنع بملكه ما شاء؛ ثم صار لابن عمر إذن من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في التقدم.-١٤٧٥ -الحديث الحادي والسبعون:[عن ابن عمر، قال: (١١٨/ أ) لما أسلم عمر، اجتمع الناس عند داره، فقالوا: صبأ عمر، وأنا غلام فوق ظهر بيتي، فجاء رجل عليه قباء ديباج،." (١)

"فقال: صبأ عمر، فما ذاك؟ فأنا له جار، قال: فرأيت الناس تصدعوا عنه؛ فقلت: من هذا؟ قالوا: العاص بن وائل)].* هذا الحديث قد تقدم في مسند عمر رضي الله عنه.-١٤٧٦ -الحديث الثاني والسبعون:[عن الشعبي، قال: (كان ابن عمر إذا سلم على ابن جعفر- يعني عبد الله- قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين)].* **في هذا الحديث** أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سمى رجلا باسم كان ذلك الاسم أحسن أسمائه، ولذلك دعاه عبد الله بن عمر.-١٤٧٧ -الحديث الثالث والسبعون:[عن ابن عمر، قال: (جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر محاسن عمله فقال: لعل ذلك يسوءك؟ قال: نعم. قال: فأرغم الله أنفك؛ ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله. فقال: هو ذاك بيته أوسط بيوت النبي - صلى الله عليه وسلم -." (٢)

"ثم قال: لعل ذلك يسوءك؟ قال: أجل. قال: فأرغم الله أنفك. انطلق فاجهد على جهدك).وفي رواية: (جاء رجل من أهل مصر يريد حج البيت، فرأى قوما جلوسا، فقال: من هؤلاء القوم؟ قالوا: هؤلاء قريش، قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبد الله بن عمر، قال: ابن عمر، إني سائلك عن شيء فحدثني؛ هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال: نعم، قال: تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم، قال: تعلم أنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٩/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٠/٤

تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم، قال: الله أكبر. قال ابن عمر: تعال أبين لك، أما فراره يوم أحد، فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر؛ فإنه كانت تحته بنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وكانت مريضة. فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه). وأما تغيبه عن بيعة الرضوان؛ فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه، فبعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بيده اليمنى: (هذه يد عثمان) فضرب بها على يده، وقال: (هذه لعثمان). ثم قال ابن عمر: اذهب بها (١١٨/ب) الآن معك)]. *في هذا الحديث من الفقه ما يدل كل مؤمن على أن المتعين ذكر محاسن الصحابة ومناقبهم ومآثرهم دون ما شجر بينهم؛ كما فعل عبد الله بن عمر في ذلك، فهذه علامة من أراد الله به خيرا من كل مسئول يسأل عن الصحابة؛ إذ الصحابة قد قضى الله لهم بالجنة؛ فلا يضرهم ما يقوله أحد." (١)

"عن دم البعوض؟ (١١٩/أ) قال: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق، قال: انظروا إلى هذا، يسألني عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وسمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: هما ريحانتاي من الدنيا).وفي حديث شعبة، قال: (وأحسبه سأله عن المحرم يقتل الذباب؟ قال: يا أهل العراق، تسألونا عن قتل الذباب، وقد قتلتم ابن ابنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. وذكره)]. *وفي هذا الحديث من الفقه احتفال ابن عمر بما جرى من قتل الحسين رضي الله عنه؛ حتى أنه لم يجب السائل عن مسألة من الفقه، بل قال له من التقريع ما قال، وإن كان ابن عمر قد علم أن ذلك الشخص بعينه ليس هو القاتل، وإنما يعني أنكم يا أهل العراق أزعجتموه عن قراره حتى إذا وصل إليكم خذلتموه وحاربتموه.-١٤٨٢ –الحديث الثامن والسبعون:[عن خالد بن أسلم، قال: (خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال أعرابي: أخبرني عن قول الله عز وجل:﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ﴾، فقال ابن." (٢)

"*في هذا الحديث من الفقه أن السائل إذا كرر على العالم مسائل تتناول الاحتمالات جاز له أن يقطعه عن ذلك بقول يقوله.كما قال ابن عمر: (اجعل أرأيت باليمين) وقد سبق ذكر الاستلام وشرح معناه.* * *." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٤/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٧/٤

"ولا يشربن، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بها).وفي رواية: (إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل ويشرب بشماله).*في هذا الحديث من الفقه أن الله عز وجل لما خلق لابن آدم يدين، وكانت له أعماله الصالحة كتناول الغذاء وغيره جعل ذلك من شغل اليمنى، وكانت له أعمال لابد له منها تنفر النفس عنها كإزالة الأنجاس ومس الفرج وإماطة الأذى وغير ذلك؛ فجعل ذلك من شغل اليسرى؛ فإذا خالف الإنسان وأشغل اليسرى فيما خلقت له اليمنى كان ذلك مخالفا لموضع الحكمة، وذلك من موافقة الشيطان، والشيطان يدعو من اتبعه إلى عمله.-١٤٨٨ -الحديث الثالث:[عن ابن عمر، قال: (بات النبي - صلى الله عليه وسلم - بذي الحليفة مبدأه وصلى في مسجدها)].*ذو الحليفة: هو ميقات أهل المدينة، وهذا طرف من ذكر حج النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ وسيأتي في مسند جابر مشروحا إن شاء الله تعالى.." (١)

"-١٤٨٩ -الحديث الرابع:[عن ابن عمر، قال: (غدونا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من منى إلى عرفات، منا الملبي، ومنا المكبر).وفي رواية: (فمنا المكبر ومنا المهلل (١٢٠/أ)، فأما نحن فنكبر، قال: قلت: والله، لعجبا منكم؛ كيف لم تقولوا له: ماذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصنع؟)].*كأنه يشير بالتكبير إلى أنه يذكر الله عز وجل فإذا رأى شيئا من البدن يساق للهدى كبر الله.والتلبية: هي شأن المحرم.-١٤٩٠ -الحديث الخامس:[عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ، وهو يأزر بين المسجدين كما تأزر الحية إلى جحرها)].*في هذا الحديث من الفقه ان الله تعالى أظهر الإسلام غريبا؛ وكان في نأنأة، ثم إنه أظهره على الدين كله والمشركون راغمون. فأخبر - صلى الله عليه وسلم - أنه سيعود غريبا." (٢)

"كما بدأ غريبا، وهذا إنما يكون إذا انقلبت الأمور، ومات العلماء، ودرست السنن، وظهرت البدع، وكانت أشراط الساعة، وإن آثار ذلك ومقدماته لائحة بادية، والله تعالى يتدارك عباده برأفته.*وقوله: (يأزر بين المسجدين). قال أبو عبيد: يأزر يعني ينضم ويجتمع بعضه إلى بعض.قال رؤبة: فذاك بخال أروز الأرز.أي لا ينبسط للمعروف ولكن ينضم بعضه إلى بعض.وقوله: (بين المسجدين) قد وعد النبي - صلى الله عليه وسلم - بأن الدجال لا يدخل مكة ولا المدينة، وهما الكعبة ومسجده، فلعله يعني بذلك سلامة البلدين من الفتن.-١٤٩١ -الحديث السادس:[عن ابن عمر، قال: (مررت على رسول الله - صلى الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٩/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٠/٤

عليه وسلم -، وفي إزاري استرخاء، فقال: (ياعبد الله، ارفع إزارك) فرفعته. ثم قال: (زد) فزدت، فما زلت أتحراها بعد.فقال بعض القوم: إلى أين؟ فقال: أنصاف الساقين)]. *في هذا الحديث حد المكان الذي هو نهاية رفع الثوب.. " (١)

"*وفي هذا ما يدل على أن جمع كلمة المسلمين بإمامهم.-١٤٩٣ -الحديث الثامن:[عن ابن عمر، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - غير اسم عاصية، وقال: (أنت جميلة). وفي رواية: (أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جميلة)]. *في هذا الحديث ما يدل على أن الأسماء التي تنصرف إلى ما تنفر القلوب عنه كعاصية ونافرة ونحو هذا؛ فإن المستحب العدول عنها إلى مثل جميلة وصالحة ونحو ذلك.-١٤٩٤ -الحديث التاسع:[عن ابن عمر (أن النبي - صلى الله عليه وسلم -، كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام، فدعا بها، ويده اليسرى على ركبتيه باسطا عليه)وفي رواية: (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، كان إذا قعد في التشهد وضع يده." (٢)

"اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة).ومن حديث: علي بن عبد الرحمن، قال: (رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة، فلما انصرف نهاني؛ فقال: اصنع كما كان - صلى الله عليه وسلم - يصنع، قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى)]. *في هذا الحديث من الفقه أن تكون اليسرى مبسوطة؛ لأنها في وضعها معدة لما تقدم ذكره من إماطة الأذى ونحوه، واليمنى في الصلاة مشغولة بالإشارة في التشهد، وذلك فوق ما بين اليمنى واليسرى.*وفيه أيضا دليل على الحساب بالأصابع (١٢١/أ) جائز، ويتأتى بالأصابع في اليدين عشرة آلاف.-١٤٩٥ -الحديث العاشر:[عن ابن عمر، قال: (خطب النبي - صلى الله عليه وسلم - في بعض مغازيه؛ فقال ابن عمر:." (٣)

"*وأما قوله في هذا الحديث: (سبعون جزءا)، فالذي أراه فيه أن السبعين هو العدد الذي انتهت إليه الكثرة من أعداد العرب، وقد تقدم شرحنا لذلك، فيكون قوله جزءا من سبعين يعني به أقل من أكثر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦١/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٣/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٤/٤

فليعلم أنها أمر شرعي، وأنها من أجزاء النبوة ودلائلها فهو رد على من ادعى غير ذلك.-١٤٩٧ -الحديث الثاني عشر:[عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: (مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمتين، تعبر إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة).زاد أبو مسعود: (لا تدري أيها تتبع)].*هذا الحديث يدل على أن المنافق ليس له أس يبني عليه؛ ولا عزيمة يثبت فيها، فهو يصير مع المسلمين باللفظ ويرجع إلى المشركين بالعقد.-١٤٩٨ -الحديث الثالث عشر:[عن ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام)].." (١)

"*قد سبق هذا الحديث في مسند أبي أيوب.-١٥٠٤ -الحديث التاسع عشر:(١٢٢/ب) [عن ابن عمر، قال: (كان من دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم -: اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة نقمتك، وجميع سخطك)].***في هذا الحديث** من الفقه أن الداعي إذا دعى الله عز وجل واستعاذه من زوال نعمته؛ فإنما في ضمن دعائه أن يستعيذ بالله من أن يغير ما بنفسه لأن." (٢)

"***في هذا الحديث** من الفقه استحسان سؤال الرجل عن الرجل إذا لقيه في الطريق، فإنه لا يعدم من سؤاله فائدة من أن يعرف نسبه هل يتصل به أو يبعد عنه؛ أو يكون في نسبه من بينه وبينه دم ينحدر منه.*وفيه أيضا إحسان الرجل إلى من بينه وبين أبيه معرفة ومودة، وإن بعد ذلك فإن ابن عمر أكرم هذا الأعرابي لأن أباه كان صديقا لعمر.*وقوله: (بعد أن يولي) كناية عن الموت.*وفيه: إن وضع العمائم إنما كان لشد الرؤوس؛ ولأنها نفاية من الحرب والحر والبرد؛ لأنها إذا شدت بها الرؤوس كان منها شيء تحت الحنك، كان الفارس إذا ركض غير مشدودة بما ينتشر منها أو يخاف من سقوطها فتكون حافظة محفوظة.*وفيه أيضا أنه من جنس تدبير الرجل أن يكون له ما يستريح به إلى ركوبه عن ركوب راحلته فيجمع في ذلك بين أن يريح بدنه من نفض الراحلة وبين ترويح راحلته في وقت ركوب حماره أو بغله.-١٥٠٧ - الحديث الثاني والعشرون:[عن طاوس، قال: (أدركت ناسا من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقولون: (كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس (١٢٣/ب) والعجز)].." (٣)

"***في هذا الحديث** إثبات القدر، وأنه ليس للإنسان من الحيلة أن يدفع ما قدر عليه حتى العجز والكيس؛ فمن قدر له أن يكون كيسا كان، ومن قدر له أن يكون عاجزا كان؛ فهذا ينبغي أن يعمل به الرجل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٨/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٢/٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٥/٤

المسلم في أنه لا يلوم عاجزا على عجزه ولا يحسد ذا كيس على كيسه إلا أنه في نفسه أن كان ممن قد بلي بالعجز فلا يستطرح إلى أنه قد قدر ذلك فيه فيترك الحيلة؛ بل ينبغي له أن يحرص على الانتقال إلى الكيس؛ لأن النفوس قد تحتج بهذا ومثله، ويأبى بذكر الإيمان بالقدر من عجزها، ويبين ذلك عليها بأنها لا تكون مستطرحة في الكسب والتطلع إلى الشهوات وغيرها محيلة بها على القدر، وإن كان قد قدر له الكيس فيحمد الله عز وجل.-١٥٠٨ -الحديث الثالث والعشرون:[عن ابن عمر، قال: انشق القمر على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلقتين، فستر الجبل فلقة، وكانت فلقة فوق الجبل، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (اللهم اشهد)].*قد سبق هذا الحديث في مسند ابن مسعود.*وفيه أيضا أن الله سبحانه وتعالى لما فلق القمر فلقاه فلقا ظاهرا بحيث حصل الجبل بين فلقتيه؛ لئلا يظن ظان أن ذلك كان على سبيل توهم أو." (١)

"* **في هذا الحديث** جواز القدوم قبل الإفاضة.*وأما قول القائل: (فتنته الدنيا) فغير مستقيم؛ لأن ابن عباس كان من أعلم الناس وأفضلهم؛ والقائل عنه هو المفتون.*وقول ابن عمر: (وأينا لم تفتنه الدنيا) ليس هنا وفاقا للذاكر عن ابن عباس ما ذكر؛ ولكنه آنس منه أن القائل أراد بذلك تزكية ابن عمر على ابن عباس، فقال: (وأينا لم تفتنه الدنيا)، وعلى نفس الفتنة ينصرف إلى الامتحان فقد يخلص الانسان منها ما لم تزراه، وقد يهلك بها كثيرا إلا أن ابن عباس وابن عمر كان بحمد الله مما لم يفتتن بحال.-١٥١٠ - الحديث الخامس والعشرون:[عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، ألا إنها العشاء، وهم يعتمون بالإبل).وفي حديث وكيع، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء؛ فإنها في كتاب الله العشاء، وإنها تعتم بحلاب الإبل).وفي رواية البخاري من حديث عبد الله بن مغفل عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاة المغرب. قال: والأعراب تقول: هي العشا)]..." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أنها لا تسمى العشاء العتمة.قال ابن قتيبة: عتمة الليل هو ظلامه، وإنما سميت عتمة باسم عتمة الليل وهي ظلامه، نقول: إنما يقع هذا الاسم على حلاب الإبل لا على الصلاة.-١٥١١ -الحديث السادس والعشرون:[عن مصعب بن سعد، قال: دخل ابن عمر على ابن عامر يعوده، وهو مريض، فقال: ألا تدعو الله لي يا ابن عمر؟ قال: إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٦/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٨/٤

وسلم – يقول: (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول)، وكنت على البصرة]. *في هذا الحديث من الفقه أن عبد الله بن عمر لما عاد عبد الله بن عامر كان راضيا عنه إن شاء الله؛ فلذلك عاده في مرضه. *وفيه أيضا من الفقه أنه لما سأله أن يدعو له حذره من أشياء يدخل مثلها كثيرا على الأمراء، فمنها، أنه ذم عنده الغلول، فلم يقل له إنك قد غللت؛ فالذي قاله على سبيل الموعظة؛ لا على سبيل الشهادة عليه، وعلى (١٢٤/ب) هذا فإن الاستحباب لكل عامل يكون على عمل من الأعمال للمسلمين أن يكون ذا عيش مقتصد لئلا يتسع من ماله فتسبق الظنون إلى أنه." (١)

"الذي هدم به كل خاطر يعرض من الوسواس فيما بين يدي المسافر وما وراءه. وذكر الإيمان بالمنقلب إلى الآخرة بعد شكر الله على ما أحال له من الدواب التي لم يكن مقرونا لا يدها لا أتبع ذلك بأن قال: (أعوذ بك من وعثاء السفر)، وعثاء السفر: هي شدته. (وكآبة المنظر): سوء الهيئة والانكسار من الحزن، و (المنقلب): هو الرجوع. *وفي هذا الحديث من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن ليغفل عن ربه في حال سفره، ولا في حال قدومه، ولا مقامه ولا ظعنه؛ ولا ليله ولا نهاره، وكان في كل حال من حاله له ذكر يخصه، وهكذا ينبغي لكل مسلم؛ فإن الله تعالى هو الصاحب في السفر، وهو الخليفة في الأهل، والسلامة في السفر منه سبحانه وهذا معنى ما تقدم. -١٥١٥ -الحديث الثلاثون: [عن ابن عمر، (أنه أمر رجلا؛ إذا أخذ مضجعه، قال: اللهم أنت خلقت نفسي، وأنت تتوفاها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها. اللهم إني أسألك العافية). فقال له رجل: أسمعت هذا من عمر؟ قال: من خير من عمر، من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)].." (٢)

"*في هذا الحديث من الفقه أن الإنسان إذا أوى إلى فراشه فينبغي له أن يجدد الإيمان قبل نومه كما أنه إذا استيقظ من نومه يجدد الإيمان عند هبوبه. *وقوله: (اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفاها) فيؤمن في نفسه أنه ذو (١٢٦/أ) أول وآخر، وأن الله خلقه أولا وهو يتوفاه آخرا. *وقوله: (لك مماتها ومحياها) أي لك محياها ومماتها؛ غير أنه أراد استواء القرائن. وقد بينا هذا المعنى فيما سبق. -١٥١٦ – الحديث الحادي والثلاثون: [عن ابن عمر، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (من ضرب غلاما له حدا لم يأته، أو لطمه، فإن كفارته أن يعتقه). وفي رواية: (من لطم مملوكه فكفارته أن يعتقه)]. *المراد بهذا الحديث من ضرب عبدا ظلما في غير موضع الضرب؛ فإن كفارة ذلك أن يحرره، فلا يجعل عليه يدا أخرى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٩/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٤/٤

فيما بعد من أجل ظلمه مكانه لما بسط يده إليه ظالما له، كانت الكفارة رفع يديه عنه.-١٥١٧ -الحديث الثاني والثلاثون:[أخرجه أبو مسعود بكماله فيما انفرد به مسلم عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم -." (١)

"(١٢٦/ أ) مسند أنس بن مالكرضي الله عنهأخرج له في الصحيحين ثلاثة مائة حديثوثمانية عشر حديثاالمتفق عليها منها مائة وثمانية وستون حديثاوانفرد البخاري بثمانين، ومسلم بسبعين-١٥١٨ - الحديث الأول: (من المتفق عليه):[عن أنس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من سره أن يبسط عليه رزقه، أو ينسأ في أثره، فليصل رحمه)]. **في هذا الحديث** من الفقه:* أن الرحم هي أولى الخلق بالبر؛ فإذا أبرها الإنسان فقد وضع البر في موضعه، فرجا منه أن يضع فيما وراء الرحم مثل ذلك من البر، وكان جديرا بما أخبر به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من بسط الرزق وطول العمر، ولما كان هذا البار حافظا للأمانة التي كلفها من بر الرحم ناسب هذا أن يوسع له رزقه،." (٢)

"(الأيمنون، الأيمنون، الأيمنون).قال أنس: فهي سنة، فهي سنة، فهي سنة)].* **في هذا الحديث** دليل على جواز رواية الصبي، لقول أنس: دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة، وأنا ابن عشر سنين.* وقوله: (وكن أمهاتي) إنما قال: (وكن) فأتى بضمير النسوة قبل ذكرهن على معنى أنه قد كان في وهمه أن يذكرهن فلذلك أتى بقوله: (كن) ويعني بأمهاته: أمه، ومن كان في معناها كالخالة، والعمة، والجدة، على أنه قد كان يدعو سائر النساء بالأم.* وقوله: (يحثثنني على خدمته) فهذا إخبار عن دينهن، وأنهن كن من الذين بحيث تود كل واحدة منهن خدمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بنفسها لو أمكنها؛ فلما كن ممنوعات بالشرع حثثن الأبناء على خدمته.* وفيه ما يدل على أن الصبي يذكر الشيء يتفق فيه علامة أو أمارة تذكره ذلك الأمر لقوله: (فحلبنا له من شاة داجن)، والداجن: الشاة المقيمة في المنزل.* وفيه أيضا الندب إلى شوب اللبن بالماء، والذي أراه في هذا (١٢٧/ ب) أنه نوع من التداوي؛ فإنه شرب اللبن بالماء يخفف غلظه، ويذهب به إلى أعماق البدن لأن الماء مركب للغذاء.* وفيه أيضا الحجة على أن صاحب اليمين أحق بالسؤر، ولما اتفق الأعرابي صاحب ذلك الحق قدمه على أبي بكر في تلك المرة، وذلك من أجل أن أبا بكر." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٥/٤

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨/٥

"* في هذا الحديث ما يدل على استحباب وليمة العرس.* وفيه دليل على استحباب تخفيف الزيارة للزائر ولاسيما عقب الطعام؛ فإذا طعم الضيف انتشر.* وفيه ما يدل أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان حييا في التماس حقه؛ فخرج ولم يقل شيئا.* وفيه ما يدل على أنه ينبغي لمن أراد أن يكثر من الدخول على الكبير القدر أن يكون ذا فطنة وتلمح، فإن خروج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ضيفه، وهم في داره، كان كافيا لهم في التنبيه على الخروج، وتخلية ما بين رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وبين أهله.* وفيه ما يدل على أن الصبي وإن كان قد كان له عادة في الدخول؛ فإنه إذا بلغ إلى حد المراهقة حجب فلم يدخل إلا بإذن كالكبير.* وفيه أيضا دليل على أن العالم الكبير قد يسترشد في العلم الصبي والحدث فيما تخفي عنه مما قد اطلع الصبي عليه، لقول أنس: فكان أبي يسألني عنه.*وفيه أن الوليمة في العرس تجوز أن تكون أقل من شاة، كما أنه يستحب أن تكون أكثر من ذلك؛ لقول أنس: ما رأيته أولم على امرأة من نسائه ما أولم على زينب، فإنه ذبح شاة.* وفيه أيضا أنه يستحب لمن أضاف ضيفا أن يكون ما يقدمه إليهم فاضلا عن حاجاتهم إذا أمكنه ذلك لقول أنس: (أطعمهم خبزا ولحما حتى تركوه).*كما أنه يستحب للمسلم أن لا يحقر شيئا يقدمه إلى أخيه إذا كان منتهى وسعه في وقته ذلك ولو تمرة.* ويستحب أيضا للضيف أن لا يحقر شيئا يقدمه إليه أخوه لقوله عز وجل:." (١)

"(خذ العفو) فإن منه لو كان العفو الذي هو الفضل فاضلا فلو كان كثيره بمساحة قدر لم يستكف عنها.* وفيه من الفقه أن الطعام إذا كان لا يتسع للضيف: إما لصغر إنائه (١٣٠/ أ) عن مقاعد الضيفان في دفعه، وإما لضيق المكان بهم فإنه يستدعي منهم رهطا على حسب مقدار الإناء والموضع، فإذا أكلوا خرجوا، ودخل رهط آخرون بعدهم، فينال المتأخرون بركة سؤر المتقدمين، هكذا فوجا بعد فوج، وكل منهم لدخوله وذكر اسم الله عند أول الطعام اقتداء برسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيما فعله في حيسة أم سليم، وإن كان ما كان في الحيسة من الآيات التي خص الله رسوله بها.والحيس: أصله الخلط، وبه سمي الحيس الذي كانوا يخلطونه ويصنعونه وكانوا يأخذون السمن والأقط والتمر فيطحنونه.* في هذا الحديث استحباب أن لا يأكل الإنسان إلا ما يليه، وهذا إذا كان الطعام كله شيئا واحدا كالثريد ونحوه، وأما إذا كان أنواعا مختلفة جاز له أن يمد يده إلى غير ناحيته.* وفيه دليل على أن الوحي كان لنزوله عند تجدد الأحداث حلاوة؛ فلو قد كان نزل جملة واحدة لفات منه مثل نزول آية الحجاب.* وفيه استحباب استقلال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥/٥

ما يهديه الإنسان أو يقدمه للضيف وإن كثر، مع أنه لا يحقر ما يقدمه إلى الضيف فيحرمه لقول أم سليم: (إن هذا لك منا قليل).* وفيه أن المضيف ينبغي أن يوسع صدره، وإن كثر الضيف متوكلا على الله." (١)

"روى بعض الرواة: (إذا صلى قائما فصلوا قياما). زاد البخاري.قال الحميدي: (قوله: (إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا) هو في مرضه القديم، وقد صلى في مرضه الذي مات فيه جالسا، والناس خلفه قيام لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من أمر النبي))].* **في هذا الحديث** دليل على أن للإمام إذا مرض صلى جالسا وصلى من وراءه جلوسا إذا مرض مرضا يرجى برؤه، وهذا مذهب أحمد رضي الله عنه.* والذي أراه هو الذي ذكره الحميدي من أنهم يصلون قياما لأن العذر إنما هو للإمام خاصة، والمأمومون لا عذر لهم؛ فأشبه كما لو عاق الإمام عن تمكنه من الجلوس بين السجدتين أو غيره من أوصاف الصلاة عائق، فإن ذلك لا يسقط عن المأمومين فعله.-١٥٢٦ -الحديث التاسع (١٣١/ ب):[عن أنس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج حين زاغت الشمس، فصلى الظهر، فقام على المنبر، فذكر الساعة، وذكر أن فيها أمورا عظاما، ثم قال: (من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل، فلا تسألون عن شيء إلا أخبرتكم، مادمت في مقامي هذا)؟ فأكثر الناس البكاء، وأكثر أن يقول: (سلوا)، فقام عبد الله بن." (٢)

"يدعى إلى غير أبيه، فقال: يا نبي الله، من أبي؟ فقال: (أبوك حذافة). ثم أنشا عمر، فقال: رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد نبيا، نعوذ بالله من الفتن، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط، إني صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط).قال قتادة: يذكر هذا الحديث (١٣٢/ أ) عند هذه الآية: ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾)].* **في هذا الحديث** بعد ما قد مضى شرحه، منه أن غضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنما كان لتكثيرهم الأسئلة عما لا يصلح، فظهر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على المنبر ظهورا قال فيه قولا يستدل به كل عاقل على أنه لم يمسك عما كانوا يسألونه عنه إلا لمصلحتهم فحسب، وقد نطق القرآن في قوله تعالى: ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾.* **وفي هذا الحديث** أيضا ما يدل على أن الله تعالى أراد أن يبرئ أم عبد اهله بن حذافة من التهمة. وقولها: (قارفت)، الاقتراف هو الاكتساب، وإنما أشارت

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠/٥

إلى الزنا.* وفيه ما يدل على فقه عمر لأنه انتبه لما قصده رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: رضينا بالله ربا، وبالإسلام دينا.." (١)

"وفي رواية: (كان الرجل يجعل للنبي – صلى الله عليه وسلم – النخلات من أرضه حتى افتتح قريظة والنضير، فجعل بعد ذلك يرد عليهم، وأن أعلي أمروتي أن أتي النبي – صلى الله عليه وسلم – فأسأله ما كان أهله أعطوه [أو] بعضه؟ وكان نبي الله – صلى الله عليه وسلم – قد أعطاه أم أيمن، فأتيت النبي – صلى الله عليه وسلم – فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن فحطت الثوب في عنقي، وقالت: والله لا يعطيكهن وقد أعطانيهن. فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (يا أم أيمن، اتركيه، ولك كذا وكذا)، وتقول: كلا، والله الذي لا إله إلا هو، فجعل يقول: (كذا)، حتى أعطاها عشرة أمثاله، أو قريبا من عشرة أمثاله)]. * في هذا الحديث ما يدل على كرم الأنصار؛ وحسن جزاء المهاجرين، فإن أولئك لما جعلوا لهم نصف ثمارهم، جزاهم المهاجرون بأن يكفوهم العمل في أرضهم، فكان هذا وهذا مكتوبا للفريقين في باب الجود والسماحة؛ إذ لم ينقل أنه كان ذلك عن مشارطة متقدمة ولا عقد معاوضة.* وفيه أيضا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل منيحة أم سليم في العذاق.* وفيه أن المنحة من النخل ليست صدقة، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا يقبل الصدقة؛ وإنما هي على نحو الهدية.* وفيه أيضا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبله ثم أعطاه أم أيمن ليضاعف الثواب لأم سليم. والعذاق: جمع عذق، وهي النخل.." (٢)

"وفاته، حتى توفاه أكثر ما كان الوحي، ثم توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعده)]. * في هذا الحديث من الفقه أن تتابع الوحي عليه كان منذرا له بالتأهب لأنه لم يكن ليقبض – صلى الله عليه وسلم – إلا بعد إنزال الوحي كله.* وفيه أيضا ما يدلك على أن الوحي هو هذا الذي نزل؛ وذلك أنه لما بقي من مدة (١٣٥/ أ) رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى وقت قبضه الزمن اليسير توبع الوحي وولى إنزاله ليكمل قبل وفاته – صلى الله عليه وسلم –.-١٥٣٠ –الحديث الثالث عشر:[عن أنس، قال: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا ارتحل قبل أن ترتفع الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب).وفي حديث الليث: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخر الظهر، حتى يدخل أول وقت

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤/٥

العصر).وفي حديث حاتم: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا عجل عليه السير يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر، فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء)].* **في هذا الحديث** جواز الجمع بين الصلاتين بتأخير الأولى إلى وقت الثانية." (١)

"* فأما كونه ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر، فإنه يقتضي أنه جعل اسم الله آخر سطر ليدل بذلك على أنه إليه المنتهى في كل أمر من أمور الدنيا والآخرة، وإن كان ليس **في هذا الحديث** نص على الترتيب، وقد (١٣٦/ ب) تكلمنا على وقوع الخاتم في بئر أريس في موضعه.* وفيه ما يدل على أن مما أعان الله ورسوله به على الأعداء، هو الكتب والرسائل مقدمة بين يدي الحرب والقتال.- ١٥٣٤ -الحديث السابع عشر:[عن أنس، (أن المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الاثنين، وأبو بكر يصلي بهم، لما يفجأهم إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهم في صفوف في الصلاة، ثم تبسم يضحك، فنكص أبو بكر على عقبيه، ليصل الصف، وظن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يريد أن يخرج إلى الصلاة، قال أنس: وهم المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم، فرحا برسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فأشار إليهم بيده: أن أتموا صلاتكم، ثم دخل الحجرة وأرخى الستر).وفي رواية: (فكشف ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه صورة مصحف فتوفي من يومه).." (٢)

"وفي حديث سفيان بن عيينة: (آخر نظرة نظرها إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كشف الستارة يوم الاثنين) وذكره نحو.وفي رواية: (لم يخرج إلينا النبي - صلى الله عليه وسلم - ثلاثا، فأقيمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم، فقال نبي الله - صلى الله عليه وسلم - بالحجاب فرفعه، فلما وضح لنا وجه النبي - صلى الله عليه وسلم -، ما نظرنا منظرا قط كان أعجب إلينا من وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - حين وضح لنا. قال: فأومأ نبي الله - صلى الله عليه وسلم - بيده إلى أبو بكر رضي الله عنه أن يتقدم، وأرخى نبي الله الحجاب، فلم نقدر عليه حتى مات - صلى الله عليه وسلم -)].* **في هذا الحديث** دليل على شدة حب أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - له.* وفيه أن المريض قد يعامل ربه عز وجل بالحمل على نفسه بأن ينتصب أو يجلس أو يقوم ليراه أصحابه فيجبر بذلك قلوبهم، ويسر به نفوسهم.* وفيه أيضا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحب أن ينظر كيف صلاة أبي بكر بهم مع

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٧/٥

غيبته – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أيضا جواز أنه لما رآهم على تلك الحالة من استواء الصفوف وصلاة الجماعة سره ذلك فضحك – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أيضا جواز تأخير الإمام عن موقفه من غير بطلان الصلاة إذا اقتضى." (١)

"-١٥٣٧ -الحديث العشرون:[عن أنس، قال: لولا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا يتمنين أحدكم الموت)؛ لتمنيته).وفي رواية: (لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لابد فاعلا، فليقل: اللهم أحيني مادامت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه لا يجوز أن يتمنى الموت أحد من (١٣٧/ ب) أجل ضيق نزل به لأن طلبه الموت فرار من قدر الله، ويقاس على هذا أنه من تمناه من غير ضر لم يستحب له ذلك؛ لأن المؤمن إن كان على سبيل عمل صالح فإنه كل وقت في زيادة، وإن كان على غير عمل صالح فإنه يستعجل بتمني الموت ما هو شر له، فأما تمني الموت لخوف الفتنة فقد ذكر عن جماعة من الأخيار إلا إني أخاف أن يكون نفس تمنيهم الموت فتنة، وليس إلا الرضا بما يريد الله عز وجل به عبده، فإن كان الإنسان لابد متمنيا: (فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي).." (٢)

"-١٥٣٨ -الحديث الحادي والعشرون:[عن أنس، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (إن الله وكل بالرحم ملكا، يقول: أي رب نطفة؟ أي رب علقة؟ أي رب مضغة؟ فإذا أراد أن يقضي خلقا. قال الملك: أي رب ذكر أو أنثى؟ شقي أو سعيد؟ فما الرزق؟ فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه سبق في علم الله عز وجل لكل من الخلق ما سبق من سعادة أو شقاوة إلا أنه في علم الله عز وجل، فإذا استقرت النطفة في الرحم، استطلع ملك الأرحام ذلك العلم من قبل الله عز وجل فيقول الله عز وجل فيه: الحق الذي قد سبق علمه به، فذلك الوقت الذي يعلم به الملك، فأما قبل ذلك الوقت فلم يعلمه إلا الله وحده.* **في هذا الحديث** من الفقه أن ينبغي لكل مؤمن أن يعلم أن أجله قد كان في علم الله عز وجل مذكورا معينا في مدة معلومة، أظهره الله تعالى بعد ذلك إلى الملك فكتبه وأثبته، فليس يمكن أهل السموات وأهل الأرض أن يزيدوا فيه لحظة ولا ينقصوا منه لحظة، فمقتضى هذا يجب أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥١/٥

لا يخاف على حياته ما لم يقدر لها في علم الله عز وجل ولا يختلج في قلبه أن الله عز وجل ينقصه شيئا من." (١)

"يجري لذلك، إلا أن هذا يكون نادرا في السعداء أيضا.* ومفهوم الحديث التحذير من الإعجاب بالعمل، كما هو أيضا تحذير من القنوط من الرحمة.-١٥٣٩ -الحديث الثاني والعشرون:[عن أنس، قال: (ذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الكبائر وسئل عن الكبائر، فقال: الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين وقال: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قول الزور، أو شهادة الزور)]. * في هذا الحديث من الفقه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ذكر الكبائر وسئل عن الكبائر، فقال: الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين وقال: (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قول الزور؟، أو شهادة الزور)]. * في هذا الحديث من الفقه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ذكر الكبائر أو سئل عنها فعد منها: الشرك بالله، الذي أراه في هذا الحديث أن الشرك بالله من حيث أنه أعظم الأشياء عنادا لله سبحانه وتعالى قد لا يشرك بالله إلا من قد اضطرته الحجة إلى أن يقر بالله ثم يشرك به، فإن الجحد لله خالق المخلوقات لا يتصور من ذي لب أبدا، وإنما يشركون به سبحانه أشياء من خلقه إما تسمية لأجسام نحو الكواكب ظانين أن لها تأثيرا، والشمس والقمر، والليل والنهار؛ أو (١٣٨/ ب) معاني نحو الطبيعة والعلة، وما يسمونه كونا وفسادا، فإنهم كاذبون، فإن فاعل الأشياء سبحانه وتعالى، هو الذي فعلها أولا، ثم فعل فيها ما ظهر للخلق عنها كالغيث عن السحاب، والنبات عن المطر، ثم لم يترك شيئا منها إلا موصوما بوصمة الحدث، يقر جملته وإبعاضه بأنه مخلوق فلا." (٢)

"كلهم بأسرهم (١٣٩/ أ) ذرية رجل واحد، وهو آدم - صلى الله عليه وسلم -، والعرب كلهم ولد إسماعيل.فليس قتل الإنسان للرجل الواحد قتلا لواحد؛ ولكن قتلا يجوز أن يتناول بالتقدير أهل الأرض كلهم؛ فيتضاعف الحوب والجرم بمقدار ذلك، كما أنه لو قد أحياها كان التقدير يتناول له أن يكون بهذه الطريق من أن ذلك الشخص يجوز أن يكون أبا لولد يتوالدون ويتناسلون حتى يكونوا ساكني الأرض كلها فيكون الله سبحانه وتعالى كاتبا له كأنه أحيا الناس جميعا كما قال الله عز وجل، وهذا فإنما ينصرف إلى من قتل نفسا لم يأذن مالكها في قتلها، فأما إذا أذن المالك في القتل يكون عبادة، إلا أن القتل في هذا الحديث لا ينصرف إلا إلى القتل المحرم لأنه ذكره بعد الشرك بالله.* وتلاه ثم أتبعه بعقوق الوالدين، فأما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٢/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٤/٥

عقوق الوالدين فقد تقدم تفسيره في مواضع وأشير إليه هاهنا، فأقول: إن العقوق أصل اشتقاقه من العق، وهو القطع، فلما جرى هذا الولد أوصل الخلق له بالبر الذي لم يعفا فيه عند غاية من جهدهما في حالة ضعف لهذا الولد وعجز منه، فلما قطع أوصل الخلق له فيما كان أحوج الناس إليه في وقته مع تكرر وصية الموجد سبحانه بحفظ عهدهما منه؛ كان ذلك عظيما في جنسه فظيعا في مقامه فكانت هذه الغفلة ثالثة الكبائر.* فأما الرابعة: وهي قول الزور أو شهادة الزور أنها أكبر الكبائر، فإنها من حيث أن الحيوان الذي خلقه الله سبحانه وتعالى صامتا عن النطق، فإنه جل جلاله قد آمن عباده من أن يقول ذلك الحيوان عليهم ما لم يكن، وفضل الآدمي بأن جعله ناطقا ليكون نطقه بالحق ليبين عما في ضميره، ويفصح عما." (١)

"* هذا الحديث قد سبق في مسند سهل بن سعد.* والمشقص: سهم عريض النصل، ويختله: بمعنى أنه يترقب الفرصة فيه.-١٥٤١ -الحديث الرابع والعشرون:[عن أنس، قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم).وفي رواية لمسلم: (أن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قالوا للنبي - صلى الله عليه وسلم - إن أهل الكتاب يسلمون علينا، فكيف نرد عليهم؟ قال: (قولوا: وعليكم)].* قد سبق الكلام في هذا إلا أنه قد جاء **في هذا الحديث**: (وعليكم) بالواو في بعض طرقه، ولا أرى معناه إلا وعليكم بما ذكرتم من السوء مع ما عليكم من الأسواء.." (٢)

"-١٥٤٢ -الحديث الخامس والعشرون:[عن أنس (١٤٠/ أ) (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يتنفس في الإناء ثلاثا).وعن أنس قال: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتنفس في الشراب ثلاثا فيقول: إنه أروى، وأبرأ، وأمرأ).قال أنس: (وأنا أتنفس في الشراب ثلاثا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن السنة إذا تنفس الإنسان في الإناء ثلاثا فإنه كما قال - صلى الله عليه وسلم -: (فإنه أروى، وأبرأ، وأمرأ) وصدق - صلى الله عليه وسلم -.* فأما كونه (أروى) فإن الشديد العطش إذا التهبت معدته فإنه لا يصرف عطشه مثل أن يجرع من الماء جرعة بعد جرعة قليلا قليلا، حتى أنه ربما كفاه لديه نصف المقدار الذي يعبه عبأ.* فأما قوله: (وأبرأ) فإنه يعني - صلى الله عليه وسلم - أن الشديد العطش إذا جرع إنما قليلا قليلا في مرات متفرقة أقلهن ثلاث كما ذكرنا فإنه يأمن من نكايته، فكثيرا ما اشتد بقوم العطش،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٨/٥

فلما وردوا واستوفوا شرب الماء عبا فماتوا مكانهم.قال الرازي: لو اشتد العطش بإنسان فورد الماء بعطشه، فشرب منه." (١)

"وفي حديث ابن إدريس: (فرضخ رأسه بين حجرين).وفي رواية: (أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين، فأخذ اليهودي فأقر، فأمر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يرض رأسه بالحجارة).وقد قال همام: (بحجرين).وفي رواية: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قتل يهوديا بجارية، قتلها على أوضاح لها).وفي رواية لمسلم: (أن رجلا من اليهود قتل جارية على حلي لها، ثم أكفاها في القليب، ورضخ رأسها (١٤١/ أ) بالحجارة، فأخذ، فأتي به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأمر أن يرجم حتى يموت، فرجم حتى مات)]. * **في هذا الحديث** جواز التوصل إلى العلم بالجاني من المجني عليه إذا كان قد عجز عن النطق بأن يسمى له من يتهم به إلى أن يشير إلى قاتله، وهذا فإنما يقوي الحال فإن القتيل في بني إسرائيل لما ضرب ببعض البقرة فأحياه الله تعالى فذكر قاتله، فعرفوا القاتل، وكان نفس ذكره للقاتل هو الحجة على القاتل.." (٢)

"وسماه عبد الله)]. * **في هذا الحديث** من الفقه حمل الصبي إلى الإمام أو العالم تبركا به ليحنكه اقتداء بالنبي – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أيضا أن سيمه الغنم على آذانها.* وفيه أيضا ما يدل على حسن التوصل في تسكين القلوب المنزعجة، كما فعلت أم سليم من توصلها حتى أعلمت أبا طلحة بعد أن قضت هي أربها، فإن أرب أم سليم كان أن تجاهد نفسها حتى تكون مع بعلها، وفي دارها، وولدها ميت. فإن هذا من المقامات العجيبة ولو كانت قد أعلمت أبا طلحة من قبل أن يقضي أربها لما تم لها مرادها، ومما يدل على أن الإيمان هو ثمرة العقل.* والثاني أن هذه أم سليم توصلت بحسن عقلها ونياتها ومجاهدتها نفسها وإعراضها عما يستحسنه أراذل الناس، وسمو همتها إلى ما يكون هو الحسن عند الله، وعند خيار المسلمين، فآثرت الأعلى حتى قاربت بمقام جمع لها من حسن الصبر، وكريم العزاء، وتجهيل الرجال الذين لا يكونون مثلها. وحسن القول التي توصلت به إلى غرضها به من التعريض العجيب الذي سلمت به من الكذب؛ فقالت رضي الله عنها قول رضي الله ورضي رسوله – صلى الله عليه وسلم – ورضي كل مؤمن يسمع بهذا الحديث إلى يوم القيامة.* وفيه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – دعا لها بالبركة،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٣/٥

والبركة في دعاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تنصرف إلى الدين، فإن الولد الذي ولد لهما كان عالما قارئا؛ لهذا قال الأنصاري: (."[1]

"* **في هذا الحديث** دليل على فضيلة الأنصار.* وقوله: (إنكم أحب الناس إلى) أي بعد المهاجرين لأن الناس إنما ينصرف إلى البعداء والمهاجرون قومه، فلو أراد قومه لقال: أحب قومي، فلما قال: الناس؛ علم أنه أراد غير قومه.-١٥٤٩ -الحديث الثاني والثلاثون:[عن أنس، أنه قال: (كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح، وأبا طلحة، وأبي ابن كعب شرابا من فضيخ زهو وتمر، فأتاهم آت، فقال: إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: قم إلى هذه الجرة فاكسرها، فقمت إلى مهراس لنا، فضربتها بأسفله حتى تكسرت).وفي رواية: (كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة، فكان خمرهم يومئذ الفضيخ، فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مناديا ينادي ألا إن الخمر قد حرمت، قال: فجرت في سكك المدينة، فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فخرجت فأهرقتها، فجرت في سكك المدينة، فقال بعض القوم: قد قتل قوم وهي في بطونهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿ليس علىٰ الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾.وفي رواية: (سألوا أنس بن مالك عن الفضيخ، فقال: ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ، إني لقائم أسقي أبا طلحة وأبا أيوب." [2]

"* **في هذا الحديث** ما يدل على إيمان القوم بحسن مسارعتهم إلى امتثال أمر الشرع.* وفيه ما يدل على قبول خبر الواحد.* وفيه دليل على جواز كسر الأواني التي فيها الخمر إلا أن هذا الحديث يتضمن أن أبا طلحة أمر بكسر آنية غير الإنسان فليس له أن يكسرها بل يريق ما فيها، ويتركها لصاحبها، وينبهه على غسلها ليمكنه الانتفاع بها.والفضيخ: هو البسر يفضخ أي يشدخ ويترك في وعاء حتى ينبذ.والقلال: جمع قلة، وهي الآنية التي كانوا يشربون فيها.* وفيه أيضا أن ما كان من الفضيخ أو التمر يسمى خمرا لأنه لما حرمت الخمر أرادوا الفضيخ.* وفيه دليل على أن الخمر لا يجوز استصلاحها بالعلاج لتصير خلا، إذ لو جاز لما أضاعوها.-١٥٥٠ -الحديث الثالث والثلاثون:[عن أنس (أن جدته مليكة دعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لطعام صنعته، فأكل منه، ثم قال: (قوموا فأصلي لكم)، قال أنس بن مالك: فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس، فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من وراءنا، فصلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ركعتين، ثم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥/٦٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥/٦٩

انصرف).وفي رواية: (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى به وبأمه- أو خالته- قال: فأقامني." (١)

"عن يمينه، (١٤٣/ ب)، وأقام المرأة خلفنا).وفي رواية: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس خلقا، فربما يحضر الصلاة وهو في بيتنا، قال: فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس، ثم ينضح، ثم يؤم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ونقوم خلفه، فيصلي بنا، قال: وكان بساطهم من جريد النخل)]. * **في هذا الحديث** بيان موقف الصبي مع الإمام.* وفيه بيان أن موقف المرأة خلف الصف.* ومعنى يكنس: ينفض لنزول ترابه، ثم ينضح أي يرش عليه الماء ليلين ولو نضح قبل كنسه لصار الماء والتراب طينا فوسخ ثياب المصلي.-١٥٥١ -الحديث الرابع والثلاثون:[عن أنس، قال: (رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحانت صلاة العصر، فالتمس الناس الوضوء، فلم يجدوه، فأتي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بوضوء، فوضع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -." (٢)

"يا رسول الله إنما كان شيئا يسيرا، فقال: هلمه فإن الله سيجعل فيه البركة).وفي رواية: (ثم أكل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأكل أهل البيت، ثم أفضلوا ما بلغوا جيرانهم).وفي رواية: (رأى أبو طلحة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مضطجعا في المسجد يتقلب ظهرا لبطن، فظنه جائعا. وذكر نحوه).وفي رواية عن أنس، قال: (جئت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوما، فوجدته جالسا مع أصحابه وقد عصب بطنه بعصابة- قال أسامة بن زيد: وأنا أشك: على حجر- قال: فقلت لبعض أصحابه: لم عصب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بطنه؟ فقالوا: من الجوع، فذهبت إلى أبي طلحة- وهو زوج أم سليم بنت ملحان- فقلت: يا أبتاه، قد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد عصب بطنه بعصابة، فسألت بعض أصحابه فقالوا: من الجوع، فدخل أبو طلحة على أمي، فقال: هل من شيء؟ فقالت: نعم، عندي كسر من خبز وتمرات، فإن جاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحده أشبعناه، وإن جاءنا آخر معه قل عنهم)]. * **في هذا الحديث** أن المؤمن ينبغي له أن يكون متفقدا لأحوال المؤمن، إذا." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٢/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٧/٥

"فجعلها لحسان وأبي بن كعب).وفي رواية: (قال أنس: فجعلها لحسان وأبي بن كعب وكانا أقرب إليه مني، وكانت قرابة حسان وأبي من أبي طلحة واسمه: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام يجتمعان إلى حرام، وهو الأب الثالث).وفي رواية عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة- لا أعلمه إلا عن أنس- قال: (لما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ جاء أبو طلحة، ثم ذكر نحو ما تقدم إلى أن قال: فهي إلى الله عز وجل، وإلى رسوله، أرجو بره وذخره، فضعها أي رسول الله حيث أراك الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: بخ يا أبا طلحة، ذاك مال رابح، قبلناه منك، ورددناه عليك، فاجعله في الأقربين. فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه، قال: وكان منهم أبي وحسان، قال: فباع حسان حصته منه من معاوية، فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟ فقال: لا أبيع صاعا من تمر بصاع من دراهم؟ قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني جديلة الذي بناه معاوية).وفي رواية لمسلم: (لما نزلت هذه الآية: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال أبو طلحة: أي ربنا يسألنا من أموالنا، فأشهدك أني قد جعلت أرضي ببئر حاء لله تعالى، فقال: اجعلها في قرابتك- قال: فجعلها في حسان ابن ثابت وأبي بن كعب)].*

في هذا الحديث من الفقه أن الأضداد يبين ببعضها بعض، فإذا أراد الإنسان." (١)

"فجعلها لحسان وأبي بن كعب).وفي رواية: (قال أنس: فجعلها لحسان وأبي بن كعب وكانا أقرب إليه مني، وكانت قرابة حسان وأبي من أبي طلحة واسمه: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام يجتمعان إلى حرام، وهو الأب الثالث).وفي رواية عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة- لا أعلمه إلا عن أنس- قال: (لما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ جاء أبو طلحة، ثم ذكر نحو ما تقدم إلى أن قال: فهي إلى الله عز وجل، وإلى رسوله، أرجو بره وذخره، فضعها أي رسول الله حيث أراك الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: بخ يا أبا طلحة، ذاك مال رابح، قبلناه منك، ورددناه عليك، فاجعله في الأقربين. فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه، قال: وكان منهم أبي وحسان، قال: فباع حسان حصته منه من معاوية، فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟ فقال: لا أبيع صاعا من تمر بصاع من دراهم؟ قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني جديلة الذي بناه معاوية).وفي رواية لمسلم: (لما نزلت هذه الآية: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال أبو طلحة: أي ربنا يسألنا من أموالنا، فأشهدك أني قد جعلت

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥/٨٠

أرضي ببئر حاء لله تعالى، فقال: اجعلها في قرابتك- قال: فجعلها في حسان ابن ثابت وأبي بن كعب)].*
في هذا الحديث من الفقه أن الأضداد يبين ببعضها بعض، فإذا أراد الإنسان." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على حلم النبي - صلى الله عليه وسلم - وتعليمه السؤدد من أراده، وأنه صبر على سوء أدب هذا الأعرابي ونحوه، ولم يجازه - صلى الله عليه وسلم - إلا بأن ضحك؛ وإنما ضحك سرورا بحلمه من جهل الأعرابي، وتوفيق الله إياه - صلى الله عليه وسلم - لذلك، ولأن الأعرابي كان طالب رفد والكريم لا يجازي الخشن القول في الطلب بمثله؛ فيكون دالا على أنه قد كان منتظرا ذلة السائل فيحتج بها في دفعه، فإذا صبر على خشونة السائل كان ذلك كرما فوق الكرم.* ولأنه أيضا يخلص فيه البذل لله عز وجل، فإنه لو لطف له السائل وتملقه فأعطاه صار العطاء مشوبا بحظ النفس، ولم يتم الخلوص لله عز وجل كما يتم وإعطاء مثل هذا المسيء أدبه، ولهذا قال - صلى الله عليه وسلم -: (أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح)، ولعله تبسم لما رأى من أمارة الإخلاص في العطاء، وإن كان - صلى الله عليه وسلم - لا يفعل إلا بالإخلاص لكنه قدوة لغيره فيكون سروره كيف وقع في أفعاله ما يكون مقتدى لغيره.." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن من المستحسن إجابة العظيم القدر دعوة الفقير من الناس.* وفيه استحباب أكل الدباء، وذلك لأنه أخف الأطعمة على المعدة، وهو كاسر للصفراء لمصادته إياها، وهو من أصلح الأطعمة لأهل الحجاز ليبسها وحرارتها، فإنه بارد رطب، وهذا يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن ليميل إلى طعام وغيره إلا لمعنى راجع إليه ومصلحة ومنفعة أودعها الله فيه.* وفيه أيضا أن الأجير المشترك الذي لا يعقد مع الاجراء عقودا على يوم معلوم ولكن على عمل معين، فإن ذلك جائز لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل من طعام الخياط، وهو أجير مشترك، وعلى أن الخياطة سبب يتمكن من كمال ستر العورة ففضلت لذلك.*وفيه أن أنسا كان يتعلم من مقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفعاله لقوله: (فما صنع لي طعام أقدر أن يصنع فيه دباء إلا صنع).-١٥٥٦ - الحديث التاسع والثلاثون:[عن أنس قال: (دعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحا يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصية، عصت الله ورسوله. قال أنس:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٤/٥

أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا بئر معونة قرآنا قرأناه، حتى نسخ بعد: أن بلغوا أنا قد لقينا ربنا، فرضي عنا، ورضينا عنه).." (١)

"رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأصحابه: إن إخوانكم قد قتلوا، وإنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا: أنا قد لقيناك، فرضيت عنا، ورضينا عنك)]." * **في هذا الحديث** دليل على استحباب الدعاء وتكريره وإظهاره؛ لأنه دال على يقين العبد المسلم بربه، ودال على أن العبد المؤمن إذا انتظر النصر على عدوه من الله سبحانه، ودال على أن ما كان يراه الجاهلية من الأنفة من الدعاء ويرونه ذلا مما قد كانوا مخطئين فيه ليكون إذا أجيب الدعاء مما يحتج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على منكري الحق به، وإنما شدد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الدعاء على أهل بئر معونة لأنهم (١٤٩/ أ) جمعوا بين الكفر بالله والغدر بمن آمن إليهم، وبين اللؤم في قتل رجل واحد يذكر لهم الله عز وجل ويدعو إليه.* وأما قول حرام بن ملحان حين طعن: (فزت ورب الكعبة) فإنه كلام يدل على أن قائله قد كان حريصا على الشهادة؛ فلما قضيت له تحقق الفوز بها فقال: فزت، وقوله: ورب الكعبة: يمين نشأت عن إيمان منه، بأن الشهادة في سبيل الله فوز، وعلى أن الدعاء إلى الله سبحانه وتعالى هو من أقوى الأدلة على وجوده جل جلاله لقوله تعالى: ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب." (٢)

"الله عز وجل أظهر دينه، وأعلا كلمته، ولم يضر ذلك الحق شيئا، وإن القوم لما لقوا من فضل الله من ثواب الشهادة، ما لم يفتقر فيه شيء إلى زيادة إلا أنهم تمنوا لو قد علم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بما أكرمهم الله به ليكون ذلك داعيا إلى طيب نفسه – صلى الله عليه وسلم – من أجلهم، وإلى رغبة إخوانهم من المسلمين في مثل حالهم، فقالوا في الجنة ما قالوا، فتولى الله عز وجل إبلاغ نبيه – صلى الله عليه وسلم – عنهم، وكفى بذلك شرفا.-١٥٥٧ –الحديث الأربعون:[عن أنس (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان لا يطرق أهله ليلا وكان يأتيهم غدوة أو عشية)]." * **في هذا الحديث** أن الكامل في أحواله يحترز من النقائص؛ ليكون ذلك مما يقتدى به (١٥٠/ ب) فيه، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على طهارة أهله ونفسه بأمانة أزواجه، كان لا يطرقهن ليلا حتى يقتدي به غيره فلا يطرق أحد أهله ليلا؛ فجأة من أجل أنه ربما يكون من ذلك ما يكره.*وأيضا فإن المرأة إذا كان زوجها مسافرا قد لا تهتم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٠/٥

بنفسها كما يكون حاضرا من الطيب وغسل الثوب وغير ذلك؛ فلو قد أتى الإنسان أهله وهي على ذلك الشعث والتفل لم يكن بعيدا من أن يبقى في نفسه مرارة ذلك." (١)

"يمطرون ولا يمطر أهل المدينة).وفي رواية: (بينما النبي – صلى الله عليه وسلم – يخطب يوم الجمعة، إذ قام رجل فقال: يا رسول الله، هلك الكراع، هلك الشاء، فادع الله أن يسقينا، فمد يديه فدعا).وفي رواية: (فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء حين تطوى).وفي رواية: (فألف الله السحاب وملأتنا، حتى رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه أن تأتي أهله)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الله سبحانه جعل الدلالة على صدق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن أحاج الخلق بانقطاع المطر ودوام الجدب إلى أن ضرعوا إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – في الاستسقاء، فكان من كمال دلالته الجدب الذي عقبه هذا الخصب، فصار." (٢)

"–١٥٦٠ –الحديث الثالث والأربعون:[عن أنس قال: (كنت عند النبي – صلى الله عليه وسلم – فجاء رجل، فقال: يا رسول الله، إني أصبحت حدا فأقمه علي، ولم يسأله، قال: وحضرت الصلاة، فصلى مع النبي – صلى الله عليه وسلم – (١٥٢/ب) فلما قضى النبي – صلى الله عليه وسلم – الصلاة، قام إليه الرجل، فقال: يا رسول الله إني أصبحت حدا، فأقم في كتاب الله، قال: (أليس قد صليت معنا؟ قال: نعم، قال: فإن الله قد غفر لك ذنبك–أو حدك –)].* **في هذا الحديث** دلالة على أن الصلاة تكفر كبار الذنوب، فإن الرجل قال: (أصبحت حدا) فلما صلى جعل النبي – صلى الله عليه وسلم – الصلاة مكفرة عنه ذلك الحد، وإنما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك من أجل أن الرجل لم يقر بذلك الحد، ولا عينه، ولم يفصح بأمر يلزمه شيئا في الحكم، فكانت الصلاة مكفرة، ورأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن إقراره به والتماسه منه إقامة الحد عليه يعد ندما صريحا، قد هدم ذنبه الذي أتى به، فلما لم يعينه ولم يثبت عليه حد معين اكتفى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – له بالصلاة مكفرة.." (٣)

"–١٥٦١ –الحديث الرابع والأربعون:[عن أنس عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال، إلا مكة والمدينة، وليس نقب من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين، يحرسونها،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٥/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٩/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٢/٥

فينزل السبخة، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فيخرج إليه كل كافر ومنافق).وفي رواية: (فيأتي سبخة الجرف فيضرب رواقه)، قال: (ويخرج إليه كل منافق ومنافقة)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الله تعالى حمى البلدين من أن يسلط عليها الدجال، وأن المدينة خاصة ترجف بأهلها فيخرج منها كل كافر ومنافق، وذلك لأنهما في معنى قلب الأرض ولسانها، فإن اللسان من المدينة لأن لسان الشرع إنما نطق مفصحا بالمدينة، وقلب الإسلام بمكة لأن بها بيت الله فكما أنه ليس للإنسان إلا قلب واحد، فلذلك ليس في الأرض بت إلا الكعبة، فكأنه يسلط الدجال على جثث الأرض كلها ويستثنى منها قلبها ولسانها، فيكون على نحو ما سلط إبليس على أيوب واستثنى منه قلبه ولسانه.* والنقب: الطريق في الجبل، والجمع: نقاب.* والرجفة: حركة كالنازلة.." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المنكر لا ينبغي أن يستجف المنكر، بل يثبت ثباتا تتمكن معه من استئصاله فإن استجفاف المنكر قد يراه المسلم غضبا لله عز وجل فيسرع فيه إسراعا نزل به فيه عجلته، والصواب التثبت فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما رأى الأعرابي قد بال في المسجد، وإنما حمله على ذلك جهله، وقد كان من الناس من ربما ينهره فيزرمه إزراما ربما آل إلى تلف نفسه، فرأى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يمهل حتى إذا فرغ من ذلك، كفى أن يصب عليه ذنوبا أو ذنوبين من ماء، ثم نهاه بعد ذلك نهيا يتمكن من إفهامه الحق منه، فيجمع - صلى الله عليه وسلم - في ذلك بين طهارة المسجد، وحفظ الآدمي، وتعليم الحاضرين، إذ لو لطمه لاطم لم يبعد أن يجيبه بمثل فعله بجهله، ويتصل الشر، وأن يقوم بنجاسته فينجس منه غير المخرج، ولا يؤمن أن يتعدى ذلك إلى غيره، وأن يقول المنكر أو المنكر عليه كلمة مثل أن يلعنه المنكر عليه أو يسبه أو يقول هو كلمة في جواب الإنكار، وكل كلمة من ذلك لو كانت أعظم من بوله.* وهذا الحديث أصل في هذا الباب.ومعنى تزرموه: (١٥٣/ب) أي لا تقطعوا عليه بوله.قال أبو عبيد: الإزرام هو القطع. وقوله: فسنه عليه: أي فرقه عليه، الذنوب: هو الدلو العظيمة.* وقد دل هذا الحديث على أن النجاسة إذا كانت على الأرض فغمرت بالماء." (٢)

"فأما الحكمة في أنه عرج به من بيت المقدس، ولم يعرج به من مكة، ومكة أفضل من بيت المقدس؛ فالذي أراه في ذلك أنه لو عرج به من مكة لفاتته مشاهدة بيت المقدس، ولما كان يقوم الحجة على قريش بصفة النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ كما ثبتت حجته عليهم (١٥٨/أ) حين وصف لهم بيت المقدس

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٥/٥

والنظر إليه، فلما عرج به من بيت المقدس اجتمع له الحالان، وليكون أيضا خطاه إلى قصد ربه سعيا وعروجا.* وإنما ذكر ابني الخالة **في هذا الحديث** عيسى ويحيى عليهما الصلاة والسلام، وكونهما في مقام واحد وفي الحديث الآخر الذي رواه أبو ذر فهو من رواية أنس عنه أيضا، ولم يذكر فيه يحيى عليه السلام إلا أنه قد كان يحيى صديق عيسى عليهما السلام لقوله عز وجل: ﴿مصدقا بكلمة من الله﴾ والكلمة هي عيسى.* وقوله في البيت المعمور، وإن إبراهيم مسندا ظهره إليه، وأنه يدخله كل يوم سبعون ألفا لا يعودون إليه، فلا أرى في ذلك إلا إعلام النبي - صلى الله عليه وسلم - بكثرة جنود الله تعالى، وتضاعف عدد ملائكته حتى أن هذا البيت المعمور في كل يوم يدخله سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه، فانظر ما قد مضى من الدنيا من الأيام، وهو على ما قد مضى من ألوف السنين كل سنة ثلثمائة وستون يوما، وهكذا إلى يوم القيامة في كل يوم سبعون ألف ملك ولم تفرغ النوبة حتى تنتهي إلى الأول.* وأما إسناد إبراهيم ظهره إليه، فالذي أراد في ذلك أنه لم يبق بعد الموت عبادة ولا تكليف ولا توجه إلى قبله بل أسند ظهره إلى البيت لأن الدار." (١)

"-١٥٦٨ -الحديث الحادي والخمسون:[عن أنس، قال: (دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أم حرام بنت ملحان، قال بعض الرواة: وهي خالة أنس، فاتكأ عندها ثم ضحك، فقالت: مم تضحك يا رسول الله؟ قال: (ناس من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مثلهم مثل الملوك على الأسرة)، فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: (اللهم اجعلها منهم) ثم عاد فضحك، فقالت له مثل ذلك، أو مم ذلك؟ فقال لها مثل ذلك، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم فقال: (إنك من الأولين، ولست من الآخرين).قال أنس: فتزوجت عبادة بن الصامت، فركبت مع بنت قرظة، فلما قفلت ركبت دابتها، فوقصت بها، فسقطت عنها فماتت)].*كانت أم حرام من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمحرم، ولهذا جعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأسه في حجرها.* **وفي هذا الحديث** أن من وقص عن دابته كان شهيدا كالمقتول بالسيف.." (٢)

"* قد مضى الكلام في ذكر الشفاعة.* فأما قوله - صلى الله عليه وسلم -: (فأقوم بين يدي ربي فأحمده بتحميد لا أقدر عليها إلا أن يلهمنيها). فالذي أراه فيه أن الله سبحانه يعلم من المحامد وحسن الأسولة بحسب ما يعلم أنه جل جلاله يقتضي (١٦٤/ب) زيادة المسئول فيه؛ لأنه لما كانت المسألة

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٠/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٣/٥

يومئذ في الخلق أجمعين، وما يسكن غضب الرب جل جلاله ويستدعي اللطف الذي يلحق الأعداء بالأولياء، علم جل جلاله لذلك المقام حمدا يناسبه وسؤالا يلائمه، فلا يعلمه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في الدنيا، ولا يقدر عليه ليعلم الناس أنه هو جل جلاله الذي يثير سؤال السائلين لينعم، فتجمع في كل نعمة من نعمه يوصلها إلى عباده، وبين محمدة يسوقها إلى حبيبه محمد – صلى الله عليه وسلم – في ذلك الموقف، وعلى هذا فإن إحسانه موجود هكذا أبدا.* **وفي هذا الحديث** ما ينبغي لمن سمعه أن يشتد خوفه، فإن آدم صلوات الله وسلامه عليه ونوحا وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام كل منهم على شرف مقامه ومنزلته، واستمرار الإحسان منه، وندور الهفوة التي غفرت لهم، على كون كل منها لم يكن إل في طريق الجد في أمر الله تعالى، وإنهم كانوا على ذلك في يوم القيامة كل منهم ينسى كل حسنة كانت منه، ويذكر سيئة الواحدة، فما الظن لغيرهم في ذلك اليوم ممن مضى جل عمره وغالب دهره في السيئات وفظيع الزلات، وهو لا يذكر عند تقلبه إلا أنه ممن يشفع ويخاطب حتى مع كون أولئك قالوا ذلك في الدار الآخرة.." (١)

"وقد علم كل منهم أن أعماله ختمت بالسعادة، ونجا من دار الفتنة، وإن من عداهم غير مأمون عليه، ولا هو على يقين من أمره، بل إن قدر له في عمره أو في عامه أو شهره فعلة صالحة ذكرها خاصة؛ ونسي باقي العمر والعام والشهر، وما كان فيه من الخطيئات، فأما كون الحبة والشعيرة من الإيمان في القلب، فقد تقدم قولنا في ذلك.* وأما قوله: (أدنى أدنى أدنى) ثلاثا مكررا، فإنه أنما يستعمل ذلك فيما لا يوجد له اسم في القلة، فإن الذرة لها اسم، وعشر معشار الذرة لها اسم فهذا أدنى أدنى أدنى، وذلك فيما أراه لقد سكت واحد في عمره كله عن كلمة سيئة لأجل الله أو قال في عمره كله كلمة حسنة لأجل الله أو نظر لأجل الله سبحانه نظرة أو خطا خطوة، فإن قوله: أدنى أدنى أدنى يكون أول من ذلك فإنه يخرج من النار.* وفيه أيضا أن محمدا – صلى الله عليه وسلم – من حسن أدبه لم يقل يا رب أخرج من النار من قال: (١٦٥/أ) لا إله إلا الله محمدا رسول الله؛ بل قال: من قال لا إله إلا الله، فكان إخلال النبي – صلى الله عليه وسلم – بذلك من حسن الأدب، ومن زيادة الفقه والعلم؛ لأنه من قال: لا إله إلا الله لزمه بأن يعترف بأن محمدا – صلى الله عليه وسلم – لو لم يكن أمره من عند الله سبحانه وتعالى لم يتم، فإنه من قال: لا أله إلا الله، فقد اعترف أنه ليس في الوجود قادر على ما يشاء، قاهر لكل أحد إلا الله، فمن ظن أن محمدا – صلى الله عليه وسلم – افترى على الله وتم له ذلك؛ فقد نقص قول لا إله إلا الله من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٠/٥

حيث أنه جعل إلها مع الله سبحانه يفعل في الأرض ما لا يريده الله سبحانه.* **وفي هذا الحديث** جواز تشفع القوم إلى الرجل الكريم في طلب العلم.." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه استحباب أن يذبح الرجل نسيكته بيده، وفي ذلك إيمان بالله عز وجل ومخالفة للكفر الذي لا يرون ذبح الحيوان، وإظهار الشجاعة في ذبح ما أباح الله ذبحه، فإنه من ترك الذبح جبنا عنه فهو جائر ذليل، ومن تركه تابعا رأي الكفار الذين لا يرون إفساد الصورة فهو كافر.* فيستحب للمسلم أن يذبح نسيكته بيده إلا أنه إذا استناب في ذبحها غيره جاز؛ إذ لم يكن عن جبن أو سوء عقيدة، ومن أحسن النسيكة: الكبشان الأقرنان الأملحان، والأملح: هو الأبيض، وهو الذي لا يتوارى فيه عيب، الأقرن ينتصف في مرعاه. والسنة أن يضع قدمه على صفحة عنق الكبش، فإنه أمكن له ولئلا يضطرب برأسه فيرشش الدم على الذابح.* وقوله: (فتجزعوها) أي اقتسموها، حصصا وأصله من الجزع، وهو القطع.-١٥٧٥ -الحديث الثامن والخمسون:[عن أنس قال: (نهينا أن يبيع حاضر لباد).." (٢)

"وفي رواية: (وقد خضب أبو بكر وعمر بالحنا والكتم).وفي رواية: (سئل أنس عن خضاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه فعلت (١٦٦/ب)، قال: ولم يخضب).وفي رواية: (وقد اختضب بالحناء والكتم، واختضب عمر بالحناء بحتا).وفي رواية: (أنه توفي - صلى الله عليه وسلم -، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء).وفي رواية عن قتادة: (قال سألت أنسا هل خضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: لم يبلغ ذلك، إنما كان شيئا يسيرا في صدغيه).وفي رواية عن أنس، قال: (يكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ومن لحيته. قال: ولم يخضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إنما كان البياض في عنفقته، وفي الصدغين، وفي الرأس نبذ).وفي رواية: (أنه سئل عن شيب النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: ما شانه الله ببيضاء)].* **في هذا الحديث** استحباب الخضاب بالحناء والكتم؛ لأن أبا بكر وعمر فعلا ذلك، وكلام أنس يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يبلغ من الشيب إلى الحد الذي يختضب فيه، وإنما خضب أبو بكر وعمر بالحناء لغير الشيب لأجل." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة 5/١٤٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٧/٥

"لقاء الحروب، فإن الشيوخ يستضعفون في الحرب، وإنما نهى عن التغيير بالسواد لأن فيه تغريرا للنساء في النكاح.* **وفي هذا الحديث** من الفقه كراهته نتف الشعرة البيضاء من الرأس واللحية؛ لأن الشيب نور للمسلم؛ ولأنه إذا نتف شيبة تعرض لأن يغر عن سنه.* فأما قوله: (ما شانه الله ببيضاء) مع قوله: (لم يكن في رأسه عشرون شعرة بيضاء)؛ فهذا غير مناف لأن المعنى أن تلك الشعرات البيض لم يشنه شيء منها.-١٥٧٨ -الحديث الحادي والستون:[عن أنس بن سيرين، قال: استقبلنا أنسا حين قدم من الشام، فلقيناه بعين التمر، فرأيته يصلي على حمار، ووجهه من ذلك الجانب -يعني عن يسار القبلة-فقلت: رأيتك تصلي لغير القبلة، فقال: لولا أني رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفعله لم أفعله)]* قد تقدم الكلام على هذا في مسند ابن عمر، وأن الصلاة النافلة يجوز إلى غير القبلة في السفر.." (١)

"-١٥٧٩ -الحديث الثاني والستون:[عن حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك بم مات يحيى بن أبي عمرة؟ قلت: بالطاعون، فقال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (الطاعون شهادة لكل مسلم)].* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن الموت (١٦٧/أ) بالطاعون شهادة لمن مات به؛ ذلك لأنه إذا كان الوباء وكثر الموت، وجد الشيطان أبوابا يدخل منها على قلب الآدمي، ويوسوس في صدور الناس وأن هذا من فساد الهواء أو الماء أو غير ذلك موهما أن موتهم من تلك العلة لا عن قدر سابق وآجال محسوبة معلومة، فيستزل القلوب إلا من عصم الله؛ فمن ثبت إيمانه حينئذ؛ وأيقن أنه لا يموت في الطاعون إلا من سبق القدر أنه يموت بالطاعون، وأنه لا ينقص ذلك من عمر سبق بمقداره القدر ثم مات؛ مات شهيدا كما أخبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.-١٥٨٠ -الحديث الثالث والستون:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه ما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه." (٢)

"إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر -بعد أن أنقذه الله منه-كما يكره أن يقذف في النار).وعند مسلم: (ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان).وفي رواية: (ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا)].* هذه الخصال الثلاث المذكورة **في هذا الحديث** مرتبة على الترتيب الصحيح المستقيم؛ لأنه بدأ أولا بحب الله تعالى، وحب رسوله - صلى الله عليه وسلم - وأن يكون الله ورسوله أحب إلى الإنسان مما سواهما، ولفظه يعم ما يعقل وما لا يعقل، فيشمل الآدميين بمن يدخل فيهم من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٩/٥

الأهل والولد والحميم وغير ذلك.* ثم نزل من هذه الطبقة إلى الطبقة المماثلة وهو أن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وذلك أنه لما كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، كان من شرط هذا أن لا يحب المؤمن أحدا يرى أنه بغيض إلى الله وإلى رسوله، بل يكون من شرط حب العبد ربه سبحانه وحبه نبيه – صلى الله عليه وسلم – أن لا يحب المرء إلا لله وهذا النطق في قوله المرء يشمل الذكور من الآدميين.فإذا أردت أن يسمى به أنثى قلت: المرأة، فأضفت إليه علامة التأنيث فيكون هذا النطق (١٦٧/ب) مشيرا إلى أن لا يحب الرجل ولدا ولا صاحبا." (١)

"خلاص منها أبدا.* فهذه آيات المؤمن وعلاماته التي يعرف بها، وهي جامعة لحب الله وحب رسوله – صلى الله عليه وسلم –، وحب المؤمنين، وحب الإيمان على الكفر، فهذا الحديث جامع لأوصاف الحب.-١٥٨١ -الحديث الرابع والستون:[عن أنس، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن لكل أمة أمينا، وإن أميننا، أيتها الأمة، أبو عبيدة بن الجراح).وفي رواية: (أن أهل اليمن قدموا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقالوا: ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة والإسلام، فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح فقال: هذا أمين هذه الأمة)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه لم يقل أمينكم، وإنما قال أميننا فتحتمل وجهين:أحدهما: أن يكون أراد نفسه، ويكون لفظ الجمع للتعظيم.والثاني: أن يكون أراد نفسه ومن معه – صلى الله عليه وسلم – (١٦٨/أ) ثم قال: أيتها الأمة." (٢)

"له: أنجشة يحدو، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ويحك يا أنجشة، رويدك سوقك بالقوارير).قال أبو قلابة: يعني النساء).وفي رواية: (كان للنبي – صلى الله عليه وسلم – حاد يقال له: أنجشة، وكان حسن الصوت فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم –: رويدك يا أنجشة، لا تكسر القوارير).قال قتادة: يعني ضعفة النساء).وفي رواية: (كانت أم سليم في الثقل، وأنجشة غلام النبي – صلى الله عليه وسلم – يسوق بهن، فقال له النبي – صلى الله عليه وسلم –: (يا أنجش، رويدك سوقك بالقوارير).قال أبو قلابة: تكلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه).وفي رواية: (ارفق يا أنجشة، ويحك بالقوارير).وفي رواية: (كانت أم سليم مع نساء النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو يسوق بهن سواق، فقال نبي الله – صلى الله عليه وسلم –: يا أنجشة، رويدك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٠/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٥

سوقك بالقوارير)]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز الحداء. * وفيه أنه إذا أراد الحداء الحث بجهد الإبل، فإنه يشار إلى الحادي بالرفق.. " (١)

" * وقوله: (سوقك بالقوارير) يعني بالنساء يشير بذلك إلى أنه ينبغي أن يكون السير على قدر سير الأضعف (١٦٨/ب)، وأضعف الرفاق النساء؛ فإن كن حاملات، فينبغي أن يزيد في الرفق بهن، وإنما سماهن قوارير؛ لأن الحمل يستقر في بطن المرأة. * وقول أبي قلابة: (لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه) أي لجهلكم بلغة العرب، لأن هذه اللفظة من أحسن ما عبر بها عن النساء لقوله تعالى: ﴿ونقر في الأرحام ما نشاء﴾ ولا أشرف من الآدمي فشرف مقره على مقدار شرفه. -١٥٨٤ -الحديث السابع والستون:[عن أنس قال: (من السنة إذا تزوج البكر على الثيب: أقام عندها سبعا وقسم، وإذا تزوج الثيب: أقام عندها ثلاث ثم قسم). قال أبو قلابة: ولو شئت لقلت: إن أنسا رفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -. وفي رواية سفيان: (إن خالدا قال هذا القول المنسوب إلى أبي قلابة)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على التفاوت بين البكر والثيب، وذلك لأن البكر تحتاج إلى مداراة فزيد لها في الأيام لذلك، ولم يحتسب به عليها. والثيب فقد كانت بكرا مرة، فهي غير محتاجة إلى المداراة كما تحتاج إليها البكر.. " (٢)

" -١٥٨٦ -الحديث التاسع والستون:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الحب المحمود بالشرع لا بالطبع، وأنه لا ينبغي لمؤمن أن يحب إلا لله ولا يبغض إلا لله تعالى. فعلى هذا لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يكون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين. * ثم ينزل المؤمن من الصحابة والأخيار على ذلك، فإن الحب في الله والبغض في الله، أوثق عرى الإيمان، فأما من يحب ولده فإن ذلك مما قد جبل عليه الله البشر، من حيث أن الله سبحانه جعله سببا لرعاية النسب وإلا فلو آفاق الوالد لمعنى الولد وإنه خلف منه يسلبه ماله وداره ومكانه لكان من أبغض الأشياء إليه؛ ولكن الله تعالى جبل الخلق على الغفلة على هذا حتى ربى الأطفال في حجور آبائهم؛ فإن عرض للمؤمن الحب الطبعي اعتراضا يؤثر عنده في الحب الشرعي فمتعين عليه أن يجاهده ويدفعه.-

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٤/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٥/٥

١٥٨٧ -الحديث السبعون:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما." (١)

"يحب لنفسه).وفي رواية لمسلم: (لأخيه أو قال: لجاره-ما يحب لنفسه).وفي رواية لهما: (والذي نفسي بيده، لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره -أو لأخيه-ما يحب لنفسه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة، فينبغي له أن يحب له ما يحب لنفسه من حيث أنهما نفس واحدة، ومصداقه الحديث السابق: (المؤمنون كالجسد الواحد)، ومن أفحش الأحوال أن يرى في موطن ضانا على أخيه بأعمال الخير، إذا لم يوفق هو لها كما جرى لابني آدم، فإنه قتله من أجل أن تقبل الله قربانه، فإنه قال له: ﴿لأقتلنك﴾ فلم يجبه المؤمن إلا أن أخبره بالعلة التي رد قربانه هو لأجلها ما هي؟ وهي وقوله: ﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾ أي فلو اتقيت الله لتقبل منك قربانك، ثم قال له: ﴿لئن بسطت إلي يدك لتقتلني (١٧١/أ) ما أنا ببساط يدي إليك لأقتلك﴾.يعني إن بسطت يدك لم أبسط يدي ليثبت عندك أني من المتقين دونك، فإنك لم تقتلني إلا من أجل أن الله قبل قرباني. وعلى هذا خرج قوله: ﴿إني." (٢)

"أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ ليظهر للناس إلى يوم القيامة أن الله سبحانه لم يرد قربانك إلا لعلمه فيك أنك مستحق للرد عليك، وقد رضيت أن أقتل أنا في إقامة عذر القدر في أنه لم يقبل قربانك لكونك أهلا للرد.-١٥٨٨ -الحديث الحادي والسبعون:[عن أنس، قال: (ألا أحدثكم حديثا سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لا يحدثكم أحد بعدي سمعته منه، أن من أشراط الساعة: أن يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنا، ويشرب الخمر، ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد).وفي رواية: (ويقل الرجال ويكثر النساء)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن قدر الله تعالى قد سبق أن يكون خراب الأرض عقيب كثرة الفساد فيها، وأنه إذا رفع العلم ووضع الجهل، ومعنى رفع العلم هو إطراح العمل به وهجرانه، وأن توضع قوانين الجهل في أمكنة العلم، فيكون العمل بها لا به، والتحكيم لها لا له، وأن تشرب الخمور ويكثر." (٣)

"وفي رواية: (اعتدلوا في السجود، ولا يبسط أحدكم ذراعيه كالكلب، وإذا بزق فلا يبزقن بين يديه، ولا عن يمينه؛ فإنه يناجي ربه)].* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**، وفيه ما يدل على طهارة البزاق لأنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٢/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٣/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٤/٥

رد بعض الثوب على بعض وفركه حتى لا يبقى له جرم.* وفيه من الفقه أن السجود إنما هو مقام تذلل وحرمة فإذا اعتمد الإنسان فيه على الأرض، وبسط ذراعيه فقد أراح ذراعيه من نصب الانتصاب.-١٥٩٠ -الحديث الثالث والسبعون:[عن أنس، قال قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (البزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها)].* قد ذكر هذا آنفا، وإنما قال كفارتها دفنها، فإن الكفارات عن الخطايا." (١)

"* **وفي هذا الحديث** ما يبيح التداوي.-١٥٩٦ -الحديث التاسع والسبعون:[عن أنس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أتي بلحم تصدق به على بريرة، فقال: (هو عليها صدقة، وهو لنا هدية).وفي رواية: (أهدت بريرة إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لحما تصدق به عليها، فقال: (هو لها صدقة، ولنا هدية)].* هذا حديث بريرة سيأتي مشروحا في مسند عائشة رضي الله عنها.-١٥٩٧ -الحديث الثمانون:[عن أنس، (أن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وأبا بكر، وعمر رضي الله عنهما، كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين).وفي رواية: (صليت مع أبي بكر وعمر وعثمان، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم)].." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان أشجع الناس، كما كان أجود الناس؛ مثل ما كان أحسن الناس، فيجمع الله تعالى له المحاسن في الخلق والخلق.* فأما خروجه بنفسه عند فزع أهل المدينة وإسراعه حتى ركب فرس أبي طلحة، فإنني أرى فيه أنه – صلى الله عليه وسلم – أراد بذلك أن يشعرهم أن الحال في مثل هذه على مثال النفير، فلا يحبس أحد نفسه على إخراج رجل، ولا استصحاب خيمة، ولا إسراج فرس، لأنه ركب الفرس معروريا.ومثل هذا الفزع إنما يكون في الغارات، وإذا مكث الإنسان في الغارة نال المغير ما يبغيه، فأراد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يشعر المسلمين إلى يوم القيامة أن تدبير مثل هذا الحال هذا التدبير، وهو أن يركب كل إنسان من مكانه، وإن لم يكن الفرس مسرجا ركبه معروريا.* وعلى أن الله تعالى جعل معارف الخيل قائمة لفرسانها مقام (١٧٣/ب) لجمها، بل أوكد فهي يستمسك بها الفارس عند اقتضاء الحال زيادة الإسراع ولو لم يكن بدأ بالخروج لظن ظان في مثل هذه الحال هذا التدبير، وهو أن يركب كل إنسان من مكانه تمييز لقومه دون قوم فأشعر بما صنع أن هذا تدبير مثل هذه الحال، ومن إبانة الدلالة على صدق نبوته إسراع الفرس وسبقه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٢/٥

وقد كان يبطأ.* وقوله: (وجدناه بحرا) وصف للفرس بسرعة الجري، وإنما أسرع العود إلى الناس، ليعلمهم أنه ليس ثم روع فيسكنوا.." (١)

"-١٥٩٩ -الحديث الثاني والثمانون:[عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا؛ وله على الأرض من شيء، إلا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات، لما يرى من الكرامة).وفي رواية: (لما يرى من فضل الشهادة)].* **في هذا الحديث** من الفقه، أن الشهيد قد بلغ من فضل الله تعالى إلى أن تقطعت الأماني فلم يبق لأمنية تمناها بشر عنده منفذة، لذلك لما كرر عليه السؤال، وقيل: لابد أن يسأل لم تبق له أمنية فعدل إلى أن يرجع إلى الدنيا فيستشهد ليشكر بذلك بعض ما عنده من النعم؛ وذلك أن الشهيد رأى من كرامة الله تعالى ما لا قبل له بشكره، ثم ذكر حينئذ قتله في سبيل الله فوجد لذة وروحا؛ لأنه اتخذ تسليم نفسه للقتل في سبيل الله عند الله تعالى يدا، فرفعت هذه الحالة رأس خجلة من قلة الشكر، فلم يجد غير طلب الإعادة؛ فلما رأى الله عز وجل أنه إنما يطلب شيئا لأجل الله لا لأجله لم يجبه إليه، ورده ردا لطيفا: بأن قال: سبق مني أنهم إليها لا يرجعون.* **وفي هذا الحديث** من الفائدة أن الله تعالى أعلمنا أن الشهداء أعطوا حتى لم يبق لواحد منهم في الوجود أمنية لها منفذ.." (٢)

"يكن الذين كفروا﴾ قال: وسماني. قال: نعم، فبكى).وفي رواية: (أنه لم يسم سورة، وقال: الله سماني لك؟ قال: لله سماك لي؟ قال: فجعل أبي يبكي).وفي رواية للبخاري: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لأبي بن كعب: (إن الله أمرني أن أقرئك القرآن، قال: الله سماني لك؟ قال: نعم، قال: وقد ذكرت عند رب العالمين؟ قال: نعم، فذرفت عيناه)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه لا يجوز أن يتكبر كبير أن يقرأ على صغير، ولأن سماع القرآن عبادة؛ كما في القراءة له، ويجوز أن يكون مراد الله عز وجل من قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم - على أبي أن يعلمه كيف يقرأ؛ ولهذا جاء في نطق له: قرأ عليه.وفي رواية: (أن أبيا قرأ على النبي - صلى الله عليه وسلم -). وقد ذكر-هناك-فإن أبيا استعظم عظيما، وهو أنه فهم من هذه الحال أن الله سبحانه وتعالى أمر رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يقرأ على أبي، وذلك فيه من تخصيص أبي بأن يقرأ عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دون غيره من الصحابة، وهذا فإنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٥/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٦/٥

إذا كان ليعلمه كيف يقرأ أبي على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فإنه من جهة التصوير في (١٧٥/أ) التعليم بالغ في التشريف." (١)

"وفي رواية: (جاءت بي أمي–أم سليم–إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد أزرتني بنصف خمارها وردتني بنصفه، فقالت: يا رسول الله، هذا أنيس ابني، أتيتك به يخدمك، فادع الله له، فقال: (اللهم أكثر ماله وولده. قال: فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المئة اليوم).وفي رواية: (مر رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فسمعت أم سليم صوته، فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله، أنيس، فدعا لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بثلاث دعوات، قد رأيت منها اثنتين في الدنيا، وأنا أرجو الثالثة في الآخرة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز الدعاء لشخص معين، كما سألت أم سليم أن يدعو لولدها أنيس.* وفيه ما يدل على كثرة المال والولد ليس بمكروه على الإطلاق؛ ولكنه قد يكون سبيل خير وبركة وفلاح، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن يدعو لأنس إلا لما فيه الخير لدينه، ولاسيما قد بلغ ولده على ما يزيد على مئة مسلم، فهؤلاء يدخل الوالد بواحد منهم الجنة.* وفيه دليل على أن أنسا من المغفور لهم لأنه قال: أرجو الثالثة في الآخرة،." (٢)

"تهجاها (ك ف ر) يقرؤه كل مسلم)]. * قد سبق الكلام **في هذا الحديث** وذكر الدجال (١٧٦/ب)، وقد تقدم قولنا في على وجه الدجال بأنه كافر، وأنه يجوز أن يكون من الكتابة التي تقرأ بالحروف، وأنه يجوز أن يكون المعنى أن حاله من كفره بالله سبحانه، وعظيم أمره فيه يعرفه كل من يستقرأ أحواله أنه: كافر.* وفي هجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كافر بقول (ك ف ر) وأسقط الألف هاهنا قارئ في ذلك أنه لو كان المتهجي في ذلك بإثبات الألف لكان يدل على أنه كافر أي في المستقبل، لأن كافر اسم فاعل؛ وذلك يخص الاستقبال في الغالب، فلما أسقط الألف بقى كفر، فدل على أنه حكم – صلى الله عليه وسلم – بكفره.-١٦١١ –الحديث الرابع والتسعون:[عن أنس، أن نبي الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول: (يجاء بالكافر يوم القيامة، فيقال له: أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيقال له: لقد كنت سئلت ما هو أيسر من ذلك).وفي رواية: (يقول الله عز وجل لأهون

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٥/٥

أهل النار عذابا: لو كانت لك الدنيا وما فيها، أكنت مفتديا؟ فيقول: نعم، فيقول: قد أردت منك أهون." (١)

"ورفع اليدين مناسب لذل الطالب ولإظهار فاقته وحاجته.-١٦١٥ -الحديث الثامن والتسعون:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: (إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى وذهب عنه أصحابه، حتى إنه ليسمع قرع نعالهم،-وفي رواية: خفق نعالهم-إذا انصرفوا، أتاه ملكان فأقعداه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل، محمد؟ فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار، أبدلك الله به مقعدا من الجنة، قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (فيراهما جميعا. قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح له في قبره-ثم نرجع إلى حديث أنس: وأما الكافر-أو المنافق-وفي رواية: وأما المنافق والكافر-فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس فيه، فيقال: لا دريت، ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها من يليه إلا الثقلين).وفي رواية قال قتادة: (وذكر لنا: أنه يفسح له في قبره سبعون ذراعا، ويملأ عليه خضرا إلى يوم يبعثون)].* **في هذا الحديث** دليل على وجوب الإيمان بمنكر ونكير، وأنهما ينزلان إلى كل عبد في قبره، وهو أول بلوى الآخرة.." (٢)

"فصار هذا الآبق شمتا إبليس بآدم الذي خلقه الله سبحانه بيده، وأسجد له ملائكته، ونفخ فيه من روحه، فكان حال كل مؤمن في وفد إباق من يأنف من ذرية آدم عن طاعة ربهم سبحانه بمرى من العدو الذي قد أخبر الله عز وجل فإن النظرة له إلى يوم القيامة سبقت فيعود حالهم في مثل الفرية والمصيبة للمؤمنين كلهم؛ فإذا رجع كان (١٧٩/أ) في المعنى، وتلك الضالة الذي يفرح المؤمنون كلهم بعودها إليهم ووجدانهم لها؛ فلذلك الذي يفرح الله عز وجل به.-١٦٢١ -الحديث الرابع بعد المائة:[عن أنس أن رجلا قال: يا رسول الله، يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ قال: (أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادرا على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة).قال قتادة: بلى، وعزة ربنا)].* **في هذا الحديث** دليل على أن العالم يتوصل إلى تفهيم المتعلم بالنزول من رتبة فصاحته إلى مقدار فهم السائل المتعلم، فإن هذا الجواب من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تضمن إقامة دليل على أن من استبعد الحشر على الوجه؛ فإما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٤/٥

أن يكون قد حضر عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من الأعراب من استبعد الحشر على الوجه؛ فسأل عنه،." (١)

"هو رقيق الديباج.-١٦٢٣ –الحديث السادس بعد المائة:[عن أنس قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم – (١٧٩/ب): (ما من مسلم يغرس غرسا، أو يزرع زرعا، فيأكل من طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة)].* في هذا الحديث من الفقه أن الله تعالى يحتسب للعبد أعمال البر مضاعفة وبما ينتهي إليه، وكل ما يبلغ من مبالغها، فإن من غرس شجرة كان له ثواب كل من أكل منها، واستظل بظلها، أو اهتدى في الطريق بها أو غير ذلك، فكذلك إذا زرع زرعا.* وفيه أيضا أنه إن أكل من ذلك آدمي حسب بذلك صدقة؛ وكذلك إن أكل منه طائر أو بهيمة؛ لأن الكل خلق الله تعالى، وقد اعتدوا من شيء قد كان للآدمي فيه نية صالحة فربح هو في ذلك.." (٢)

"* قوله: (يهادى بين اثنين)، أي يمشي معتمدا عليهما لضعفه، وهذا الرجل قد كان نذر أن يمشي، ولم يرد في هذا الحديث مشيه إلى أمد معلوم كالكعبة ونحوها، بل نذر أن يمشي فلما رآه قد مشى ما ينطق عليه اسم المشي أمره بالركوب لخلوصه من نذره بموجب كلامه، وأنه قد خرج منه.-١٦٢٦ – الحديث التاسع بعد المائة:[عن أنس، قال: (واصل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في آخر شهر رمضان، فواصل ناس من المسلمين، فبلغه ذلك، فقال: (لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا، يدع المتعمقون تعمقهم، إنكم لستم مثلي–أو قال: لست مثلكم–إني أظل يطعمني ربي ويسقيني).وفي رواية: (لا تواصلوا، قالوا: إنك تواصل؟ قال: إني لست كأحد منكم، إني أطعم أسقى–أو: أني أبيت أطعم وأسقى).وفي رواية عن أنس قال: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي في رمضان، فجئت فقمت إلى جنبه، وجاء رجل فقام أيضا، حتى كنا رهطا، فلما أحس النبي – صلى الله عليه وسلم – أنا خلفه جعل يتجوز في الصلاة، ثم دخل رحله يصلي صلاة لا يصليها عندنا، قال: فقلنا له حين أصبحنا: أفطنت لنا الليلة؟ قال: فقال نعم، ذلك الذي حملني (١٨٠/أ) على الذي صنعت، قال: فأخذ يواصل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وذاك في آخر الشهر، فأخذ رجال من أصحابه يواصلون،." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٠/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٢/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٣/٥

"فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (ما بال رجال يواصلون، إنكم لستم مثلي، أما والله لو تمادى لي الشهر لواصلت وصالا، يدع المتعمقون تعمقهم)].* هذا الحديث قد سبق، والتعمق: طلب عمق الشيء بمكان ما لا يلزم.-١٦٢٧ –الحديث العاشر بعد المائة:[عن ثابت، قال: (مر أنس على صبيان فسلم عليهم، وقال: كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يفعله)].* **في هذا الحديث** دليل على استحباب تسليم الرجل على الصبيان إذا مر عليهم، وإذا سلم عليهم قال: سلام عليكم يا صبيان. والمراد من التسليم عليهم أنه لا يحقر الصبي ربما خرج عالما أو عابدا، وكأن المسلم رأى بعين إيمانه منتهى أحدهم، ثم إن ذلك يكون سببا لتعلم الصبي ذلك، فكأنه أودع تلم السنة من يغلب على ظنه أنهم أطول منه عمرا.-١٦٢٨ – الحديث الحادي عشر بعد المائة:[عن أنس، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف." (١)

"* قال يحيى بن محمد رحمه الله تعالى: الصدمة الأولى هي فجاءة المصيبة، ومعنى الكلام أن الصبر الذي هو صبر حقيقة عند الصدمة الأولى؛ لأن مرور الزمان يهون المصاب، وإنما القوة في مقاومة البلاء في مبدئه.-١٦٣٠ –الحديث الثالث عشر بعد المائة:[عن أنس قال: (إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت (١٨٠/ب) رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي بنا، قال ثابت: فكان أنس يصنع شيئا لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائما، حتى يقول القائل (قد نسي، وإذا رفع رأسه في السجدة مكث قلت حتى يقول القائل: قد نسي).وفي رواية: (إذا رفع رأسه بين السجدتين).وفي رواية عن ثابت، قال: (كان أنس ينعت لنا صلاة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فكان يصلي، فإذا رفع رأسه من الركوع قام حتى نقول: قد نسي)].* **في هذا الحديث** دليل على إتمام الركوع والسجود وتطويل التسبيح.-١٦٣١ –الحديث الرابع عشر بعد المائة:[عن أنس، قال: (مر على النبي – صلى الله عليه وسلم – فأثنوا عليها خيرا، فقال:(وجبت). ثم مر بأخرى فأثنوا عليها شرا، أو قال: غير ذلك، فقال:." (٢)

"وفي رواية: (أن رجلا من أهل البادية أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله، متى الساعة قائمة؟ قال: ويلك، وما أعددت لها، قال: ما أعددت إلا أني أحب الله ورسوله، قال: (إنك مع من أحببت)، قال: ونحن كذلك؟ قال: نعم، ففرحنا يومئذ فرحا شديدا، فمر غلام للمغيرة، وكان من أقراني، فقال: (إن أخر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة).وفي رواية لمسلم: (أن رجلا سأل رسول الله – صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٤/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٦/٥

الله عليه وسلم -: متى تقوم الساعة وعنده غلام من الأنصار، يقال له: محمد، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: إن يعش هذا الغلام، فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم (١٨١/ب) الساعة).وفي رواية: (أن رجلا سأل النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: متى الساعة؟ قال: فسكت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هنيهة، ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزد شنوءة، فقال: إن عمر هذا، لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة، قال أنس: ذلك الغلام من أترابي يومئذ)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن من أحب قوما كان معهم، ومعنى ذلك أنه أحبهم على الإيمان لعملهم بالحق فصار ذلك من محبي الحق وحزبه، فكان به بمحبة الحق درجة الذين يؤثرون نصر الحق وظهوره، فألحقه الله تعالى بفضله بأهل الحق.* وأما قوله: (إن يعش هذا الغلام أو يؤخر أو يعمر) فإن هذه الزيادة انفرد بها قتادة، ومعبد بن هلال الغزي، ولم يوافقهما عليها جميع من يروي هذا." (١)

"لشيء صنعته: لم صنعت هذا، ولا شيء لم أصنعه: لم لم تصنع هذا هكذا؟).وفي رواية: (قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة ليس له خادم، فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -).وفي رواية: (خدمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تسع سنين، فما أعلمه قال لي قط: لم فعلت كذا وكذا؟ ولا عاب علي شيئا قط).وفي رواية: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أحسن الناس خلقا، فأرسلني يوما لحاجة، فقلت: والله لا أذهب، وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فخرجت حتى أمر على صبيان، وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد قبض على قفاي من ورائي، قال: فنظرت إليه وهو يضحك، فقال: يا أنيس، ذهبت حيث أمرتك؟ قال: قلت: نعم، أنا أذهب يا رسول الله، قال أنس: والله لقد خدمته تسع سنين ما علمته قال لشيء صنعته: لم فعلت كذا وكذا؟ ولا لشيء تركته: هلا فعلت كذا وكذا؟)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان كما يرضي الخادم لحسن الأدب في خدمة سيده، كذلك يعلم السادة كيف يستخدمون أتباعهم فإن أنسا قال: فخدمته عشر سنين فلم يقل لي أف قط، ولا قال: لم فعلت هذا؟ وذلك." (٢)

"* قد سبق هذا الحديث وتفسيره.-١٦٣٧ -الحديث العشرون بعد المائة:[عن أنس قال: نادى رجل رجلا بالبقيع، يا أبا القاسم فالتفت إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقل: يا رسول الله، إني

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٣/٥

لم أعنك، وإنما دعوت فلانا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على النهي أن يجمع الإنسان بين كنية رسول الله – صلى الله عليه وسلم – واسمه؛ وذلك شديد في زمن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وكذلك كنيته في زمنه، وعلى أنه ينبغي أن يكرم كل متسم باسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولا يسمي الإنسان ولده محمدا، أو لا يكتني بأبي القاسم ثم يسبه، ولكن ليمتنع عن ذلك مهما استطاع.." (١)

"-١٦٣٨ -الحديث الحادي والعشرون بعد المائة:[عن أنس، قال: (قيل للنبي – صلى الله عليه وسلم – لو أتيت عبد الله بن أبي؟ فانطلق إليه النبي – صلى الله عليه وسلم –، وركب حمارا، وانطلق المسلمون يمشون معه، وهي أرض سبخة، فلما أتاه النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: إليك عني، لقد آذاني حمارك، فقال رجل من الأنصار منهم: والله لحمار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أطيب ريحا منك، فغضب لعبد الله رجال من قومه، فغضب لكل واحد منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدي والنعال، فبلغنا أنها نزلت فيهم: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ (سورة الحجرات: الآية ٩))]. * **في هذا الحديث** جواز أن يعود الإمام الرجل الذي لا ترضى ناحيته.* وفيه جواز ركوب الحمار؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ركبه.* وفيه جواز أن يركب الإمام والمسلمون يمشون معه.* وفيه أيضا استحسان حضور الجواب من المؤمن، إذا كان صاحب الحق فيه كرم وحياء يمنعه من إجابة السفيه، فأن المؤمن يجيب عنه كما قال الأنصاري لابن أبي: لحمار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أطيب ريحا منك، ولم ينكر عليه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك ولا أحد ممن سمعه.." (٢)

"* وفيه أن الرجل الصالح قد يلتبس عليه الأمر فيغضب للباطل كما جرى **في هذا الحديث** الذي غضب (١٨٤/أ) لابن أبي.* فأما قوله: (ونزلت فيهم هذه الآية) فأن المعول عليه أنها عامة في كل طائفة تبغي، فإنه يباح قتالها حتى تفيء إلى الحق.* وقد مضى فيما تقدم شرح هذا المعنى وأغنى عن الإعادة.-
١٦٣٩ -الحديث الثاني والعشرون بعد المائة:[عن أنس، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوم بدر: (من ينظر لنا ما صنع أبو جهل؟ قال: فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، قال: فأخذ بلحيته، فقال: أنت أبو جهل؟ في كتاب البخاري من حديث ابن علية: أنت يا أبا جهل؟ قال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٧/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٨/٥

سليمان: هكذا قالها أنس: أنت أبا جهل؟ فقال: وهل فوق رجل قتلتموه؟ أو قال: قتله قومه).وفي رواية: (ولو غير أكار قتلني؟)]. * الأكار: الزراع. * فأما قوله: (أنت أبا جهل)، فإن وجهه أنت يا أبا جهل كأنه يناديه،." (١)

"-١٦٤١ -الحديث الرابع والعشرون بعد المائة:[عن أنس، قال: (أسر النبي - صلى الله عليه وسلم - سرا، فما أخبرت به أحدا بعده، ولقد سألتني عنه أم سليم، فما أخبرتها به).وفي رواية لمسلم: (أتى علي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا ألعب مع الغلمان، قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أمي، فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحاجة، قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر، قالت: لا تخبرن بسر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحدا.قال أنس: والله لو حدثت به أحدا لحدثتك به يا ثابت)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على حسن عهد أنس وحفظه للسر إلا أن هذا السر فيما أراه لم يكن كتمانه إلا ليكون أثقل في ميزان إخلاصه إذ لا يجوز على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يكون من أعماله ما يكتمه إلا لذلك، وإنه قد كان (١٨٤/ب) راجعا إلى شيء في بعض أصحابه في سبيل خير أو صدقة مما لم يكن الصواب ظهوره.-١٦٤٢ -الحديث الخامس والعشرون بعد المائة:[عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: (لكل نبي دعوة دعاها لأمته، وإني." (٢)

"فيذهب عمره في الدعاء إلى الله تعالى فلا يتبعه إلا الرجل الواحد. * وفيه أيضا من الفقه أن من هدى الله على يديه رجلا واحدا فلا ينبغي أن يحقره ولا يستقله، وليعلم أن النبي الكريم قد كان يذهب أكثر عمره في هداية رجل واحد.-١٦٤٣ -الحديث السادس والعشرون بعد المائة:[عن أنس، قال: (كنا نصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فيسجد عليه)]. * **في هذا الحديث** دليل على جواز السجود على بعض الثياب.-١٦٤٤ -الحديث السابع والعشرون بعد المائة:[عن بكر عن أنس، قال: (سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يلبي بالحج والعمرة (١٨٥/أ) جميعا، قال بكر: فحدثت بذلك ابن عمر، فقال: لبى بالحج وحده، فلقيت أنسا فحدثته بقول ابن عمر، فقال أنس: ما تعدونا إلا صبيانا، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢١/٥

- يقول: (لبيك عمرة وحجا).وفي رو ا ية لمسلم: (سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أهل بهما جميعا: لبيك." (١)

"وفي رواية: (أقيمت صلاة العشاء، فقال رجل: لي حاجة، فقام النبي - صلى الله عليه وسلم - يناجيه، حتى نام القوم، أو بعض القوم، ثم صلوا)].* **في هذا الحديث** دليل على أنه إذا أقيمت الصلاة فعرض مهم جاز للإمام أن يقف لاستماع ذلك.* وفيه أن النائم وهو جالس لا ينتقض وضوءه.-١٦٤٦ - الحديث التاسع والعشرون بعد المائة:[عن عبد العزيز قال: قيل لأنس: ما سمعت من النبي - صلى الله عليه وسلم - في الثوم. قال: (من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا)].* قد سبق هذا الحديث.- ١٦٤٧ -الحديث الثلاثون بعد المائة:[عن أنس، قال: (لما كان يوم أحد: انهزم الناس عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأبو." (٢)

"طلحة بين يدي النبي - صلى الله عليه وسلم - مجوب به عليه بجحفة، وكان أبو طلحة رجلا راميا، شديد النزع، لقد كسر يومئذ قوسين، أو ثلاثة، وكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل، فيقول: انثرها لأبي طلحة.قال: ويشرف النبي - صلى الله عليه وسلم - ينظر إلى القوم، فيقول أبو طلحة: يا نبي الله، (١٨٥/ب) بأبي أنت وأمي، لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم، نحري دون نحرك، ولقد رأيت عائشة وأم سلمة لمشمرتان، أرى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان، فتملآنها، ثم تجيئان فتفرغانها في أفواه القوم، ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة: إما مرتين، أو ثلاثا).وفي رواية: (كان أبو طلحة يتترس مع النبي - صلى الله عليه وسلم - بترس واحد، وكان أبو طلحة حسن الرمي، فكان إذا رمى يشرف النبي - صلى الله عليه وسلم - فينظر إلى موضع نبله)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثبت يوم أحد حين ولى من ولى ثم عفى الله عنهم، وأن أبا طلحة ثبت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفديه بنفسه، وكان يرى من فقهه أنه لو لم يجد له من الوقاية إلا نحره لفداه به.." (٣)

"* وفيه أيضا أنه كان مع دينه هذا باسلا راميا، شديد النزع، وهكذا ينبغي أن يكون المجاهد: إن كان راميا كان شديد النزع، وإن كان سايفا كان شديد الضربة، وإن كان رامحا كان شديد الطعنة وسديدها.

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٥/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٦/٥

ومع ذلك فإن أبا طلحة أشفق على النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى قال: لا تشرف، والمعنى لا تشرف من وراء الجحفة، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يبصر مواقع نبل أبي طلحة ليعلم ما أصاب من سهامه.* وفيه دليل على أن الإمام إذا رأى راميا باسلا شديد النزع، ورأى مع غيره نبلا وليس بمنزلته، أمره أن ينثرها له.* وفيه أن الإمام يعد من السلاح ما يمكنه فإنه لو لم يكن لأبي طلحة عوض لقوسه لبقي بغير قس: ألم تسمع **في هذا الحديث** أنه كسر قوسين أو ثلاث، وأما وقوع السيف من يده فلأجل النعاس الذي اعتراهم.* وفيه أيضا ما يدل على أن أبا بكر قوام إذا الأمر اشتد أو الحرب، كان سادة القوم خادمهم ألا ترى إلى خروج عائشة رضي الله عنها وهي حبيبة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين اشتد الأمر قبضت الحذر، وخرجت برزة في سبيل الله تحمل القربة حتى تفرغ في أفواه المجاهدين، ثم تعود فتملأها.* الحجفة: ترس صغير، والجعبة: خريطة النشاب من جلود.* والسوق: جمع ساق، والخدم: جمع خدمة وهي الخلخال.." (١)

"-١٦٤٩ -الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة:[عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا دعا أحدكم فليعزم في المسألة، ولا يقولن: اللهم، إن شئت فأعطني، فإنه لا مستكره له).وفي رواية: (إذا دعوتم الله عز وجل فاعزموا في الدعاء)].* **في هذا الحديث** أن الداعي ينبغي أن يعزم في السؤال ولا يردد؛ فإن التردد في المسألة نذير التردد في الإيمان، فإن الله تعالى كما قال رسوله - صلى الله عليه وسلم - لا يكره ولا يغيض ما عنده سبحانه.* ومعنى قوله عليه السلام: لا مكره له، فإنه يعني به - صلى الله عليه وسلم - أنه لم يكن ما وعد به جل جلاله من قوله تعالى: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ عن سبيل إكراه لكنه عن فضل منه ولا يغيض، وجود لا يقلع، فإذا قال العبد في دعائه: إن شئت يا رب، فإنه كلام من لم يفهم أن الله سبحانه استدعى سؤال كل طالب بقوله تعالى: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾، فهو قد شاء وسبق استدعاؤه الطلب من الطالبين والسؤال من السائلين حتى أنه سبحانه وتعالى قد جعل إجابته الداعين باب معرفة معروفة منه؛ فإنه سبحانه وتعالى يجيب الدعاء حتى أنه قد يجيب." (٢)

"معهم وهم يقولون:اللهم لا خير إلا خير الآخرة .... فاغفر للأنصار والمهاجرةوفي رواية: جعلوا ينقلون الصخر، وهم يرتجزون، والنبي - صلى الله عليه وسلم - معهم وهو يقول:اللهم إن الخير خير الآخرة .... فاغفر للأنصار والمهاجرة)].* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**.* وقوله: (ثامنوني بحائطكم) هو

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٧/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٩/٥

كناية عن بيعه وتقدير ثمنه.-١٦٥٢ -الحديث الخامس والثلاثون بعد المائة:[عن أنس، قال: (كان (١٨٧/ب) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس خلقا، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير - قال: أحسبه قال: فطيما-قال: وكان إذا جاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرآه قال: يا أبا عمير، ما فعل النغير، نغر كان يلعب به).وفي رواية: (فربما حضرت الصلاة وهو في بيتنا، فيأمر بالبساط الذي." (١)

"تحته فيكنس وينضح، ثم يقوم ونقوم خلفه فيصلي بنا)]. * في هذا الحديث ما يدل أنه كان - صلى الله عليه وسلم - رحمة لصغيرهم وكبيرهم، وكان لكل الخلق منه راحة وله به سرور، وأنه كان ينزل عن رتبته العليا في الفصاحة والمكانة إلى مناطقة الصبي والطفل ليوجده روحا فيسر بذلك قلوب الأطفال وقلوب آباء الأطفال بإباحته لهم ذلك فيقتدون به في ملاطفتهم صبيانهم، وليخرج أيضا بذلك من حيز الجبارين والمتكبرين. * وفيه دليل على أن ذلك مشروع في كل من له صبي فيستحب أن يلاطفه. * وفيه جواز الكنية للصغير الذي لم يولد لمثله ويكون ذلك على وجه التفاؤل أنه سيولد له.-١٦٥٣ -الحديث السادس والثلاثون بعد المائة:[عن أنس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (البركة في نواصي الخيل).وفي رواية: (معقود في نواصيها الخير)].." (٢)

"* قد سبق بيان هذا الحديث في مسند أبي موسى رضي الله عنه.-١٦٥٨ -الحديث الحادي والأربعون بعد المائة:[عن أبي مسلمة، قال: (سألت أنس بن مالك: أكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلي في نعليه؟ قال: نعم)]. * في هذا الحديث جواز أن يصلي الرجل في نعليه إذا كانتا طاهرتين.-١٦٥٩ -الحديث الثاني والأربعون بعد المائة:[عن أنس قال: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام منا، معنا إداوة من ماء -يعني: يستنجي به)].." (٣)

"* في هذا الحديث من الدليل على أن الله ينطق الكافر والفاسق بما يأخذه به. وقوله: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ المعنى إنما امتنع العذاب عنهم بمكة لكونك فيهم. * وقوله: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ أي لو استغفروا لما عذبوا. * وقوله: ﴿وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية﴾ فكانوا يظنون أن هذه عبادة عند البيت.والمكاء: التصفير، والتصدية: التصفيق.فأخبر الله عز

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٣/٥
(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٤/٥
(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤١/٥

وجل بذلك منذرا لكل من يظن أن التصفيق يكون عبادة وهذا التصفيق والشبابة لا يحل لمؤمن من أن يسمي ذلك عبادة وأنه الباطل، ولم يكتف متخذه أن يستعمل الباطل حتى جر إليه طائفة من أهل الحق فيلبسها لباس الباطل ليكون بذلك خارجا عن حد إغواء المعتدين إلى إغواء أهل الدين.-١٦٦١ -الحديث الرابع والأربعون بعد المائة:[عن أنس، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وجد تمرة فقال: (لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها)..." (١)

"ومنهم من قال: (إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مر بتمرة في الطريق، فقال: لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها)].* **في هذا الحديث** أن الشيء قد يجوز أن يكون مما لا يصلح فيترك احتياطا كرجل يؤتى بماء لوضوءه من دار مجهولة، وإن سأل عن طهارته أمن بذلك أن يقال له بعد إن الإناء الذي أعطيناك منه كانت فيه نجاسة فيقدم الاحتراز خوفا من مثل هذا إلا أن هذا إذا فعله الإنسان فهو الأولى، وإن لم يفعله فلا بأس عليه، فإن الأصول تستصحب، ومتى يطلع الإنسان على ما يخالف ذلك الأصل استدرك، وإن لم يطلع عليه استصحب الحال.-١٦٦٢ -الحديث الخامس والأربعون بعد المائة:[عن عبد العزيز بن رفيع قال: سألت أنس بن مالك، قلت: أخبرني بشيء عقلته عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أين صلى الظهر والعصر يوم التروية؟ قال: بمنى. قلت: فأين صلى العصر يوم النفر؟ قال: بالأبطح. ثم قال: أفعل كما يفعل أمراؤك؟).وفي رواية (١٩٠/أ) (خرجت إلى منى يوم التروية، فلقين أنسا ذاهبا على حمار، فقلت: أين صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - الظهر هذا اليوم؟ قال: انظر، حيث." (٢)

"-١٦٦٥ -الحديث الثامن الأربعون بعد المائة:[عن أنس قال: كان رجل نصرانيا فأسلم، وقرأ البقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي - صلى الله عليه وسلم -، فعاد نصرانيا، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله، فدفنوه، فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، لما هرب منهم، نبشوا عن صاحبنا، فألقوا، فحفروا له فأعمقوا، فأصبحوا وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه، نبشوا عن صاحبنا، فألقوه، فحفروا له وأعمقوا في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فعلموا أنه ليس من الناس، فألقوه).وفي رواية لمسلم قال: (كان منا رجل من بني النجار، وقد قرأ البقرة وآل عمران، وكان يكتب لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فانطلق هاربا حتى لحق بأهل الكتاب. قال:

---

(١) ال إفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٤/٥

فرفعوه، قالوا: هذا قد كان يكتب لمحمد، فأعجبوا به، فما لبث أن قصهم الله عنقه فيهم، فحفروا له فواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا فحفروا له، فواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم عادوا فحفروا له فواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهه، فتركوه منبوذا)]. * **في هذا الحديث** ذكر آية من آيات الله عز وجل وهي أن هذا الرجل لما كذب على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وادعى خلاف ما كان يمليه عليه، وكانت دعواه على السر." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه هو أن هذه الكلمات جامعة لخير الدنيا والآخرة، لأنه إذا طلب في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فقد طلب الحسنين في الدنيا والآخرة، وحسنة صفة لموصوف محذوف وفي حذفه فوائد: وهي أن كل مطلوب من النعمة والقربة والحياة والعافية والنصرة والبركة والكفاية والإصابة وغير ذلك –يجوز أن يكون في الموصوف، فلما حذف الموصوف وذكر الصفة جاز أن ينصرف ذلك إلى ذلك كله.* وقوله: (آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة) دعاء عارف أن أقل قليل من آلاء الله عز وجل في الدنيا والآخرة لا يقوم له العبد، فمن طلب أن يؤتيه الله عز وجل في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة فقد طلب أن ينقله من عافية إلى عافية، ويقلبه من نعمة إلى نعمة، فلم يبق في ذلك ما يخاف على هذا العبد إلا ما عساه أن يتوجه إليه من عقوبة على خطاياه، ولما كان من الجائز أن ينال حسنة الآخرة بعد مسيس شيء من عذاب النار، فقال بعد السؤالين: وقنا عذاب النار، فتم له الدعاء وشمله الاحتياط.– ١٦٦٧ –الحديث الخمسون بعد المائة:[عن أنس قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لن يبرح الناس يسألون، حتى يقولوا: هذا الله خلق كل شيء، فمن خلق الله).في رواية لمسلم: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: إن أمتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتى يقولوا: هذا الله خلق الخلق، فمن خلق الله)]..." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه كراهية تخريج المسائل المتناقضة وتشكيك المقالات المتنافية، وأنها إنما تعترض في قلب كل شاك يرتاب فيقول القائل: من خلق الله بعد أن ثبت أنه لا أمارة للحدث فيه تعالى، كلام مختل، لأن قوله: ﴿الله خالق كل شيء﴾ إقرار بأنه أحدث الأشياء وتسليم أنه لا تسلط للحدث عليه، فإذا عاد وقال: (فمن خلق الله) ناقض قوله بقوله.(١٩١/ب) * **وفي هذا الحديث** من فضل الله سبحانه وحكمته على ما في قلوب المؤمنين لتجرع نطقه من مرارته أن أنطق الله جل جلاله به رسوله

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٧/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٩/٥

- صلى الله عليه وسلم - ليكون عند الأمة شيئا من مثل الداء العضال، استحالة إذا عرض تناقضه، وليعلموا أن الشيطان ينتهي في إغواء الخلق وإلقاء الوساوس الخبيثة في قلوبهم إلى هذا الحد، ولو لم يذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذا، حتى يطرح الشيطان مثله في قلب من القلوب لم يكن مقدما على أن يفضح عما قذفه الشيطان في ضميره منه، فكان يموت العبد بدائه، ويفضي بغصته، ويبقى على كفره.-

١٦٦٨ -الحديث الحادي والخمسون بعد المائة:[عن أنس (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا يسوق بدنة، فقال: اركبها، فقال: إنها بدنه، فقال: اركبها، فقال: إنها بدنه. فقال: اركبها -ثلاثا)..." (١)

"وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا.وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر ولا أفطر.وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا.فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله، إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني (١٩٢/أ) أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن معنى العبادة امتثال أمر المعبود، ومن ذلك فضل الصلاة وقت الأمر بفعلها، وتركها وقت الأمر بتركها، وكذلك سائر العبادات، وقد جاءت شريعة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعبادات كثيرة من صوم، وصلاة، وحج، وجهاد، وإنفاق، وابتغاء ولد يخلف أباه في عبادة ربه وبره، وقراءة، وتعلم وتعليم إلى غير ذلك، فمتى مد العابد الزمان في عبادة واحدة أضر بباقي العبادات فبحسب ما يزيد في شيء ينقص من غيره وذلك لا يصلح.* وأما قوله - صلى الله عليه وسلم -: (إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له) فإنه قاله جوابا للقائلين، إنا لسنا كرسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فأعلمهم أنه لم يزده ذلك إلا خشية من الله وانفا له؛ لئلا يظنوا أنه خفف عبادة ربه اتكالا." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن السن بالسن.* وفيه أن العبد الصالح قد تعتريه الغيرة فيقول: ما ليس له قوله، نحو قول أنس بن النضر، وقول أمه.* وفيه أيضا أن العبد الصالح والأمة الصالحة إذا وثقا من الله عز وجل يوفق عودهما فأقسما عليه ثقة بكرمه سبحانه مع العلم بأنه يقدر على تيسير ما استصعب على غيره فإن إيمانهما يشفع لهما، فإنني لا أرى أنسا رضي الله عنه قال ما قال، وحلف عليه حين تسدد الخصوم ولم يبق في الأمر مطمع من جهة الخلق، فاعتمد على الله عز وجل وحلف على أنه لا تكسر سن الربيع، فأبر الله يمينه وأوقع في قلوب الخصوم العفو، ومثل هذا القسم المذكور لا يصلح لغير أنس أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٠/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٢/٥

يتسوغ إليه، ولا سيما إن كان المقسم في مقام مدل فيدعو بشيء لا يصلح مما يستعجل به الشر من إهلاك شخص ونحو ذلك، فمن قمين أن يكذبه الله تعالى فيما تألى عليه به، فأما من رجاء رحمة الله فطمع لعصاة عباده في غفران، فآمل لخطائي خلقه عفوه فلا لوم عليه.-١٦٧١ -الحديث الرابع والخمسون بعد المائة:[عن أنس قال: (غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا." (١)

"* **في هذا الحديث** من ذكر بلاء أنس بن النضر وعلو مقامه في جهاد الأعداء ما تبين ما ذكرناه في الحديث الذي قبله من استيهاله إبرار قسمه، وأنه لما غاب عن بدر، وهي أول المشاهد استدرك أي استدراك بفعلته هذه حتى قال سعد بن معاذ -الذي اهتز العرض عند موته-الذي قال: إني ما استطعت ما صنع، وحتى توجد فيه بضع وثمانون بين رمية وضربة وطعنة.* وفيه أيضا أن الله سبحانه وتعالى قد يبلغ من لطفه بعبده المؤمن إلى أن يرزقه الله زيادة الحرص على الخير بأن يفوته من شيء من الخير قد كان أدركه غيره، فإن أنس بن النضر حين فاتته بدر أزاد حرصه حتى بات الناس في يوم أحد فاستدرك ما فاته وجعل حسن بلائه مقتدى لكل من أراد أن يستدرك فائتا من أمره أن يفعل كفعله.* وفيه أيضا مما يدل على إيمانه أنه قال: ليرين الله، ولم يقل ليرين غيره، فدل قوله هذا على لباب إخلاصه، وأنه لم يرد أن يرى ما فعله غير الله عز وجل ولا جرم أن الله سبحانه وتعالى أظهر بركة إخلاصه عليه.* وفيه أيضا أنه لما انكشف من المسلمين من انكشف انحيازا (١٩٣/ب) إلى فيئهم لم يقنع بأن يأخذ بالرخصة بل رجع عن صف المنكشفين من المسلمين مستقبلا صف المشركين بمفرده فقاتل حتى قتل في موطن وأي موطن.." (٢)

"بك من الخبث والخبائث).وفي رواية: (إذا أراد أن يدخل الخلاء).وفي رواية: (إذا دخل الكنيف).وفي رواية: (أعوذ بك من الخبث والخبائث)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استعاذ بالله لما دخل الخلاء؛ لأنه مقام كشف العورة وانقطاع عن ذكر الله عز وجل، المحصن من شياطين الجن والأنس، وحالة استيحاش من العبد لذكر ربه إلى حين عوده.قال أبو عبيد: الخبث: الشر، والخبائث الشياطين.-١٦٧٦ -الحديث التاسع والخمسون بعد المائة:[عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من لبس الحرير في الدنيا (١٩٤/أ)، فلن يلبسه في الآخرة).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٤/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٦/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٩/٥

"-١٦٧٨ -الحديث الحادي والستون بعد المائة:[عن أنس قال: (نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يتزعفر الرجل)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الزعفران هو من طيب النساء؛ وليس من طيب الرجال، فعلى هذا أرى أن لا يتطيب الرجل بطيب فيه زعفران.والتزعفر: هو استعمال الزعفران.-١٦٧٩ - الحديث الثاني والستون بعد المائة:[عن أنس قال: (كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يبتدرون السواري حتى يخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء).وفي رواية: (لم يكن بينهما إلا قليل).وفي رواية: (كنا بالمدينة، فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري، فركعوا ركعتين، حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد، فيحسب أن الصلاة قد صليت من كثرة من يصليها).وفي رواية عن المختار بن فلفل، قال: (سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر، فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر، وكنا نصلي على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب." (١)

"مريئا) فعن عكرمة.وفي رواية: (لما نزلت: ﴿إنا فتحنا لك فتحا مبينا (١) ليغفر لك الله﴾ إلى قوله: ﴿فوزا عظيما﴾ مرجعه من الحديبية، وهم يخالطهم الحزن والكآبة، وقد نحر الهدي بالحديبية. قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا)]. * **وفي هذا الحديث** أن سورة الفتح نزلت مبشرة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالفتح من قبل كونه.* وفيه أيضا أن الله تعالى بشر المؤمنين بما وعدهم به في الجنة.* وفيه أيضا جواز أن يهنأ الرجل بنعم الله ويقال له: هنيئا.* وفيه أيضا دليل على جواز تلفيق الراوي الحديث إذا سمعه من رجلين أو ثلاث ليتضح معناه.." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن الرجل الصالح قد يشتد خوفه من صغائره أضعاف ما يكون من غير الرجل الصالح عند فعله الكبائر.* وفيه أيضا دليل على استحباب السؤال عن الصاحب إذا انقطع.* وفيه أيضا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما رأى شدة خوفه بلغ منه إلى الانقطاع عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أظهر له ما أخفاه عن غيره من بشراه بالجنة، وعلى ذلك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشره بالجنة في جواب شدة خوفه من رفع صوته على النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم لم يفسح له فيه.-١٦٨٢ -الحديث الخامس والستون بعد المائة:[عن أنس (أن أم سليم كانت تبسط

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٣/٥

للنبي – صلى الله عليه وسلم – نطعا، فيقيل عندها على ذلك النطع، فإذا قام النبي – صلى الله عليه وسلم – أخذت من عرقه وشعره، فجمعته في سك، قال: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة أوصى أن يجعل في حنوطه من ذلك السك، قال: فجعل في حنوطه).وفي رواية: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يدخل ويبيت عند أم سليم، فينام على فراشها، وليست فيه، قال: فجاء ذات يوم فنام على فراشها، فأتيت، فقيل لها: هذا النبي – صلى الله عليه وسلم – نائم في بيتك على فراشك! قال: فجاءت وقد عرق، واستنقع عرقه على قطعة أديم على الفراش، ففتحت عتيدتها، فجعلت تنشف ذلك العرق، فتعصره في قواريرها، ففزع النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال: ماذا تصنعين يا أم." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه جواز البكاء على الميت من غير نياحة.* وفيه أيضا استحباب رحمة الأطفال.* الظئر: هي الحاضن والقين: هو الحديد.* وفيه جواز أن يسمى المولود ليلة ولادته لقوله: (ولد لي غلام فسميته باسم أبي إبراهيم).* ويستحب للرجل أن يسمى ولده باسم أبيه إذا كان قد مات أبوه.– ١٦٨٤ –الحديث السابع والستون بعد المائة:[عن أنس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح، جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة).وفي رواية عن أنس: (من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة)].* **في هذا الحديث** دليل على أن الرؤيا الصالحة بشرى من الله دون الرؤيا السيئة.." (٢)

"(نعم)، قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا؟ قال: (صدق). قال: فبالذي أرسلك، آلله أمرك هذا؟ قال: (نعم)، قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا؟ قال: (صدق). قال: ثم ولى، وقال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن، ولا أنقص منهن، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إن صدق ليدخلن الجنة)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن هذا السائل وهو ضمام لما ثبت عنده الحق بطريق سكن إليها قلبه، وحصل له الإيمان رضي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بذلك منه إيمانا، وشهد له بدخول الجنة إن صدق، وهذا الاشتراط للصدق إنما هو في الأعمال التي ذكر له يؤديها على أنه قد كلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بكلام عالم بخالق الخلق، عارف بقدر فخامة اليمين به سبحانه وتعالى عند من يؤمن به.* **وفي هذا الحديث** أن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كانوا يجلسون معه، ولا يقوم واحد منهم على رأسه كما يفعل الأعاجم في غير حاجة، إلا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٥/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٨/٥

أنه إن كان قيام القائمة لحاجة أو لتنفيذ في أمر أو ليستعان به فله حكم آخر.* وفيه أيضا جواز الاتكاء بين القوم الجلوس.* وقول النبي – صلى الله عليه وسلم – له: (قد أجبتك)، فإنه لما لم يدعه بالنبوة لم يجبه بالجواب المرضي، ولهذا جاء في حديث آخر أن رجلا قال: يا محمد، فأجابه بأن قال:." (١)

"* هنا يدل على أن الحج على الرحل أفضل من الحج على المحمل.* وقوله: (لم يكن شحيحا) يدل على أن مقصوده اتباع السنة.-١٦٩٥ -الحديث العاشر:[عن أنس، (أن قيس بن سعد بن عبادة: كان يكون بين يدي النبي – صلى الله عليه وسلم –، بمنزلة صاحب الشرط من الأمير)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن ما قلنا من أمر صاحب الشرطة في الاثني عشر الذين تقدم ذكرهم.-١٦٩٦ – الحديث الحادي عشر:[عن ثمامة قال: (كان أنس لا يرد الطيب، قال: وزعم أنس: أن النبي – صلى الله عليه وسلم –." (٢)

"كان لا يرد الطيب)].* ويدل على قبول الهدية، وقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يرد الطيب خاصة وإنما غير فربما رده.-١٦٩٧ -الحديث الثاني عشر:[عن أنس قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إنكم ستلقون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض).وفي رواية: (دعا النبي – صلى الله عليه وسلم – للأنصار إلى أن يقطع لهم البحرين فقالوا: لا، إلا أن يقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها). فقال: (أما لا، فاصبروا حتى تلقوني فإنه سيصيبكم أثرة بعدي)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد إيثار الأنصار بإقطاع البحرين حكما منه على المهاجرين، لأن المهاجرين منه وأهله فلما فهمت الأنصار أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد ذلك (١٩٨/ب) إيثارا لهم، وجزاء بإحسانهم بما آثروا به." (٣)

"يعني المغرب والعشاء)].* قد سبق الكلام في الجمع في السفر وغيره.-١٧٠٠ -الحديث الخامس عشر:[عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: (خط النبي – صلى الله عليه وسلم – خطوطا فقال: هذا الأمل، وهذا أجله، فبينما هو كذلك إذا جاء الخط الأقرب)].* قد سبق هذا الحديث في مسند عبد الله بن مسعود بتمام نطقه.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نقل التصوير عن الفهم إلى ما تدركه الأبصار ليكون تمثيله – صلى الله عليه وسلم – أدعى إلى تعليم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٨/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٩/٥

السامعين في سرعة ليدرك ذلك من سمعه بسمعه وبصره.* فأما قوله – صلى الله عليه وسلم – حين خط الخطوط: (هذا الأمل)، ثم قال: (وهذا أجله)، ثم جعل الأمل أبعد عنه، والأجل أقرب إليه، فإنه يعني – صلى الله عليه وسلم – أنه لا يزال كل قريب الأجل بعيد الأمل، وأن أجله أدنى إليه، وأمله أبعد عنه، وأن يكون الأجل قاطعا بين الإنسان وبين أمله. وهذه الهاء فهي راجعة إلى ما استقر في." (١)

"النفوس، فإنه لا يكون الأمل إلا للآدمي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (١٩٩/أ): (وهذا أجله) يعني الآدمي، والضمائر فهي تعود على شاهد وغائب، ثم ينقسم عود الضمائر في الغالب على وجوه: منها ما تقرر في النفوس وهو هذا. ومنه قول الله عز وجل: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ يعني القرآن.* وفي هذا الحديث من التنبيه على أن الأجل مقسوم معلوم لا يتجاوزه متجاوز.* وفيه أيضا دليل على أنه لا يعلمه أحد إلا الله سبحانه وتعالى، وأنه غيب عن الآدميين، ولذلك تجاوزته الآمال وبعدته الأطماع.* وفيه أيضا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما أطلق القول في أن الآجال تقصم عرى الآمال أشار بذلك إلى مصالح كثيرة منها: أن لا يجمع الإنسان ما لا يأكله، ولا يعد من العتاد لعمر لا يبلغه، ولا يرجأ أعماله من الخير بالتسويف إلى أجل لا يصل إليه، ولا يدافع بالإنابة انتظارا لأمد ينتهي إليه، ولئلا يستبطأ أحد نزول الموت به نائيا ذلك على ما يلاحظه من أمل بعيد، فإن الأجل أقرب إليه منه.ل٥ وعلى أن هذا الحديث هو أصل من أصول الحق المبدي عورة الدنيا؛ فإن مدارها على طول الأمل، وهو الذي يثمر التسويف بأعمال الخير والصبر على أعمال الشر.." (٢)

"-١٧٠١ -الحديث السادس عشر:[عن أنس قال: (نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن: المحاقلة، والمخاضرة، والملامسة، والمنابذة)].* قد سبق الكلام في تفسير هذه الألفاظ سوى المخاضرة وهي اشتراء الثمار وهي مخضرة، لم يبد صلاحها.-١٧٠٢ -الحديث السابع عشر:[عن أنس عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قال: (إن الله قال: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه، ثم صبر، عوضته منهما الجنة) يريد: عينيه)].* في هذا الحديث من الفقه ما يدل على أن العينين أحب أعضاء الإنسان إليه، فإن الإنسان يقول لواحد إذا أراد أن يخبره بغاية المحبة فإنه يقول له: أنت." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٢/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٣/٥

"* في هذا الحديث من الفقه أنه لا ينبغي للإنسان أن يقرأ حتى يعلم ما يقرأ؛ لأن المراد من القراءة تدبرها؛ فإذا غلب النوم حال بين التالي وبين المقصود.-١٧٠٦ -الحديث الحادي والعشرون:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا وضع العشاء وأقيمت (٢٠٠/أ) الصلاة، فابدؤوا بالعشاء)].* قد تقدم هذا الحديث والكلام عليه، وأشير إليه فأقول: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما أمر حين اتفق عرض العشاء وإقامة الصلاة، أن يبدأ بالعشاء ويؤخر الصلاة؛ فإن ذلك من قوله منبهه للمصلين أن يكونوا متفرغي القلوب لفهم أذكار الصلاة وتدبرها وإيفائها حسن الأدب، وأن لا يطلع الله عز وجل على قلب مصل فيراه متطلعا إلى انقضائها عجلا فيها، فلذلك ما أمر به - صلى الله عليه وسلم - من تقديم العشاء على الصلاة ليدخل في الصلاة وهو فارغ القلب من التطلع.* وفيه أيضا دليل على خلاف ما يزعمه المتعمقو‌ن من أنهم إذا كانوا على شدة الجوع كانوا أصفى أذهانا كما يزعمون؛ فإنه لم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يختار للمصلي تقديم ما يكدر صفاء فهمه قبل دخوله إلى صلاته.* وفيه أيضا دليل على أن الضعف في الآدميين شائع، وينبغي له أن يعرف ضعف نفسه فيداريها مداراة الضعفاء لتبلغه المحل.." (١)

"عسل، وقدح فيه خمر، فأخذت الذي فيه اللبن فقيل لي: أصبت الفطرة)].* هذا بعض حديث المعراج، وقد سبق الكلام عليه في مسند مالك بن صعصعة.-١٧١٠ -الحديث الخامس والعشرون:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يرويه عن ربه عز وجل-قال: (إذا تقرب العبد إلي شبرا، تقربت إليه ذراعا، وإذا تقرب إلي ذراعا تقربت إليه باعا، وإذا أتاني مشيا أتيته هرولة)].* قد سبق كلامنا في هذا الحديث وبيناه بيانا مشروحا في أماكن.-١٧١١ -الحديث السادس والعشرون:[عن أنس قال: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يدور على نسائه في الساعة الواحدة،." (٢)

"-١٧٢٢ -الحديث السابع والثلاثون:[عن قتادة، قال: (سئل أنس: كيف كانت قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: كانت مدا، ثم قرأ: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾: يمد بسم الله، ويمد الرحمن، ويمد الرحيم).وفي رواية: (كان يمد مدا)].* في هذا الحديث من الفقه أنه كان لا يدع مدة في التلاوة وذلك تمامها.* والمد في حروف وهي: الألف، والواو، والياء إذا كان قبلها حركاتها متى ولي واحدا منها همزة، فإنها تمد، أو ولي واحدا منها ساكن فإنها تمد أيضا، لئلا يجتمع ساكنان إلا مع مد. فقوله يمد:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٩/٥

(بسم الله) وأن الألف في اسم الله ساكنة والهاء ساكنة فلا ينطق بهما إلا مع مد، وهكذا في الرحمن، وهكذا في الرحيم، لمن يقف على النون والهاء.* وهكذا الهمزات متى وليت ألفا كقوله عز وجل: ﴿بما أنزل إليك وما (٢٠٢/ب) أنزل من قبلك﴾، وهكذا إن وليت الياء كقوله: ﴿وفي آذانهم﴾، وهكذا الواو لقوله تعالى: ﴿قالوا آمنا﴾.." (١)

"* وهذا هو حق القراءة، وكان - صلى الله عليه وسلم - بقراءته ذلك يكون قارئا لنفسه، معلما لغيره، مؤديا كلام الله كما أنزل الله عز وجل.-١٧٢٣ -الحديث الثامن والثلاثون:[عن أنس: (أن نعل النبي - صلى الله عليه وسلم - كان له قبالان).وفي رواية: (أخرج إلينا أنس نعلين جرداوين لهما قبالان، فحدثني ثابت عن أنس: أنهما نعلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان لنعليه قبالان، والقبال: هو زمام النعل، وهو أمكن للقدم، وأحفظ للنعل في الرجل، من أن يكون ذلك في قبال واحد.-١٧٢٤ -الحديث التاسع والثلاثون:[عن قتادة قال: قلت لأنس: (أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: نعم)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المصافحة سنة، وذلك عند اللقاء لقوله - صلى الله عليه وسلم -:." (٢)

"والفرس سلط بها أي غالب.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أن من أصابه سهم غرب فقتله فهو شهيد لا ينقصه ذلك عن نيل الفردوس الأعلى.* وفيه أيضا أن أم حارثة لعزة حارثة عليها أرادت أن تعلم حاله في آخرته، فإن كان قد فاز بالدخول إلى الجنة لم يكن لحزنها موقع، وإن كان ضد ذلك كان حزنها عليه في موضعه، فأخبرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأنها جنات.* وهذا كما تقدم ذكرنا له في مسند أبي موسى، أن كل مؤمن له أربع جنات وذلك قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: (جنتان من ذهب، آنيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة، آنيتهما وما فيهما)، وقد نطق القرآن بذلك فقال: ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾، ثم قال عز وجل: ﴿ومن دونهما جنتان﴾.-١٧٢٧ -الحديث الثاني والأربعون:[أخرجه البخاري تعليقا عن أنس، قال: (كان رجل من الأنصار يؤمهم في مسجد قباء، وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به، افتتح: ﴿قل هو الله أحد﴾ حتى يفرغ منها، ثم يقرأ سورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة، فكلمه أصحابه فقالوا: إنك تفتتح بهذه." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٩/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٢/٥

"السورة، ثم لا ترى أنها تجزئك حتى تقرأ بأخرى، فإما تقرأ بها أو تدعها وتقرأ بأخرى، فقال: ما أنا بتاركها، إن أحببتم أن أؤمكم بذلك فعلت، وإن كرهتم تركتكم، وكانوا يرون أنه من أفضلهم، فكرهوا أن يؤمهم غيره، فلما أتاهم النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبروه الخبر، فقال: (يا فلان، ما يمنعك أن تفعل ما يأمرك به أصاحبك، وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة)، قال: إني أحبها قال: (حبك إياها أدخلك الجنة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز أن يقرأ الإنسان بالسورتين في الركعة الواحدة.* وفيه دليل على أن حب ﴿قل هو الله أحد﴾ أدخل هذا الرجل الجنة من جهة إنها تنزيه لله تعالى، ونفي الأضداد والأولاد.وقد مضى الكلام في هذه السورة مشبعا إلا أن هذا الرجل أحب تكريرها في كل ركعة لتكون جالية عن قلبه أوساخ التخيلات دائما فلم تطب نفسا عن أن يتراخى به مدة انقطاع خلا تلاوتها عن قلبه بحال.- ١٧٢٨ -الحديث الثالث والأربعون:[عن أنس قال: (كان أبو طلحة قل ما يصوم على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما رأيته مفطرا إلا يوم فطر أو أضحى)].." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أنه لما كان الجهاد متصلا في زمن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، كان أبو طلحة لا يفتر، فلما مات رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام خلق بفروضه، وعلت سن أبي طلحة فوفر عبادته على الصوم.-١٧٢٩ -الحديث الرابع والأربعون:[عن ثابت قال سئل (أنس بن مالك: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال: لا، إلا من أجل الضعف)]. * **في هذا الحديث** من الفقه إباحة التداوي، وأن يعتبر المتداوي حال الأدوية فإن الحجامة قد أمر بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في غير هذا الحديث، وذكر أنها من خير ما تداوى به الناس إلا أنه إذا اتفق للصائم ما تقتضي الحجامة أخرها إن كان داؤه يحتمل تأخيرها؛ وإلا أفطر وقضى إن كان صوما واجبا؛ وذلك لأن الحجامة تضعف المحجوم، والصوم يضعف الإنسان لئلا يجتمع عليه مضعفان من جهتين، فكرهت الحجامة للصائم من أجل ذلك.-١٧٣٠ -الحديث الخامس والأربعون:[عن أنس قال: (كان غلام يهودي يخدم النبي - صلى الله عليه وسلم -، فمرض، فأتاه." (٢)

"النبي - صلى الله عليه وسلم - يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم، (٢٠٤/ أ) فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو يقول: (الحمد لله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٤/٥

الذي أنقذه من النار)]. * **في هذا الحديث** جواز استخدام المسلم اليهودي. * وفيه جواز عيادة المسلم لليهودي. * وفيه أنه إذا عاده أو لقيه فليدعه إلى الإسلام. * وفيه أن الإسلام في مثل هذه الحال يقبل، وهذا الرجل كان في عزمه تردد؛ فلذلك شاور أباه. * والذي أراه في هذا أنه كان مريدا للإسلام، وإنما كان يخاف من أبيه فلذلك التفت إليه حين دعاه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأبوه ينظر فلما رآه قال: أطع أبا القاسم، بادر إلى الإسلام فرضي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بإسلامه ذلك، وشهد له أنه منقذ له من النار. * وقوله – صلى الله عليه وسلم –: (الحمد لله الذي أنقذه من النار) فيه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رعا له عهد خدمته فسر بإسلامه؛ حيث كانت صحبة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نافعة له مباركة عليه.. " (١)

"–١٧٣١ –الحديث السادس والأربعون:[عن أنس قال: (لما ثقل النبي – صلى الله عليه وسلم –، جعل يتغشاه الكرب، فقالت فاطمة رضي الله عنها: واكرب أبتاه؟ فقال: ليس على أبيك كرب بعد اليوم، فلما مات قالت: يا أبتاه، أجاب ربا دعاه، يا أبتاه، جنة الفردوس مأواه، يا أبتاه، إلى جبريل ننعاه، فلما دفن قالت فاطمة عليها السلام: أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – التراب؟)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على علو شأنه وشرف مكانته انتهى الأمر في مرضه إلى أن ثقلت حاله، وذلك من حكمة الله عز وجل ليكون لكل من ثقلت حاله به أسوة فلا يستدل بثقل حال مؤمن على غير الخير. * وأما قول فاطمة رضي الله عنها: (واكرب أبتاه؟) فإن هذه الألف والهاء في كلام العرب يسميان حرفي ندبة فلو قال غير فاطمة عليها السلام مثل هذا القول الجميل على ميت جاز، ما لم يقل شيئا يسخط الرب أو يتبع ذلك بنوح أو لطم خد أو شق ثوب، ولتقل هذا المرأة إذا قالته وهي جالسة لئلا (٢٠٤/ ب) تتشبه بالنادبة في قيامها. * وفي كلام فاطمة عليها السلام دليل على فصاحتها وصدقها؛ لأنها لم تقل واكرباه بل قالت: واكرب أبتاه، يعني الذي منه كربي.. " (٢)

"* فأما قولها: (يا أبتاه)، فليست يا ها هنا للنداء، بل هي حرف ندبة. * وقولها: (يا أبتاه)، ثم قالت: (أجاب ربا دعاه)، فخرجت من المواجهة بالنداء إلى الإخبار والتقدير أن أجاب ربا دعاه. * وقولها: (جنة الفردوس مأواه)، كانت موقنة بذلك فلم تقله جزعا بل قالته وحشة لفراقه وتبرما بتخلفها بعده. * وقولها: (إلى جبريل ننعاه)، تشير بذلك إلى انقطاع نزول جبريل بوقوع الفرقة بينهما في الدنيا فكأنها تقول: أو أنعي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٥/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٦/٥

الناس الميت إلى أمثالهم، ننعيه إلى جبريل من أهل السماء، وهذا منها عليها السلام نعت محزون وقولها: ننعاه، فكأنها تقول: لست أنا وحدي أنعاه؛ ولكن أنا والأمة ننعاه.-١٧٣٢ -الحديث السابع والأربعون:[عن ثابت قال: كنت عند أنس وعنده بنت له فقال أنس: (جاءت امرأة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تعرض عليه نفسها، فقالت: يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألك بي حاجة؟ فقالت بنت أنس: ما أقل حياءها، واسوأتاه، فقال أنس: فهي خير منك، رغبت في النبي - صلى الله عليه وسلم - فعرضت عليه نفسها)]. * **في هذا الحديث** أن دين العارضة نفسها على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أكثر من." (١)

"دين الذي زعمت أنها قليلة الحياء من جهة صدوع المرأة بالحق يدل على دينها؛ كما أن تلوي كثير من النساء فيما يسمونه حياء يدل على قلة دينهن لأن حياء الجهال من النساء قحة بين يدي من يعلم ما تخفي الصدور.-١٧٣٣ -الحديث الثامن والأربعون:[عن أنس قال: رجعنا من غزوة تبوك مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (إن أقواما خلفنا بالمدينة، ما سلكنا شعبا ولا واديا إلا وهم معنا، حسبهم العذر)]. * **في هذا الحديث** أنه من أراد الغزو، وعزم عليه، وحبسه في عذر؛ فإن له ن الثواب مثل ثواب المجاهدين حتى في نزوله ورحيله وقطعه الأودية وغير ذلك. * وقوله: (ولا واديا)، إشارة من النبي - صلى الله عليه وسلم - أن التفاوت فيما بين الشعب والوادي في المشقة في صعود الوادي ونزوله، يحتسب بكثرة الخطا فيه الله عز وجل لهم بذلك فوق احتسابه به لهم بقطع الشعب الذي هو أسهل من الوادي.-١٧٣٤ -الحديث التاسع والأربعون:[عن أنس قال: كانت (٢٠٥/ أ) ناقة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقال لها: العضباء،." (٢)

"ولا تسبق، قال حميد: ولا تكاد تسبق؛ فجاء أعرابي على قعود فسبقها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال: (حق على الله تعالى أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه)]. * **في هذا الحديث** من الفقه جواز السبق في الخف كجوازه في الحافز. * وفيه أن ناقة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - العضباء لما سبقت الإبل قدر لها بعير سبقها ليكون اعتماد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في كل شيء على الله وحده؛ حتى لا يعتمد على جري فرس ولا سبق بعير ولا غير ذلك مما قد يغوى به المخلوقون على ما أربهم ليكون الله تعالى هو كافيه وحده. * وفيه أيضا دليل على أن كل شيء يرتفع من الدنيا فإن حقا على

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٧/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٨/٥

الله أن يضعه. يرتفع في كلام العرب يفتعل، ولم يقل **في هذا الحديث** ما رفع الله شيئا إلا وضعه؛ لأن ما رفعه الله فلا واضع له في الدنيا ولا في الآخرة.-١٧٣٥ -الحديث الخمسون:[عن أنس (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا قدم من سفر، فنظر إلى جدرات المدينة، أوضع راحلته، وإن كان على دابة حركها من حبها)]..". (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه جواز إعداد السير وإنضاء الدواب لتعجيل الورود على الأهل، وقد يجوز أن يكون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعل ذلك رعاية لقلوب أصحابه؛ لأنه قد يكون فيهم المشتاق إلى أهله والحديث العهد ببنائه أهله، فكان الإسراع في السير عند العود نزولا عن قوته إلى رتبة الضعفاء المشتاقين إلى أهليهم، وكان هذا الإسراع في المعنى متناولا نطقه - صلى الله عليه وسلم -: (سيروا سير أضعفكم) أي سير أضعفكم في العجز عن إطاقة الحث وتطويل المنازل فكان ضعف القلوب في التأخير لأجل الاشتياق إلى الأهل نظير الضعف في الأبدان عند الحث في السير.-١٧٣٦ -الحديث الحادي والخمسون:[عن أنس، قال: (آلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من نسائه شهرا، وكانت انفكت قدمه، فجلس في علية له، فجاء عمر، فقال: أطلقت نساءك؟ قال: لا، ولكن آليت منهن شهرا، فمكث تسعا وعشرين يوما ثم نزل، فدخل على نسائه).وفي رواية: (فقالوا: يا رسول الله، آليت شهرا؟ فقال: إن الشهر يكون تسعا وعشرين).وفي رواية: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - (٢٠٥/ ب) صرع من فرسه، فجحش شقه، أو كتفه، وآلى من نسائه شهرا، فجلس في مشربة له، درجتها من جذوع، فأتاه أصحابه يعودونه، فصلى بهم جالسا وهم قيام، فلما سلم قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإن صلى قائما، فصلوا قياما، وإن صلى قاعدا فصلوا." (٢)

"قعودا، ولا تركعوا حتى يركع، ولا ترفعوا حتى يرفع). وقال: ونزل لتسع وعشرين، فقالوا: يا رسول الله، إنك آليت شهرا، فقال: (إن الشهر تسع وعشرون)].* قد تقدم الكلام **في هذا الحديث** في مسند عمر.* وأما انفكاك قدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنه يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جلس لذلك موليا عن نسائه جامعا في ذلك بين معالجة الكريمة بالراحة، وبين معالجة، أخلاق النساء

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٠/٥

بالإيلاء.-١٧٣٧ -الحديث الثاني والخمسون:[عن أنس، قال: (أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب مسجده، فكره." (١)

"رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تعرى المدينة، فقال: يا بني سلمة، ألا تحتسبون آثاركم؟ فأقاموا)]. * **في هذا الحديث** أن الاحتساب بالخطا إلى المساجد فكلما كثرت زاد ثوابها.* وفيه دليل على أن الإمام إذا نظر مصلحة راجعة إلى بلد من البلاد أخرج الأمر بها مخرجا صالحا في الدين، لأن في الحديث وكره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تعرى المدينة أي لا تكون حولها من البيوت ما يشبهه الكسرة، فقال النبي: (يا بني سلمة، ألا تحتسبون آثاركم؟)فأخرج ذلك مخرجا جميلا كريما، ولم يظهر عنه مبالاة بما يكره لأجله أن تعرى المدينة ممن يكون حولها، وليكون أصحابه في لزومهم أبنيتهم حول المدينة لأجل الاحتساب بكثرة الخطا مأجورين، وإن انضم إلى ذلك عمارة ما حول المدينة.-١٧٣٨ -الحديث الثالث والخمسون:[عن أنس، قال: (كنا نبكر إلى الجمعة؛ ثم نقيل بعدها).وفي رواية: (كنا نبكر بالجمعة، ونقيل بعد الجمعة)]..." (٢)

"الصحفة، فانفلقت، فجمع النبي - صلى الله عليه وسلم - فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: (غارت أمكم)، ثم حبس الخادم، حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت)]. * **في هذا الحديث** استحباب مداراة النساء، وعلى هذا الحديث اعتراض لقائل أن يقول الصحفة من ذوات القيم فكيف غرمها؟الجواب أن الظاهر فيما يحويه بيت الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه ملكه فنقل من ملكه إلى ملكه لا على وجه الغرامة بالقيمة.-١٧٤١ -الحديث السادس والخمسون:[عن أنس قال: (بلغ عبد الله بن سلام مقدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المدينة -فقال عبد الله بن بك عن بكر عن حميد: وهو في أرض يحترف- فأتاه، وقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشراط الساعة؛ ما أول طعام يأكله أهل الجنة؛ ومن أي شيء ينزع الولد إلى أبيه، ومن أي شيء ينوع الولد إلى أخواله؟فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (خبرني بهن آنفا جبريل) قال: فقال عبد الله: ذاك عدو اليهود من الملائكة.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٢/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٤/٥

"حارسا بسلاحه.- ١٧٤٢ -الحديث السابع والخمسون:عن أنس، قال: (إن كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فتنطلق به حيث شاءت)]. * **في هذا الحديث** صفة حسن خلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنه لم يكن ممتنعا ولا بعيدا عن من يريد أن يكلمه، ويدل على أنه – صلى الله عليه وسلم – كان من الأمانة وبعد الظنة بحيث لا يتأثر عرضه – صلى الله عليه وسلم – بأن تذهب به الأمة حيث شاءت، ولأن للنساء حوائج كما للرجال، وللإمام من إنصافه وإنعامه كما للحرائر لأنه أبو الأمة.-١٧٤٣ -الحديث الثامن والخمسون:[عن أنس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا، حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها).وفي رواية: (وحسابهم على الله).." (١)

"-١٧٤٦ -الحديث الحادي والستون:[عن أنس قال: (كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها، فقال لها النبي : (أميطي عني فإنه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي)]. * قد سبق في ذكر الصور ما سبق إلا أن **في هذا الحديث** ما يدل على أن المصلي إذا عرض له في صلاته خيالات وذكر محرم لو غيره لم تفسد صلاته. * والقرام: هو الستر الرقيق، والإماطة: هي الإزالة.-١٧٤٧ -الحديث الثاني والستون:[عن عبد العزيز، قال: (دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك، قال ثابت: يا أبا حمزة، اشتكيت، فقال أنس: ألا أرقيك برقية رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قال: بلى قال: (اللهم رب الناس مذهب الباس، اشف، أنت الشافي، لا." (٢)

"شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقما)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن هذه رقية. * فأما قوله: رب الناس، فإن المعنى يا رب الناس، فحذف منه حرف النداء لاستشعار قرب المنادى؛ وكذلك قوله: مذهب الباس فحذف منه حرف النداء لذلك. وقوله: مذهب نكرة عرفها الإضافة، والمعنى أن الله تعالى معروف بإذهاب الباس، فدعاه باسم يناسب المسألة التي يريد السائل أن يسألها، وهي قوله: اشف أنت الشافي، يعني إن أشفيت بسبب فأنت الشافي بغير سبب. * وقوله: لا شفاء إلا شفاؤك، يعني أن الشفاء من كل طريق وعلى كل وجه فإنه منك. * وقوله: شفاء لا يغادر سقما، شفا مصدر لقوله اشف، يعني اشف شفاء لا يغادر سقما أي لا يخلف سقما، وسقما ها هنا مصدر نكرة فهو في هذا الموضع أبلغ من المعرف أي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٠/٥

لا يغادر سقما من الأسقام.-١٧٤٨ -الحديث الثالث والستون:[عن أنس قال: دخل النبي - صلى الله عليه وسلم -، فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: ما هذا الحبل؟ فقالوا: هذا (٢٠٨/ أ) حبل لزينب، فإذا فترت تعلقت، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: حلوه، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن لا يجوز للعبد أن يعرض نفسه لأن يضجر من." (١)

"المسجد - وكان أكثر مال أتي به رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الصلاة، ولم يلتفت إليه فلما قضى الصلاة، جاء فجلس إليه فما كان يرى أحدا إلا أعطاه، إذ جاء العباس رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله، أعطني، فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلا، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: خذ، فحثا في ثوبه، ثم ذهب يقله، فلم يستطع، فقال: يا رسول الله مر بعضهم يرفعه إلي، قال: لا، قال: فارفعه أنت علي، قال: لا، فنثر منه ثم احتمله، فألقاه على كاهله، ثم انطلق، فما زال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتبعه بصره حتى خفي علينا، عجبا من حرصه، فما قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وثم منها درهم)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن إذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للعباس بالأخذ، ينصرف إلى ما يطيق حمله، فلما أخذ ما لم يطق حمله لم يعنه عليه، لأنه أخذ أكثر من المأمور به.* وقوله: تعجبا من حرصه، هو من كلام الراوي، وليس هو من كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.-١٧٥١ -الحديث السادس والستون:[عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله (٢٠٨/ ب) عليه وسلم:." (٢)

"(اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة).وفي رواية قال لأبي ذر: (اسمع وأطع، ولو لحبشي، كأن رأسه زبيبة)].* **في هذا الحديث** أنه لو قد ولي على الأشراف ذوي القدر والمآثر عبد حبشي كأن رأسه زبيبة، يعني بذلك - صلى الله عليه وسلم - سواد رأسه وقماءته، وأنه لا ينبغي أن ينظر إلى صورته ولا إلى كونه حبشيا فقال غيره أولى منه، وهذا فإنه إنما يكون في الولاة بين الخلفاء، فإن الأئمة من قريش كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يزال هذا الأمر في قريش).-١٧٥٢ - الحديث السابع والستون:[عن عاصم بن سلمان قال: (رأيت قدح النبي - صلى الله عليه وسلم - عند أنس بن مالك، وكان قد انصدع، فسلسله بفضة، قال: وهو قدح جيد عريض من نضار.قال أنس: (لقد سقيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في هذا القدح أكثر من كذا وكذا)، قال: وقال ابن سيرين إنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٣/٥

كان فيه حلقة من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة، فقال له أبو طلحة: لا تغير شيئا صنعه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فتركه).وفي رواية: (أن قدح النبي – صلى الله عليه وسلم – انكسر، فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة، قال عاصم: رأيت القدح وشربت فيه).." (١)

"وفي رواية لمسلم: (لقد سقيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقدحي هذا الشراب كله، العسل، والنبيذ، والماء واللبن)]. * **في هذا الحديث** جواز تضبيب القدح بالفضة، ولا يكون ذلك من متاع الدنيا المذموم؛ بل هو من المعاون على العبادة.* وفيه أنه يستحب اتخاذ القدح من الشيء الخالص لأن النضار هو الخالص من كل شيء، وقيل النضار: أقداح حمر شبهت بالذهب، ويقال للذهب: النضار. وهذا يدل على أنه يستحب للإنسان أن لا يستعمل ألا الأجود من كل شيء، فإن ذلك أبلغ لما يراد في جنسه، وأما الحلقة التي اتخذت فيه من حديد فلا أرى ذلك إلا ليعلقه الراكب معه إذا ركب فيكون أحفظ له وأصون للراكب عن الاشتغال به في غير وقت الحاجة إليه.* وأما قوله: قد (٢٠٩/ أ) سقيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقدحي هذا الشراب كله، فإنه عنى أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يكن من المنعمين المترفين الذين عندهم لكل شراب آنية مفردة، وأنه كان يشرب كل الشراب في هذا القدح، ويعني بالنبيذ النبيذ من الماء والتمر قبل أن يشتد أو يعود إلى حال يسكر كثيره، فإن ذلك لا يجوز شربه وقد سبق بيان هذا فيما تقدم.." (٢)

"-١٧٥٣ -الحديث الثامن والستون:[عن أنس، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (أكثرت عليكم في السواك)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه – صلى الله عليه وسلم – لما أمر بالسواك وحض عليه، وتابع ذلك خاف أن يكون أمره بذلك يبعث بعض الناس على الإلحاح عليه إلى الحد الذي يزعزع الأسنان، فقد قال ابن زكريا في كتابه المعروف (بالحاوى) في باب: حفظ الأسنان: ولا تلح على الأسنان بالسواك، ويريد بذلك أن خير الأمور أوساطها كما أن هجر السواك وإطراحه يعفن الأسنان ويفسدها، وأن الإلحاح المتجاوز حده فيما يزعزعها ويضعف أصول منابتها.-١٧٥٤ -الحديث التاسع والستون:[نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة، فرأى طيالسة، فقال: (كأنهم الساعة يهود خيبر)]. * **في هذا**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٤/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٥/٥

الحديث ما يدل على أن الطيالسة محدثة، وليست بالأردية، فإن الرداء للمسلم سنة، وقد تقدم ذكره.." (١)

"-١٧٥٥ -الحديث السبعون:[عن أنس، قال: (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - والمرأة من نسائه، يغتسلان من إناء واحد).وفي رواية: (من الجنابة)].* في هذا الحديث ما يدل على أن الجنب إذا وضع يده في الماء لم ينجسه والمرأة أيضا.* وفيه جواز أن ينظر كل واحد من الزوجين إلى جميع الآخر.-١٧٥٦ -الحديث الحادي والسبعون:[عن أنس، قال: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتوضأ عند كل صلاة، قلت: كيف كنتم تصنعون في ذلك؟ قال: يجزئ أحدنا الوضوء ما لم يحدث)].* في هذا الحديث أن الفضيلة في الوضوء لكل صلاة؛ فإن الجمع بين الصلوات بالوضوء الواحد مجزئ، ومن توضأ وهو على وضوء فإنما ينوي بوضوئه تجديد الوضوء (٢٠٩/ ب) إلا أن صلاته إنما تؤدى بالوضوء الأول؛ وهذا الوضوء الثاني محسن ومقو للوضوء الأول، وإنما يخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك." (٢)

"لكونه أفضل الخلق فناسب حاله أفضل الحالات والأعمال.-١٧٥٧ -الحديث الثاني والسبعون:[عن ابن سيرين وابن عدي قالا: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج فقال: (اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده أشر منه، حتى تلقون ربكم. سمعته من نبيكم - صلى الله عليه وسلم -)].* في هذا الحديث ما يدل على أن الدنيا إلى انقضاء وتول، ولعله أراد - صلى الله عليه وسلم - بهذا الحديث أهل موضع بعينه، إلا فالأحاديث التي قدمت منها حديث حذيفة: (هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم) أوضح من هذا، فإنه حديث مجمل تلك مفسرة فتعين ما تناولناه من أنه تحض موضعا يعينه أو قوما بأعيانهم.-١٧٥٨ -الحديث الثالث والسبعون:[عن أنس: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس)].* هذا الحديث يدل على أنه كان يصلي صلاة الجمعة في أول الزوال؛ لأن." (٣)

"* في هذا الحديث ما يدل على رؤية أصحابه آثار الملائكة.* وفيه ما يدل على أن جبريل سعى في موكب لنفسه مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى بني قريظة.-١٧٦٤ -الحديث التاسع والسبعون:[عن أنس، قال: (إنكم لتعملون أعمالا هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد رسول

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦3/٥
(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٣٢/٥
(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٨/٥

الله – صلى الله عليه وسلم – من الموبقات). قال البخاري: يعني المهلكات)].* قد سبق شرح هذا الحديث. والمراد أنكم تحقرون تلك العمال لقلتها، وقلة الحذر من عاقبتها، وهي مهلكة.-١٧٦٥ – الحديث الثمانون:[عن غيلان بن جرير، قال: (قلت لأنس: أرأيت اسم الأنصار، أكنتم." (١)

"تسمون به، أم سماكم الله تبارك وتعالى؟ قال: بل سمانا الله عز وجل، وقال غيلان: كنا ندخل على أنس، فيحدثنا بمناقب الأنصار ومشاهدهم، ويقبل علي، أو على رجل من الأزد، فيقول: فعل قومك يوم كذا: كذا وكذا)].في هذا الحديث أن تسمية الأنصار بالأنصار اسم شرف الله به ذلك الحي، فقال عز وجل فذكرهم أنصارا على الإطلاق، وهذا الإطلاق يتناول أن يكونوا أنصار الله، وأنصار كتابه، وأنصار رسوله، وأنصار دينه، فهو أشرف الأسماء.-١٧٦٦ –الحديث الحادي والثمانون:[عن أنس، قال: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا اشتد البرد بكر الصلاة، وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة –يعني الجمعة– قال: (٢١١/ أ) وقال بشر بن ثابت: حدثنا أبو خلدة، قال: (صلى بنا أمير الجمعة ثم قال لأنس: كيف كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يصلي الظهر؟ فذكره)].* قد سبق بيان الإبراد بالصلاة لشدة الحر في مواضع، وتكلمنا عليها، والتبكير: التقديم.." (٢)

"يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها)].* في هذا الحديث دليل على أن إجزال العطاء هو حقيقة الجود، وإنما يكون ذلك إما من مؤمن لا يخشى الفاقة، لأنه يعطي مما أعطاه الله تعالى، فهو لا يتوهم قطع الله عطاءه ولا انزراره أو من رجل على غير بينه من أمره يعطي سرفا في الباطل فيكون من المبذرين، الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين﴾، فعطاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان عطاء من لا يخشى الفاقة.* وفي قوله: (لا يخشى الفاقة) وجهان:أحدهما: لا يخشى الفاقة معطيه.والثاني: لا يخشى الفاقة معطاه بعده، أي أنه يغني السائل إلى آخره عمره ويكون قوله: (يخشى)، عائدا إلى العطاء في الوجهين، والمعنى أن (٢١١/ ب) العطاء لكثرته لا يخشى الفاقة؛ فإن خشي معطاه فذلك لبخل نفسه وإلا فالعطاء فوق الكفاية.* وإن عرض للمؤمن في وقت مكان استحقاق وليس عنده إلا زهيد من البر ولو ظلف محرق فلا ينبغي أن يحقر ذلك، بل يخرجه في سبيل الله كما

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٤/٥

يخرج الكثير إذا أمكنه، فيكون بهذين الأمرين جامعا لمقامين شريفين وهما: جوده بالكثير وتواضعه في بذل اليسير، فيبين أن بذله للكثير كان لله، وأن بذله." (١)

"لليسير كان من تواضعه في سبيل الله.* وقوله: (إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا) هذا يحض على تحصيل القلوب بكل ما يستطاع أولا، وأنها إذا حصلت رجي لها أن تعي الحق ويعود ما كان نافرا إلى الطمأنينة وقبول الهدى.* **وفي هذا الحديث** أيضا نهي عن التنفير عن مقاصد التائبين والاقتناع منهم بما يظهرونه، ثم التلطف في غرس الإخلاص في قلوبهم بالتدريج والتعليم رجاء أن يصيروا إلى ما يحب المؤمن. وقد لا يفطن إبليس لإفساد هذا التوصل الحسن لأن الشيطان يرى إسلام من يسلم أو توبة من يتوب لملاحظة حال من الدنيا يوهن إسلام المسلم وتوبة التائب فلا يحرص على إغواء المسلم أو التائب عن هذا الإسلام والتوبة المعروفين، ويرى العالم أن يغش حصولهما في قربهما منه بحيث تنالهما سهام الموعظة، وتبلغهما قوارع تذكيره، وتبصيرهما الحق بعينه، فإذا بدا لهما الحق في كمال صورته وصباحة وجوهه، عاد كل واحد منهما خصما للشيطان مخلصا في خصومته له فحينئذ يرى الشيطان خسران صفقته في كونه رضي منهما بذلك الإسلام والتوبة الموسمين، راجيا أن يهلكهما بما جعله الله عز وجل سبب فلاحهما فهذا معنى قولنا: وقد لا يفطن إبليس لإفساد هذا التوصل الحسن، وهذا دليل على أن المسلم لعاجل الدنيا يسمى مسلما، ومثل هذا إن مات في مهلة النظر فإن له ما للمسلمين.- ١٧٦٩ -الحديث الثاني:[عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم." (٢)

"القيامة أنا وهو، وضم أصابعه)].* **في هذا الحديث** (٢١٢/ أ) ما يدل على شرف الإنفاق على العيال ولا سيما البنات؛ فإنهن لا يتعلق طمع الأب منهن من الاعتضداد بهن والصول على الأعداء بقوتهن وإحياء اسمه واتصال نسبه وغير ذلك كما يتعلق بالذكر، فلما زاد الإناث على الذكور في درج إخلاص المنفق عليهن لله، فإنه يستر منهن عورات في البيوت، ويرزق منهن حرما لا يطقن الكسب على أنفسهن.* فإذا بلغن فصلحن للرجال كانت أنساب أولادهن لعصبات أزواجهن فكان العول للجاريتين منهن يبلغ بحسن النية من العبد المؤمن إلى أن يكون فاعل ذلك منضما إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - انضمام الأصبع إلى الأصبع ليس بينهما حائل.ولأن العرب كان من شأنهم الأنفة من البنات حتى كان منهم الوأد الذي أخبر الله عز وجل به عنهم من قتلهم البنات، فإذا كان المؤمن على خلاف ما كانوا عليه وصبر على

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٧/٥

أن يعول بناته كان متمسكا بشرع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – راغبا عما كانت الجاهلية عليه فلما انضم إلى شرعه انضم في القيامة إليه.* وقوله: (من عال جاريتين)، كأنه إذا كان للرجل البنت الواحدة وكان مع ذكر لم يكن تبرمه بها كما إذا كانتا اثنتين، فالاثنتان على الرجل أشد من الواحدة، وهذا إنما ذكره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأنه جمع أنثى إلى أنثى فهو ضم شيء إلى شيء حتى قال فيه قوم إنه أقل الجمع. فيدل نطق هذا الحديث أن من كان." (١)

"له ثلاث بنات أو أربع أو أكثر كان قربه إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بنسبة ذلك إذا عالهن.- ١٧٧٠ -الحديث الثالث:[عن أنس، قال: (كانت عند أم سليم يتيمة، وهي أم أنس فرأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اليتيمة فقال: أنت هيه!؟ لقد كبرت، لا كبر سنك، فرجعت اليتيمة إلى أم سليم تبكي، فقالت أم سليم: مالك يا بنية؟ فقالت الجارية: دعا علي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن لا يكبر سني، فالآن لا يكبر سني أبدا، أو قالت: قرني، (٢١٢/ ب) فخرجت أم سليم مستعجلة تلوث خمارها، حتى لقيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –،فقال لها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ما لك يا أم سليم؟ قال: فقالت، يا نبي الله، أدعوت على يتيمتي، قال: وما ذاك يا أم سليم؟ قالت: زعمت أنك دعوت أن لا تكبر سنها، ولا تكبر قرنها، قال: فضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى بدت نواجذه– وقال: يا أم سليم، أما تعلمين أن شرطي على ربي؟ إني اشترطت على ربي، فقلت: إنما أنا بشر، أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل، أن يجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيامة)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان على شرف مقامه وحفظه." (٢)

"وفي رواية البرقاني: (أن أم سليم حدثت أنها سألت النبي – صلى الله عليه وسلم – عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل؟ فقال لها النبي – صلى الله عليه وسلم –: (يا أم سليم، إذا رأت المرأة ذلك فلتغتسل). فقالت أم سليم: واستحييت من ذلك، وهل يكون هذا؟ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: نعم، فمن أين يكون الشبه؟ إن ماء الرجل غليظ أبيض، وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه).وأخرجه مسلم عن أنس قال: (سألت امرأة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه، فقال: إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل)].* **في هذا**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٩/٥

الحديث ما يدل على أن المرأة تحتلم في المنام كما يحتلم الرجل، وأنه يجب عليها الغسل إذا رأت الماء، وإنه من الدين السؤال عن ذلك.* وقوله: (فمن أين يكون الشبه؟) يدل على أن شبه الولد بوالده يكون على قدر غلبة مائه رماء المرأة أو سبقه إياه.* وقوله لعائشة رضي الله عنها: (فتربت يمينك) قد سبق ذكره.- ١٧٧٢ -الحديث الخامس:[عن أنس (أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا، فكان معها، فرآها." (١)

"أبو طلحة، فقال: يا رسول الله، هذه أم سليم معها خنجر؟ فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما هذا الخنجر؟ قالت: اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرت بطنه، فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يضحك، قالت: يا رسول الله، اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك -تعني يوم هوازن-، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يا أم سليم، إن الله قد كفى وأحسن)].* في هذا الحديث من الفقه ما يدل على جواز خروج المرأة إلى الجهاد مع زوجها وحملها السلاح، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ضحك لذلك ولم ينكره.وفيه أنه لما غضب علي المنهزمين، وأشارت فيهم بما أشارت رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى المعهود من سجاياه الكريمة فقال لها: (إن الله قد كفى وأحسن) (٢١٣/ ب)، يعني أن الله تعالى قد كفانا أمرهم وأحسن في ذلك فلا نسيء نحن.* وبقرت بطنه: أي شققتها، والطلقاء: من أطلق ومن عليه من مسلمة الفتح.- ١٧٧٣ -الحديث السادس:[عن أنس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (يتبع الدجال من يهود أصبهان ألف عليهم الطيالسة)].* في هذا الحديث ما يدل على أن الدجال يخرج من قبل المشرق.* ويريد بقوله عليهم الطيالسة أنهم من المتظاهرين بالدين فيكون ذلك أشد في." (٢)

"إضلال الخلق.- ١٧٧٤ -الحديث السابع:[عن أنس (أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: استغفر للأنصار، قال: وأحسبه قال: (ولذراري الأنصار، ولموالي الأنصار- لا شك فيه)].* في هذا الحديث من الفقه أن الإحسان من الكريم إذا شمل قوما لم يرض أن يقتصر بهم على نفوسهم دون أن يشتمل ذراريهم ومواليهم فيكون ذلك حينئذ إنعاما صافيا وكرما سابغا.- ١٧٧٥ -الحديث الثامن:[عن محمد بن سيرين، قال: سألت أنس بن مالك، وأنا أرى أن عنده منه علما فقال: (إن هلال بن أمية، قذف امرأته بشريك بن سحماء -وكان أخا البراء بن مالك لأمه-، فكان أول رجل لاعن في الإسلام، قال: فلاعنها. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أبصروها، فإن جاءت به أبيض سبطا قضيء العينين،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤١/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٢/٥

فهو لهلال بن أمية، وإن جاءت به أكحل جعدا، حمش الساقين فهو لشريك بن سحماء –قال: فأنبئت أنها جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين)].* قد سبق تفسير هذا الحديث فيما مضى.." (١)

"* والسبط: هو السهل الشعر وهو ضد الجعد.* وقضيء العينين: فاسدهما. يقال في فلان قضأة أي فساد.* والكحل: سواد العين خلقة.وقد بينا هذا في مسند ابن عباس.* وقوله: حمش الساقين أي دقيقهما، وامرأة حمشاء الساقين، والمراد بذلك الدقة.– ١٧٧٦ –الحديث التاسع:[عن أنس عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قال: (إن الكافر، إذا عمل حسنة، أطعم بها طعمة من الدنيا، وأما المؤمن فإن الله تعالى يدخر له حسناته في الآخرة، ويعقبه رزقا في الدنيا، على طاعته).وفي رواية: (أن الله لا يظلم مؤمنا (٢١٤/ أ) حسنة، يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا، حتى إذا أفضى إلى الآخرة، لم يكن له حسنه يجزى بها)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الله تعالى لا يضيع عمل عامل فمن أحسن وهو." (٢)

"غير موقن بالآخرة؛ فإن الله يطعمه في الدنيا طعمة تكون عوض إحسانه ذلك. وأما المؤمن فإنه يجمع له بين الدنيا والآخرة إلا أنه يقدم له سبحانه ما يعده في الآخرة لأنه أشرف العناوين وأكرم الخزائن، فكان هو المقدم، ثم قوله بعد ذلك: (ويعقبه رزقا في الدنيا) وذلك يدل على مدح الرزق، وأما ما يتعلق بالكافر فإنه جعله طعمة له لأن الكافر لم ينشأ ما نشأ منه إلا على فرع من فوق الأرض. فأما المؤمن فإنه نشأ منه إحسانه في الدنيا عن نظره إل الآخرة فقدم إعداد الله تعالى له ما أعد في الآخرة ثم بما رزقه في الدنيا ليكون هذا الخير الذي له في الدنيا ناشئا من تلك الجهة، فلا يكون عليه عقوبة لأن عطاء الآخرة كله هني العاقبة.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن المؤمن يعطى على نية الآخرة الدنيا والآخرة كما قال الله عز وجل: ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾ يعني في الدنيا والآخرة، وقال سبحانه وتعالى: ﴿من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة﴾، وقال تعالى: ﴿وآتيناه أجره في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين﴾، وقال تعالى: ﴿وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء﴾، فعد نعمته على يوسف من نصره له وتمكينه ثم قال بعد ذلك: ﴿ولأجر الآخرة خير﴾ أي ثواب دار الآخرة." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٤/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٥/٥

"خير من هذا الخير، والله سبحانه وتعالى له الدنيا والآخرة يعطيها من يشاء من عباده، وأما الدنيا فقد يعطيها كافرا ويمنعها كافر آخر فيجعل إعطاءها للكافر عذابا عليه. لقوله: ﴿ولا تعجبك أموالهم وأولادهم إنما يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا﴾ الآية.-١٧٧٧ -الحديث العاشر:[عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن (٢١٤/ ب) يسمعكم عذاب القبر)].* هذا الحديث يدل على وجوب الإيمان بعذاب القبر، وأنه لولا خوف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه كان إذا سمعه الخلق تركوا موتاهم على وجه الأرض، لا يوارون سوءاتهم لذلك لكان - صلى الله عليه وسلم - دعا الله أن يسمعهموه.* والفقه في هذا الحديث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - اشتد حرصه على أن يبين للمسلمين كلهم عذاب القبر يقينا لا يتمارون فيه حتى كاد يدعو الله أن يسمعهموه.* وفيه أيضا أن من كان لا يؤمن للآن بعذاب القبر فإنه هو الذي كان الغالب عليه أن لا يدفن ميته، وأن من يؤمن بعذاب القبر قد ثبت عنده كما لو سمعه بأذنه ثم أنه بعد ذلك يدفن ميته صابرا لما حكم الله به من ذلك.." (١)

"النجاشي، وإلى كل جبار (٢١٥/ أ) يدعوهم إلى الله، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -).وفي رواية: (أنه أراد أن يكتب إلى قيصر وكسرى والنجاشي فقيل إنهم لا يقبلون كتابا إلا بخاتم، وأنه - صلى الله عليه وسلم - صنع خاتما)].* في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان ينذر قبل القتال بالكتب والرسائل.*وقيل أن أهل الحبشة يسمون كل ملك لهم بالنجاشي.* وقيل أن أهل فارس يسمون كل ملك لهم كسرى.* وأن الروم يسمون كل ملك لهم قيصر.* وأما الخاتم فقد سبق الكلام عليه.-١٧٨٠ -الحديث الثالث عشر:[عن أنس، أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم - قال: -وجنازته موضوعة- (اهتز لها عرش الرحمن) يعني به سعد بن معاذ)].." (٢)

"* في هذا الحديث ما يدل على شرف سعد بن معاذ.* وقد سبق ذكرنا العرش، وأنه أكبر مخلوقات الله عز وجل إذ كلها فيه وهو محيط بها، فقدرها بالقياس إليه كالحلقة في جنب الفلاة وأما اهتزازه لجنازة سعد يدل على حركته لاستقبال روحه أو سرورا بقدومها عليه اهتشاشا بها.-١٧٨١ -الحديث الرابع عشر:[عن أنس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عاد رجلا من المسلمين، قد خفت فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه؟ قال: نعم، كنت

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٦/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٨/٥

أقول: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : سبحان الله! لا تطيقه –أو لا تستطيعه– ألا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار؛ قال: فدعا الله له، فشفاه)]* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه لا يدعو الإنسان بدعاء حتى يكون ذلك الدعاء قد ورد عن النبي – صلى الله عليه وسلم – إذ هو بحمد الله مؤيد بالعصمة مسدد من قبل الرب سبحانه وتعالى، يرى من ورائه كما يرى من بين يديه وهذا الداعي لم." (١)

"-١٧٨٣ –الحديث السادس عشر:[عن أنس أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله الله).وعن أنس، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه مادام في الأرض ذكر الله عز وجل واسمه الأعظم الذي هو الله، يتراحم به أهلها، ويتساءلون به، ويتناشدون به، ويخوف به الظالم، ويسلى به المظلوم، ويرجو معه المتصدق الخلف، ويخاف منه المتعدي العقوبة، فإن الكون في مدة بقاء ومهلة تأخير فإذا بلغ الأمر إلى أن لا يذكر في الأرض هذا الاسم، الذي هو الله لعدم من يعرفه أو من يصدق به أو من ينزع عن شر أو يرغب في خير أو يأمل خلفا، ويكف عن ظلم لأجل هذا لأسم الكريم الشريف فحينئذ يعلم أنه قد حان خراب الأرض، وجاء وقت انقلاب هذا المقر بأهله.-١٧٨٤ –الحديث السابع عشر:[عن أنس: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى على قبر)].." (٢)

"فلا تعدني فيها، فأعود في العذاب من الراحة بعد عرضي إليك فأنجاه الله منها، وإنما أنطق الله تعالى نبيه – صلى الله عليه وسلم – بهذا الحديث ذاكرا له لأمته ليعرفهم سوء نتائج العجز ومرارة إضاعة انتهاز الفرص في مواطن العناية لئلا يعز أحد عن تناول فائدة، وقد بقي في قوس حيلته منزع ولا سيما عند الفرص التي تذهب كما تذهب الرياح.- ١٧٨٧ –الحديث العشرون:[عن أنس، أن رجلا قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: (في النار). فلما قضى دعاه فقال: (إن أبي وأباك في النار)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن هذا الرجل سأله وهو مؤمن عن أبيه المشرك سؤالا لم يكن –فيما أرى–في موضعه لأن المؤمن لا يشك في أن المشرك في النار، ولا يحتاج أن يسأل عن ذلك لأن الله تعالى: ﴿إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية﴾، إلا أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما سأله ہذا السائل أجابه بمر الحق في ذلك، فلما ولى عنه أراد – صلى الله عليه وسلم – أن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥١/٥

يلقنه أن يتأسى به في الرضا بأمر الله سبحانه عنه في أقضيته فقال له: وأبي أنا أيضا في النار، فيكون هذا الجواب كافيا لكل من يختلج من ذلك في صدره أمر بعده، فإنه." (١)

"لو كان ولد ينفع والدا مشركا لكان الأولى بذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فلما صرح بأن أباه في النار قطع بهذه الكلمة ظنون الظانين إلى يوم القيامة.- ١٧٨٨ -الحديث الحادي والعشرون:[عن أنس: (أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوهن في البيوت، فسأل أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ويسألونك (٢١٧/ ب) عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض﴾ إلى آخر الآية فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (اصنعوا كل شيء إلا النكاح) فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه.فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشير، فقالا: يا رسول الله، إن اليهود تقول كذا وكذا، أو لا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجا، فاستقبلتهما هدية من لبن إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأرسل في آثارهما، فسقاهما، فعرفا أنه لم يجد عليهما)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على استحباب مخالفة أهل الكتاب إلا أن تكون." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن الغارة يستحب أن يتوخى لها ما بعد طلوع الفجر، (٢١٨/ ب) وتدبير ذلك أن يكون على ما قال الله عز وجل فيما أقسم به سبحانه وتعالى في قوله: ﴿والعاديات ضبحا﴾ فإن العاديات جمع عادية، وهي الخيل تعدو بفرسانهن، قال: ﴿فالموريات قدحا﴾ يعني أنهن يسار عليهن في الليل حتى يورين حوافرهن إذا ضربن بهن الحجارة، فيصخب الموضع الذي يممنه.* وقد سبق شرح هذه السورة فيما تقدم، وذلك أني تدبرت آيات هذه السورة فوجدت قوله سبحانه: ﴿والعاديات ضبحا﴾ ثلاثة عشرة حرفا، ﴿فالموريات قدحا﴾ ثلاثة عشرة حرفا أيضا، ﴿فالمغيرات صبحا﴾ ثلاثة عشرة حرفا، فرأيت أن هذا العدد وهو ثلاثة عشر من الأعداد الصم التي لا تقبل الكسر، فنظرت أن الله تعالى أشار بهذا العدد في هذه الآيات أنه يستحب أن يكون عدد السرايا من الأعداد الصم التي لا تقبل الكسر تفاؤلا بذلك.* ثم إني نظرت في عدد أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم بدر فوجدته ثلثمئة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٥/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٦/٥

وثلاثة عشر، عددا أصم لا يقبل الكسر، كما كان عدة أصحاب طالوت حين جازوا معه النهر ثلثمئة وثلاثة عشر، وهو جزء أصم لا يقبل الكسر، فلما." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الله ملأ قلوب أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إيمانا ويقينا، فإن هؤلاء النفر الذين وقوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بنفوسهم، وفدوه بأرواحهم واحد بعد واحد، ولم يتردد فيهم متردد، ولا تلوم منهم متلوم، بل أقدموا إقداما على الموت ورضى بالجنة ثمنا من الدنيا، وهذا مما يدل كل الدلالة على أن الله تعالى خصهم من الإيمان واليقين بنا كانوا له أهلا.* فأما يوم أحد فقد كانت فيه لله سبحانه وتعالى أسرار كثيرة إلا أن منها فعل هؤلاء الرهط الذين بان فضلهم بأن جمعهم على ذلك الماقط حول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأكب المشركون عليهم، ظهرت منهم هذه الجواهر التي يبقى عرف طيبها على المسلمين كافة إلى يوم القيامة.* وفيه أن المصلي إذا كان في صلاته فتكلم عنده القوم ففهم ما يقولونه لم تبطل صلاته، لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فهم ما جرى لأصحابه مع الغلام، وأجابهم بعد انقضاء صلاته بما دل على أنه فهم ما جرى لهم.- ١٧٩٤ -الحديث السابع والعشرون:[عن أنس: (أن قريشا صالحوا النبي – صلى الله عليه وسلم – ، فيهم سهيل بن عمرو، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – لعلي رضي الله عنه: اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: أما بسم الله فما ندري (بسم الله الرحمن الرحيم)؟ ولكن أكتب ما نعرف: باسمك اللهم، فقال: اكتب من محمد رسول الله، قالوا: لو علمنا." (٢)

"* قد سبق الكلام في هذا، وقدمنا تفسير الآية، وأن هذا اعتداد من الله تعالى لرسوله بإخلاصه فيه، وأنه ليس له في حربهم وشنآنهم شيء راجع إلى نفسه بل كله لله عز وجل فكان من أحسن مواقعه عند شج وجهه وكسر رباعيته أن يقال له: (ليس لك من الأمر شيء)، أو أن هذا جرى عليك ليس لك فيه شيء فإنما هو لأجلنا وفينا ومن جرانا ونحن المجازون عليه.- ١٧٩٧ -الحديث الثلاثون:[عن أنس: (أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله، إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز به فقال: ائت فلانا فإنه قد كان تجهز فمرض، فأتاه فقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقرئك السلام ويقول: أعطني الذي تجهزت به، فقال: يا فلانة، أعطيه الذي تجهزت به، ولا تحبسي عنه شيئا، فو الله لا تحبسي منه شيئا فيبارك لك فيه)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن المجهز للغازي كالغازي، وذلك أن رسول الله – صلى الله عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٥/٥

وسلم – أمر من تجهز ليغزو فانقطع بمرض أن يعطيه من يغزو ليكون كأنه غزا، ولذلك فهم الرجل هذا المقصود فقال لزوجته: لا تحبسي من جهازي شيئا.." (١)

"قال: نعم (٢٢١/ ب) في الثالثة، فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله)].* **في هذا الحديث** من الفقه إجابة الدعوة.* وفيه أنه لا يجوز للمدعو أن يضم إليه غيره إلا بإذن، فإن لم يأذن صاحب المنزل لم يجز، فإن لم تكن الدعوة وليمة عرس لم تجب الإجابة ولهذا قال له: ولهذه فقال: لا، فقال: لا.* وفيه دليل على أن الكريم النفس إذا كان معه صاحب له أو رفيق جالس فإنه لا يستحب له أن ينفرد عنه بطعام طيب دون أن يشركه فيه، لأن ذلك الفارسي لما أراد أن يستدعي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وحده وقد كان عند عائشة لم يذهب حتى أخذ رفيقته معه.* وفيه دليل على أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان بريئا من الكبر، ومن نخوة الجاهلية؛ فإنه بعد أن رده الرجل مرتين أجابه في الثالثة.-١٨٠١ –الحديث الرابع والثلاثون:[عن أنس: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان مع إحدى نسائه فمر به رجل فدعاه، فقال: يا فلان، هذه زوجتي، فقال: يا رسول الله، من كنت أظن به، فلم أكن أظن بك، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى." (٢)

"الدم)].* **في هذا الحديث** دليل على أنه يحب على كل مسلم أن يتباعد عن مواقف الريب، وأن لا يقنع ببراءة نفسه عند نفسه حتى يكون دليله على ذلك برهانا واضحا ينوب عن مقاله ولا يحوجه إلى بسط عذره، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن يظن به الشر مسلم إلا أنه – صلى الله عليه وسلم – أراد بذلك أن يسلم ذلك الشخص الناظر من أن يعرض له الشيطان في تخييل ما لم يكن، وأن يقتدي به كل مؤمن إلى يوم القيامة، فلا يخلون رجل بامرأة ليست له بمحرم فرأى خاليا بها عرف الناظر إليه ذلك.-١٨٠٢ –الحديث الخامس والثلاثون:[عن أنس، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (رأيت– ذات ليلة– فيما يرى النائم كأنا في دار عقبة بن رافع، فأتينا برطب من رطب ابن طاب، فأولت الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن يستفاد تعلم عبر الرؤيا من هذا الأسلوب،." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٧١/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٧٢/٥

"وهو أسلوب من أساليب عبر الرؤيا (٢٢٢/ أ) واستخراجها من النطق والتسمية، وهو أن يذكر العاقبة بعقبة، والرفعة بذكر رافع، والطيبة بذكر طاب، وعلى هذا في كل الأسماء إلا أن هذا مهما عبر الإنسان به الرؤيا فيما يكون بشرى وإيذان بالخير فهو في موضعه، فأما إن عبره بما يكون محزنا لقلوب المؤمنين أو ذاهبا إلى طيرة أو إنذار بسوء فلا يقطعن به، فإن ذلك من الشيطان ويدفع بذكر الله والصلاة.-١٨٠٣ – الحديث السادس والثلاثون:[عن أنس (أن امرأة كان في عقلها شيء، فقالت: يا رسول الله، إن لي إليك حاجة، فقال: (يا أم فلان، أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك)، فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها)].* **في هذا الحديث** جواز أن يخلو الرجل بالمرأة في الطريق لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: انظري أي السكك شئت، وذلك لأن الخلوة في الطريق ليست خلوة.* وفيه دليل على حسن خلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وتواضعه ورفقه.-١٨٠٤ –الحديث السابع والثلاثون:[عن أنس، عن عائشة: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – مر بقوم يلقحون، فقال: لو لم يفعلوا لصلح، قال: فخرج شيصا، فمر بهم فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت." (١)

"هذا؟ فبسطوا أيديهم- كل إنسان منهم يقول: أنا، أنا، قال: فمن يأخذه بحقه؟ فأحجم القوم، فقال سماك أبو دجانة: أنا آخذه بحقه، قال: فأخذه ففلق به هام المشركين)].* **في هذا الحديث** من الفقه استحباب توصل الإمام إلى كل ما يشد به عزائم المجاهدين، ويحمي به أنوفهم للحق، فأما ما فعل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من عرض هذا السيف على القوم متخيرا من يتناوله منهم بحقه حتى انتدب له سماك ففلق به هام المشركين.* وفيه أيضا أن المستحب للإمام أن يختار أجود السلاح لأجود الرجال، ولا يترك السلاح الأجود مع الرجل الأدون حتى إن كان ملكا للرجل، فرأى الإمام أنه لا يغني به صاحبه شيئا، وغيره يغني به الغناء الواسع وليس ذا سلاح، أمر صاحب السلاح أن يدفع سلاحه إلى هذا الأعزل قصدا بذلك مصلحة الجميع متوصلا إلى طيب نفس صاحبه في ذلك، فإنه الأولى كما كان يقول لمن مر به انثر كنانتك لأبي طلحة.-١٨٠٥ –الحديث الحادي والأربعون:[عن أنس: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – آخى بين أبي طلحة وبين أبي عبيدة)].." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن لا يؤتمن إلى المشركين في وقت (٢٢٥/ ب) معاهدتهم كل الأمن، وعلى ذلك فليف لهم معتمدا على الله عز وجل في كف أذاهم، فإن هؤلاء الرهط اهتبلوا غفلة رسول

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٧٣/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٧٦/٥

الله – صلى الله عليه وسلم –، فسلطه الله عليهم فأخذهم سلما أي لا عن حرب فاستحياهم أي استبقاهم، والمراد أنه وفى لهم إذا غدروا ولم ينقض عهدهم بما مكروا، ولم يجازهم على غدرهم بالفتك بهم.-١٨١١ -الحديث الرابع والأربعون:[عن أنس: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا أوى إلى فراشه قال: (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي)].* في هذا الحديث من الفقه أن الإنسان في غالب أمره وأكثر حاله إنما يأوي إلى فراشه لينام عليه بعد أن يأكل ويشرب وذلك من حكمته عز وجل في عباده، فإنه يلذ له النوم ويلطف الله حرارته على باطنه فتهضم غذاءه فيخلف على بدنه ما تملك في يقظته، فـرما أوى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى الفراش ذكر النعمة التي تقدمت على الفراش من الطعام والشراب وقال: (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وآوانا) يعني – صلى الله عليه وسلم – أنه من أسدي إليه نعمة على أثر نعمة فلا ينبغي له أن." (١)

"يشكر إحداهن ولا أن يذكر الأخرى وينسى الأولى بل يعددهن يتمامهن عند تكاملهن، فكان من تمام النعمة على من أكل وشرب أن يسهل له مكانا يأوي إليه، فكم من آكل لا يجد ماء بشربه، وكم من آكل شارب لا يجد ما يأوي فيه، فقال (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وآوانا)، ثم قال: (فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي).* وفيه ما يستدل به على أن الإنسان إذا أنعم عليه بنعمة كان من أحسن الأشياء له أن يذكر من حرم تلك النعمة فيشكر المنعم عليها بما حرمه الله أخاه.-١٨١٢ -الحديث الخامس والأربعون:[عن أنس: (أن رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعلي رضي الله عنه: اذهب فاضرب عنقه، فأتاه علي رضي الله عنه فإذا هو في ركي يتبرد، فقال له علي: اخرج، فناوله يده، فأخرجه فإذا هو مجبوب ليس له ذكر، فكف علي رضي الله عنه، ثم أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله (٢٢٦/ أ): إنه مجبوب ماله ذكر)].* في هذا الحديث من الفقه أن هذا الرجل إنما أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بقتله من غير بينة من حيث تطريقه على نفسه التهمة بدخوله على أم ولد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –،." (٢)

"النار يوم القيامة، فيصبغ في النار صبغة، ثم يقال: يا ابن آدم هل رأيت خيرا (٢٢٦/ ب) قط؟ هل مر بك نعيم قط؟ فيقول: لا والله يا رب، ويؤتى بأشد الناس بؤسا في الدنيا من أهل الجنة، فيقال له: يا ابن آدم، هل رأيت بؤسا قط؟ هل مر بك شدة قط؟ فيقول: لا والله، ما مر بي بؤس قط، ولا رأيت شدة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨٤/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨٥/٥

قط)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن مقدار نعيم الإنسان من أول عمره إلى يوم موته، وإن عاش أطول الأعمار، ويغمره ويغلب عليه _حتى ينسى كل شيء كان منه- صبغة واحدة في النار، وكل بؤس يناله الآدمي في الدنيا على طول عمره يغمره ويغلب عليه -حتى ينسى ذكره- غوطة واحدة في الجنة فلا أغبن من يبيع تلك الحسنة بشيء من هذه السيئة، فالله سبحانه وتعالى يعيذنا ويسلمنا من آفات هذه الدنيا، إنه على كل شيء قدير.-١٨١٤ -الحديث السابع والأربعون:[عن أنس قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات)]. * قوله: حفت الجنه أي أحيطت بالمكاره، وذلك أن المكاره هي ما يكرهه." (١)

"الآدمي من خروج مال عن يده في صدقة، أو فجعة بحميم له، أو خروج نفسه بالجهاد في سبيل الله أو ذهاب عرضه مع من يعضهه، أو صبر على لذة محرمة لأجل الله، أو احتساب طعام وشراب وفراق زوجة في صيام لأجل الله تعالى، أو رغبة من وطء وأهل بقصد إلى الحج، أو صبر على برد ماء في إسباغ وضوء في شدة برد لأجل الله تعالى، إلى غير ذلك.*كما حفت النار أي أحيط بها بالشهوات، فجعل جانب منها يدخل إليه من شهوة الزنا، وجانب يدخل إليه بأكل الربا، وجانب منها بشرب الخمر، وجانب منها بالغدر، وجانب بالنميمة، وجانب بالغيبة إلى غير ذلك.-١٨١٥ -الحديث الثامن والأربعون:[عن أنس، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن في الجنة لسوقا يأتونها كل جمعة، فتهب ريح الشمال، فتحثو في وجوههم وثيابهم، فيزدادوا حسنا وجمالا فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا، فيقول لهم أهلوهم: والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا، فيقولون: وأنتم والله لقد ازددتم حسنا وجمالا)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن نعيم الجنة لا يزال (٢٢٧/ أ) أبدا في الزيادة، وهذه السوق التي ذكرت فيها فهي من ذلك لأنها زيادة على نعيمهم." (٢)

"وليست بسوق بيع ولا شراء، وإنما جعلت سوقا من حيث إن السوق موضوع للمرابحة، فهؤلاء يربحون فيها، ويعودون وقد ربحوا من بيوتهم أيضا ذلك الحسن في الزوجات، وهذا يدل على أن أهل الجنة يزدادون في كل لحظة حسنا إلى حسنهم وجمالا إلى جمالهم زيادة لا تزال تنمي بنفس خروجهم إلى تلك السوق، ومقامهم فيها يزيد نساؤهم وأهلوهم حسنا في تلك الساعة.* وفيه دليل على أن ريح الشمال مباركة في الدنيا والآخرة.-١٨١٦ -الحديث التاسع والأربعون:[عن أنس، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨٧/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨٨/٥

قال: (من يدخل الجنة ينعم، لا ييأس، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يرض أن يصف أهل الجنة بالنعيم فحسب حتى نفى عنهم البؤس، لأن الإنسان قد ينعم ثم يبؤس فاخبر بنفي ما يؤدي لو عرض مع حصول النعيم.والبؤس: هو الشقاء وسوء العيش.* قوله: لا تبلى ثيابه يعني أن ثيابهم ليست قابلة للبلاء.* وإن شبابهم ليس له غائلة ينتهي إليها، لأنه أحسن عمر الإنسان، فعمرهم كله من أوله إلى ما لا نهاية له: شباب كله.." (١)

"* قد مضى هذا الحديث والكلام عليه؛ إلا أن فيه ما ينبه على معنى منع موسى في الرؤية لأنه – صلى الله عليه وسلم – إذا كان لا يفتح باب الجنة لأحد قبل محمد – صلى الله عليه وسلم – فإنه يعرف من هذا أن نظر الله عز وجل أولى أن لا يبدأ به لأحد قبل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ إذ النظر إلى الله عز وجل لحظة واحدة أفضل من الجنة كلها وأشرف.-١٨١٩ -الحديث الثاني والخمسون:[عن أنس، قال: كان للنبي – صلى الله عليه وسلم – تسع نسوة، فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها، فكان في بيت عائشة، فجاءت زينب، فمد يده إليه، فقالت: هذه زينب، فكف النبي – صلى الله عليه وسلم – يده عنها فتقاولتا حتى استحثتا، وأقيمت الصلاة، فمر أبو بكر على ذلك، فسمع أصواتها فقال: اخرج يا رسول لله إلى الصلاة، واحث في أفواههن التراب، فخرج النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقالت عائشة: الآن يقضي النبي – صلى الله عليه وسلم – صلاته، فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل، فلما قضى النبي – صلى الله عليه وسلم – صلاته أتاها أبو بكر فقال لها قولا شديدا. وقال: أتصنعين هذا؟)].* **في هذا الحديث** أن عماد القسم الليل، وأن زيارة المرأة زوجها في ليلة الأخرى جائز، وكانت زيارة أزواج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – له للشوق إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وليتعلمن الحكمة ولئلا تمكث المرأة تسع ليال لا تراه ولا تسمع كلامه.* وفيه أيضا أنه مد يده ظانا أنها عائشة فلما قيل له هذه زينب كف يده عنها.." (٢)

"* وفيه أنه يجري بين المرأتين الصالحتين ما يندمان على أثره بدليل قوله: حتى استحثتا أي رمت كل واحدة صاحبتها بالتراب، وإنما قال أبو بكر: يا رسول الله اخرج واحث في أفواههن التراب لأنه كان ذلك في بيت ابنته (٢٨٨/ أ) عائشة أراد زجرهن بذلك.* وقد دل الحديث على حسن مداراة النبي – صلى الله عليه وسلم – أزواجه وصبره عليهن، فيعلم كل إنسان أن هذا من أفضل العبادة فإن بلي رجل بمثل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٨٩/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩١/٥

هذا بين امرأتين له فلا ينبغي أن يخرج ذلك عن مقدار جده؛ حيث قد جرى لنساء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهن من أفضل نساء العالمين بما تقدم ذكره.* والقول الشديد الذي قاله أبو بكر رضي الله عنه لعائشة رضي الله عنها هو التوبيخ فإنه شديد على مثلها.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن بيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يكن فيه ليلتئذ مصباح لكونه جعل يده على زينب ظانا أنها عائشة فقالت: أنا زينب.-١٨٢٥ -الحديث الثالث والخمسون:[عن أنس، قال: بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بسبسة عينا ينظر ما فعلت عير أبي سفيان، فجاء وما في البيت غير رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وغيري، قال: لا أدري ما استثنى بعض نسائه، قال: فحدثه الحديث، قال: فخرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فتكلم، فقال: إن لنا طلبة، فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا، فجعل رجال يستأذنونه في ظهرهم في علو المدينة، فقال: لا إلا من كان ظهره حاضرا، فانطلق رسول الله – صلى الله عليه وسلم –." (١)

"وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر، وجاء المشركون، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا أوذنه، فدنا المشركون فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض، قال: يقول عمير بن الحمام الأنصاري: يا رسول الله، جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: نعم، قال: بخ بخ يا رسول الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ما يحملك على أن تقول: بخ بخ؟ قال: لا والله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: فإنك من أهلها. قال: فاخترج تمرات من قرنه، قال: فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه (٢٨٨/ ب) إنها لحياة طويلة، قال: فرمى ما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل رضي الله عنه)].* **في هذا الحديث** دليل على استحباب إرسال العيون والطلائع.* وفيه كتمان الأحوال وترك الإشاعة للأمور.* وفيه أن من صحب الإمام لم يجز له أن يتقدم على أمر إلا بإذنه.* وفيه أنه يستحب في موطن الحرب أن يحض الناس بتحسين الصفات للجنة، فإن قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض من أحسن ما وصفت به.* وفيه أيضا أن التصديق بها تبين إشارة تمثل حال عمير بن حمام، وقوله: بخ بخ كلمة تقال عند المدح، قال ابن الأنباري: معناها تعظيم الأمر وتفخيمه.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩٢/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩٣/٥

"* وفيه أن زاد القوم كان يسيرا حتى اخترج تمرات من قرنه، واخترج بمعنى أخرج. والقرن: جعبة صغيرة تضم إلى الجعبة الكبيرة.-١٨٢١ -الحديث الرابع والخمسون:[عن أنس، قال: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء، فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها، فربما جاؤوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها)]. * **في هذا الحديث** دليل على قوة إيمان الصحابة وتبركهم برسول الله - صلى الله عليه وسلم -.* وفيه دليل على حسن خلقه وكرم سجيته في موافقتهم وحمل ما يكره من برودة الماء ليبلغوا مرادهم.* وفيه جواز فعل مثل هذا العالم والصالح والمسلم تبركا به.." (١)

"-١٨٢٧ -الحديث التاسع والخمسون:[عن أنس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (يا بني)]. * **في هذا الحديث** جواز أن يقول الرجل لغير ولده من الصبيان يا بني؛ ولا يكون ذلك كذبا.- ١٨٢٧ -الحديث التسعون:[عن أنس، قال: (قبض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وعمر وهو ابن ثلاث وستين)]. * **في هذا الحديث** أصح ما روي في عمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأبي بكر وعمر، فتوافقوا في الأعمار والأحوال والأخلاق والمدفن والمبعث والمقيل.-١٨٢٨ -الحديث الحادي والتسعون:[عن أنس، قال: (كنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فضحك، فقال: هل تدرون مم أضحك؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: من مخاطبة العبد ربه،." (٢)

"يقول: يا رب ألم تجرني من الظلم؟ قال: يقول: بلى، قال: فيقول: فإني لا أجيز على نفسي إلا شاهدا مني، قال: فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا، وبالكرام الكاتبين شهودا. قال: فيختم على فيه، فيقال لأركانه: انطقي، قال: فتنطق بأعماله، قال: ثم يخلى بينه وبين الكلام، فيقول: بعدا لكن وسحقا، فعنكن كنت أناضل)]. * **في هذا الحديث** من الفقه إظهار الله سبحانه لعباده عدله، ومن عدله أنه لم يجر على تثبيت الحقوق بين يديه أن تكون قضية من قضاياه يحكم فيها بالشهود العدول، ثم إن جاحد الجحد فلا يظهر الله على رؤوس الأشهاد كذب ذلك الجاحد وافتراه؛ فأنطق الله سبحانه جوارح الإنسان بما جحده مزكية للشهود.ولو قد كان معه الشقي توفيق نطق بفيه، وهو يقدر أن ينطق معترفا لله عز وجل، فكان لا يجمع بين فعل ما لا يجوز له فعله وبين أن يجاحد الله عز وجل ذلك، ومن أن يجهل أن الله قادر على أن يظهر كل خفي، فاجتمع لهذا الشفي معصية وكذب وجهل بربه.والأركان: الأعضاء، وأناضل:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩٤/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩٧/٥

بمعنى أدافع واعتذر.* فأما قوله: كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا؛ فإن فيه أن الله سبحانه أنطق جوارحه لتزكية الشهود لا لارتياب بهم ولا لتتميم شهادتهم.." (١)

"-١٨٢٩ -الحديث الثاني والستون:[عن أنس: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سئل عن الخمر: تتخذ خلا؟ فقال: لا)]* **في هذا الحديث** حجة لمن يرى أن الخمر إذا خللت لم تطهر. وأما إذا تخللت بنفسها فذلك جائز بالإجماع.-١٨٣٠ -الحديث الثالث والستون:[عن إسماعيل السدي، قال: (سألت أنس بن مالك: كيف أنصرف إذا سلمت: عن يميني أو عن يساري؟ قال: أما أنا فأكثر ما رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - ينصرف عن يمينه)].* قد سبق بيان هذا، وذكرنا أن هذا الفعل كيف اتفق جاز.-١٨٣١ -الحديث الرابع والستون:[عن أنس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن الله تعالى ليرضى عن العبد." (٢)

"يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها)].* **في هذا الحديث** حب الله عز وجل الحمد، وهذا مما رفق فيه تعبده، فإنه لو قال: الأكلة (بضم الألف) كانت اللقمة، فقد رضي بالحمد، وهي كلمة على الأكلة التي هي مرة، وهي تتضمن لقمات كثيرة، وفي النعم في الأكل أن جعل المأكول وإن كان حلالا وإن ساغ تناوله، وأن جعل له مخرجا ريح من أثقاله، وأن أودعه لك عند تناوله، وأعقب عنه قوة عند انهضامه وراحة عند خروج أثقاله وغيره في أثناء ذلك مما كان عند تناوله وهضمه والخلاص منه إلى غير ذلك، فرضي الله عن عبده في النعم الكثيرة بالمرة الواحدة من الحمد.-١٨٣٢ -الحديث الخامس والستون:[عن أنس، قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا خير البرية. قال: (ذاك إبراهيم عليه السلام)].* هذا من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باب من أبواب البر، فإن الوالد إذا فضل عليه ولده قد يسره ذلك، فأما إذا قال الولد لنفسه: أنا خير من أبي، لم يسره ذلك، فلم يرد عليه السلام أن يفضل نفسه على أبيه وإنما الله عز وجل فضله.* وهذا التواضع إلى هذا الحد من جملة فضل نبينا - صلى الله عليه وسلم -.." (٣)

"وفي رواية: (أكلا حثيثا).وفي رواية: (رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مقعيا يأكل تمرا)].* **في هذا الحديث** دليل على استحباب أكل التمر.* والمتحفز: المستعجل الذي ليس بمتمكن. والذريع:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩٨/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٩٩/٥

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٠٠/٥

السريع.وإنما استعجل لئلا يضيع الزمان في الأكل؛ وعلى أن أهل علم الأبدان يرون أن العجلة في الأكل أجود لتجميع الطعام فيهضم دفعة.* وأما الإقعاء، فقال النضر بن شميل: الإقعاء أن يجلس على وركيه، وهو الاحتفاز.-١٨٣٥ -الحديث الثامن والستون:[عن أنس في الرقى، قال: (رخص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الرقية من العين والحمة والنملة)]. * **في هذا الحديث** إباحة الرقية، وقد مضى الكلام في العين والحمة.." (١)

"***في هذا الحديث** من الفقه أن ابن عباس رضي الله عنه حسب ذلك كله من اللمم الذي يغفره الله عز وجل، فإنه قال تعالى: ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾ يعني لا يجتنبون اللمم.وقد يعني ابن عباس النظر والكلام والبطش كله لما، واللمم مغفور.*فأما الذي أراه في ذلك فهو ما تبصره عين عن غير قصد فذلك المغفور، فلذلك سمي لما من ألم الرجل بالقوم إذا جاءهم في طريقه إلى غيرهم، فكذلك (٩٤/أ) ما تمشي إليه الرجل من الخطا من غير قصد من الماشي؛ وكذلك نطق اللسان مما يكون من الفرج يصدق جميع ذلك أو يكذبه.والأولى للمسلم كف أطرافه عن ما يتطرق إليه تكذيب الفرج أو تصديقه.*ومعنى قوله: (كتب):قدر، ولا بد من إضافة ما جرى به القدر.-١٨٤٠ -الحديث الثاني:[عن ابن عباس قال: (قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -." (٢)

"*هذه آية من آيات القيامة، وهي امتداد ضوء النار من أرض الحجاز إلى بصرى، وهي من أرض الشام.-١٨٤٥ -الحديث السابع:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفس محمد بيده، لتنفقن كنوزهما في سبيل الله).وفي رواية: (هلك كسرى، ولا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتنفقن كنوزهما في سبيل الله)].*قد سبق الكلام **في هذا الحديث**، وبينا أن هذا من الدلائل على صحة نبوة نبينا - صلى الله عليه وسلم -؛ فإنه أخبر بما سيكون فكان على ما أخبر، وأن الله تعالى مزق ملك كسرى وقيصر، وغلب المسلمون الحربين، وأنفقوا كنوزهما في سقبيل الله، وهذا من أخباره - صلى الله عليه وسلم - بالغيوب، وهو من أعظم دلائله (٩٧/ب) - صلى الله عليه وسلم -؛." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٠٢/٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٢/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥١/٦

"*في هذا الحديث ما يدل على شدة عداوة هذا العدو الكافر؛ لأنه بلغ من عداوته أنه إذا رأى الطفل حين ولادته على ضعفه ووهنه بادر إلى نخسه حتى يستهل صارخا، فأراد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن يعلمنا هذه عداوته ليكون الطفل حذرا (١٠٠/أ) من نزغاته.*وفيه أن الله تعالى سلم مريم وابنها منه، باستعاذة أم مريم هو قولها: ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ فدل هذا على أنه يستحب لكل مؤمن أن يستعيذ بربه لذريته من الشيطان الرجيم.وقد ذكرنا في مسند ابن عباس عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (ما من إنسان يدنو من أهله فيقول: اللهم جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتني، فيقضى بينهما ولد إلا لم يضره الشيطان) أو كما قال.*والاستهلال: رفع الصوت والمراد به الصياح.والحجاب: المشيمة والمراد أنه لم يصل إليه.ونزغة الشيطان: قصده الفساد.*وفيه أيضا من التنبيه على أن الشيطان ينخس المولود نخسا فيستهل صارخا، وعلى هذا فإنه نخس الآدمي في اطنه بنزغاته بالنخس الذي لا يدركه حسه؛ ولكن يدركه إيمانه وعقله، فينبغي أن يكون على أقل أحواله إذا رأى تأثير تلك النزغة عنده أن يدملها بالحجة، فإن لم يقدر فليقنع." (١)

"وفي رواية: (والله لينزلن ابن مريم حكما عادلا، فليكسرن الصليب، وليقتلن الخنزير، وليطعن الجزية، ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها، ولتذهبن الشحناء والتباغض والتخاسد، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد)].*في هذا الحديث من الفقه الإيمان بنزل عيسى بن مريم وكونه صلى بملة الإسلام.*وقوله: فأمكم منكم فيه قولان:أحدهما: فيؤمكم وهو منكم، أي إنه على دينكم ليس على دين النصارى.والثاني: فيؤمكم منكم، أي إن إمامكم منكم، وهو يصلي خلفه، وفي هذا تنبيه من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على أن الإسلام لا يجوز نسخه، وأنه الدين الذي بعث الله به آدم، ووصى به نوحا، ويختم به في آخر الأمر عيسى بن مريم.*وقوله: ليوشكن: القرب. والقسط: الحكم بالعدل.*ومن فوائد بقاء أهل الكتاب أن ينزل عيسى وقد بقي أقوام يعبدون." (٢)

"وتظهر الفتن، ويكثر الهرج).وذكر أبو مسعود: (لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبله منه، ويدعى إليه الرجل فيقول: لا أرب لي فيه).وفي رواية لمسلم: (لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض، حتى يخرج الرجل بزكاة ماله، فلا يجد أحدا يقبلها منه، وحتى تعود أرض العرب مروجا وأنهارا)].*في هذا الحديث من الفقه أن تقارب الزمان على ما قيل أنه اقتراب الساعة، والذي أراه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٧/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٩/٦

في ذلك: أنه تقارب آجال الناس، لأن أجل كل إنسان زمانه، فإذا تقارب الزمان يعني من الكل كان آجال (١٠٢/أ) الناس مقاربة أي قصارا.*وقوله: (يلقى الشح)؛ فإن الذي أراه فيه أنه لمعنى يطرح في القلوب ويوضع فيها أي يفرغ فيها، فيكن في الأرض.." (١)

"وفي رواية: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا وكرمان من الأعاجم، حمر الوجوه، فطس الأنوف، صغار الأعين، كأن وجوههم المجان المطرقة، نعالهم الشعر).وفي رواية لمسلم: قال: (لا تقوم الساعة حتى يقاتل السلمون الترك، قوما وجوههم كالمجان المطرقة، يلبسون الشعر، ويمشون في الشعر)].***في هذا الحديث** من الفقه أن الله تعالى أظهر ما وعد نبيه – صلى الله عليه وسلم –، وحقق صدقه في ذلك، وأنه – صلى الله عليه وسلم – حلاهم بتحلية شملت كل صغير منهم وكبير، وذكر وأنثى من كونهم صغار الأعين، ذلف الأنوف، وكأن وجوههم المجان المطرقة، وليس في جميع الأجناس جنس يشتمل جميعه هذه (١٠٣/أ) التحلية إلا الترك.والمجان جمع مجن، وهو الترس. قال أبو عبيد: المطرقة التي أطرقت بالجلود والعقب؛ أي ألبست.وقوله: (تجدون خيار الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى تقع فيه)؛ يعني أن المجود إذا كان محيدا في الكفر كان أحرى التحويل في الإسلام إذا." (٢)

"الوحش على أولادها، وأخر الله تسعا وتسعين رحمة، يرحم الله بها عباده يوم القيام).وفي رواية: (خلق الله مائة رحمة؛ فوضع واحدة بين خلقه، وخبأ عنده مائة إلا واحدة).وفي رواية: (إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة، فأمسك عنده تسعة وتسعين رحمة، وأرسل ف ي خلقه كلهم رحمة واحدة؛ فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار)].***في هذا الحديث** من الفقه أن هذه الرحمة مخلوقة، فأما رحمة الله التي هي صفة من صفاته فقديمة غير مخلوقة؛ فكل ما يتراحم به أهل الدنيا حتى البهائم في رفعها حوافرها عن أولادها؛ لئلا تؤذيهن فإنه عن جزء مثبت في العالم فمن تلك الرحمة، وإن الله سبحانه أعد تسعا وتسعين رحمة ادخرها ليوم القيامة؛ ليضم إليها هذه الرحمة الأخرى ثم يثبتها قلوب عباده ليرحم بعضهم بعضا، يكون كل ما تراحم به المتراحمون مذ قامت الدنيا إلى يوم القيامة جزءا من مائة جزء من الرحمة التي حددها الله عز وجل في قلوب عبادة يومئذ ليعفو المظلوم عمن ظلمه رحمة له مما يرى من هول ذلك اليوم، فيعود

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٥/٦

شفيعا فيه، وسائلا في حقه، كالمشتوم عمن شتمه، والمغصوب عمن غصبه، (١٠٦/أ) والمؤذي عن من آذاه.*وأن قوله: (يرحم بها عباده)، فإنه لما يوضع في قلوبهم تلك." (١)

"*في هذا الحديث ما يدل على أن كل مبدئ بسنة سيئة كفلا من وزرها (١٠٦/ب) من غير أن ينقص ذلك من وزر فاعلها شيئا، وإنما أرى الله عز وجل رسوله عمرو بن عامر يجر قصبه في النار - والقصب: المعاء- حتى يزجر بذلك أمته عن أن يسيبوا سائبة أو يسنوا سنة سيئة.والسائبة: أن الجاهلية كانوا إذا ولدت الناقة عشرة أبطن كلهن إناث سيبت؛ فلم تركب ولم يجز لها وبر، وهذا من عاداتهم القبيحة.-١٨٥٦ -الحديث الثامن عشر:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: طول الحياة، وحب المال).وفي رواية: (حب العيش والمال)].*قد سبق هذا وشرحه في مسند أنس بن مالك.-١٨٥٧ -الحديث التاسع عشر:[عن أبي هريرة قال: شهدنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خيبر، فقال لرجل ممن." (٢)

"*وإنما فضل الصوم لأنه إيمان محض لأنه لو نوى الإفطار أفطر، ولا يتمحض الإيمان سرا في عمل كما يتمحض في الصوم فهو خلوص قياسه العتق؛ لأنه خلوص، فلذلك ما ورد بالأحاديث: يعتق في رمضان، وقد تقدم ذكره مستوفى.-١٩٦٧ -الحديث التاسع والعشرون:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليس الشديد بالصرعة؛ إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)].*قال أبو عبيد: الصرعة (بفتح الراء) الذي يصرع الرجال، (وسكونها) الذي يصرعونه.*وفي هذا الحديث من الفقه نفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الشدة عن قوة أعضاء الإنسان وإثباتها في عقله الذي يصرع هواه عند الغضب.والذي أرى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر الغضب من أجل أن النفس إذا غضبت فإنما يكون ذلك منها لأذى اتصل بها فيفور إلى الانتقام، ولا يكون ذلك في." (٣)

"فقال: إذا وسع الله فأوسعوا: جمع رجل عليه ثيابه: صلى رجل في إزار ورداء، في إزار وقميص، في إزار وقباء، في سراويل ورداء، في سراويل وقميص، في سراويل وقباء، في تبان وقباء، في تبان وقميص- قال: وأحسبه قال: في تبنا ورداء)].*في هذا الحديث جواز الصلاة في ثواب واحد، والمقصود أنه إنما هو ستر العورة.*وفيه استحباب إظهار نعمة الله عز وجل إذا أنعم ليكون المنعم عليه شاكرا بحاله؛ كما يستحب

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٤/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٦/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٩/٦

له أن يشكر (١١٠/ب) بمقاله، لا سيما في كل ما كان طريقا إلى تكميل ستر عورته في صلاته، فإن تشكف ذلك ممن هو قادر على ستر العورة نهاية في الشكوى بلسان الحال من الله عز وجل، فلهذا يعذر رافع الشكوى من ظلم المخلوقين مالا يعذر رافع الصوت بالشكوى من الفقر أو الإضافة فإن ذلك إنما يعلن بالتظلم من ربه سبحانه، وهو جل جلاله قد قدم القول أنه قسم المعاش بحسب ما يصلح كل واحد، وهو أنه إذا تلمح الفطن أحوال الناس رأى أن درور أرزاقهم بحسب حاجاتهم، حتى لو نظر ناظر إلى سوق من أسواق المسلمين لأصاب تفريق الزبون بين المعيشين على." (١)

"قال محمد: (وأنا أقول هذه، قال: وكان يقال: الرؤيا ثلاثة: حديث النفس، وتخويف الشيطان، وبشرى من الله، فمن رأى منكم شيئا يكرهه، فلا يقصه على أحد؛ وليقم فليصل. قال: وكان يكره الغل في النوم، وكان يعجبهم القيد، ويقال: القيد ثبات في الدين).وفي رواية: (رؤيا المسلم أو ترى له).وفي رواية: (الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة).وفي رواية: (إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب، وأصدقكم رؤيا: أصدقكم حديثا، ورؤيا المسلم جزء من خمس وأربعين جزءا من النبوة، والرؤيا ثلاث: بشرى من الله تعالى، ورؤيا: تحزين من الشيطان، ورؤيا: مما يحدث المرء نفسه، فإن رأى أحدكم ما يكره، فليقم فليصل، ولا يحدث بها الناس)، قال: (وأحب القيد، وأكره الغل). والقيد: ثبات في الدين، فلا أدري: هو في الحديث أو قاله ابن سيرين؟.وفي رواية: قال أبو هريرة: (فيعجبني القيد، وأكره الغل، والقيد: ثبات في الدين)]. *في هذا الحديث أن الرؤيا ثلاث أصناف:رؤيا من الله، وهي المبشرة بالخير، إما بانكشاف الشيء نفسه، وإما في مثال يكشف العبر.." (٢)

"-١٨٧٢ -الحديث الرابع والثلاثون:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا فرع ولا عتيرة).والفرع: أول النتاج، كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب]. *في هذا الحديث تحريم الفرع والعتيرة، وقد فسرا (١١٣/أ) في الحديث، وهما من مقابح الجاهلية التي كانت تعتمدها.-١٨٧٣ - الحديث الخامس والثلاثون:[عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (لا يتركون المدينة على خير ما كانت؛ لا يغشاها إلا العوافي-يريد عوافي السباع والطير- فآخر من يحشر راعيان من مزينة، يريدان المدينة، ينعقان بغنمهما، فيجدانها ملئت وحوشا، حتى إذا بلغا ثنية الوداع خرا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩١/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٦/٦

على وجوههما).وفي رواية: (ليتركنها أهلها على خير ما كانت مذللة للعوافي) -يعني: السباع والطير)]..". (١)

"*في هذا الحديث من الفقه أن الحشر قد يدرك قوما من أهل الدنيا في أشغالهم فيحشرون إلى الموت.فأما الحشر الذي بعد الموت فذلك يكون عند نشر كل ميت.و*ويعني بقوله: (يتركون المدينة)؛ إن أريد بالمدينة مدينة الرسول - صلى الله عليه وسلم -، فذلك يكون في أواخر الدنيا، وإن أريد بالمدينة كل مدينة لا يغشاها إلا عوافي الطير والسباع فذلك الحشر الموت.-١٨٧٤ -الحديث السادس والثلاثون:[عن أبي هريرة أنه كان يقول: (لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها)، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ما بين لابتيها حرام).وفي رواية: (حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما بين لابتي المدينة).قال أبو هريرة: (فلو وجدت الظباء ما بين لابتيها ما ذعرتها، قال: وجعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى)].*وقد ذكرنا تحريم المدينة في مسند علي رضي الله عنه، وذلك مذكور هناك ما بين عير (١١٣/ب) إلى ثور، وقد حدها هنا باثني عشر ميلا، وقد سبق شرح باقيه.." (٢)

"* في هذا الحديث من الفقه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قضى في هذا الجنين بغرة عبد أو أمة، وإنما قضى في هذا الجنين بغرة عبد أو أمة، وإنما قضى بذلك في الجنين ولم يجعل فيه الدية من أجل أن الضارب إنما أصاب غير المجني عليه؛ لأنه ضرب الحامل فأدى الضرب إلى أن ألقت، فلم يكن قتل الجنين مقصودا له، فهو صريح في الخطأ من حيث إنه أدى إلى قتل بالعرض لمن لم يخرج إلى الدنيا بعد، ولا يعرفه أبوه ولا أمه ولا له اسم بعد. ويجوز أن يكون غير حي، فقضى (١١٤/ أ) فيه بالغرة دون القود؛ لأن الغرة نفس، فكانت في المعنى نفس بنفس، ولم يجب القود لأجل الخطأ.* وفيه ذم لما كان يتخذونه شرعة ويمضون الأحكام بمقتضاه من أساجيعهم، وقد تقدم ذكر ذلك، وبينا أن الذم لذلك القصد لا للنطق.-١٨٧٦ -الحديث الثامن والثلاثون:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا قلت لصاحبك: أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت)].* في هذا الحديث النهي عن الكلام وقت الجمعة، فينبغي لمن سمع متكلما حينئذ أني ينهاه بالإشارة لا بالكلام.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٨/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٩/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠١/٦

"* وفي هذا الحديث حض على استماع الخطبة يوم الجمعة؛ فإنها تتضمن حمد الله عز وجل والثناء عليه، والصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم -، والموعظة، والوصية بتقوى الله، وإن كان في طرف الجامع ولم يسمع صوت الإمام فالمستحب له أن ينصت لأنه لو أنصت الناس كلهم لسمعوا، فإن قرأ أو تشاغل بذكر جاز.-١٨٧٧ -الحديث التاسع والثلاثون:[عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أي العمل أفضل؟ قال: (إيمان بالله ورسوله)، قيل: ثم ماذا؟ قال: (الجهاد في سبيل الله)، قيل: ثم ماذا؟ قال: (حج مبرور)].* أما الحج هاهنا فالمراد به النافلة، وكذا الجهاد، فالجهاد لمن حج أفضل من حجه؛ لأن الجهاد فرض كفاية.-١٨٧٨ -الحديث الأربعون:[عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار، إلا تحلة القسم)].." (١)

"وفي حديث ابن عيينة (١١٤/ ب) (فيلج النار، إلا تحلة القسم).وفي رواية: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال لنسوة من الأنصار: (لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد، فتحتسبه، إلا دخلت الجنة)، فقالت امرأة منهن: أو اثنان يا رسول الله؟ قال: (أو اثنان).وفي رواية: (لم يبلغوا الحنث).وفي رواية لمسلم: (أتت امرأة النبي - صلى الله عليه وسلم - بصبي لها، فقالت: يا نبي الله! ادع الله لي، فلقد دفنت ثلاثة قال: (دفنت ثلاثة؟)، قالت: نعم، فقال: (لقد احتظرت بحظار شديد من النار).ولمسلم أيضا من حديث أبي حسان، قال: قلت لأبي هريرة: (إنه قد مات لي ابنان، فما أنت محدثني عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا؟ قال: نعم، صغارهم دعاميص الجنة، يتلقى أحدهم أباه- أو أبويه- فيأخذ بثوبه، أو قال: بيده- كما آخذ أنا بصنفة ثوبك هذا، فلا يتناهى- أو قال: ينتهي- حتى يدخله الله وأباه الجنة)].* في هذا الحديث من الفقه أن موت الولد الذي لم يبلغ الحنث مظنة انزعاج الإيمان إلا لمن ثبته الله بالقول الثابت من حيث إنه يراه طفلا لم يأت من." (٢)

"الشعر، فلحظ إليه، فقال: كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك بالله: أسمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (أجب عني، اللهم أيده بروح القدس؟) قال: نعم).وفي رواية عن أبي سلمة أنه سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة، أنشدك الله، هل سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: (يا حسان أجب عن (١١٦/ أ) رسول الله، اللهم أيده

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٣/٦

بروح القدس)، قال أبو هريرة: نعم)]. * **في هذا الحديث** جواز إنشاد الشعر في المسجد، إذا كان مثل شعر حسان من مدح الإسلام وقول الحق وحسن الكلام دون قبيحه. * وفيه أيضا دليل على حلم عمر ودينه حيث قال له حسان: من هو خير منك، وهذا وإن كان حقا إلا أن فيه خشونة؛ فاحتملها عمر من أجل أنه حق. * وقوله: فلحظ إليه أي نظر إليه نظر المنكر عليه. * وقوله: أجب عني، فيه دليل على جواز مخاصمة العدو بالشعر. * وفيه دليل على أن ال شاعر قد يؤيده الله عز وجل حتى بجبريل، ومعنى ناشده بجبريل أن يحميه أن يقذف الشيطان على لسانه غير الجيد.." (١)

"-١٨٨٢ -الحديث الرابع والأربعون:[عن أبي هريرة قال: (بينما الحبشة يلعبون عند النبي - صلى الله عليه وسلم - بحرابهم، دخل عمر، فأهوى على الحصباء فحصبهم بها، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: دعهم يا عمر)]. * **في هذا الحديث** جواز اللعب بالحراب، وهي من السلاح، للتدرب والرياضة للجهاد وقتال العدو في المسجد. * وفيه أيضا أن عمر لما سارع إلى حصبهم على المألوف من شدته، ولم يكن ذلك له؛ لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مقر لهم، نهاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقوله: دعهم يا عمر.-١٨٨٣ -الحديث الخامس والأربعون:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار).وفي رواية: (قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يقول: يا خيبة الدهر؛ فإني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره؛ فإذا شئت قبضتهما).." (٢)

"وفي رواية: (قال الله عز وجل: يسب ابن آدم الدهر، وأنا الدهر بيدي الليل والنهار).وفي رواية: (لا تسموا العنب الكرم، ولا تقولوا: يا خيبة الدهر، فإن الله هو الدهر).وفي رواية: (لا تسبوا الدهر؛ فإن الله هو الدهر).وفي رواية: (لا يقولن أحدكم للعنب الكرم؛ فإن الكرم الرجل المسلم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: النهي عن أن يستريح الإنسان إلى ما يجعله منصرفا لشكواه من الله تعالى، فيسب الدهر، وإنما تسب الأقضية والأقدار، والله سبحانه وتعالى هو الذي يقضي ويقدر، وليس للدهر في ذلك شيء، وإنما سب الناس للدهر فيغلطون من جهتين:إحداهما: أنهم ينسبون فعل الله إلى الدهر.والأخرى، أنهم يكرهون

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٧/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٨/٦

أقضية الله، فيسترحون إلى سب الدهر، والمنسوب في الحقيقة، إنما هو الفاعل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، فجاء الحديث ناهيا عن أن يؤذي العبد ربه بأن يسب أقداره مسميا لها دهرا،." (١)

"فيكون جانيا على جلال الربوبية من جهتين.-١٨٨٤ -الحديث السادس والأربعون:[عن أبي هريرة قال: (أسرعوا بالجنازة، فإن تلك صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن تلك غير ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم).وفي رواية: (أسرعوا بالجنازة، فإن كانت صالحة قربتموها إلى الخير، وإن كانت غير ذلك كانت شرا تضعونه عن رقابكم)].* **في هذا الحديث** من الفقه استحباب الإسراع بالجنازة؛ لأنها إن كانت من أهل الخير، فإنه تعجل بها إليه، كما جاء في الحديث، وإن كانت من أهل الشر استريح من حملها (١١٧/ أ)، إلا أن هذا أمر من علم الله، فلا ينبغي لحامل الجنازة أن يكون إلا على الرجاء للجنازة بالخير.-١٨٨٥ -الحديث السابع والأربعون:[عن أبي هريرة قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: (الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط)].." (٢)

"وفي رواية: (خير نساء ركبن الإبل، صالح نساء قريش، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده).وفي رواية: (صالح نساء قريش)].* **في هذا الحديث** دليل على أن أفضل النساء اللواتي ركبن الإبل نساء قريش.* وقوله: (أحناه)، من الحنو، وهو العطف والشفقة، وذلك مطلوب في حق الصغار.* وقوله: (وأوعاه على زوج في ذات يده)، أنهن لسن بمبذرات.-١٨٨٨ -(١٨٨/ ب) الحديث الخمسون:[عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أن يبيع حاضر لباد، ولا تناجشوا، ولا يبع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها).وفي رواية: (ولا يزيدن على بيع أخيه).." (٣)

"مات فيه، فقال: استغفروا لأخيكم)].* قد سبق الكلام **في هذا الحديث**، وثبتنا أن هذا من معجزات رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذكر أن فيه حجة في الصلاة على الميت الغائب.-١٨٩٠ - الحديث الثاني والخمسون:[عن أبي هريرة قال: (لما رفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأسه من الركعة الثانية، قال: (اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين

---

(١) الإفصاح عن معاني ال‍صحاح ابن هبيرة ١٠٩/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٠/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٥/٦

بمكة، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف).وفي رواية: (وكان يقول في بعض صلاة الفجر حين يفرغ من صلاة." (١)

"ذنبه)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الملائكة لما سمعت اهدنا بلفظ الجمع، قالت: آمين؛ لأنه دعاء للكل، فمن كانت إرادته من المصلين هداية الكل غفر له.-١٨٩٢ -الحديث الرابع والخمسون:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا).وفي رواية: (إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا).وفي رواية لمسلم: (إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم؛ ولكن ليمش وعليه السكينة والوقار، فصل ما أدركت، واقض ما سبقك).زاد العلاء في آخر حديثه: (فإن (١٢٠/ ب) فأحدكم إذا كان يعمد إلى." (٢)

"* قد سبق وجه الحكمة في كونها بخمس وعشرين، وبينا كيفية الجمع بين ذلك وبين سبع وعشرين.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن ملائكة الليل لا ينصرفون حتى تحضر ملائكة النهار فيسلمون الآدمي إليهم ويرتحلون ليعلم (١٢٣/ أ) الآدمي أنه ليس بمخلى ولا لحظة.-١٨٩٥ -الحديث السابع والخمسون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (العجماء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس).وفي رواية للبخاري: (المعدن جبار، والبئر جبار، والعجماء جبار، وفي الركاز الخمس).وفي رواية لمسلم: (البئر جرحها جبار، والمعدن جرحه جبار، والعجماء جبار، وفي الركاز الخمس).وفي رواية لمسلم: (البئر جرحها جبار، والمعدن جرحه جبار، والعجماء جرحها جبار، وفي الركاز الخمس).وفي رواية: (العجماء عقلها جبار)].." (٣)

"يحدثه: (إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي ثم يجمع إليه ثوبه، إلا وعى ما أقول)، فبسطت نمرة علي حتى إذا قضى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مقالته جمعتها إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من شيء).وفي رواية: (ولولا لآيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئا أبدا: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه ...﴾ إلى آخر الآيتين.* وفي رواية: (قلت لرسول الله – صلى الله عليه وسلم -: إني أسمع منك حديثا كثيرا أنساه، فقال: ابسط

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٨/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٢/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٠/٦

رداءك، فبسطته، فغرف بيده، ثم قال: ضمه، فضممته، فما نسيت شيئا بعد)]. * **في هذا الحديث** يتعين التبليغ، وإن قال الناس في المحدث: أكثرت.* وفيه دليل على جواز السعي في طلب التجارة لقوله: (كان يشغلهم الصفق في الأسواق)، والصفق: ضرب اليد على اليد عن التبايع.* وفيه دليل على بطلان إنكار الجمع بين الكسب والتعلم، فإنه قال: لا." (١)

"قد أعطيت العهود ألا تسأل غير الذي أعطيت، فيقول: يا رب لا تجعلني أشقى خلقك، فيضحك الله منه، ثم يأذن له في دخول الجنة، فيقول: تمن، فيتمنى، حتى إذا انقطعت أمنيته، قال الله تعالى: تمن من كذا وكذا- يذكره ربه- حتى إذا انتهت به الأماني قال الله: لك ذلك ومثله معه).قال أبو سعيد الخدري لأبي هريرة: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (قال الله: لك ذلك وعشرة أمثاله)، قال أبو هريرة: لم أحفظ من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلا قوله: (لك ذلك ومثله معه). قال أبو سعيد: إني سمعته يقول: (لك ذلك وعشرة أمثاله)]. * **في هذا الحديث** الدليل الواضح على رؤية المؤمنين ربهم عز وجل في الآخرة، وأنهم لا يشكون في رؤيتهم، كما لا يشك أهل الدنيا في رؤية الشمس، وهذا فإنما ضربه النبي – صلى الله عليه وسلم – مثلا للرؤية؛ إذ الله سبحانه وتعالى لأجل من أن يشبه بالشمس أو القمر، إنما ضرب ذلك مثلا لإيضاح الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي.* وقوله: (ليس دونه سحاب)، يعني: أن الله سبحانه يتجلى لعباده المؤمنين (١٢٦/ ب) تجليا يوقع فيه بينه وبينهم كل حجاب.." (٢)

"* وقوله: (فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل). قال أبو عبيد: كل شيء له حب، فاسم الحب منه حبة، فأما الحنطة والشعير فحبة لا غير.وحميل السيل: كل ما حمله، وكل محمول حميل، وإنما المراد سرعة نباتهم بعد احتراقهم.* وقوله: (وقد قشبني ريحها)، هو من القشب، والقشب: السم، كأنه قال: قد سمني ريحها، ويقال: لكل مسموم قشيب (١٢٧/ ب).* وقوله: (وأحرقني ذكاؤها)، وذكاء النار اشتعالها. يقال: ذك النار ذكوا ذكوا.* وقوله: (انفهقت له الجنة): أي انفتحت واتسعت، ومنه صحراء فيهق أي واسعة.* **في هذا الحديث** من الفقه أن هذا الرجل كان آخر أهل الجنة دخولا إليها، وإنه كان في النار؛ ثم أن خرج من النار، ثم قانعا بعد ذلك بأن يحول وجهه عنها، وبقي في ذلك، ثم أعرب بعد ذلك بأن يدنى إلى الجنة، ثم أذن في ذلك، حتى يسأل فيعطيه الله عز وجل ما أعطاه من ذلك.* وهذا يدل على أن جل جلاله حيث كان من عدله في هذا أن عذبه بالنار إلى أجل انتهى به

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٩/٦

إلى وقت اقتضت رحمته أن يخرجه من النار، فأخرجه منها، ثم صرف وجهه إليها ليكون ناظرا من أهوالها ما ذكر ناظرا إليه،." (١)

"فذهب إليه، فقال: يا أبا القاسم، إن لي ذمة وعهدا، فما بال فلان لطم وجهي؟ فقال: (لم لطمت وجهه)، فذكره فغضب النبي - صلى الله عليه وسلم - حتى رئي في وجهه، ثم قال: (لا تفضلوا بين أنبياء الله؛ فإنه ينفخ في الصور، فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من بعث، فإذا موسى آخذ بالعرش، فلا أدري: أحوسب بصعقة يوم الطور، أم بعث قبلي؟ ولا أقول: إن أحدا أفضل من يونس بن متى).وفي رواية: (فأكون أول من بعث، فإذا موسى آخذ بالعرش).وفي رواية: (إني لأول من يرفع رأسه بعد (٢/ ب) النفخة، فإذا موسى متعلق بالعرش)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن المفاضلة بين الأنبياء. والذي أراه في هذا المعنى لا تفاضلوا أنتم بين الأنبياء؛ أنبياء الله، وكلوا ذلك." (٢)

"وفي رواية: (ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فمن تشرف لها استشرفه فمن وجد منها ملجأ أو معاذا فليعذ به).* وفي رواية: (ستكون فتنة، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الساعي، فمن وجد ملجأ أو معاذا فليستعذ).* وفي رواية: (ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الفتن شر كلها، وإن القاعد خير من القائم، فإن مني بها، فإن كان قاعدا فلا يقم، وإن كان قائما فلا يمش، وإن كان ماشيا فلا يسع. وأراد بهذه الألفاظ - صلى الله عليه وسلم - أن كل حركة في الفتن فتنة، ويصل من الشر إلى التحرك فيها بمقدار حركته منها.* وقوله: (من تشرف لها تستشرفه) أي من تطلع (٣/ ب) إليها تسلية تأخذه غلبة، فلا ينبغي لأحد أن يتطلع إلى شيء من الفتن فإنها تعلو عليه.." (٣)

"(فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر، وما هما ثم)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر حال فيها الراعي وضربه مثلا للرعاة الذين يرعون الناس، وأنه إذا وثب على

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٦/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٩/٦

بعضهم ذئب من ذئاب الظلمة؛ فإنه يتعين على الراعي أن يطلبه حتى يستنفذه منه.* وقوله: (من لها يوم السبع، يوم ليس لها راع غيري)، يعني: أن في قوتك أن تدفع الذئب، فكيف لو كان السبع؟ فحينئذ أكون أنا المشارك له أو الطالب ويجوز أن يكون المعنى: لو كان سبع فأخذك بقيت أنا وهي لا راعي لها غيري.وقال ابن الأعرابي: إنما هو السبع بتسكين الباء، وهو الموضع الذي يحشر فيه الناس يوم القيامة. وقيل: السبع الشدة والذعر.وقيل: المعنى من لها يوم الفزع، يوم يتركها الناس هملا لا راعي لها، نهب الذئاب والسباع.* وفي الحديث دلالة على فضيلة أبي بكر وعمر وثقة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بإيمانهما إيمانا لا يعقبه ارتياب.* وفيه دليل على أن الله تعالى ينطق الحيوان البهيم إذا شاء.." (١)

"* وفيه أن البقر خلقت للحرث وضعا.-١٩٠٤ –الحديث السادس (٤/ ب) والستون:[عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (قرصت نملة نبيا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح؟).وفي رواية: (نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار، فأوحى الله عز وجل إليه: فهلا نملة واحدة؟)].* **في هذا الحديث** من الفقه التحذير من التعدي في الاقتصاص، وأنه لا ينبغي للإنسان، وإن شرفت منزلته أن يتجاوز في استيفاء القصاص حد المشروع، فإن هذا وهو نبي من الأنبياء لم يسامح في الحيف على نملة، وعوتب في ذلك.-١٩٠٥ –الحديث السابع والستون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال في الحبة السوداء: (شفاء من كل داء إلا السام).." (٢)

"* **في هذا الحديث** تعليم النبي – صلى الله عليه وسلم – كيفية الخروج من الربا، بأن يباع الشيء بالدراهم، ويشترى بالدراهم ذلك الشيء، وإنما حرم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك؛ لأن اسم التمر يجمعها، فإذا أجيز بيع صاع من تمر بصاعين من تمر فقد بيع شيء من جنسه كيلا بمثليه، فيكون الربا فيه ظاهرا، والتمر الجنيب الجيد من التمر.-١٩٠٨ –الحديث السبعون:[عن أبي هريرة قال: (أقيمت الصلاة، وعدلت الصفوف قياما).وفي رواية: (فعدلنا الصفوف قبل أن يخرج إلينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فخرج إلينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلما قام في مصلاه (٥/ ب) ذكر أنه جنب، فقال لنا: (مكانكم).وفي رواية: (فمكثنا على هيئتنا – يعني قياما – حتى رجع فاغتسل، ثم خرج إلينا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٣/٦

ورأسه يقطر، فكبر، فصلينا معه).وفي رواية لمسلم: (إن الصلاة كانت تقام لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فيأخذ الناس مصافهم قبل أن يقول النبي – صلى الله عليه وسلم – مقامه)]..." (١)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على الأمر بتسوية الصفوف.* وفيه ما يدل على صدقه، وأنه ينبغي لكل مسلم أن يتأسي به في الصدق عن حاله، ويخاف الله عز وجل ولا يخاف قالة الناس.* وفيه ما يدل على أن النسيان جائز على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه أنه ينبغي للمأمومين الوقوف لانتظار الإمام إذا جرى له مثل هذه الحال.-١٩٠٩ –الحديث الحادي والسبعون:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة).وفي رواية: (من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام).وفي رواية: (فقد أدرك الصلاة كلها).وفي رواية للبخاري: (إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته، وإذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة الصبح قبل." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن في النار عذابا من حر وبرد، فإنه قال: إن شدة ما ترون من الحر، وشدة ما ترون من الزمهرير يعني أن ذينك من جهنم.* وقوله: (فأذن لها في كل عام بنفسين) يدلك على أنها خلق من خلق الله عز وجل موجودة، وأن العذاب جمع كله فيها؛ حتى إنه لو لم يؤذن لها في النفسين لما رأينا في هذه الدنيا حرا ولا بردا، فإذن يشير هذا الحديث إلى أن العذاب (٩/ ب) كله مجموع فيها؛ لأنها دار سخط الله عز وجل، فليس نوع من أنواع العذاب إلا وهي مشتملة عليه، وإنها تزدحم الشرر فيها حتى يأكل بعضها بعضا، وهذا يدل على أنها قد تأكل ما يلقى فيها، ثم يعودوا.وكلما أكل بعضها بعضا تضاعف شرها، فإذا تنفست هذين النفسين في شدة الصيف والشتاء، كان هذا النفس في الصيف، وهذا النفس في الشتاء دليلا صريحا على أنها مخلوقة موجودة، فإن قال قائل: فأين هي؟ قلنا: إذا ثبت أن هذا العذاب منها دل على وجودها، وعلم الله سبحانه محيط بمكانها، وهذا أثرها على ما بعدها ونأيها، فكيف في حال قربها؟.-١٩١٦ –الحديث الثامن والسبعون:[عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (الفخر والخيلاء." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٦/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٧/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٨/٦

"الغنم، والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر)]. * قد تقدم الكلام **في هذا الحديث**، وبينا الخلاف في تشديد لفظة الفدادين وتخفيفها، وذكرنا وجه قوله: (الإيمان يمان).." (١)

"فليقل خيرا أو ليسكت)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن يعتقد الإنسان أن إكرام الضيف عبادة، لا ينقصها أن يضيف الإنسان غنيا، ولا يغيرها أن يقدم إلى ضيفه اليسير مما عنده؛ فإكرامه أن يسارع إلى البشر في وجهه، وتطييت الحديث له. * وعماد أمر الضيافة هو على إطعام الطعام، فينبغي له أن يبادر بما فتح الله به من غير كلفة إلا أنه يتبعه ببذل الوسع من غير إضرار بأهله على أنه إذا آثره، ورغب البالغين من أهله في الإيثار أيضا، فإنه من الكرم، فأما الأصاغر فليس له أن يحملهم على ذلك.وأما حديث الأنصاري الذي قال لامرأته: أطفئي المصباح، ونومي الصبيان؛ فإنما فعل ذلك على العادة في الصبر على العشاء ليلة.." (٢)

"وقد تتفاوت حقوق الجار؛ فمن الجيران من يدلي بالقرب في الدار، وبقرب نسبه، وبالإسلام، ومنهم من يدلي بحقين، ومنهم من يدلي بحق واحد، وهو الجار الذمي، ومن حقه أن يدعوه جاره المسلم إلى الإسلام.-١٩١٩ -الحديث الحادي والثمانون:[عن أبي هريرة أن رسول الله (١١/ ب) - صلى الله عليه وسلم - قال: (من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني)، وزاد: (والإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل؛ فإن له بذلك أجر، وإن يأمر بضده كان عليه منه)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن طاعة الله عز وجل في طاعة رسوله - صلى الله عليه وسلم -، وعصيان الله في عصيان رسوله - صلى الله عليه وسلم -، وأن طاعة الأمير من جانب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وكل أمير ولايته من شرع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فإنه من جانب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فطاعته طاعة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -. * وقوله: نحن الآخرون السابقون قد سبق.." (٣)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن تقبيل الولد سنة، على أن يكون ذلك رحمة؛ لأنه في مقام رحمة لا يقدر على البطش، ولا على إطعام نفسه، ولا على أن يستغني ساعة عن كل ما يقوم بمصالحه، ولو قد قبله ليطيب قلب أمه، كان له بذلك أجر.-١٩٢١ -الحديث الثالث والثمانون:[عن أبي هريرة قال: قال

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٠/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٣/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٥/٦

رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه صلاته: حتى لا يدري كم صلى؟ فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين، وهو جالس).وفي رواية: (إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط، حتى لا يسمع الأذان، فإذا قضى الأذان أقبل، فإذا ثوب أدبر، فإذا قضي التثويب، أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدري: كم صلى؟ فإذا لم يدر أحدكم ثلاثا صلى أو أربعا، فليسجد سجدتين، وهو جالس).وفي رواية: (إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان) ثم ذكر نحوه إلى قوله: (حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى).وفي رواية: (إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط، حتى لا يسمع الأذان، فإذا قضي التأذين أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا، اذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل، حتى يظل وقل ما يدري (١٢/ ب) كم صلى).." (١)

"وفي رواية: (حتى يظل الرجل).وفي رواية: (إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة أحال له ضراط، حتى لا يسمع صوته؛ فإذا سكت رجع فوسوس؛ فإذا سمع الإقامة ذهب حتى لا يسمع صوته؛ فإذا انتهت رجع فوسوس).وفي رواية: (إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان، وله حصاص).وفي رواية عن سهل بن أبي صالح، قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة، قال: ومعي غلام لنا (أو صاحب لنا)، فناداه مناد من حائط باسمه، قال: وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئا. قال: فذكرت ذلك لأبي فقال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتا فناد بالصلاة، فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (إن الشيطان إذا نودي بالصلاة ولى؛ وله حصاص)]. * **في هذا الحديث** من الفقه دليل على أن الصلاة التي يوسوس فيها الشيطان، ويقول للمصلي: اذكر كذا، واذكر كذا؛ فإنها صحيحة، يكفي من السهو فيها سجدتان، إلا أنه ينبغي للمصلي أن يدفع الشيطان ويستخلص من وقته ذلك الزمان اليسير، يخلو فيه مع ربه عز وجل خلوا لا يقبل فيه مشاور إبليس.." (٢)

"فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين)]. * قال أبو محمد بن قتيبة، قال: حماد بن مسلمة **في هذا الحديث**: هذا حين أخذ الله العهد على الخلق في أصلاب آبائهم، وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا: بلى، فليس واحدا واحدا إلا وهو مقر بأن له صانعا ومدبرا، وإن سماه بغير اسمه؛ أو عبد ودنه، قال تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله﴾.فالمعنى: كل مولود يولد على ذلك العهد والإقرار الأول،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٧/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٨/٦

وهو الفطرة؛ لأن معنى الفطرة ابتداء، وهو الحنيفية التي وقعت لأول الخلق، وجرت في فطر العقول، ثم يهود اليهود أبناءهم، ويمجس المجوس أبناءهم؛ أي يعلمونهم ذلك، وليس الإقرار الأول مما يقع به حكم أو عليه ثواب، ألا ترى أن الطفل من أطفال المشركين محكوم عليه بدين أبويه، فإن خرج عنهما إلى مسلم (١٤/ أ) حكم له بدين مالكه؟* وقوله: (مما ينتج البهيمة بهيمة جمعاء)، وهي السليمة، سميت بذلك لاجتماع السلامة في أعضائها.* وقد سبق ذكر وكز الشيطان للمولود في هذا المسند وشرحناه.." (١)

"مريم، الأنبياء أولاد علات ليس بيني وبينه نبي).وفي رواية: (أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة، الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد).وفي رواية: (أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة) قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: (الأنبياء إخوة من علات، وأمهاتهم شتى ودينهم واحد، فليس بيننا نبي)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن دين الأنبياء كلهم دين الإسلام.* وقوله: (في الأولى والآخرة)، أما في الأولى؛ فلأنه بشر عيسى بوجوده فنصره، وهو دفع عنه ما رمي به، وأما الأخرى؛ فلأنه ينزل في آخر الزمان ذابا عن دينه.* (والعلات): الإخوة من الأب الواحد، وأمهاتهم شتى.-١٩٢٥ - الحديث السابع والثمانون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو لكأنما رآني في اليقظة لا يتمثل الشيطان بي).." (٢)

"وفي رواية: (من رآني فقد رأى الحق).وفي رواية: (من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الله سبحانه وتعالى كما حمى صورة (١٥/ أ) رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في اليقظة عن أن يتمثل بها شيطان لئلا يغير على المسلمين أحكامهم، ولا يجرى كما جري في حق سليمان عليه السلام؛ إذ قال الله سبحانه: ﴿وألقينا على كرسيه جسدا ثم أناب﴾. حمى الله مثال صورته في المنام ليكون ما أداه إلى أمته في اليقظة محروسا محميا مصونا، وما يلقيه إليهم بعد موته في المنامات، وهي المبشرات التي أخبر - صلى الله عليه وسلم - أنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة محمية من أن يخالطها نفث الشيطان بحال.-فأما قوله: (فسيراني في اليقظة)؛ فإنه يدل على أنه لا يراه في المنام إلا مؤمن، فلذلك وعد - صلى الله عليه وسلم - بأنه سيراه في اليقظة يعني في القيامة.*

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨١/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٤/٦

وفيه أيضا من الفقه أن السين تخلص الفعل للاستقبال. وقوله: فسيراني في اليقظة، يقتضي أنه راء ما أخبرته به أو أشرت إليه فيه؛ فإنه على يقظة من الأمر إلا يظنه ظان منا.." (١)

"وقال ابن الأعرابي: كانوا (١٧/ أ) يتشاءمون بها، فجاء النص ينفي ذلك أي: لا تشاءموا بذلك، ويقال: أصبح فلان هامة، إذا مات، وكانوا يقولون: إن القتيل تخرج من هامته هامة فلا تزال تقول: اسقوني حتى يقتل قاتله، ويقال: بالزاي ازقوني.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أنه إذا أتى السائل بشبهة يضعف فهمه أن يحليها كان جوابه في مسألة يكشف له المقصود كقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – للسائل: فمن أعدى الأول؟ فإن العرب لما رأوا الصحاح من الإبل سالمة، فإذا دخل فيها البعير الأجرب جربت، ظنوا أنه لو لم يدخل فيهن لم يجرب، فلم تكن فهومهم تتسع لأن يقال لهم: إن ذلك الداء كان في جلد الأجرب، فكيف يتعدى إلى غيره في مثل أعطان الإبل ومسارحها التي ينخرق فيها الهواء الصحيح، ولا تجتمع بعضها إلى بعض، ولا يتحالك ولا يتصاك إلا نادرا.ثم لو قد كان ذلك بمصاكة وجب أن يتعدى إلى الآدمي والفرس عند مصاكته الأجرب، وقد لا يتعدى، وهذا المرض من حيث علم الأبدان قد يكون عن تبيس يحرق الدم فتنفضه القوة إلى ظاهر الجلد، فيورث حينئذ الحكة، ويكون متمم ظهوره حك صاحبه له؛ فإنه كلما يحكه جذب الأخلاط من باطن البدن إلى ظاهر الجلد، ولا دواء لذلك عند أهل العلم بالأبدان إلا استفراغ أصل المادة من الباطن، حتى إذا نقي البدن منها نقي الجلد.فكيف يتصور أن يكون مثل هذا، وأصله ما ذكرناه متنقلا إلى بدن آخر." (٢)

"وفي رواية (١٩/ أ): (ينزل الله في السماء الدنيا لشطر الليل، أو ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، أو يسألني فأعطيه، ثم يقول: من يقرض غير عديم ولا ظلوم).وفي رواية: (ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول: من يقرض).].* ينبغي للإنسان عند سماع هذا الحديث أن يكون شديد الحرص على اغتنام أوقات الإجابة للدعاء.* فقد تقد قولنا **في هذا الحديث** وما يجري مجراه من أحاديث الصفات، وأن مذهب أهل السنة وفقهاء الأمة ترك القول في تأويله، وأن يمر كما جاء، مع العلم أن الله سبحانه لا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام، وأنه ليس كمثله شيء، وهو السميع البصير، وإنما جاءت هذه الأحاديث لفوائد.فإن الإنسان إذا سمع هذا الحديث أن الله تعالى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، وأنه يبسط يديه، ويدعو عباده إلى سؤاله واستغفاره لم يطمئن المؤمن مضجعه، والألفاظ التي ذكرها رسول الله – صلى الله

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩١/٦

عليه وسلم -كلها متناهية في بيان اللطيف، متجاوزة في الرفق حد قدر الآدميين، وذلك يحث العباد على العبادة الراغبين في السؤال.* وقوله: (من يقرض غير عديم)؛ فإن في اقتراض الغني من الفقير، والرب من العبد شأنا عجيبا، وذلك أنه أشار بهذا الكلام إلى أن الله سبحانه." (١)

"ملك العبد ما في يده تمليكا يملك به الإقراض.وقوله: (غير عديم)، يعني: أنه لم يستقرض عن عدم، وفي الإقراض سر، وهو أنه يعود الخلف متحتما على كرمه، فلا يظن ظان أنه يطوي بالخلف؛ لأن الله عز وجل استدعاؤه عباده استدعاء من الدين.* وقوله: (ولا ظلوم)، أي: أنه جل جلاله لا يمطل بإخلاف ما يقترضه (١٩/ ب) من عبده، لأنه الغني، وقد سبق عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مطل الغنى ما سبق، فلذلك قال تعالى: (غير عديم)، أي: لا يبخس عبدا من عبيده مثقال ذرة.-١٩٢٩ - الحديث الحادي والتسعون:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم)].في هذا الحديث من الفقه استحباب الصبغ، وهو تغيير الشيب، وقد سبق في مسند أنس وغيره أن أبا بكر رضي الله عنه كان يخضب بالحناء والكتم. فأما السواد فالخضاب به مكروه عند الأكثرين، وقد رخص فيه قوم.." (٢)

"-١٩٣٠ -الحديث الثاني والتسعون:[عن أبي هريرة قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة، يكتبون الأول فالأول؛ فإذا جلس الإمام، طووا الصحف، وجاؤوا يستمعون الذكر).وفي رواية: (إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد، يكتبون الأول فالأول، ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كبشا؛ ثم دجاجة، ثم بيضة، فإذا خرج الإمام طووا صحفهم يستمعون الذكر).وفي رواية: (من اغتسل يوم الجمعة غسل جنابة، ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر).وفي رواية لمسلم: (على كل باب من أبواب المسجد ملك يكتب الأول فالأول، (مثل الجذور ثم نزلهم حتى صغر إلى مثل البيضة)،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٦/٦

(٢) ا لإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٧/٦

فإذا جلس الإمام طويت الصحف، وحضروا الذكر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه استحباب الغسل للجمعة وأفضله للمتأهل أن." (١)

"يكون (٢٠/ أ) غسلا من جنابة، فيكون قد غسل واغتسل. * وفيه تفضيل التقديم في الرواح، فإذا صعد الإمام المنبر اشتغلت الملائكة الكاتبة ثواب المبكرين لسماع الذكر، فحينئذ لا يكون لمن يدخل كاتب يثبت له وقت دخوله. * وفيه ما يدل على أن سماع الخطبة واجب؛ فإن الملائكة على كونهم قد وكلوا بكتابة من يدخل من المبكرين إلى الجامع تركوا ذلك، وأقبلوا على سماع الخطبة منصتين لها، فيجب التأسي بهم في الإنصات لها. -١٩٣١ -الحديث الثالث والتسعون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم، يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟)، قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: (فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أقام الصلوات الخمس في." (٢)

"أغويت الناس، وأخرجتهم من الجنة!، فقال آدم: أنت الذي أعطاه الله علم كل شيء واصطفاه على الناس برسالته؟ قال: نعم، قال: فتلومني على أمر قدر علي قبل أخلق؟.وفي (٢١/ ب) رواية: (احتج آدم وموسى عند ربهما، فحج آدم موسي. قال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك جنته، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض!. قال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء، وقربك نجيا، فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل أن أخلق. قال موسى: بأربعين عاما. قال: فهل وجدت فيها ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾؟، قال: نعم، قال: أفتلومني على أمر كتبه الله على قبل أن أعمله، قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن العبد له أن يحاج عبدا مثله ويجادله في مسألة بمثل هذا الجواب؛ فإذا رجع الأمر إلى ما بين العبد وربه لم يكن للعبد أن يواجه عظمة ربه بأن يقول له مثل هذا، فإن آدم لما حاج عبدا مثله احتج عليه بهذه الحجة فحجه، فلما قال الله تعالى: ﴿ألم أنهكما عن تلكما الشجرة." (٣)

"قال الوليد: قلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله، قال: هذه الخطبة؛ التي شهدها من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.وفي رواية: (أن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة، بقتيل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٨/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٩/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٣/٦

منهم قتلوه، فأخبر بذلك النبي – صلى الله عليه وسلم –، فركب راحلته، فخطب، فقال: (إن الله حبس عن مكة القتل أو الفيل– شك الراوي– وسلط عليهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والمؤمنين: (ألا وإنها لا تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي، ألا وإنها أحلت لي ساعة من نهار، ألا وإنها ساعتي هذه حرام؛ لا يختلى شوكها، ولا يعضد شجرها، ولا يلتقط ساقطها إلا لمنشد، فمن قتل فهو إما أن يعقل وإما أن يفادي أهل القتيل)، فجاء رجل من أهل اليمن، فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال: (اكتبوا لأبي فلان)، فقال رجل من قريش: إلا الإذخر يا رسول الله؛ فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (وإلا الإذخر).وفي رواية عبيد الله عن شيبان: (إما أن يفادي أهل القتيل)]. * في هذا الحديث من الفقه أن مكة حرام، وقد سبق هذا في مسند ابن عباس وغيره.* وفيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أذكر الناس نعمة الله في جبس الفيل عن مكة، فإنها." (١)

"* قد سبق الكلام في هذا في مسند رافع بن خديج.-١٩٣٧ –الحديث التاسع والتسعون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: أن تسكت)]. * في هذا الحديث ما يدل على أن الأيم– وهي الثيب– لا تنكح حتى تستأمر، وأن البكر لا تنكح حتى تستأذن، ففرق رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في هذا القول بين." (٢)

"* قد مضى الكلام في هذا الحديث في مواضع، وبينا أنه يوجب الإيمان بعذاب القبر، وقد سبق الكلام فيما قلنا في هذا الحديث، وإن كنا لا ندعي استيعاب فوائد حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وإحصاء ما فيه من المعاني والحكم والآداب الدينية والدنيوية؛ ولكن أذكر من ذلك ما أرانيه الله سبحانه من ذلك، ووفقني له، موقنا أن حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا يستغرق فوائدها فهمي، ولا يبلغ غايتها علمي، فإذا مر حديث من أحاديثه – صلى الله عليه وسلم – وذكرت فيه ما بلغه علمي، يعاد الحديث بعينه، رأيت فيه من الآلئ التي تشف من وراء النطق ما لم أكن رأيته من قبل.واستدللت بذلك على أن الأحاديث، إنما كشف الله لي منها ما شاء، وخبأ للآخرين من عباده منها ما شاء، فنقول:* أما قوله – صلى الله عليه وسلم – في الرواية التي بدأ بها بعذاب القبر، فإنه على ترتيب ما يقع من الزمان؛ لأن القبر بين يدي جهنم، وعذاب القبر لا ينكره إلا من ينسب أوامر الله عز وجل إلى ما لا يليق بخلالها،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٨/٦

فإن عذاب القبر ونعيمه؛ هو الذي يبدأ به كل بشر من أمر الآخرة، فلو قد كان كما يزعم منكرو عذاب القبر ونعيمه (٢٤/ أ) لكان على رأيهم أن أوامر الله تعالى أهملت الجزاء في نعيم المحسن وعذاب المسيء وقتا ما، وذلك غير لائق بعدل الله سبحانه؛ بل إن كرام الملائكة على شدة انتظار لقدوم المؤمن في قبره؛ ليكونوا من حسن مصاحبته وإكرام مثواه بالمكان الذي أخبو به رسول الله - صلى الله عليه وسلم -،." (١)

"-١٩٤٠ -الحديث الثاني بعد المائة:[عن أبي سلمة قال: (رأيت أبا هريرة قرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد بها، فقلت: يا أبا هريرة، ألم أرك تسجد؟ فقال: لو لم أر النبي - صلى الله عليه وسلم - يسجد لم أسجد).وفي رواية: (صليت مع أبي هريرة العتمة، فقرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد، فقلت: ما هذه؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم - صلى الله عليه وسلم -، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه).وفي (٢٥/ أ) رواية عن أبي هريرة (أنه قرأ لهم: ﴿إذا السماء انشقت﴾ فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سجد فيها).وفي رواية: (سجدنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في ﴿إذا السماء انشقت﴾، و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن هذه السجدة من سجدات القرآن، فالحديث حجة على من لا يرى أن في المفصل سجدة، وهو مذكور عن مالك.." (٢)

"-١٩٤١ -الحديث الثالث بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين، إلا أن يكون الرجل كان يصوم صوما؛ فليصمه)].* **في هذا الحديث** إشارة إلى النهي عما فعله النصارى في صومهم؛ فإنهم زادوا فيه.* وفيه إفراد الفرض عن غيره؛ لئلا يشبه التطوع بالفرض.* وفيه الوقوف على حدود الشرع لئلا يقع العمل بالرأي.* وفيه رد على المتنطعين بسوء تدبيرهم إلى الزيادة على الفرائض.-١٩٤٢ -الحديث الرابع بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من أنفق زوجين في سبيل الله، دعاه خزنة الجنة، كل خزنة باب: أي فل، هلم). فقال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله، ذاك الذي لا توى عليه، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إني لأرجو أن تكون منهم)].." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٠/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٣/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٤/٦

"* قد مضى حديث الدجال في مواضع، منها: مسند حذيفة.-١٩٤٤ -الحديث السادس بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (أشعر كلمة تكلمت بها العرب، كلمة لبيد:ألا كل شيء ما خلا الله باطل ....)وفي رواية: (أصدق كلمة قالها شاعر؛ كلمة لبيد) وكاد ابن أبي الصلت يسلم)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الشعر حكمه حكم الكلام؛ فحسنه حسن، وقبيحه قبيح.وقد شهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – للبيد بأن قوله: ألا كل شيء ما خلا الله باطل، أصدق كلمة قالها شاعر.." (١)

"* **في هذا الحديث** جواز الأخذ بالدين تأسيا برسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وفيه استحباب الصبر على خشونة قول الغريم؛ لقول الرسول – صلى الله عليه وسلم –: (إن لصاحب الحق مقالا).* وفيه استحباب أن يعطى الغريم خيرا مما أخذ منه، لقوله – صلى الله عليه وسلم –: (خيركم أحسنكم قضاء).* وفيه استحباب أن يدعو الغريم لمن أحسن قضاءه؛ لقول هذا لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –: أوفيتني وفاك الله.-١٩٤٦ -الحديث الثامن بعد المائة:[عن أبي هريرة، قال: (بينما نحن جلوس عند النبي – صلى الله عليه وسلم –، إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله، هلكت، قال: (مالك؟)، قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (هل تجد رقبة تعتقها؟)، قال: لا، قال: (فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟)، قال: لا، قال: (فهل تجد إطعام ستين مسكينا)، قال: لا، قال: (اجلس)، قال فمكث النبي – صلى الله عليه وسلم –، فبينا نحن على ذلك أتي النبي – صلى الله عليه وسلم – بعرق فيه تمر– والعرق: المكتل الضخم–، قال: ٠أين السائل؟)، قال: أنا، قال: (خذ هذا فتصدق به)، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فو الله ما بين لابتيها– يريد الحرمين– أهل بيت أفقر من أهل بيتي؛ فضحك النبي – صلى الله عليه وسلم – حتى بدت أنيابه، ثم قال: (أطعمه أهلك).." (٢)

"وفي رواية: (أن رجلا أفطر في رمضان، فأمره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (٢٧/ ب) أن يكفر بعتق رقبة).وفي رواية: (أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمر رجلا أفطر في رمضان؛ أن يعتق رقبة؛ أو يصوم شهرين متتابعين؛ أو بطعم ستين مسكينا).وفي رواية: (أن رجلا قال: وقعت على امرأتي في رمضان– يعني الجماع–)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن كفارة الفطر في رمضان بالجماع: عتق رقبة،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٨/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٠/٦

فإن لم يجدها انتقل حينئذ إلى صيام شهرين متتابعين؛ فإن لم يستطع أطعم ستين مسكينا.والعرق (بفتح الراء) شيء يشبه الزبيل قبل عمله.." (١)

"* قد سبق نحو هذا في مسند ثابت بن الضحاك.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن الكفارات تكون لها مناسبة بالخطايا، فإنه لما حلف بيمين تتضمن إثبات آلهة كانت كفارته نفي ما حلف به، وإثبات التوحيد لله عز وجل. ولما كانت الخطيئة الثانية من حيث طلب المال بوجه حرام، وهو القمار، كانت الكفارة بإخراج شيء من المال، فكانت الحسنة المالية ماحية أثر الأمنية المالية.-١٩٤٩ -الحديث الحادي عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى نخامة في." (٢)

"-١٩٥٠ -الحديث الثاني عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى).وفي رواية لمسلم، قال- يعني الله عز وجل: (لا ينبغي لعبد لي).وفي رواية: (لعبدي أن يقول: أنا خير من يونس بن متى)].* قد سبق هذا الحديث وشرحه.* فأما ما جاء **في هذا الحديث** من رواية مسلم من أن ذلك من كلام الله عز وجل؛ فإن فيه إشارة إلى ألا يذكر يونس بن متى بما يغض من مقامه عليه السلام من أجل ما جرى له مما قصه الله عز وجل في كتابه.-١٩٥١ -الحديث الثالث عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يأتي الشيطان أحدكم،." (٣)

"وكذا، وقد بات يستره ربه، فيصبح يكشف ستر الله عليه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن معصية الله يزيدها غلظا أن يجاهر بها فاعلها؛ لأنه يشير بذلك إلى جرأة منه على ربه بمشهد آخري يجرئهم على مثل ذلك من فعله، فكأنه جعلهم شهودا عليه بفسقه؛ فإن الحلم على مثل هذا مع مجاهرته يدعو من لم يعص إلى أن يعصي.وقد سبق من الله تعالى الإنذار الذي شاع وذاع، فلم يقنع هذا (٣١/ أ) العاصي بأن عصى الله سرا حتى يعرض بفتنة آخرين، ولو كان قد استتر بما ستره الله به لكان أمره أسهل؛ ولكنه لم أبى إلا هتكه ستره استوجب توجه العقوبة إليه؛ لأنه لو قد أخرت عقوبة المجاهر لعرضت قلوب الضعفاء للفتنة في الدين، وقربهم من الشك في أمر الله، فكان استهدافه لسهام الانتقام من حيث مجاهرته بعصيان الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢١/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٥/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٧/٦

سبحانه وتعالى، فلذلك قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (كل أمتي معافى إلا المجاهرين)، فإنه يعني أن الطائع قد شملته العافية، وأن من قدرت عليه المعصية فستر ذلك، فإنه في عافية من الله إذ لم يفضح نفسه، وقد رجي له يتوب إلى الله في السر كما عصاه في السر، فتكون العافية شاملة له.فأما المجاهر فإنه يجرى مجراة مجري شارب الخمر، لو قد تاب فيما بينه وبين الله عز وجل لسقط عنه الحد، فأما لو قامت البينة عليه عند الحاكم بذلك ثم تاب، لم تكن التوب مزيلة للحد الذي وجب عليه.." (١)

"ظله؛ يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلات تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقها عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه).وفي رواية: (ورجل معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن هذه الأوصاف السبعة لا يقدر أن يجمعها إلا إمام عادل؛ فإنه إذا كان قد نشأ في طاعة الله، وتعلق قلبه بالمساجد، وأحب رجلا في الله، وأحبه ذلك الرجل في الله، جمع فيه الأوصاف كان له هذا الأجر.* والفقه **في هذا الحديث** أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عين ظل عرش الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله لكل صنف من الناس، كانت في ذلك الصنف واحدة من هذه الصفات؛ فبدأ بالإمام؛ لأنه الأحق أن يبدأ به.* وأما قوله: (عادل)؛ فإن الإمامة لها شرائط، يجمع بين أشراطها تسميته إماما. ولم يقل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: زاهد، ولا ورع، ولا خائف، ولا." (٢)

"وفي رواية: (إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات (٣٥/ أ)، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا، يهوي بها في جهنم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن يفهم منه حض النبي – صلى الله عليه وسلم – على التبين للقول قبل النطق به، ألا تراه – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يتبين فيها)، والتبين: تفعل، وذلك من البيان؛ يعني – صلى الله عليه وسلم –: لو تبين فيها لا طلع على ما يخاف من إلقائها معه؛ فإذا نطق بها فاته زمان التبين.* ومن الفقه فيه: ألا يذكر لهذه الكلمة مثال؛ فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يذكر لها مثالا؛ فيفهم من تركه – صلى الله عليه وسلم – ذكر المثال لها مع تشديده في التحذير من ذكرها إيثاره، نخشى منه كل عوراء من الكلام مما يوتغ دنيا أو بهيج فتنة أو يثير بين الناس شرا؛ لتجويز أن تكون هي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٤/٦

الكلمة التي حذر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – منها.* وقوله: (إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا)؛ يعني – صلى الله عليه وسلم -: يلقي، أنه على نحو قولنا: يجد، فكأنه إذا نطق فيها لا يجد لها مؤنة يرفعه الله بها درجات.ولقد حدثني الشيخ أبو عبد الله محمد بن يحيى– رحمه الله– فيما حدثني أن الرجل إذا حضر في مجلس ملك أو جبار، فصال ذلك الجبار على مستضعف في مجلسه، وكان إلى جانب ذلك المستضعف رجل مؤمن، فقطب المؤمن وجهه كالنافر من أن يبسط وجهه عند الصيال على المستضعف." (١)

"أو أكرم الجبار مؤمنا فيبسط وجهه نافرا من أن يقبض وجهه في موضع يستحسن منه بسطه لإكرام المؤمن، فإنه يرفعه (٣٥/ ب) الله به درجة، أو كما قال رحمه الله.وهذا أيسر من النطق؛ فإن الإنسان قد يتكلم الكلمة من رضوان الله، مثل أن يرى مؤمنا ينكر منكرا، وقد اعترض الآخر ينكر على المنكر، فيقول لذلك: لا تخذل الحق، فهي كلمة لطيفة ليست عليه فيها مؤنة يرفعه الله بها درجات.-١٩٦١ –الحديث الثالث والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (إذا استيقظ أحدكم من منامه، فليستنثر ثلاث مرات؛ فإن الشيطان يبيت على خياشيمه)]. * **في هذا الحديث** إشارة من النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى الوضوء عند القيام من نوم الليل؛ فإنه بذلك يصلح له الاستنثار، وذلك الاستنثار هو الذي يطرد الشيطان، وإلا فالأمة مجمعة على أنه إذا انتبه من نومه لم يجب عليه الاستنثار.* وقوله: (يبيت على خيشومه)، فيه ما ينبه على أن الشيطان يخرج من النفس، ويدخل مع النفس، ولعل الله شرع الاستنثار في الوضوء ليغسل آثار الشيطان.." (٢)

"أخيه)]. * قد سبق الكلام على هذا الحديث، وبينا أنه إنما وقع النهي لئلا يحصل التنافس فيوجب التقاطع.-١٩٦٣ –الحديث الخامس والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم -، قال: (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول: قد دعوت ربي فلم يستجب لي).وفي رواية لمسلم: (لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل). قيل: يا رسول الله، ما الاستعجال؟ قال: (يقول: قد دعوت وقد دعوت، فلم أر يستجب لي، فيستحسر عند ذلك، ويدع الدعاء)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: إشعار العبد بأن الله سبحانه يجيب كل داع على الإطلاق؛ إلا أنه قد يكون سوء اختيار

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٣/٦

الداعي ما لا يرضي الله، لفضله أن يجعله تبعا لسوء ذلك الاختيار، فيكون إما يدعو بإثم قد شرع الله فيما أوجب على عبده ألا يأتيه، فكيف يصلح لعبد أن يسأل الله سبحانه أن يؤتيه." (١)

"* هذا الحديث قد تقدم تفسيره في مسند الزبير بن العوام وفي مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وتكلم عليه.-١٩٦٥ -الحديث السابع والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من قذف مملوكه وهو بريء مما قال، جلد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال).وفي حديث ابن نمير: (من قذف مملوكه بالزنا: يقام عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أشعر ذوي الرقيق أن الله سبحانه وتعالى ملكهم منهم شيئا معينا، فليس لهم أن يجاوزوه، وإن أعراض الرقيق ليس مما دخل في ملك السيد؛ فإذا قذف السيد عبده بالزنا ولم يكن للعبد في هذا الدار من الانبساط ما يوازي (٣٧/ ب) عرضه عرض سيده كان التأجيل لهذا الجزاء إلى ذلك العدل، ومحل وزن الحق، ورفع الملكة، وإذا نشرت الدواوين التي كانت في الدنيا مطوية اقتص العبد من سيده.." (٢)

"* وقوله: (ألا أن يكون كما قال): دليل على انه بين العبد وبين الحر فرق في القذف؛ فإن الرجل لو رأى حرا يزني فقذفه بالزنا ولم يقم البينة جلد بخلاف العبد إذا قذفه سيده.-١٩٦٦ -الثامن والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لن يدخل الجنة أحدا منكم عمله الجنة) قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة).وفي رواية: (ولكن سددوا).وفي رواية: (قاربوا وسددوا، واعلموا أنه لن ينجو أحدكم بعمله)، قالوا: ولا أنت؟ قال: (ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه بشرى للمؤمن أنه لو كانت أعمال المؤمنين تدخلهم الجنة لكانت توازي أمدا معلوما، ثم ينقطع، فلما كانت الإحالة." (٣)

"على الرحمة دل ذلك على أنهم مخلدون بالرحمة، وتمتد لهم فلا تنزع منهم أبدا.* وفيه أيضا أن العمل لا ينجي من سخط الله؛ وذلك لأن انتقام الله سبحانه لا يقاومه عمل عامل، وإنما يدفع العظيم بالعظيم، والأعمال التي نعلمها من من الله علينا بأن وفقنا لها، وأخبرنا أن أعمالنا ما يرضاه، فإذا أدخل أهل الجنة، وجاد عليهم بمنه الواسع؛ فذكروا ما كان منهم من الأعمال التي أخبر أنها له رضى، استلذوا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٨/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٩/٦

بذكرها في تلك الأحوال، كما أن الشهيد إذا أكرمه الله بالكرامة العظمى وغمره من الجود لما يخجله من ذكر التقصير في الشكر، ذكر أنه قطع السيوف في الجهاد فوجد لذلك التقطيع لذة لا يتخذها في الجنة.- ١٩٦٧ -الحديث التاسع والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من غدا إلى المسجد أو راح، أعد الله له في الجنة نزلا، كلما غدا أو راح)].* **في هذا الحديث** أن المساجد بيوت الله عز وجل، وأن الوافدين إلى بيوته يقومون مقام الضيوف فيعد لهم النزل لغدوهم ورواحهم إلا أنه من نزل تقوى به الأرواح لا الأبدان فينتقل إلى نزل الآخرة.." (١)

"-١٩٦٨ -الحديث الثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، اقرؤوا إن شئتم: ﴿لا يسألون الناس إلحافا﴾.وفي رواية: (ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان؛ ولكن المسكين الذي ليس له غنى فيستحيي، أو لا يسأل الناس إلحافا).وفي رواية: (ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان؛ لكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن له، فيتصدق عليه، ولا يقوم فيسأل الناس).وفي رواية: (ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس)].* **في هذا الحديث** من الفقه: إيقاظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المؤمن؛ لأن يشتد بفقده لأشد المسكنة؛ فيكون نظره إلى ما قلت عنه الحيلة في تعرفه ولم (٣٨/ أ) يظهر، ولا يفطن له، ولا فيه قحة فيستهين بالسؤال، ولا عنده غنى فيمكنه التماسك، فقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ليس المسكين (بالألف واللام) الذي هو." (٢)

"على الحقيقة المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان، وإنما المسكين على الحقيقة الذي هذه حاله.وأما قوله تعالى: ﴿ويطعمون الطعام على حبه مسكينا﴾ فهو نكرة يعني به: مسكينا من المساكين، فهو أعم في الشياع. وقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذا فيه تخصيص؛ لأنه بين أشد المساكين حاجة وحالا، فهو من جملة ما يتناوله تعميم القرآن.* ففقه الحديث: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد حث على شدة التفقد؛ ليكون البر واصلا إلى الأحوج فالأحوج.-١٩٦٩ -الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة وأبي سعيد: أنهما سمعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (ما يصيب المؤمن، ومن وصب، ولا نصب، ولا سقم، ولا حزن، حتى الهم يهمه، إلا كفر به من سيئاته)].* **في هذا**

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦/٢٥٠

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦/٢٥١

الحديث من الفقه إعلام النبي - صلى الله عليه وسلم - أمته أن نصبها ووصبها وسقمها وحزنها وهمها يكفر الله به من خطاياها؛ وذلك لأنه لما كانت الدنيا عند الله ليست رضى منه لعباده المؤمنين مقرا له دائما، وكانت حكمته أن يخرجهم." (١)

"-١٩٧١ -الحديث الثالث والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن الله خلق الخلق، حتى إذا فرغ منهم، قامت الرحم، فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة؟ قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، قال: فذلك لك)، ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (اقرؤوا إن شئتم: ﴿إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم (٢٢) أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾.وفي رواية للبخاري: (إن الرحم شجنة من الرحمن، فقال الله: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته)].* شجنة أي: وصلة، والشجنة كالغصن يكون من الشجرة.* **وفي هذا الحديث** من الفقه- بعد ما قد تقدم ذكر مما يناسبه- دليل على أن النطق يقرب من الأفهام بالأمثال التي تصوره (٣٩/ أ) شخصا؛ ليكون ذلك داعية إلى استيعاب الفهم لذلك المعنى.والرحم مشتقة من لفظ الرحمن، كما أن الغصن يتشعب من أصل.." (٢)

"* وقوله: (هذا مقام العائذ بك)، يعني: أنها تذكر لربها عز وجل ما وضعها عليه؛ فإنه جل جلاله شرع لها في الميراث ما شرع، وحرم من نكاحها ما حرم، وشبك بين القرابات بها، فإذا أحد أخذ في قطعها فقد شرع في قطع ما شرع الله أن يوصل فلذلك استغاثت، وقالت: (هذا مقام العائذ بك)؛ فإن هذا القاطع يجد ما أمرت بصلته، ويقطع ما أبرمه فضلك، ويبت ما أحكمه شرعك، وكان جوابها: (من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته).-١٩٧٢ -الحديث الرابع والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقا خلفا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكا تلفا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الله سبحانه وتعالى خلق ملكين، وجعل شغلهما الذي خلقهما لأجله أن يدعوا الله سبحانه وتعالى بأن يخلف على المنفق، ويتلف على الممسك، وأن يكون ذلك هجيراهما صباحا ومساء، وهو سبحانه كان غنيا عن أن يسأل في هذا، ولكنه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٤/٦

أعلمنا على لسان رسوله – صلى الله عليه وسلم – أنه: سبق مني خلق ملكين يواصلان السؤال لهذا وأنا لا أرد، فحذر الممسكين وبشر المنفقين.." (١)

"* في هذا الحديث بعد ما تقدم ذكره أن الله سبحانه أخبرنا أنه يجزي المتصدقين بأحسن ما كانوا يعملون، وهو سبحانه يجزي المتصدقين بالتمرة حتى إنا لو قدرنا غرس النواة التي هي أدنى ما فيها في أزكى مغرس فصارت نخلة، ثم أثمرت فغرس النوى الخارج منها فصار من كل نواة نخلة ثم اتصل لله إلى يوم القيامة، ثم حسب ذلك التمر في وقت التصدق به بأوفر الأثمان في مكان لا يوجد فيه غيره، ثم يشترى بالثمن أرخص ما يوجد في موضعه، ثم بيع أعلى ما يوجد حتى يصبر مثل أحد مرارا؛ فهذا معنى المضاعفة.* وقوله: (من كسب طيب)؛ فإن الله تعالى إنما يثيب العبد على ما أنفق من ماله، وإذا أنفق من مال مغصوب (٤٠ / أ) لم يكن قد أنفق ماله؛ إنما أنفق من مال غيره؛ فلم يكن من المنفقين أموالهم كما قال عز وجل: ﴿الذين ينفقون أموالهم﴾؛ فإذا أنفق من ماله فهو الذي يأجره الله عليه، وذلك هو الكسب الطيب، وهو الذي يكسبه بالشرع، فقد طابت طرق حصوله، وينبغي له ألا يزدري النذر من الإنفاق؛ فإنه سيربو في التضعيف أضعاف ما يأمل المتصدق به.* الفلو: المفطوم، يقال: فلوته عن أمه؛ أي فطمته.والفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه، وأصله من القطع.." (٢)

"-١٩٧٤ -الحديث السادس والثلاثون بعد المائة:[عن سعيد بن مرجانة صاحب علي بن الحسين عليهما السلام عن أبي هريرة: قال لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (أيما رجل أعتق امرأ مسلما، استنقذ الله بكل عضو من عضوا من النار). قال ابن مرجانة: فانطلقت به إلى علي بن الحسين- عليهما السلام- فعمد علي بين الحسين إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر- رضي الله عنه- عشرة آلاف درهم- أو ألف دينار- فأعتقه).وفي رواية: (من أعتق رقبة مسلمة، أعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار، حتى فرجه بفرجه).وفي رواية: (من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله بكل إرب منها إربا منه من النار)].* في هذا الحديث من الفقه أن الأعمال تجانسها الأجور، وإن الله عز وجل لما ضرب الرزق على العبد، وجعله في ذلك عبد آخر، كان من فطنة المولى أن ينظر إلى أنه هو ملك لله عز وجل، فيرى أن تخليصه عبده من رق نفسه." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٧/٦

(٣) الإفص ا ح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٨/٦

"*في هذا الحديث من الفقه أن قوله: (أذنب عبد ذنبا)، أن نطقه نطق الماضي، إلا أنه يحتمل أنه يراد به المستقبل، ولم يذكره النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا مبشرا به لمنه وشارعا لهم فقهه.وقوله: (أذنب عبد ذنبا)، وتنكير العبد في هذا أبلغ من تعريفه؛ لأن النكرة فيها من الشياع ما ليس في المعرفة من جهة أن قوله: (أذنب عبد) أي: عبد أذنب، فقال: اللهم اغفر لي ذنبي؛ وهذا لأنه لما واقع المذنب الذنب فوفق لأن عقبه بقوله: (اللهم اغفر لي ذنبي)، ودليل التعقيب قوله: فقال: اللهم اغفر لي، والفاء تعطف بغير مهلة، ويعني اغفر لي ذنبي (٤١/ أ) أي: استره؛ إذ الغفر أصله الستر، ثم اعترف بأنه ذنب، وهذا يدل على أن هذا الذنب لم يكن بدعة؛ فإن المبتدع لا يعرف أنه على ذنب، فلا يستغفر من بدعته.* وقوله: (علم أن له ربا) أي: دعا دعاء مؤمن؛ قد آمن أن الله يغفر الذنوب على أن له أن يؤاخذ بها، وإنما قدم المغفرة على المؤاخذة لكرمه سبحانه، فلما راجع العبد الذنب وراجع التوبة روجع العفو، فلما عاد فبلغ الثلاث وهي أول الجمع غلب كرم الله تعالى ذنوب هذا العبد، فعم الماضي وما يستقبل، وكأن الله تعالى قال: يا محمد، أعلم هذا العبد، وكل عبد مثله، أني قد غفرت له؛ فليعمل ما شاء؛ لأن تكريره الطلب بحسن الأدب اقتضى من كرمي الإطلاق؛ فليكن الآن ناظرا إلى أني استحييت من كثرة سؤاله فتركته ليرده استحياؤه.." (١)

"سفري، فقال: الحقوق كثيرة، فقال له: كأني أعرفك؟ ألم تكن أبرص يقذرك الناس، فقيرا فأعطاك الله؟ فقال: ورثت هذا المال كابرا عن كابر، فقال: إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت.قال: وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، فرد عليه مثل ما رد على هذا، فقال: إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت.قال: وأتى الأعمى في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين، وابن سبيل انقطعت بي الجبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله، ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلى بصري، فخذ ما شئت ودع ما شئت، فو الله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتم، فقد رضي عنك وسخط (٤٢/ أ) على صاحبيك)].* في هذا الحديث من الفقه: أن الله تعالى جعل هؤلاء الثلاثة آية من آياته ليذكر بكل منهم أصحاب البلاء من جنسه، وليخوف الناسي فضل الله سبحانه، والجاحد نعتمه؛ وليعلم أن البلاء في الغالب يكون بعرضة أن يزول إلى خير، وأن النعمة في الغالب تكون بعرضة أن تزول إلى هلاك، إلا القليل؛ لأن هؤلاء إنما نجا منهم واحد وهلك اثنان في حالة الغنى.فالنعمة منسية مطغية، حتى تعود بالمنعم عليه كما ليس الذي كان.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٠/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٢/٦

"* وفيه أن الصبر على البلاء قد يكون خيرا للمبتلى من زوال البلاء؛ فإن ذين لما اختاروا السلامة، بأن ما جرى لهما في الصحة أن المرض كان لهما أصلح؛ لأن السلامة كانت سبب هلكتهما، فاستدل من هذا الحديث أن كل من طلب من الله تعالى إزالة ضرر، فلم يجد سرعة الإجابة، فلا ينبغي أن يتهم الله في أقداره، وليعلم أن الله قد نظر له وإليه، وذلك الأعمى فقد رد الله بصره وأقر بصيرته على ما كانت عليه.- ١٩٧٧ -الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان).وفي رواية: (وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم).وفي رواية: (من علامات المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن النفاق أصله من النافقاء، وهو أحد حجرة اليربوع، فالكذب يناسبه، والإخلاف يلائمه، والخيانة تطابقه. هذه." (١)

"الأشياء المذكورة ترجع إلى أصل واحد، وهو النفاق (٤٢/ ب) الذي تنافيه الأمانة، وتباينه الصدق، ويزايله الوفاء.والمراد من هذا الحديث أن تكون هذه الخلال مستمرة على هذا الشخص، وغالبة على أحواله، فأما إن بدرت منه أو ندر منها شيء لم يخرجه عن درجة الإيمان، وسنزيدها كشفا في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص إن شاء الله تعالى.-١٩٧٨ -الحديث الأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء، وأغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين).وفي رواية: (إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة).وفي رواية: (إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أخبر أن رمضان تفتح فيه أبواب الجنة والرحمة، وتغلق أبواب جهنم، وذلك أن شرب الخمور، وضرب الزمور، والتظاهر بالمنكرات التي يكف الناس عنها في شهر رمضان هي أبواب يدخل منها إلى النار، والصيام والقيام والقراءة وفنون." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أنه أشار إلى فضل السعي، وإنه إذا كان لا عيال له؛ إذ لو (٤٣/ ب) كان له عيال لكان كسبه عليهم فرضا، وكان أعظم من هذا؛ ولكن إذا لم يكن له عيال فصرف كسبه إلى الأرملة والمسكين، كان كالصائم لا يفطر، وكالقائم لا يفتر، والمجاهد في سبيل الله.والمراد أن الله تعالى يجمع له ثواب الصائم والقائم والمجاهد في دفعة؛ وذلك أنه قام للأرملة مقام زوجها الذي سلبها إياه القدر،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٣/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٤/٦

وأرضاها عن ربها، وقام على ذلك المسكين الذي عجز عن قيامه بنفسه؛ فأنفق هذا فضل قوته وتصدق بجلده؛ فكان نفعه إذا الصوم والقيام والجهاد.-١٩٨١ -الحديث الثالث والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (اجتنبوا السبع الموبقات).قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: (الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات)].." (١)

"-١٩٨٢ -الحديث الرابع والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تقوم الساعة حتى يقوم رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه)].* **في هذا الحديث** وجوب الإيمان بأن الله عز وجل لابد أن يجري ما أخبر به رسوله - صلى الله عليه وسلم - من ذلك.-١٩٨٣ -الحديث الخامس والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (يعرق الناس يوم القيامة، حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعا، ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم).وفي رواية: (أن العرق يوم القيامة ليذهب في الأرض سبعين ذراعا)].." (٢)

"فوضع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده على سلمان، ثم قال: (لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجاله- أو رجل- من هؤلاء) لم يشك الراوي.وفي رواية: (لو كان الدين عن الثريا لذهب به رجل من فارس- أو قال- من أبناء فارس حتى يتناوله)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الإيمان والدين يكونان في فارس؛ وقد بان قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في صاحبي هذا الكتاب: وهما الإمامان: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج، وكلاهما فارسيان. إلى غيرهما من أئمة العلم في فنون العلم، وأنواع أقسام الدين والفضائل، إلا أن الذي أراه: أنهما جمعا علم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذي افترق في مذاهب المسلمين وأمور الدين (٤٤/ ب) من أصوله وفروعه، والحلال والحرام، والواجب والمندوب والمستحب، والأخبار الماضية والملاحم وما يكون إلى يوم القيامة، وصورة البعث وقيام الأشهاد والحساب، ومنازل الجنة والنار لساكنيها إلى غير ذلك.-١٩٨٥ -الحديث السابع والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يا نساء المسلمات، لا." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٧/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٨/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٠/٦

"تحقرن جارة جارتها، ولو فرسن شاة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه ألا يحقر قليل المعروف؛ فإنه لا يحقره إلا قليل العلم، فإنه إذا نظر إلى ما يتقبل الله تعالى منه لم يسغ له احتقار شيء يتقبله الله تعالى.- ١٩٨٦ -الحديث الثامن والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحاه الله تعالى إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة)]. * **في هذا الحديث** من الفقه تبيين رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن من كان قبله من الأنبياء كل منهم بعث إلى أمة الغالب عليهم الحسن ونظر الصور والأشكال؛ فكانت." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا اليهود إلى الإسلام أولا، فلو أجابوه لما طلب منهم غيره، فلما قال له القائل منهم: قد بلغت يا أبا القاسم، قال لهم حينئذ: (فذلك أريد) أي إنما علي البلاغ، وما قال: فذلك أردت؛ لأنه كان يريد أن يسلموا، وإنما قال: (ذلك أريد)؛ لأن في الاستقبال حيث لم يسلموا، فأنا أريد أن أثبت حجة الله عليكم في إبلاغي وأدائي، فلما أبوا ذلك بعد تكريره عليهم ثلاثا، قال: (اعلموا أن الأرض لله ولرسوله، أني أريد أن أجليكم من هذه الأرض)، ولم يقل: ولي، وإنما قال: (ولرسوله)؛ أي يتصرف فيها بأمر مرسله.-١٩٨٨ -الحديث الخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يحل (٤٥/ ب) لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر؛ أن تسافر مسيرة ويوم وليلة، وليس معها محرم).وفي رواية: (لا يحل لامرأة تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها).وفي رواية: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم).وفي رواية: (لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها).وفي رواية: (لا يحل لامرأة تسافر ثلاثا إلا ومعها ذو محرم منها)].." (٢)

"* قد سبق بيان هذا الحديث، وتكلمنا في سفر المرأة بغير محرم في مسند ابن عباس ومسند ابن عمر إلا أن الروايات في الصحيح اختلفت: وفي رواية: (ليلة)، وفي رواية: (يوم وليلة)، وفي رواية: (ثلاث)، وهي ممنوعة من قليل ذلك وكثيره.-١٩٨٩ -الحديث الحادي والخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول: (لا إله إلا الله وحده، أعز جنده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده؛ فلا شيء بعده)]. * **في هذا الحديث** أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقر لربه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧١/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٣/٦

سبحانه وتعالى بأنه لا إله إلا هو، ثم قال: (وحده)؛ فيجوز أن يكون توحيدا للوحدة، ويجوز أن يكون وحده أعز جنده؛ أي إن اجتماع الأحزاب كان الكافي في هزيمتهم هو سبحانه وحده، و (لا شيء بعده): يعني أنه هو الآخر كما قال سبحانه.-١٩٩٠ -الحديث الثاني والخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة، قيل: يا رسول، من أكرم الناس؟ قال: (أتقاهم)، فقالوا: ليس عن هذا نسألك؛ قال: (فيوسف نبي الله، ابن نبي الله، ابن خليل الله)، قالوا: ليس عن هذا نسألكم، قال: (فعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا (٤٦/ أ)." (١)

"فقهوا)]." في هذا الحديث ما يدل أن الكرم الذي يعنيه العرب: الشرف، وإنما هو التقوى؛ لقول الله تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾، وقوله – صلى الله عليه وسلم –: لما سئل عن أكرم الناس؟ قال: (أتقاهم)، فقالوا: ليس عن هذا نسألك، إنما يريدون عادتهم، فقال لهم: (فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله)، وكأنهم أرادوا من النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يعين لهم فخرا في العرب خاصة، فإن إمساكهم عن ذلك موافقة للنبي – صلى الله عليه وسلم – في المسلمين، وإنما كان النبي – صلى الله عليه وسلم – قد فهم مقصودهم، فلما قالوا في المرة الثانية: ليس عن هذا نسألك، أجابهم بأن قال: (فعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا)، يعني – صلى الله عليه وسلم –: من كنتم تعدونهم خيارا في الجاهلية فلا اعتبار بذلك، فإنهم إذا أسلموا وفقهوا كانوا خيارا.فأما إخبار النبي – صلى الله عليه وسلم – ليوسف من بين الأنبياء؛ فلأنه معرق في الكرم؛ فإنه نبي، ابن نبي، ابن نبي، ابن نبي.." (٢)

"-١٩٩١ -الحديث الثالث والخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (تنكح المرأة لأربع: لمالها، لحسبها، وجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)]." في هذا الحديث تفضيل ذات الدين من النساء على غيرها." وقوله: (إن المرأة تنكح لمالها، ولحسبها، وجمالها، ودينها)، فإنه لم يأمر أن تنكح المرأة لمالها فحسب، غير أن هذا اختار منه أنه قد يقصد، ولكن ليس بالجيد ولا بالأفضل، فلما وصل بذات الدين أمر ثم حض (٤٦/ ب) وسماه ظفرا، والظفر لا يشتمل إلا عند كشف شدة وإدراك مطلب سني." وقوله: (بذات الدين) (بالألف واللام)؛ يعني به الدين المعروف، وأن تكون مشهورة به." وقوله: (تربت يداك)، لفظه لفظ الدعاء، وليس المراد به الدعاء، إلا أنه يستعمل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٤/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٥/٦

للبعث والحض والإغراء.* ومن مفهوم هذا الحديث أن المرأة إذا نكحت لمالها، كان ذلك قدحا في معنى المروءة، من جهة أن الله تعالى جعل الرجل هو المنفق على المرأة؛ فقال تعالى: ﴿قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من." (١)

"فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، والله ما كان على الأرض أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك، فأصبح دينك أحب الدين كله إلى، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي، وإن خيلك أخذتني، وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟، فبشره رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة، قال له قائل: أصبوت؟ قال: لا، ولكني أسلمت مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة، حتى يأذن فيها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن ثمامة لم ير أن يسلم وهو في الأسر؛ ولكنه صبر، وبدل ما يلائم الحال حينئذ، فقال: إن تنعم تنعم على شاكر، وإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يقبل منه واحدة من الكلمات التي بذلها؛ لكنه لما رأى كرم ثمامة، وصبره (٤٨/ ب) على الأسر صبرا، لم يضعف عند تخويف القتل وذهاب المال، واستمر على ذلك يوما، فرأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن مثل هذه." (٢)

"حين سمعت به، فسألت عنه الزهري، فقال: (حدثني عبد الرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة يقول: شر الطعام طعام الوليمة ...) ثم ذكر نحو ما تقدم.وفي رواية: (شر الطعام طعام الوليمة، يمنعها من يأتيها، ويدعى إليها من يأباها، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله)].* **في هذا الحديث** أن الأطعمة على كونها تتساوى في الأسماء (٤٩/ ب) والأجناس، وأنها تتفاوت من حيث المعاني ومقاصد أربابها، فمن صنع طعاما ليخص به الأغنياء المستغنين عنه، متكلفا لهم حضورهم إليه، مع تركه من هو أشد منهم حاجة فذلك منه هو خسران، فمن أعانه على هذا المقصد بإجابته إلى هذا الطعام من الأغنياء فإنه قد شاركه بحصة من سوء مقصده، ولكن إذا صنع طعاما فحضره الأغنياء والفقراء، كانت تلك الدعوة يتعين الإجابة إليها؛ لأن الطعام أصل وضعه أن يجود به من فضل عنه على من أعوزه، فإذا قلب المعنى فيه وعكست، اختل أصل الوضع.-١٩٩٨ -الحديث الستون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٦/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٢/٦

- صلى الله عليه وسلم -: (من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان)، قيل: وما القيراطان؟ قال: (مثل الجبلين العظيمين).." (١)

"تبع الجنازة والصلاة على الميت، وشهود دفنه، من الأحوال التي كلها عظة وعبرة وتذكرة، فالحال إذا قمنة بالإخلا؛ فلذلك (٥٠/ ب) ثقلت حتى كان القيراط منها يرجح بأحد.-١٩٩٩ -الحديث الحادي والستون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الفجر يوم الجمعة: (﴿آلم (١) تنزيل .....﴾، ﴿هل أتى على الإنسان ...﴾)].* **في هذا الحديث** استحباب قراءة هاتين السورتين في يوم الجمعة في صلاة الفجر، و ﴿آلم (١) تنزيل ...﴾ سجدتها على نحو من نصف السورة، فيكون أدعى للحاق المسلمين معه الركعة والسجدة؛ ولأن توخي قراءة سورة فيها سجدة مستحب يوم الجمعة.* وأما ﴿هل أتى﴾ فيها توبيخ لمنكري الإيجاد بعدم العدم، لقوله: ﴿هل أتى على الإنسان ...﴾، وقيل: هاهنا على وجهها، وليست كما يقول بعض المفسرين: إنها بمعنى قد؛ ولكنها بمعنى السؤال عن المتيقن ليكون." (٢)

"بالله من الشيطان؛ فإنها رأت شيطانا، وإذا سمعتم صياح الديكة، فاسألوا الله من فضله؛ فإنها رأت ملكا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه لما كان صوت الحمار أنكر الأصوات كان الشيطان وشيكا بالتعرض له ليثير من النهاق الذي يزعج المسلمين فتنكره نفوسهم؛ فأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالتعوذ من الشيطان؛ ولما كانت الديكة يؤنس إلى أصواتها من حيث إنها في الليل توقظ (٥١/ ب) النائم لأفضل الأوقات للذكر، وهو وقت السحر، كانت عند رؤية الملائكة يثور صاحبها، فيذكر الله سبحانه حينئذ، ويسأل من فضله.-٢٠٠٣ -الحديث الخامس والستون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا يسوق بدنة، فقال: (اركبها)، فقال: إنها بدنة؛ فقال: (اركبها)، فقال: إنها بدنة، فقال: (اركبها ويلك)، في الثانية أو في الثالثة.وفي رواية للبخاري: رأى رجلا يسوق بدنة، قال: (اركبها)، قال: إنها بدنة، قال: (اركبها)، قال: فلقد رأيته راكبها يساير النبي - صلى الله عليه وسلم -، والنعل في عنقها).." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٨/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩١/٦

"بالشمال، ولينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا)]. * في هذا الحديث كراهية أن يمشي الرجل في نعل (٥٢/ أ) واحدة، وذلك مناف لاستعمال العدل بين الرجلين، والعدل في ذلك أن ينعلهما معا أو يحفهما معا؛ ولأن الشيطان قد يمشي في نعل واحدة.وقد حكى الشيخ محمد بن يحيى رحمه الله، قال: خرجت من مكة إلى المدينة قاصدا زيارة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحدي، وكنت عزمت ألا أستصحب معي زادا ولا ماء، قال: فجئت إلى قرية هنالك، فدخلت إليها، فأعطيت زادا في جراب، فحملته معي، وذهبت متوجها إلى المدينة، قال: فأخذني الصداع، فقلت: من أين هذا الصداع؟ فنظرت فقلت: من حملي الزاد، فعزمت على أن ألقيه مكاني وأمشي، ثم قلت: لا يحل لي أن ألقيه، ولكن أرجع إلى هذه القرية فأتصدق به وأرجع، فحملته ورجعت إلى القرية، فلقيني شيخ لا أحسب إلا أنه قال: في رجله نعل واحدة، فوقف لي في الطريق، فقال: هيه رجعت، فقذف في روعي أنه الشيطان، فقلت: يا عدو الله، إنما رجعت لأتصدق بهذا، وأمضي في طريقي.والذي أراه أنا في الشيخ رحمه الله كان ذلك في عنفوان شبابه، وإلا فما كنت أراه حين علم العلم يسافر إلا ومعه الزاد عملا بالسنة؛ لأنه حدثني أنه صحب رجلا يقال له: (محمد) في مركب، وأنهما نزلا من المركب على أن يمشيا على الماء، فقيض الله لهما سفينة فركبا فيها ووصلا إلى الساحل إلى." (١)

"موضع يقال له: السرين، وأنهما لما صعدا من السفينة إلى ساحل البحر، أجمع عليهما جماعة من المستسلحة لصاحب مكة، يريدون أن يمسكوا من وصل في صحبتهما، قال: فجلس الشيخ إزائي وغمضت عيني- أو قال: أغفيت فاستيقظت- أو قال: (٥٢/ ب)، فتحت عيني، فإذا أنا وصاحبي في أرض غير تلك الأرض.قال يحيى بن محمد رحمه الله: فسألته: كم كان من الموضع الذي كنتما فيه جالسين، والموضع الذي صرتما إليه؟ فقال: مسيرة ثلاثة أيام، وكان يقول رحمه الله: إلى ساعتي هذه- يعني وقت حكايته لي- ما أشك أن الله أوجدنا هناك وأعدمنا من الموضع الأول؛ لأن الحال كانت أسرع من أن يكون فيها سير وحركة، قال: فعطشت عطشا شديدا، فجعلت أصيح: اللهم اسقني ماء!، فالتفت الشيخ إلي وقال: يا محمد، ما هذا سوء الأدب. ثم مد يده إلى الأرض، فأخرج قرصا، فقال لي: خذ، فقلت: ما أصنع بالطعام، وإنما أريد الماء؟؛ قال: فو الله الذي لا إله إلا هو لقد رأيت في الحال سقيفة دارت علينا وحلف لي فقال: لقد رأيتها مرشوشة، وفيها سقاء مترع، فقال لي: اشرب من هذا، فشربت. قال: فقال لي حينئذ: قد تركنا كوزا كنا نحمل فيه الماء، وجرابا فيه دقيق، قال الشيخ محمد بن يحيى رحمه الله، ومن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٣/٦

كانت حالته تلك الحالة، فما أراه أراد استصحاب الزاد إلا اتباعا للسنة.* **وفي هذا الحديث** من السنة أن يبتدئ المنتعل باليمنى إذا انتعل؛ وباليسرى إذا خلع.." (١)

"٢٠٠٥- الحديث السابع والستون بعد المائة:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانه).وفي رواية لمسلم: (والذي نفسي بيده، لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر، فيتمرغ عليه، فيقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء)].* **في هذا الحديث** (٥٣/ أ) إنذار بشدة تشتد على المسلمين حتى يفزع منها الناس إلى الموت، ويتمنونه، فأما سفهاؤهم فللضجر من البلاد، وأما ذوو الأحلام فللخوف من الفتنة في الدين.-٢٠٠٦ -الحديث الثامن والستون بعد المائة:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليرقه، ثم ليغسله سبع مرار).وفي رواية: (طهور إناء أحدكم، إذا ولغ فيه الكلب، أن يغسله سبع مرات، أولاهن بالتراب).." (٢)

"وفي رواية: (طهور إناء أحدكم، إذا ولغ فيه الكلب: أن يغسله سبع مرات).وفي حديث ابن المغفل: (وعفروه الثامنة بالتراب)].* **في هذا الحديث** تخصيص للكلب بهذا العدد في الغسل من ولوغه.* وفيه إشارة إلى النهي عن اقتنائه بتغليظ أمر نجاسته فوق غيره من النجاسات؛ ليكون مقتنيه لنفعه، من رعاية ماشية أو حرث أو صيد، معلنا بين ما ينتفع به في تلك الحالة وبين ما يتكلف من تكرير طهارة الآنية من ولوغه سبعا إحداهن بالتراب.فهو إما أن يكره اقتناؤه فيتخلص من ذلك، وإما أن يكون تكريره هذه العبادة مكفرا لاقتنائه؛ لأنه في الجملة يروع المسلم ويقهر الغريب، ويزعج صوته في الليل والنهار، ويتعرض منه عند شدة العطش الذي يفضي به إلى الكلب، أن يكون في عضته الحتف المرجئ.* فأما كون الثامنة هي التعفير بالتراب؛ فإن هذا يعرض الإناء لأن يغسل مرة أخرى؛ لأنه إذا أراد استعمال الإناء لطعامه فإنه لابد أن يزيل عنه التراب، ويغسله، وقد سبق شرح هذا الحديث وذكره، في مسند ابن (٥٣/ ب) مغفل.." (٣)

"٢٠١١- الحديث الثالث والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه يجوز أن يكون المراد بالغني: الذي عليه الدين، فلا يحل له المطل مع قدرته على الأداء. وقد

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٤/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٥/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٦/٦

يكون المراد بالغني: صاحب الدين، فيقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: إن مطلك إياه، وإن كان غنيا عنه ظلم.* وقوله: (من أحيل على مليء فليتبع) أي: ليحتل؛ وذلك أنه إذا أحيل صاحب الدين على ذمة قابلة للأداء لم يجز أن يمتنع من قبول الإحالة، وإن أشرف الذمم وأجلها أن يقول الله عز وجل لعبده المظلوم في القيامة مظلمتك على أخيك هذا علي، فليس له أن يمتنع، لأنه إذا كانت الإحالة على مليء من أهل الدنيا تلزم قبولها، فكيف الإحالة على خالق الخلق سبحانه وتعالى.." (١)

"* هذا الحديث قد سبق في أول الكتاب، وشرحناه شرحا بليغا، والحمد لله وحده.-٢٠١٤ – الحديث السادس والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (اختتن إبراهيم عليه السلام بالقدوم). قال أبو الزناد: القدوم، مخفف، هو موضع)].* قال أبو سليمان الخطابي: وكذلك القدوم الذي يعمل به خفيف أيضا.* **وفي هذا الحديث** الحث على الختان على اختلاف بين الناس في وجوبه.-٢٠١٥ –الحديث السابع والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا تمنوا لقاء العدو، فإذا." (٢)

"لقيتموهم فاصبروا)].* اعلم أن تمني لقاء العدو يتضمن الدعوى للصبر؛ فلهذا نهى عن تمني ذلك؛ لأنه ربما وكل المتمني إلى دعواه، ولأن الإنسان لا يعلم المصلحة في أي شيء هي، فأما إذا جرى القضاء بلقاء العدو، كان الصبر معينا.-٢٠١٦ –الحديث الثامن والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة؛ لا يزن عند الله جناح (٥٥/ ب) بعوضة)، وقال: (اقرؤوا إن شئتم: ﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا﴾].* اعلم أن أوزان القيامة إنما تثقل بالمعاني لا بالصور؛ فإذا كان صاحب جثة وليس فيه من معاني الإيمان ما يثقل الميزان لم يكن له وزن.* **وفي هذا الحديث** أن السمن ليس مما يمدح به الرجل؛ لأنه من مادح النسوان، فهو على نحو الحلية التي قال الله عز وجل: ﴿أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين﴾.." (٣)

"* هذا الحديث يتضمن سعة رحمة الله، وكثرة فضله في حلمه قبل انتقامه، وعفوه قبل عقوبته، وذكر الكتاب تأكيد بالغ في معناه؛ لأن ما زاد تأكيده يثبت في كتاب.* **وفي هذا الحديث** (٥٦/ أ) من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أعلم أمته، أن الله تعالى كتب على نفسه، في كتاب شرف عنده،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٤/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٥/٦

حتى لم يول خزنه ملكا مقربا، ولا نبيا مرسلا، ولم يرض في مكان خزنه إلا أن جعله فوق العرش؛ وذلك أن غضبه جل جلاله لم تكن لتقوم له السموات والأرض لولا أنه غلبته رحمته، فدفع العظيم بالعظيم، وكان هذا مما لولا أنه سبق، كما قال سبحانه: ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾ وإلا فإنما كانت أحوال بني آدم تكون في كفة رجحان الغضب؛ لأنه سبحانه لما خلق آدم رافعا له على الملائكة، وأسجد له الملائكة فسجدوا كلهم، فلما امتنع منهم واحد من أن يسجد لآدم لعنه وطرده وأوجب له النار، وقضى عليه بسخطه. وجعله عذرا لكل عاص، ومنصرفا للمذام إلى يوم القيامة، فكان من الحق أن بني آدم يكونون لهذا الشيطان وذريته على أشد عداوة، وأعظم إرغام؛ لأن الله سبحانه إنما لعنه وطرده فيهم، ولأجلهم، فلما اتبعوه إلا فريقا منهم كان ذلك من موجبات الغضب، وقد قال سبحانه: ﴿أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا﴾.وهذه الآية مما عد العلماء أنه يذاق منها حلاوة القرآن، ألا ترى إلى ما قد استحوذ عليه الشيطان من إغواء هذه البرية، حتى إذا نظر الناظر من بني آدم." (١)

"لعبادي الصالحين: ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر ذخرا، بله ما أطعكم عليه)، ثم قرأ: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾.* وفي رواية أبي معاوية: ﴿من قرأت أعين﴾.* وفي رواية: (بله ما أطلعكم الله عليه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه لما كانت الدنيا دار ضيق وحرج، وكانت الآخرة دار إكرام الله تعالى لأوليائه، ومستقرا لمن رضي عنه، أعد لهم الله فيها ما لم تر عين، وما لم تسمع أذن، ولا خطر على قلب بشر، صونا لعطائه في الآخرة، وعن أن يوصف على جهته، فلا تصدقه النفوس لعظمته؛ لأن هذه الأعين ضيقة، وهذه النفوس نشأت في محل صغير، فإذا حدثت بما يتجاوز مقدار عقولها أو مبلغ إحساسها، مما ليس عندها أصل تقيسه عليه إلا ما تشاهده وتراه وتألفه، عجلت إلى الارتياب فيه، وسارعت إلى الشك في الخبر عنه؛ فلذلك أرى أن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾.." (٢)

"وفي رواية: (إنه وتر يحب الوتر)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن أسماء الله تعالى دالة على صفاته، فمن أحصاها دخل الجنة. واختلفوا في معنى (أحصاها)، فقيل: حفظها، كما روي في بعض الألفاظ، وقيل: عدها، وهذه الأسماء إذا حفظها أو عدها وفهم معانيها، وكان من العلماء بالله سبحانه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٧/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٤/٦

فإياه الخير من قبل ذلك.* فأما كونها تسعة وتسعين اسما: فإن التسعة (٥٩/ ب) نهاية الآحاد، والتسعين نهاية العشرات، وليس وراء هذين عدد يشير بنطقه المنفرد إلى أكثر من ذلك، والتسعة والتسعون وتر، والله يحب الوتر، من أجل أنه يذكر ربه سبحانه ويشعر به هذا الذاكر، أن ربه جل جلاله مستغن منفرد غير محتاج إلى غيره جل جلاله.* فمن ذلك: أن من أسمائه: الله، وهذا اسم علم لم يتسم به غيره جل جلاله. وقال أهل العربية فيه أقوالا، رأيت أن مجموع معانيها في النطق الذي يخلص عن سوء الأدب فيها: هو أن يقال: إن الله اسم يستنبط منه استحقاقه العبودية، وأنه محبوب القلوب التي لا تزال تتوله إليه، وأنه الرفيع والمعبود، فسمى الله سبحانه نفسه هذا الاسم الذي يتجلى عن هذه المعاني كلها، قبل أن يخلق خلقه، وقبل أن ينطق بشر اللسان العربي،." (١)

"ابن علي، فقام الحسن بن علي يمشي في عنقه السخاب، فقال النبي (٦١/ أ) - صلى الله عليه وسلم - بيده هكذا، فقال الحسن بيده هكذا، فالتزمه، وقال: (اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه). قال أبو هريرة: فما كان أحد أحب إلي من الحسن بن علي بعدما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما قال].* **في هذا الحديث** من الفقه أن قوله: (أثم لكع) يعني باللكع: الصغير.قال أبو سليمان الخطابي: اللكع يقال على وجهين: أحدهما، الاستصغار، والثاني: الذم. والذي أراده الرسول - صلى الله عليه وسلم - للاستصغار. والسخاب: قلادة يتخذ خرزها من الطيب من غير ذهب ولا فضة.* وقوله في الحسن: (اللهم إني أحبه)، إنما اشتد حبه له؛ لأن الله تعالى أصلح به بين أمته، فصان به دماءها، وأصلح به دهماءها.* وقوله: (فأحبه)، الذي أرى فيه أنه إشارة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى ربه جل وعز أني أحبه يا رب يكون مصلحا بين أمتي، تاركا الأمر لمن يجوز أن يتركه له، راغبا بذلك عن أن يسفك دم أو تزل بعد الثبوت قدم، (وأحب من يحبه) أي؛ حينئذ فإنه لا يحبه إلا مريد.." (٢)

"٢٠٢٥- الحديث السابع والثمانون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: (ضرب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثل البخيل والمتصدق، كمثل رجلين عليهما (٦٢/ ب) جنتان من حديد، قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى أنامله، وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت، وأخذت كل حلقة بمكانها) - قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول بإصبعه في جيبه: (فلو رأيته: يوسعها ولا توسع).وفي رواية: فسمع النبي - صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٦/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢١/٦

الله عليه وسلم - يقول: (فيجتهد أن يوسعها، ولا تتسع).وفي رواية: (مثل البخيل والمتصدق كمثل رجل عليه جنتان أو جبتان)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ضربه مثلا للبخيل والمتصدق، في أن البخيل كلما قبض يده، ضيق الله عليه، وملأ قلبه خوفا من الفقر، ويأسا من الخلف، وأن المتصدق كلما بسط يده بالخير، بسط الله عليه فضله." (١)

"* **في هذا الحديث** استجاب القوة على النساء لمن أطاق ذلك واتسع له خلقه.* وفيه أيضا طلب الولد، والوطء لأجله.* وفيه إرادة الولد لعبادة الله عز وجل.* وفيه أن سليمان كان ينزل مع كل امرأة منهن؛ لأن الولد لا يأتي إلا من الإنزال.* وفيه أيضا: أن ترك الاستثناء بالنطق ورد الأمر إلى الله تعالى وإلى مشيئته مظنة للنجح.* وفيه أيضا: أن ترك الاستثناء بالنطق مع كون العقيدة سليمة (٦٥/ أ) يخل بالمقصد، ويؤثر فيه، فإن سليمان عليه السلام لم يخل بالاستثناء إلا شذوذا عنه، ونسيانا له، وإلا فهو كل المعتقد لموجبه.* وفيه أيضا: دليل على جواز أن يقول الرجل: لو كان كذا لكان كذا لقوله - صلى الله عليه وسلم -: (لو كان استثنى لجاهدوا في سبيل الله)، وعلى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يقل **في هذا الحديث** أن سليمان عليه السلام لم يحصل له ثواب مائة فارس يجاهدون في سبيل الله، ولكن صورتهم لم تحصل له، فأما ثواب ذلك فقد حصل له فيما أرى.." (٢)

"-٢٠٣٢ -الحديث الرابع والتسعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر).وفي رواية: (إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم لينتثر، ومن استجمر فليوتر، وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه؛ فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده).وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة: يبلغ به النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترا، وإذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه من الماء، ثم لينتثر)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الاستجمار يستحب فيه الوتر.* وقوله: (٦٧/ أ) (فليوتر)، بلام الأمر، يدل على الوجوب.* وقوله: (فلينتثر)، يدل على وجوب الاستنثار؛ لأنه ذكره بلام الوجوب، والاستنثار: إيصال الماء إلى النثرة، وهو طرف الأنف.* وأما غسل اليدين عند الاستيقاظ من النوم فإنه مستحب، وعند أحمد." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٥/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣١/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٦/٦

"واجب، وذلك فيما أرى أنه بغسله يديه عند قيامه من نوم الليل يأخذ بالأحوط؛ فإنه لو قد غمس يده في ماء قبل أن يغسلها، ثم ذكر أنه كان قد أصاب بيده فرجه وعليه نجاسة، لأفسد ذلك الماء، واحتاج إلى غسل الإناء الذي كان فيه، فإذا قدم غسل يديه من نوم الليل استراح من مثل هذه الحال.-٢٠٣٣ – الحديث الخامس والتسعون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (ليس على المسلم صدقة في عبده، ولا فرسه).وفي رواية: (ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه لا زكاة في رقيق ولا في خيل، والفقه في ذلك أن الرقيق والخيل للابتذال، والمبتذل لا يرصد للنماء، والزكاة إنما تكون في النامي.-٢٠٣٤ –الحديث السادس والتسعون بعد المائة:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب." (١)

"-٢٠٣٦ –(٦٧/ ب) الحديث الثامن والتسعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الرجل إذا لقي الرجل في الطريق فسلم عليه؛." (٢)

"-٢٠٣٩ –الحديث الأول بعد المائتين:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيها، خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه، فسمه في يده يتحساه في نار جهنم، خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده، يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على ما تقدم ذكرنا له من أن نفس المرء ليست له، وإنما هي وديعة عنده لله سبحانه، فإذا فرط في وديعته منها كان ذلك من أقبح الخيانة. * وقوله: (من تردى من جبل)، ربما جاء الشيطان فأوهم بعض العباد أنك قد بلغت من التوكل إلى أن تلقي نفسك من شاهق فلا يضرك، فحرام عليه أن يتبع الشيطان في ذلك؛ فإن هو خالف أمر الله وأمر رسوله – صلى الله عليه وسلم – واتبع الشيطان؛ فقد أخبره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بما له من عذاب الآخرة. * وكذلك من تحسى سما فقتل نفسه، فإن حاله كحال المترديفأما ما يروى عن خالد بن الوليد رضي الله عنه؛ فإن صح لم يتبين أنه سم، وكانت سلامة خالد آية من آيات الله (٦٩/ ب) عز وجل خص بها خالدا، ولا يسوغ للعموم اتباع خالد فيها.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هب○يرة ٣٣٧/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٩/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٤/٦

"* أحدهم: مانع فضل الماء بالفلاة، يعني أنه بالفلاة التي هي غير مملوكة؛ لأن حكم ما في الأرض المملوكة يخالف حكم غيره؛ لأن لصاحب الأرض المملوكة أن يمنع الدخول إليها، فإذا كان في فلاة فليس لأحد أن يتخصص به، وعلى هذا لم يقنع هذا بأن يأخذ حاجته من ابن السبيل المحتاج إليه؛ فكان هذا قد منع فاضلا عن حاجته إنسانا محتاجا إلى ذلك الفاضل.* وقوله: (رجع بايع رجلا بسلعة بعد العصر (٧٠/ ب)، وتلك هي الصلاة الوسطى التي أمر بالمحافظة عليها، وذلك الوقت وقت فراغ أصحاب الأعمال، واجتماع الأندية وشهود الناس، فإذا حملت إنسانا جرأته على الله تعالى أن يحلف به كاذبا في مشهد من المسلمين؛ فقد تعرض لسخط الله.* وقوله: (بايع إماما لدنيا) يعني: لأجل دنيا، فهو ينوي وقت بيعه أنه إن أعطاه من الدنيا وفي له، وإن لم يعطه منها لم يف له؛ فذلك الذي لا ينظر الله إليه، فأما إذا بايعه قاصدا بذلك الحق، وجمع كلمة الإسلام؛ فإنه لم يبق له خيار أعطاه أو منعه.* في هذا الحديث ما يدل على أن مبايعة الإمام ينبغي ألا تكون راجعة إلى الدنيا؛ بل إلى مصلحة الدين.* وفيه أيضا: أنه لا يحل لأحد أن يغدر بمن يبايعه؛ لأن المبايعة مفاعلة لا تكون إلا بين الاثنين؛ فإذا بايع الإنسان فقد بايع طاعته ونصره بثواب الله عز وجل، والمبايعة كحبل له طرفان: أحدهما في الدنيا، والآخر في الآخرة. فالإمام نائب عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فإذا بايعه الناس فقد باعوه أنفسهم، يجاهدون بها في سبيل الله بين يديه، وأعطوه مقادتهم، وولوه أمرهم، وكان ثمن ذلك الجنة من الله سبحانه وتعالى، فعلق الرهن، وانعقد العقد، ولم يبق لعاقده فكاك منه في هذه الحياة الدنيا.." (١)

"* هذا الحديث قد سبق في مسند سعد بن أبي وقاص وفسرناه ثم، وعاد ذكره في مسند ابن عمر رضي الله عنه على ما تقدم ذكره.-٢٠٤٥ -الحديث السابع بعد المائتين:[عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (الإيمان بضع وستون شعبة).وفي رواية: (بضع وسبعون أو بضع وستون، فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)].* في هذا الحديث أن الإيمان كما عد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بضع وسبعون شعبة في هذا الحديث، فهو وإن كان عليه السلام ذكرها هاهنا مجملة، فقد أبان بذكره عددها ومقدارها، وأشار إلى كل سامع بأن يتبعها، ويتصف بها، وهي بأسرها مبثوثة في حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فرواية أبي هريرة مجملة للتفصيل، وإن كانت أكثر الشعب من رواية أبي هريرة جاءت أيضا، وما فيها جاء من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه وغيره.* وهذه الشعب (٧٣/ أ) هي ثلاث وسبعون شعبة بمقتضى ما رويناها كلها

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٧/٦

بالإسناد المتصل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا أحاديث يسيرة جاءت عن عمار بن ياسر، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وأبي الدرداء رضي الله عنهم." (١)

"موقوفة عليهم من أقوالهم، وقد جاء بعضها عنهم مسندا إلى المصطفى – صلى الله عليه وسلم – فيما رويناه أيضا.* فأول الأحاديث، هو الذي نحن في الكلام عليه، وهو المفصح بجملتها، وهو ما رواه أبو هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (إن الإيمان بضع وستون شعبة أو بضع وسبعون شعبة: أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) – **ففي هذا الحديث** من الخصال المذكورة ثلاث خصال.ونحن الآن نتلوه ببقية الأحاديث محذوفة الأسانيد إلا من أسماء رواتها رضي الله عنهم، حتى نأتي على آخرها إن شاء الله، ثم نتبع ذلك بذكر خصلة خصلة منها، مشيرين فيها إلى نبذة من عملها الذي يناسب الإيمان، على أنها جميعها إنما تتشعب عن الإيمان، الذي هو التصديق، فهو على نحو عين تتشعب عنها شعب، يكون انبعاث كل شعبة عنها، فهي تمده وتبعثه، وهو يدل عليها، ويفصح عنها، وذلك كله دليل قاطع على أن الإيمان قول وعمل ونية.* الحديث الثاني: هو ما رويناه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – علم وفد (٧٣/ ب) قيس الإيمان، ثم فسره لهم فقال: (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والصوم، والحج، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم، وأن تؤمنوا بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، والجنة والنار، والقدر كله خيره وشره) **ففي هذا الحديث** بعد ما تقدم من ذكر التوحيد اثنتا عشرة خصلة، وقد تقدم في." (٢)

"ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت) فهذا الحديث فيه ثلاث خصال، فيكون وفاء لخمس وعشرين خصلة.* وروينا عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم) فهذه السادسة والعشرون.* وروينا عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (من صام رمضان إيمانا واحتسابا، غفر له ما تقدم من ذنبه) **ففي هذا الحديث** ثلاث خصال، تكمل تسعا وعشرين خصلة.* وروينا عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (من شيع جنازة مسلم إيمانا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٣/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٤/٦

واحتسابا، وصلى عليها، ثم اتبعها حتى توضع في اللحد، كان له من الأجر قيراطان، أحدهما مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع كان له قيراط) فهذه ثلاثون خصلة.." (١)

"فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين).وفي رواية: (فكنت أنا اللبنة).وفي رواية: (مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل ابتنى بيوتا، فأحسنها وأجملها وأكملها، إلا موضع لبنة من زواية من زواياها، فجعل الناس يطوفون، ويعجبهم البنيان، فيقولون: ألا وضعت هاهنا لبنة فيتم بنياتك؟ فقال محمد - صلى الله عليه وسلم -: فكنت أنا اللبنة)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تمم النقائص وسد الثلم، وكمل العوز، وليس هذا مما يدل على أنه مشبه في صغر البنيان بموضع اللبنة من ذلك البنيان؛ ولكنه شبه بأن البنيان تمم به، وكمل بشريعته، فلم يبق بعده إعواز، ولا وراءه نبي، وكان - صلى الله عليه وسلم - الذي كتب له (٩٨/ أ) تكملة الأعمال كلها.وقد جاء في غير حديث أن الاعتماد على الخاتمة.وقد ذكرنا فيما مضى أنه خص بالخاتم بين كتفيه إشارة إلى أنه خاتم الأنبياء، ولذلك كان من ورائه؛ لأنهم ختموا به، فلم يبق وراءه غيره.-٢٠٤٧ -الحديث التاسع بعد المائتين:[عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (السفر قطعة من العذاب؛ يمنع." (٢)

"أحدكم نومه وطعامه، فإذا قضى نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن المسافر على قلت وبعرضة؛ ولأنه يسبب همه في نفسه، وتكثر مؤنته، ويحتاج إلى حمل زاده، ومائه، وقل أن يمكنه إقامة فرائضه كاملة من جميع أقسامها، وأن يصلي الصلوات في جماعة، وأن يشتغل بالعلم والتعليم؛ كما كان في الحضر، فلا ينبغي له أن يتعرض له إلا لحاجة، فإذا قضاها، فأولى أفعاله، أن يسرع الكرة إلى أهله؛ ليكون مغتنما إنفاق عمره في الأربح فالأربح، من أحوال أوقاته.-٢٠٤٨ -الحديث العاشر بعد المائتين:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء).وفي رواية علي بن عبد الله قال: قال سفيان: الحديث ثلاث، زدت أنا واحدة، لا أدري أيتهن، وقال عمرو الناقد: أشك أني زدت واحدة (٩٨/ ب) منها)].." (٣)

"* **في هذا الحديث** أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر بالتعوذ في هذه الأشياء:- وجهد البلاء: شدته، وقل ما يعرض البلاء لمؤمن إلا ويكفر حوبا أو يرفع درجة، فإذا اشتد خيف منه، فلذلك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٦/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٠٧/٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٠٨/٦

استعاذ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – منه.– ودرك الشقاء: هو لحوق الشقاء.– وسوء القضاء، ضد حسن القضاء، فيجوز أن يكون المراد به الجور في الحكم، وأن يحكم الحاكم بأحكام زائغة عن الحق، فيكون على معنى قول من قال: والقضاء خطر؛ أي والحكم خطر.– وأما شماتة الأعداء، فإن أعدى الأعداء إبليس، ولا شماتة له أعظم من دخول الإنسان النار، وأن ينصرف من بين يدي ربه، وقد يئس من رحمته، فهذا هو أقطع الشماتة، وما دون هذا من شماتة الأعداء أهل الدنيا؛ فإنه صعب مؤلم كنكاء القرح بالقرح، والله يعيذنا من ذلك في الدنيا والآخرة بكرمه وجوده.–٢٠٤٩ –الحديث الحادي عشر بعد المائتين:[عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (العمرة إلى العمرة، كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة).وفي رواية: (من حج لله عز وجل، فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه)]. ." (١)

"يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني، فنزل البئر، فملأ خفه ماء، ثم أمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له)، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجرا؟ فقال: (في كل كبد رطبة أجر).وفي رواية: (أن امرأة بغيا رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر قد أدلع لسانه من العطش، فنزعت له موقها، فغفر لها).وفي رواية: (بينما كلب يطيف بركية، قد كاد يقتله العطش، (٩٩/ ب) إذ رأته بغية من بغايا بني إسرائيل، فنزعت له موقها، فاستقت له به، فسقته إياه فغفر لها به).وفي رواية: (أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش، فأخذ الرجل خفه، فجعل يغرف له به حتى أرواه، فشكر الله له فأدخله الجنة)].* **في هذا الحديث** من الفقه: اعتراض الشدائد للإنسان في أوقاته، وهي وإن كانت شدة في وقتها؛ فإنها سيقبلها الله نعمة في وقت آخر، فإن ذلك الإنسان لما اشتد بـه العطش، ذكر به غيره، فعرفه مبلغ الظمأ من الظمآن، فأوى إلى ذلك الكلب حين رآه في مثل حاله، فكان ذلك سببا لرحمته الكلب، ورحمه الله به، من حيث إنه أبلاه أولا حتى راضه وأدبه، فجعل." (٢)

"وفي رواية: (بينما رجل يمشي بطريق، وجد غصن شوط على الطريق، فأخذه فشكر الله له؛ فغفر له، ثم قال: (الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغريق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله).وقال: (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول) ثم ذكر مثل ما تقدم في مثل هذين وفي التهجير والعتمة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٠٩/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤١١/٦

والصبح.وفي رواية: (لو تعلمون ما في الصف المقدم لكانت قرعة).وفي رواية: (ما كانت إلا قرعة).وفي رواية لمسلم: (خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)]. * **في هذا الحديث** ندب إلى الأذان، وإنه لكذلك؛ لأنه إعلان بتوحيد الله سبحانه، والمؤذن يبلغ جهده برفع صوته، فيذكر الغافلين، ويعود قدوة للذاكرين، فكل من يقول مثل ما يقول؛ فإنه يجدد إسلامه ليدخل في الصلاة بإسلام جديد غير منثلم بما عارضه في نفسه أو خالجه في قلبه من خاطر سيئ، فيكون أجره وأجر شهادته لمن سن هذه السنة (١٠١/ ب) وبدأ بها، وهو المؤذن؛ لأن من سن سنة خير، فله أجرها، وأجر من عمل بها، فكيف بما في الأذان من الفضائل.." (١)

"* وأما قوله: (سبحانه الله وبحمده)، فقد بينا أنها تنزيه لله عز وجل من كل سوء، ومن كل ما لا يجوز عليه، فكانت منزهة لقائلها من خطاياه التي تجوز عليه وعلق به، فلما قال ما نزه الله عز وجل به عما لا يجوز عليه [إلا أن] نزهه من خطاياه كلها التي تجوز عليه.-٢٠٥٣ -الحديث الخامس عشر بعد المائتين:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، (١٠٢/ أ)، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الملائكة تصلي مع المصلين رغبة في فضيلة الجماعة، فلهذا إن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.* وفيه أن الملائكة تتبرك وتغتنم وتبادر إلى الدخول في جملة من دعا له الإمام عند قوله: (سمع الله لمن حمد) (ومن) تتناول من يعقل، فتبادر الملائكة إلى الجهر رغبة أن تشملهم الدعوة.* وقوله: (من وافق قوله قول الملائكة، غفر له)؛ لأنه توافق قول غير متدنس بالذنوب، فيكون ضياء أقوالهم يشمل ما عساه أن يكون في قول غيرهم من ظلمة.." (٢)

"أحييت، ثم قتلت، ثم أحييت).وفي رواية: (والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم بأن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه، ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده، لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل).وفي رواية: (والذي نفسي بيده لوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا، ثم أقتل، ثم أحيا، ثم أقتل)، فكان أبو هريرة يقولهن ثلاثا (أشهد بالله).وفي رواية: (والذي نفس محمد بيده، لولا أن يشق على المسلمين، ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبدا؛ ولكني لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤١٣/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤١٧/٦

والذي نفس محمد بيده، لوددت أني أغزو في سبيل الله، فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل).وفي رواية: (والذي نفس محمد بيده، لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله، ولكني لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة فيتبعوني، ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما يعلم من فضل الشهادة،." (١)

"في نار جهنم ...)، ثم ذكر نحوه. وقال في ذكر الغنم: (ليس فيها عقصاء ولا جلحاء) – قال سهيل: فلا أدري، أذكر البقر أم لا؟ – قالوا: والخيل يا رسول الله؟ قال: (الخيل في نواصيها) – أو قال: (الخيل معقود في نواصيها– قال سهيل: أنا أشك– الخير إلى يوم القيامة، الخيل ثلاثة: فهي لرجل أجر، ولرجل ستر، ولرجل وزر ...)، وذكر هذا الفصل إلى آخره على نحو ما تقدم، وفيه: (وأما الذي هي له ستر: فالرجل يتخذها تكرما وتجملا، ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطونها، في عسرها ويسرها، وأما الذي عليه وزر: فالذي يتخذها أشرا وبطرا، وبذخا ورئاء الناس (١٠٥/ ب) فذلك الذي عليه وزر ...) ثم ذكره.وفي رواية: (إذا لم يؤد المرء حق الله أو الصدقة في الثلاثة: بطح لها)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الأعمال بالنيات؛ لأن هذه الخيل من حيث صورها؛ فإنها في الملكة والاقتناء سواء، ومن حيث النيات في اقتنائها متفاوتة. فمن اقتناها لله، وحبسها في سبيل الله، فإنها له أجر كما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم فصل – صلى الله عليه وسلم – هذا الإجمال بأن ذكر: أن مالكها يؤجر على أول نيته بما يتبعها، وإن لم تكن له نية مجددة؛ بأنها لا ترعى في الكلأ المباح." (٢)

"خليل الله، قال: فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك، إنما كنت خليلا من وراء وراء، اعمدوا إلى موسى الذي كلمه الله تكليما.فيأتون موسى، فيقول: لست بصاحب ذلك، اذهبوا على عيسى، كلمة الله وروحه فيقول: لست بصاحب ذلك، فيأتون محمدا فيقوم فيؤذن له، وترسل الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا، فيمر أولكم كالبرق. قال: قلت: بأبي وأمي، أي شيء كمر البرق؟، قال: ألم تروا إلى البرق، كيف يمر ويرجع في طرفة عين؟ ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، وشد الرحال، تجري بهم أعمالهم، ونبيكم قائم على الصراط، يقول: رب سلم سلم حتى تعجز أعمال العباد، حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفا.قال: وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة، تأخذ من أمرت به؛ فمخدوش ناج، ومكدوس في النار، والذي نفس أبي هريرة بيده إن قعر جهنم لسبعون خريفا) [. * **في هذا الحديث** من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٢١/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٢٥/٦

الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم - كان يعجبه الذراع، وذلك أنه – صلى الله عليه وسلم – (١٠٨/ ب) لم يتوخ من كل حال إلا الأصلح والأصوب، وذلك أن." (١)

"قلب واحد، لا تباض بينهم، ولا تحاسد، لكل امرئ زوجتان من الحور العين، يرى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم).وفي رواية لمسلم: (أول زمرة تدخل الجنة من أمتي، على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشد نجم في السماء إضاءة، ثم هم بعد ذلك منازل)، قال ابن أبي شيبة (١١٤/ أ): (على خلق رجل).وقال أبو كريب: (على خلق رجل).وفي رواية: إما تفاخروا، وإما تذاكروا: الرجال أكثر في الجنة أم النساء؟ فقال أبو هريرة: أولم يقل أبو القاسم – صلى الله عليه وسلم –: (إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أضوأ كوكب دري في السماء، لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان، يرى مخ سوقهما من وراء اللحم، وما في الجنة عزب؟).وفي رواية: اختصم الرجال والنساء: أيهم في الجنة أكثر؟ فسألوا أبو هريرة، فقال قال أبو القاسم – صلى الله عليه وسلم –: ... وذكر مثل ذلك)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن أكثر المؤمنين نورا؛ أولهم دخولا الجنة، وأن أهل الجنة على كون الجنة تجمعهم؛ فإنهم ليسوا سواء في دخولها، فإن." (٢)

"الدنيا في الجنة فقليل، بدليل بقية الأحاديث، وقد ذكرنا مصداق هذا في مسند عمران بن حصين وغيره.-٢٠٦٥ –الحديث السابع والعشرون بعد المائتين:] عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: (أمك)، قال: ثم من؟ قال: (أمك)، قال: ثم من؟ قال: (أمك)، قال: ثم من؟ قال: (أبوك).وفي رواية: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن الصحبة قال: أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك، أدناك [* **في هذا الحديث** أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمر بالقسط، وندب إلى العدل، فإن الآدمي تتكلف له أمه من حملها إياه في حشاها حالا يضرب بها الأمثال في العمرة لمكان الذي تشفق عليه، ثم إنه يأخذ من غذائها الذي يتجاوز حلقها، فتغذيه من دمها ولحمها، فإذا وضعته كان غذاؤه من ثدييها؛ بأن أحال الله ذلك الدم الذي كانت تغذوه به في حشاها إلى ثدييها، تغذيه منهما لبنا خالصا سائغا، ثم إنها جعلت فخذاها له مهادا، ولبنها زادا، وحملته وهنا على وهن، وكرها." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦/٤٣٣

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦/٤٤٦

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦/٤٤٩

"* **في هذا الحديث** سوى ما تقدم ذكره، أن قوله: (انتدب في سبيله)، بمعنى أجاب، يقال: ندبت فلانا للجهاد فانتدب؛ أي أجاب، ويجوز أن يكون بمعنى تضمن، وتكفل، وتوكل؛ لأن هذا النطق يشمل الكفالة والضمان، فلم يبق لهذا المعنى اسم فيما أعلم سوى هذه الألفاظ، ليكون الناهض في سبيل الله، قد كفل له، وانتدب وضمن، وتوكل.* وقوله: (فهو ضامن علي)، فيه وجهان:أحدهما: أن محمدا – صلى الله عليه وسلم – ضمن ما ضمن علي؛ فإني أفي بما ضمنه علي نبيي محمد – صلى الله عليه وسلم – والوجه الثاني: فهو علي، وأنا ضامن له.* وقوله: (أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه)؛ وذلك أن الغازي قد يأتي مرة بغير غنيمة من الدنيا؛ فيكون له الأجر فحسب ويأتي مرة بأجر وغنيمة.* وقوله: (لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي)؛ يعني أنه لا يكون خروجه لعداوة قوم، ولا ليذكر، ولا ليكسب.* وقوله: (أن أدخله الجنة)، مبتدئا بذلك على ذكر الأجر والغنيمة؛ لأن دخول الجنة كان (١١٦/ ب) عن تفصيل؛ لأنها جملة تتضمنها تفاصيل كثيرة.* وأما قوله: (مثل المجاهد في سبيل الله؛ كمثل الصائم القائم)، فهذا لا يدل." (١)

"على أن الصيام والجهاد أفضل من الجهاد في سبيل الله حتى يقاس عليه، وينضاف إليه؛ لكن على أن المجاهد في سبيل الله له أجر الجهاد؛ كأجر الصائم القائم مضافا إلى فضيلة الجهاد.* وقوله: (والله أعلم بمن يجاهد في سبيله)؛ يعني أنه سبحانه مطلع على نيات عباده، عالم بمن يجاهد في سبيله أو سبيل غيره.-٢٠٦٧ -الحديث التاسع والعشرون بعد المائتين:] عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمي، اللون لون دم، والريح ريح مسك).وفي رواية: (كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيئتها إذا طعنت، تفجر دما، اللون لون دم، والعرف عرف المسك)وفي رواية: (لا يكلم أحد في سبيل الله –والله أعلم بمن يكلم في سبيله– إلا جاء يوم القيامة، واللون لون دم، والريح ريح المسك).* **في هذا الحديث** من الفقه أن الله سبحانه وتعالى من كرامة المجاهد عنده، أنه إذا كلم أو أصابه أثر لم يزل ذلك الأثر عن هيئته، حتى يكون ذلك الكلم." (٢)

"والأثر، شاهدان له في ذلك الملأ الكريم، فهو أحسن من الحلي على العروس، وكلما كان منه شيء في وجهه أو صدره، تهلل له وجه الغازي يومئذ، وود أن لا يغطي، ومعاذ الله، أن يكون شيء من ذلك في ظهره؛ فإنه يخجله، ويود لو أنه لم يبد.– وأما قوله: (وريحه ريح المسك)؛ فإنه يدل على أن كل من يبلغه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٥٢/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٥٣/٦

ريحه بقرب منه، ويدنو إليه، فأرى أن رسول الله (١١٧/ أ) - صلى الله عليه وسلم - ذكر هذا للغزاة ليكونوا على حذر من أن يردوا يوم القيامة، ومن جراحهم شيء في غير وجوههم وصدورهم. والكلم: الجرح. والعرف: الرائحة.-٢٠٦٨ -الحديث الثلاثون بعد المائتين:] عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا كبر في الصلاة، سكت هنية قبل أن يقرأ، فقلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة، ما تقول؟ قال: (أقول: اللهم نقني من خطاياي، كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء البارد) [.* في هذا الحديث أن الإمام يمسك عن الجهر بالقراءة هنية؛ ليقرأ فيها المأمومون فاتحة الكتاب، وكما أنهم يقرؤون فاتحة الكتاب، فيستحب للإمام ألا يكون وقوفه سكوتا بغير ذكر؛ بل يذكر الله سبحانه في سكوته سرا في." (١)

"* في هذا الحديث أن الله سبحانه وتعالى كان قادرا على أن يغني الخلق فلا يجد أ، حد مصرفا لصدقته، إلا أن ذلك كان يعود ضارا للخلق من وجوه: منها أنهم كانوا لاستغنائهم كلهم؛ لأنه لم يكن أحد منهم يحتاج إلى أن يعمل غيره شغلا؛ فكان من يريد حاجة من دواء في بلد ناء بعيد أو حاجات دواء في بلاد نائية بعيدة يحتاج أن ينهد بنفسه إلى ذلك البلد، فيأتي بتلك الحوائج منفقا على كل حاجة منها أضعاف ثمنها، وعلى هذا في الصناعات والحرف والمهن وغير ذلك، فكان يفتقر الكل، ويضطرب التدبير، وإنما كانت حكمة الله سبحانه أبلغ، وتقديره أنفع، أن عمم الفقر في الكل حتى استغنى الكل، وفي هذا أقول:جسوم لا يلائمها البقاء .... وأجزاء تخللها الثواءوكون الشيء لا ينفك يعني .... بذلك أن غايته الفناءنكب على التكاثر وهو فقر .... وتعجبنا السلامة وهي داءونجزع للشدائد وهي نصح .... وتلهينا وقد عز الرجاء(١١٨ /أ)تنافى الناس فانتفوا اضطرارا .... وقد يرجى من الداء الدواءوعم الفقر فاستغنوا ولولا .... عموم الفقر ما عم الغناء* وكان معنى الصدقة أن الله تعالى وضعها ليبلو بعضنا ببعض، وينظر كيف نعمل فيما حولنا، فاقتضى هذا ألا تسمى الصدقة صدقة إلا أن يتصدق بها المتصدق، وهو صحيح شحيح يخشى الفقر، ويأمل البقاء أو الغنى؛ لأنه في ذلك على هذا المعنى تصح البلوى، ويستقيم الأصل، فأما إذا بلغت الحلقوم،." (٢)

"-٢٠٧١ -(٢/أ) الحديث الثالث والثلاثون بعد المائتين:[عن أبي هريرة قال: لا أزال أحب بني تميم، بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقولها فيهم، سمعت رسول الله - صلى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٥٤/٦

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٥٦/٦

الله عليه وسلم – يقول: (هم أشد أمتي على الدجال)، قال: وجاءت صدقاتهم فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (هذه صدقات قومنا) قال: وكان سبية منهم عند عائشة رضي الله عنها، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (أعتقيها؛ فإنها من ولد إسماعيل).وفي رواية: (ثلاث خصال سمعتهن من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في بني تميم لا أزال أحبهم بعده: كان على عائشة رضي الله عنها محرر، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (أعتقي من هؤلاء).وجاءت صدقاتهم فقال: (هذه صدقات قومي).وقال: (وهم أشد الناس قتالا في الملاحم) ولم يذكر الدجال)]* **في هذا الحديث** ما يدل على فضل بني تميم. وهو تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.." (١)

"فهم يجتمعون مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان؛ لأنه وصفهم بخصال ثلاث:* أما الأولى: فهم أشد الأمة على الدجال، فهذا يدل على شجاعتهم، وثبات إيمانهم في آخر الزمان عند تزلزل إيمان الناس.* والثانية: أنه لما جاءت صدقاتهم قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (هذه صدقات قومنا)؛ لأنه يجمعه إياهم ما ذكرنا من النسب.* وأما قوله لعائشة في السبية التي كانت عندها منهم: (أعتقيها، فإنها من ولد إسماعيل) فإنه صدق – صلى الله عليه وسلم – لأن عدنان هو أبن أدبن أدد بن اليسع بن الهميسع بن حمل بن النبت بن قيذار بن إسماعيل على اختلاف في ذلك بين أهل النسب، إلا أنهم يجتمعون على أن عدنان من ولد إسماعيل، وإنما يختلفون في عدد الآباء إلى (٢/ب) إسماعيل فقط؛ لأنه تكرر **في هذا الحديث** ذكر النسب، وما يتعلق بعلمه في قوله – صلى الله عليه وسلم – في صدقات بني تميم، هذه صدقات قومنا لما جاءته صدقاتهم.* وقوله – صلى الله عليه وسلم – لعائشة رضي الله عنها في السبية التي كانت عندها منهم: (أعتقيها؛ فإنها من ولد إسماعيل).وقول أبي هريرة: لا أزال أحب بني تميم) أي لما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من." (٢)

"-٢٠٧٢ –الحديث الرابع والثلاثون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، قال: (أتى جبريل النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال: يا رسول الله، هذه خديجة قد أتت معها إناء فيه إدام– أو طعام، وشراب؛ فإذا هي أتتك، فاقرأ عليها السلام من ربها، وبشرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن جبريل عليه السلام أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل أن تأتيه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦/٧

خديجة، آمرا بأن يبشرها عند إتيانها على الصفة التي ذكرناها عن ربه عز وجل، ببيت من قصب، لا صخب فيه ولا نصب.* وسمعت شيخنا محمد بن يحيى رحمه الله يقول: إنه بشرها بذلك، ليؤمنها من النار، فإن القصب لا يكون حيث تكون النار.* وقوله: لا صخب فيه، يعني: لا سخط. ولا نصب أي: لا تعب فيه.* وقد سبق هذا الحديث في مسند عبد الله بن أبي أوفى.." (١)

"فيفر اليهودي وراء الحجر، فيقول الحجر: يا عبد الله، يا مسلم، هذا يهودي ورائي، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر).وفي رواية: (بادروا بالأعمال ستا: طلوع الشمس من مغربها، أو الدجال، أو الدخان، أو الدابة، أو خاصة أحدكم، أو أمر العامة).وفي رواية: (بادروا بالأعمال ستا: الدجال، والدخان، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم).وفي رواية لمسلم: (من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها، تاب الله عليه].* **في هذا الحديث** وجوب الإيمان بطلوع الشمس من مغربها، فقد قال عز وجل: ﴿أو يأتي بعض آيات ربك﴾، فقال المفسرون: هي طلوع الشمس من مغربها، وإنما كان طلوعها من مغربها؛ أنه لرؤية أهل المشارق والمغارب." (٢)

"-٢٠٧٤ -الحديث السادس والثلاثون بعد المائتين:[عن أبي زرعة قال: دخلت أنا وأبو هريرة دار مروان، فرأى فيها تصاوير -وفي حديث جرير- دار بالمدينة تبتنى لسعيد أو لمروان، فرأى مصورا يصور في الدار، فقال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (قال الله عز وجل: ومن أظلم ممن ذهب بخلق خلقا كخلقي، فليخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة).وفي حديث عبد الواحد بن زياد نحوه، وزاد: ثم دعا بتنور من ماء، فغسل يديه حتى بلغ إبطه، فقلت: يا أبا هريرة: أشيء سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: نعم منتهى الحلية].* **في هذا الحديث** ما يدل على تحريم الصور، وقد سبق ذكر ذلك، ولما صور هؤلاء صول الأجسام عاجزين على أن يخلقوا ذرة أو حبة أو شعيرة، فإنما يصنعون أصناما مجردة، فكانوا في المعنى أقبح ممن يعبد الأصنام من وجه؛ لأنهم يعملون الأصنام التي يعبدها من يعبدها، فلذلك اشتدت جريمتهم، وعظمت خطيئتهم.* وقول أبي هريرة: منتهى الحلية، معناه: أن الحلية في الآخرة تبلغ إلى حيث يبلغ الوضوء من الأعضاء.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٠/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٥/٧

"تسمي القصيدة كلمة، فتقول قلت في كلمتي كذا، كما يعنون القصيدة.ويجوز أن يكون معنى قوله: (خفيفتان على اللسان): أن كل كلمتين من هاتين الجملتين خفيفة على اللسان.* وأما قوله: (حبيبتان إلى الرحمن)؛ فلأجل أنهما جمعتا بين التنزيه والتعظيم، فالتنزيه: ناف لكل ما لا يجوز، والتعظيم: لكل ما لا يجب.-٢٠٧٦ -الحديث الثامن والثلاثون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (اللهم أجعل رزق آل محمد قوتا).وفي رواية: (كفافا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبر أن من الرزق ما يكون بلغة ولا يعوز ولا يفضل؛ لأن الكفاف ما كان مبلغا المحل غير قاصر فيشغل بفضول أو معوز فيشغل في تحصيله وعلى أن هذا الدعاء هو الكفاف الحاصل لم يكون من الرزق لسائر أهل الدنيا، فإنه لا يحصل لكبر إنكار سوى قوته؛ وللذي يتقي الفتن من الدنيا وقد ق١سى (٤٥/ب) شيء مما قدر له عن كفاية فثبت أن الفاضل عن القوت فيه إشغال، وقد أجاد أبو الطيب حين يقول:ذكر الفتى عمره الثاني وحاجته .... ما فاته وفضول العيش إشغال." (١)

"* وفيه أيضا: أنه – صلى الله عليه وسلم – دعا لآله أن يكون رزقهم قوتا، فلا يطغون بالإكثار، ولا يحسدهم أهل الدنيا في أرزاقهم، إذا رآهم الفقير استعمل الرضا، وإذا رآهم الغني استحيا.-٢٠٧٧ – الحديث التاسع والثلاثون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء، فبات غضبان، لعنتها الملائكة حتى تصبح).وفي رواية: (والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه؛ فتأبي عليه إلا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها).وفي رواية: (إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح).وفي رواية: (حتى ترجع)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الرجل إذا دعا امرأته إلى فراشه فامتنعت، كانت ظالمة بمنعها إياه حقه، فتكون عاصية لله بمنع الحق، وبالظلم، وبكفران العشير، وبتكدير عيش الصاحب، وبسوء ال رفقة، وبكونها عرضت زوجها." (٢)

"وأما قوله – صلى الله عليه وسلم –: (وإن ذهبت تقيمها (٤٦/ب) كسرتها، وكسرها طلاقها)، فالذي أراه أن المعنى: إذا أردت تقيم العوج الذي بها كسرت الضلع.* ثم قوله: (وكسرها طلاقها) يحتمل وجهين:أحدهما: أن يكون المعنى: أنك متى أردت أن تقيمها طلقها، والآخر: أنك تستغني عن كسره؛ بأن تطلقها.* وقوله: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فإذا شهد أمرا فليتكلم بخير أو ليسكت)، فمعناه:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٧/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٨/٧

إذا شهد أمرا بين قوم فلينبئهم بخير، أي: بالحق الواجب عليه في ذلك، إلا إذا لم يقدر على ذلك؛ فلا أقل من السكوت والإمساك عن الشر.-٢٠٧٩ -الحديث الحادي والأربعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (كانت بنو إسرائيل يسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي، خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون) قالوا: فما تأمرنا؟ قال: (أوفوا بيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم؛ فإن الله سائلهم عما استرعاهم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: جواز ذكر السياسة، وأنه لا بأس بذكر هذه الكلمة.." (١)

"فانطلق به إلى رحله، ثم ذكره نحوه)].***في هذا الحديث** من الفقه: أن لفظه الجهد، لا تستعمل في الأكثر إلا في حالة المرض، وعلى هذا يكون الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد رأى علاج المريض: إطعامه الطعام، فيكون هذا الحديث دالا على خلاف ما يذهب إليه المتنطعون في التداوي، من أنهم يحمون المجهود الطعام، وهذا ما لا أراه في كل مرض؛ بل إنما يكون الامتناع من الطعام دواء لمن داؤه الامتلاء، أو يكون هضمه قد ضعف، فينبغي أن يوفر القوى الهاضمة بالتجويع إلى أن تهضم ما كانت ضعيفة عن هضمه، وأما باقي الأمراض فلا أعلم أنه يصلح فيها قطع الغذاء، وقد جربت هذا مرارا.ويجوز أن يكون المراد بقوله في الحديث: إني مجهود، أن الجوع قد بلغ منه الجهد فأمرضه.*وفيه أيضا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يعرض لغيره، حتى ذكر نساؤه رضي الله عنهن خلو بيوتهن من قوت؛ فحينئذ قال: من يضيف هذا الليلة؟*وفيه أيضا دليل على جواز أن يضيف الرجل الرجل، وليس عنده إلا قوت صبيانه، ولا يكره ذلك له إلا أن يستمر فيضر بأهله؛ لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له: (لقد عجب الله من صنيعكما الليلة).*وفيه دليل على أن الرجل قد لا يعلم ما في بيته كذلك، تفويضا لذلك إلى." (٢)

"وإن لم يشتهه سكت)].***في هذا الحديث** من الفقه: أن الإنسان ينبغي أن يرى نفسه في هذه الدنيا ضيفا لله عز وجل، وأن كل ما يقدم إليه في بيته وبيت غيره إنما هو من ضيافة الله؛ لأن إضافة الرجل للرجل بالشيء المستطرف والمستحسن من الأطعمة فقد سبق خلق الله عز وجل لذلك الشيء وإعداده سبحانه إياه، فلو لم يجد الضيف ذلك الشيء المضاف به مخلوقا معدا لم تبلغ قدرته إيجاده، فصار المضيف على الحقيقة هو الله تعالى، وحقيق بمن يرى أنه ضيف الله عز وجل وإن أكل طعاما فإنما هو مجموع أجناس

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦١/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٤/٧

قد بدأ الله بخلقها، وسهل حصولها، ولا ينبغي له أن يعيب شيئا منها؛ بل إن كان به حاجة إليه يتناوله، وإن لم يكن إليه حاجة تركه.فكما أنه لا يحسن بالمؤمن أن يهين شيئا مما خلقه الله له من جميع الأشياء، فكذلك لا ينبغي له أن يتناول منه فوق حاجته؛ لأنها قوته وقوت غيره، فالقسمة بينه وبين غيره لم يكن تقديرها إلا بالإشارة بحالة الاحتياج، فإذا أخذ من شيء هو مشاع بينه وبين غيره أكثر من حاجته فقد ظلم غيره مقدار التفاوت (٤٨/ب).*وفيه: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يأكل إلا ما يشتهيه لقوله: (كان إذا اشتهى شيئا أكله)، وهذا يدل على أنه يستحب للإنسان ألا يأكل من الطعام إلا ما يشتهيه، ولا يجاهد نفسه على تناول ما لا يريده؛ فإنه من أضر شيء بالبدن، وقد جاء." (١)

"فحملت، فولدت غلاما، فقيل لها: ما هذا؟ قالت: من صاحب هذا الدير، قال: فجاءوا بفؤوسهم ومساحيهم، فنادوه، فصادفوه يصلي، فلم يكلمهم قال: فأخذوا يهدمون ديره، فلما رأى ذلك، نزل إليهم، فقالوا له: سل هذه، قال: فتبسم، ثم مسح رأس الصبي، فقال: من أبوك؟ قال: راعي الضأن، فلما سمعوا ذلك، قالوا: نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة؟ قال: لا، ولكن أعيدوه ترابا كما كان، ثم علاه)]. *في هذا الحديث وجوب (٥٢/ب) الإيمان بأنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة، حتى إنه قد روي على النبي – صلى الله عليه وسلم – من الأحاديث الواهية أنه قد تكلم غير هؤلاء، رد ذلك، وعمل بهذا.*وفيه أيضا أن هذا الحديث قد اشتمل على ثلاثة شؤون كبار مهمة من حيث إنه قرن كل شيء منها بما يناسبه؛ لأن أولها كلام عيسى بن مريم عليه السلام في المهد، وذلك مما يدل على علوه على الحالتين الأخريين لمشاركتهما قصة عيسى.*فأما كلام غيسى في المهد، فإنه لم يكن تبرئة أمه مما قذفت به إلا بنطق الولد، فإنها لما أتت به من غير ذكر، وكانت حالا في ظاهر الأمر هائلة خارقا للعادة أتى الله عز وجل فيها بأمر بديع من كلام صبي في المهد يقول: ﴿إني." (٢)

"*وفي هذا الحديث ما يحث على تنظيف المساجد وكنسها، وإخراج ما يؤذي منها حتى ما يقذي العين.*وفيه أيضا: افتقاد الصاحب، والسؤال عنه مستحب، ألا ترى إلى قوله: (هلا آذنتموني حتى أصلي عليه؟).*وفيه: وجوب الصلاة على الميت.*وفيه: أن صلاة الرسول – صلى الله عليه وسلم – على (٥٥/ب) الميت تنور له؛ فمن له بصلاة الرسول، قال الله تعالى: ﴿إن صلاتك سكن لهم﴾.*وفيه: أن الصلاة على الميت شفاعة في حقه، وكلما كان الشفيع وجيها، كانت شفاعته أسرع قبولا، ورسول الله – صلى الله عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٦/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٩/٧

وسلم - هو الوجيه في الدنيا والآخرة، المقبول الشفاعة في الجمع كلهم، فما الظن بواحد يصلي عليه ويشفع فيه في صلاته؛ لأنه شرع لأمته لفظ الشفاعة في الصلاة على الجنازة، فلم يكن ليخل به، ولم يكن ليشفع إلا وتشفع، والله تعالى يوفقهم للصواب.-٢٠٩٣ -الحديث الخامس والخمسون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، أنه لقيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في طريق من طرق المدينة؛ وهو جنب، فانسل، فذهب فاغتسل، ففقده النبي - صلى الله عليه وسلم -، فلما جاء، قال: (أين كنت يا أبا هريرة)؟ قال: يا رسول الله، لقيتني وأنا جنب، فكرهت أن." (١)

"-٢٠٩٥ -الحديث السابع والخمسون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، أن زينب كان اسمها برة فقيل: تزكي نفسها، فسماها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زينب)].***في هذا الحديث** من الفقه (٥٦/أ) أنه لا يحسن بالإنسان أن يسمي نفسه بما يزكيها به نحو التقي، والزكي، والأشرف، والأفضل؛ كما أنه لا ينبغي أن يسمي نفسه اسما يتشاءم به كدار له وضربه، ونحو هذا، بل يسمي نفسه عبد الله وعبد الرحمن وغير ذلك.-٢٠٩٦ -الحديث الثامن والخمسون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من أعتق شقصا من مملوك، فعيه خلاصه في ماله؛ فإن لم يكن له مال، قوم المملوك قيمة عدل، ثم استسعي." (٢)

"يتكلم).وفي رواية: (إن الله تجاوز عن أمتي ما وسوست به، أو حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم)].***في هذا الحديث** من الفقه: أن كل ما حدث به الإنسان نفسه مما يتصور أن يعمل؛ فإنه معفو عنه عند الله عز وجل حتى يعمله، وكذلك إن كان مما ينطق بطه، فإنه مما يعفو عنه حتى ينطق به مضمره، والظاهر أن هذا لا يكون إلا في خواطر السوء؛ لقوله: (تجاوز)، فإن التجاوز لا يستعمل في الحسنات إلا أن هذا يتبين بضرب مثال: وهو أنه لو خطر في قلب مريض أن يتداوى، وكان المثير لهذا العزم منه أن يتبع في التداوي السنة، ويدبر بدنه المودع عنده لله سبحانه بأصوب البليتين، فهذا إيمان وتوفيق؛ فإن خطر في قلبه أو وسوس له الشيطان ما معناه أنه إذا لم يتداو ربما يهلك، ويوهمه الشيطان أنه يموت بغير أجله إن لم يتادو؛ كما قذف في قلوب المشركين حتى قالوا يوم بدر ﴿غر هؤلاء دينهم﴾ فتداوى بهذا العزم فيكون كافرا.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨٨/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٠/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٣/٧

"-٢١٠١ -الحديث الثالث والستون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار؟)].*في هذا الحديث من الفقه: شدة كراهة المبادرة للمأموم أن يرفع رأسه قبل الإمام.*قوله: (يجعل الله رأسه رأس حمار أو صورة حمار)؛ فإنه ينبغي أن لا يستبعد هذا؛ فإن الله سبحانه تعالى إن لم يجعل رأسه على شكل رأس الحمار؛ فإنه قد يجعل رأسه في المعنى رأس حمار في البلادة وبعد الفهم، وهو على صورة الآدميين، وقد أخذ على المأموم أن لا يسبق الإمام في التسليم، فما الذي تفيده المسابقة في الركوع أو السجود مع كونه لا يمكنه الخروج من الصلاة إلا بخروج الإمام؛ فلا يحصل له من ذلك إلا سوء الأدب، وأن يظهر للمصلين معه قلة أدبه ودينه، ونزارة علمه وعدم ثباته، فإذن هذه كلها من أخلاق من رأسه في المعنى رأس حمار.." (١)

"-٢١٠٢ -الحديث الرابع والستون بعد المائتين:[عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا لم يغسل عقبيه فقال: (ويل للأعقاب من النار).وفي رواية عن أبي هريرة: (أنه رأى قوما يتوضؤون في المطهرة، فقال: أسبغوا الوضوء، فإني سمعت أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - يقول: (ويل للعراقيب من النار)].في هذا الحديث من الفقه: الحث على تفقد الأماكن التي لا يصل إليها الماء غالبا إلا بالتفقد؛ فإن العقب لكونه من وراء الإنسان قد ربما لا يشمله الماء، ولا يرى المتوضئ ذلك، وعلى هذا يقاس المفصل الذي بين اللحية والأذن، وكذلك المرفقان.*وأسبغوا بمعنى: أتموا (٥٧/ب).*والأعقاب: جمع عقب، وهو ما أصاب الأرض من مؤخر الرجل إلى موضع الشراك.." (٢)

"-٢١٠٣ -الحديث الخامس والستون بعد المائتين:[عن أبي هريرة قال: أخذ الحسن بن علي رضي الله عنه تمرة من تمر الصدقة؛ فجعلها في فيه، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (كخ كخ، إرم بها، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة؟).وفي رواية: (أنا لا يحل لنا الصدقة؟).وفي رواية عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي، أو في بيتي، فأرفعها لآكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة، فألقيها)].*في هذا الحديث من الفقه: أن الصدقات لا تحل لآل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.*وفيه أيضا: أن العالم الفصيح إذا اضطر إلى تكليم صبي، أو من هو في الفهم في رتبة الصبي، فإنه ينزل عن رتبة فصاحته إلى الكلام الذي يفهمه ذلك المخاطب؛ كما فعل

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٥/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٦/٧

رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهو أفصح العرب؛ بأن نزل إلى ما فهمه الحسن بن علي رضي الله عنه.*وقوله: كخ، ردع للصبي وزجر.." (١)

"٢١٠٤– الحديث السادس والستون بعد المائتين:[عن أبي هريرة قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته؛ فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين). في رواية للبخاري عن آدم.وفي رواية الربيع بن مسلم: (فإن غمى عليكم فأكملوا العدة).وفي رواية: (فإن أغمى عليكم الشهر بعدوا ثلاثين).وفي رواية لمسلم: (إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا؛ فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما).وفي رواية: ذكر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الهلال فقال: (إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن أغمي عليكم فعدوا (٥٨/أ) ثلاثين)].*في هذا الحديث من الفقه: وجوب الصوم برؤية هلال رمضان. ولا يحل للصائم أن يفطر حتى يرى هلال شوال؛ إلا أنه إذا رأى هلال رمضان عدل واحد، وجب عليه صيامه وعلى الناس بقوله، وهو مذهب الشافعي وأحمد، وأبو حنيفة يفرق بين الليلة المعتمة والمصبحة.." (٢)

"* والتبختر: مشية فيها تمايل.–٢١٠٧ –الحديث التاسع والستون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، قال: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا أتي بطعام سأل عنه: أهدية أم صدقة؟ فإن قيل: صدقة، قال لأصحابه: (كلوا) ولما يأكل، وإن قيل: هدية، ضرب بيده فأكل معهم)].* في هذا الحديث من الفقه: أن الله عز وجل صان رسوله – صلى الله عليه وسلم – عن أكل الصدقة، وأذن له في (٥٩/ ب) الهدية، من أجل أن الهدية مع نية المكافأة، وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يثيب على الهدية إذا قبلها.فأما الصدقة: فإنما يطلب منها ثواب الآخرة؛ لعجز الفقير أن يجازي عليها فيكون ذليلا للمتصدق، والرسول – صلى الله عليه وسلم – منزه عن ذلك.–٢١٠٨ –الحديث السبعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، قال: سمى النبي – صلى الله عليه وسلم – الحرب خدعة).وفي رواية: (هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن." (٣)

"لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها، ولما يبن بها، ولا أحد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها، ولا أحدا اشترى غنما أو خلفات وهو ينتظر ولادها، فغزا، فدنا من القرية صلاة العصر، أو

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٧/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٨/٧

(٣) ال إفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٣/٧

قريبا من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور. اللهم احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليه، فجمع الغنائم، فجاءت- يعني النار- لتأكلها، فلم تطعمها فقال: إن فيكم غلولا: فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب، فوضعها فجاءت النار فأكلتها).زاد في حديث عبد الرازق: (فلم تحل الغنائم لأحد قبلنا، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا) ثم أحل الله لنا الغنائم].* **في هذا الحديث** من (٦٠/ أ) الفقه: تعليم الغزاة ألا يستعين واحدا جاء له لم يبن، ترك قلبه وراءه، فلا يؤمن أن يحمله ما في قلبه على أن يفر من المعركة في وقت، فيكون عدمه أنفع للجيش من حضوره؛ والذي ملك بضع امرأة ولم يبن بها، فإن تملك الرجل بضع المرأة يقوي قومه إلى الغشيان.." (١)

"فكان هذا مما صفى العبادة لله عز وجل، فلما عمت السلامة من سوء القصد هذه الأمة أبيحت لها الغنائم، فكان الإخلاص النهائي: القتال لوجهه عز وجل. فلم يسلبهم أخذ غنيمة، وإذا يظل لهم وفيمن أذعنه الغرض؛ لكونه لم يؤمن عليه فتنة، وفيمن أبيح له تناول ذلك؛ لأنه أمن عليه ما منعه؛ بان التفاوت الذي يبين قوله عز وجل: ﴿كنتم خير أمة أخرجت الناس﴾.-٢١١٠ -الحديث الثاني والسبعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (قيل لبني إسرائيل: ﴿ادخلوا الباب سجدا، وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم﴾، فبدلوا، فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم. وقالوا: حبة في شعرة)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله سبحانه وتعالى أمر بني إسرائيل أن يدخلوا الباب سجدا لله تعالى شكرا على ما أنعم به عليهم.وسجدا: منصوب على الحال.وذلك أن الله سبحانه وتعالى أراد أن يكون دخولهم إلى الباب شاكرين لله." (٢)

"تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها﴾)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن المؤمن حيي، وأنه يستتر عند اغتساله، ولا أرى في هذه القصة إلا أن موسى عليه السلام كان مستترا مؤزرا؛ لأنه لا يستحب للرجل أن يتجرد حيث تتكشف عورته، وإن كان خاليا.وإنما الذي اتهمه بنو إسرائيل أنهم قالوا: هو آدر.قال ابن قتيبة: (الآدر): عظيم الخصيتين، يقال: رجل آدر بين الأدرة والشرج: أن تعظم وتصغر أخرى، والأدر لا يمنعه المئزر بل يصفه، فلما نزع موسى ثيابه واغتسل، ذهب الحجر بثوبه، فاتبعه موسى ثوبي حجر؛ فبرأه الله تعالى مما كانوا يظنون به من الأدرة.* وأما ضربه الحجر، فلأجل

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٥/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٧/٧

ما فعله الحجر لم يرد موسى، ولا علم مراد الله تعالى بذلك، وإنه مما يبرئه الله تعالى به، والندب: الأثر.-٢١١٢ -الحديث الرابع والسبعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه ينصرف إلى امرأة تعلم من زوجها، أنه يريد الإنفاق ويعجبه ذلك ولا يكربه ولا يكرهه من ذلك ما يعلم أنه له رضا يتضمنه، فيكون لزوجته نصف أجره من غير أن ينقص أجره هو من الكمال شيئا، وإنما ورد هذا؛ لتحذير امرأة تعلم أن زوجها يريد الإنفاق، إن تقف عند انتهاز الفرص في سبيل الخير التي قد اعتدت من زوجها الصالح، أن يتطلع إلى اغتنام الظفر بمثلها، فتفوته ذلك من أجل أنه لم يكن أذن لها فتأبى بذلك حجة، ويجعلها الشيطان سببا إعاقة عن خير.* فأما قوله: (لا تصم المرأة وبعلها شاهد)، ففيه احتراز عن زمان غيبته، والذي أراه أن الصوم في حال غيبته أولى؛ لأنه يعينها على الصبر عنه، فأما في حضوره فإنها إذا أخبرته أنها صائمة عند إيثاره غشيانها، وقفته بين أمرين: إما أن يفسد صيامها فيفوتها الأجر، أو يؤخر غشيانها فيكدر عيشه.* وقوله: (ولا تأذن لأحد، وهو شاهد إلا بإذنه)، وهذا لأنها إذا أذنت في غيبته، كان ذلك كالخيانة؛ لأنها رضي بها نائبة عنه في بيته، فأما إذا كان شاهدا، فإن الأمر يعود إلى الأصل الذي هو الزوج، فإذا أذنت وهو حاضر كان ذلك افتئاتا عليه.." (٢)

"-٢١١٦ -الحديث الثامن والسبعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق، فقال له: أسرقت؟ قال: كلا، والذي لا إله إلا هو، فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت عيني).وفي حديث معمر: (وكذبت نفسي)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه ينبغي تأويل من حلف (٦٤/ أ) له بالله عز وجل أنه صادق ولو رأى أن يكذب نفسه؛ ليكون معلنا حسن الظن بالمسلم في أنه لا يحلف بالله إلا صادقا على نظر عينه التي يجوز عليها أن ترى الشيء على خلافه؛ فإن فعل عيسى عليه السلام ذلك، واختيار نبينا - صلى الله عليه وسلم - لنا عن عيسى ذلك، دليل على ندبنا إليه وحضنا عليه.-٢١١٧ -الحديث التاسع والسبعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧/٢١٠

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧/٢١٣

عليه وسلم – قال: (اشترى رجل من رجل عقارا، فوجد الذي اشترى العقار، في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك عني، إنما اشتريت منك الأرض؛ ولم أشتر الذهب، وقال." (١)

"الذي له الأرض: إنما بعتك الأرض وما فيها، فتحاكما إلى رجل، فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ قال أحدهما: لي غلام، وقال الآخر: لي جارية، فقال: أنكحا الغلام الجارية، وأنفقوا على أنفسهما منه، وتصدقا)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جلى لأمته حديث الرجلين اللذين تدافعا المال، فكل منهما يدفعه عنه إلى صاحبه ترغيبا للناس في الاقتداء بهما، وإن ذلك أفضى بهما إلى حصول الشيء لهما؛ لأنه صار في أحسن مواقعه منهما؛ فإنه لو كانا قد اقتسما لم يكن الواحد منهما يتركه إلا لولده، فزوج ابن هذا ابنة هذا، فصار المال إليهما، فلم يفتهما من ذلك خير بل كسبا أجرا، وحصلا عند الله به ذخرا، وكان من أحسن الثناء عليهما أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يذكر مثل ذلك عنهما، وهذه القصة توبخ أهل الحرص والشرة والتفاني في طلب الدنيا.-٢١١٨ – الحديث الثمانون بعد المائتين:(٦٤/ ب) [عن أبي هريرة عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان عظيمتان، يكون بينهما مقتلة عظيمة دعواهما واحدة، ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون، قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله).وفي رواية: (لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة)..." (٢)

"للجنة: أنت رحمتي، وقال للنار: أنت عذابي، أصيب بك من أشاء، ولكل واحدة منكما ملؤها، قال: فأما الجنة، فإن الله لا يظلم من خلقه أحدا، وإنه ينشئ للنار من يشاء، فيلقون فيها، فتقول: هل من مزيد؟ فيلقون فيها فتقول: هل من مزيد؟، حتى يضع قدمه فيها فتمتلئ، ويزوى بعضها إلى بعض، وتقول: قط قط قط).وفي رواية: يرفعها بعض الرواة تارة، وتقفها أخرى: (يقال لجهنم: هل امتلأت؟؛ فتقول: هل من مزيد؟ فيضع الرب قدمه عليها فتقول: قط قط).وفي رواية لمسلم: (فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وعجزهم؟ وفي آخره: (فأما النار، فلا تمتلئ حتى يضع قدمه فيها، فهنالك تمتلئ، ويزوى بعضها إلى بعض)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن الفائدة فيه، تعيين أهل النار: وأنهم المتكبرون والجبارون، وتعيين أهل الجنة: وأنهم ضعفاء الناس، سموا سقطا على معنى أنهم لا يكرمون بصدر المجالس، ولا يفتقدون إذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٧/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٨/٧

غابوا، ولا يعرفون إذا حضروا، وهذا هو الأغلب من صفة أهل الجنة.* وأما قوله للجنة: أنت رحمتي، وللنار: أنت عذابي، فإنه يقطع العجربين الدارين: من جهة أن هذه دار نعمة، وهذه دار نقمة.." (١)

"* وقوله: ليس تغني الكفارة، أي: ليس يدفع بلجاج هذا الحالف، ومنه قول عثمان رضي الله عنه لما أتي بالصحيفة التي بعثها إليه علي رضي الله عنه في صدقات العمال: أغنها عنا.-٢١٢٣ -الحديث الخامس والثمانون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح؛ فإنه لا يدري، لعل الشيطان ينزع في يده، فيقع في حفرة من النار).وفي رواية لمسلم: (من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلعنه، حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه لا يجوز أن يشير الإنسان إلى أخيه بالسلاح مهولا عليه لا جدا ولا هزلا؛ فإن الشيطان ينزع يده كما ينزع في قلبه، فيقع السلاح من أخيه بحيث لا يؤثر وقوعه، فيقع في حفرة من النار؛ فإن الذي يقع في الحفر يقع عن غير قصد، فيكون إصابة هذا عن غير إرادة من جنس وقوعه في الحفرة.قال الحميدي: والنزغ: الفساد، فنهى عن ذلك خوفا من أن يتفق الفساد." (٢)

"على صورته)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه يجوز أن يكون المراد اجتناب الوجه أن ينال بضرب أو سوء، ويجوز أن يراد اجتناب وجهه بالمواجهة له، لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -، وقد مضى الكلام في قوله: (خلق آدم على صورته)، وسبق القول في جملة هذه الأحاديث.* إن مذهبنا فيهما مذهب السلف الصالح؛ وهو: إمرار الأحاديث على ما جاءت مع اعتقادنا أن الله سبحانه: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾.والظن بالسلف الصالح إنهم لم يمسكوا عن هذه الأحاديث، إلا أنهم لم يمكنهم تأويلها إلا بأن يضربوا لله الأمثال من خلقه، فتحرجوا أن يشبهوا صفات الله الحقيقية بصفات المخلوقين؛ ثم زاد تحرجهم أن يشبهوا صفات ربهم بصفات خلقه مجازا، فكان مذهبهم منع التشبيه لصفات الله سبحانه بصفات المخلوقين؛ لا حقيقة ولا مجازا.." (٣)

"-٢١٣٠ -(٦٩/ ب) الحديث الثاني والتسعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة قال: جاء الطفيل بن عمرو إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال: إن دوسا قد هلكت وعصت وأبت، فادع الله عليهم. فقال: (اللهم اهد دوسا، وائت بهم).وفي رواية: (فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال: (اللهم اهد دوسا وائت

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٢/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٧/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٥/٧

بهم).وفي رواية: (قدم الطفيل وأصحابه، فذكر نحوه، فقيل: هلكت دوس، فقال: (اللهم اهد دوسا وائت بهم).وفي رواية: (قدم الطفيل وأصحابه، فقالوا: يا رسول الله، إن دوسا كفرت فادع الله عليها، فقيل: هلكت دوس، فقال: (اللهم اهد دوسا وائت بهم)].* **في هذا الحديث** ما يدل على رحمة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأمته؛ فإنه كان - صلى الله عليه وسلم - يقبل على الآتي إليه، ويدعو للمدبر عنه؛ ألا تراه حين قال له الطفيل: ادع الله على دوس فقال: اهد دوسا وائت بهم.." (١)

"* **وفي هذا الحديث** من الفقه: أن فرصة الخير تنتهز عند اشتداد ضدها، دعا هذا المحرض على القوم عند يائسة منهم، فانتهز رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرصة الخير، ودعا لدوس بالهداية، فكان ذلك أليق بسجاياه الكريمة، وأدعى إلى فلاحهم، فعلى هذا أحب لكل من اشتد غضبه على إنسان، أو أغرى به، أن ينتهز الفرصة في ذلك الوقت فيدعو للمغضوب عليه، والشخص الذي قد أغرى به ما بلغ ما يمكنه من الخير، كاسرا صولة طبعه الذي أعان تهييجها، ما كان من مغيظة أو إغراء قائل.فيطلع الله عز وجل حينئذ على قصده في ذلك الوقت، فيستجيب دعاءه ويغفر به (٧٠/ أ) كل ذنب عمله إن شاء الله لأنه جل جلاله ... إذا رأى من عبده هذه الخلة الحسنة عند اشتداد غيظه، والتهاب طبعه، كان سمته بالعفو والجود؛ أجود وأعود.-٢١٣١ -الحديث الثالث والتسعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة؛ يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل، فيستشهد).وفي رواية لمسلم: (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة، قال: هذا يقاتل في سبيل الله فيستشهد، ثم يتوب الله على القاتل فيسلم، فيقاتل في سبيل الله فيستشهد).." (٢)

"وفي رواية: (يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة، قالوا: كيف يا رسول الله؟، قال: يقتل هذا فيلج الجنة، ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام، ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله سبحانه كان من لطفه بعباده المؤمنين أن كتب الشهادة لبعضهم على بعض ففاز بها المستشهد، ولم تكن تتم الشهادة لمن كتبت له إلا بأن يجري على يد آخر، حتى يكرم بها وليه، فبلغت رحمته عز وجل أن يرحم العبدين كليهما، فاستشهد هذا بيد هذا، ثم يقود القاتل للإسلام، فأسلم، ثم قاتل في سبيل الله فاستشهد، فكانا معا من أشد الناس محابا في الجنة؛ لأن كل واحد

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٦/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٧/٧

منهما نال مال ناله بصاحبه، وقد سبق معنى الكلام في الصفات؛ مثل قوله: يضحك (٧٠/ ب) وغيره.- ٢١٣٢ -الحديث الرابع والتسعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (المسلم يأكل في معى واحد، والكافر في سبعة أمعاء)..." (١)

"المسألة، فإنه لا مكره له).وفي رواية: (لا يقولن أحدكم: (٧١/ أ) اللهم اغفر لي إن شئت، ارحمني إن شئت، ارزقني إن شئت، وليعزم المسألة، إنه يفعل ما يشاء، لا مكره له).وفي رواية: (لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، ارحمني إن شئت، ليعزم في الدعاء، فإن الله صانع ما يشاء لا مكره له).وفي رواية: (إذا دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن ليعزم، وليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه)].* في هذا الحديث من الفقه: تعليم السائل لربه كيف يسأل، وأن الله سبحانه لما عظم كرمه، وعزز فضله، لم يكن ينال ذلك بمقتضى مبلغ عقول البشر، فعلمهم سبحانه كيف يسألون فضله بألسنة الطلب؛ ومن ذلك ما علمهم إياه على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم -، ومنه ما ادخره ليعلمه عباده في الآخرة؛ فكان من ذلك الذي علمهم إياه على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يعزم العبد المسألة، ويجزمها، ويقطع بها، ولا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، فإن قوله: إن شئت في سؤاله يدل على ضعف السائل وتردده من حيث إنه نظر عند طلبه إلى ما كان منه من السوء، ولو قد نظر عند طلبه إلى جود ربه سبحانه، وأوسع الطلب، وأعظم." (٢)

"-٢١٣٥ -الحديث السابع والتسعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم، قيل يا رسول الله: إن كانت لكافية! قال: فضلت عليها بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها).وفي رواية لمسلم: (ناركم التي يوقد ابن آدم، جزء من سبعين جزءا من حر جهنم، قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول الله، قال: فإنها فضلت عليها بسبعة وستين جزءا كلها مثل حرها)].* في هذا الحديث من الفقه: أن هذه النار التي جعلت تذكرة بالنار الكبرى إنما نقصت من تلك النار تسعة وستين جزءا لينتفع بها الآدميون مع تخوفهم منها، وملابستهم لها، فزيادة الإضعاف في النار الكبرى دليل على أنها ليست للانتفاع بها؛ بل للعذاب والانتقام، وهذا إنما هونت للانتفاع بها.-

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٨/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٠/٧

٢١٣٦ -الحديث الثامن والتسعون بعد المائتين:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:) لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم." (١)

"بالسواك).وفي رواية: (لولا أن أشق على أمتي، أو قال: على الناس، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة).وفي رواية: (لولا أن اشق على المؤمنين).وفي رواية: (على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن السواك غير واجب، لقوله: (لولا)، ولو كان واجبا لأمرتهم به شق أو لم يشق.* وفيه دليل على أن ظاهر الأمر الوجوب؛ لأنه قال: (لأمرتهم)، ولولا أن أمره يكون واجبا لم تكن في هذا القول فائدة.* وقد تكلمنا عن السواك في مسند حذيفة رضي الله عنه.-٢١٣٧ -الحديث التاسع والتسعون (٧٢/ ب) بعد المائتين:[عن أبي هريرة قال: (حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره)..." (٢)

"وفي رواية لمسلم: (حفت) مكان حجبت)].* معنى حجبت: سترت، أو الشيء لا يوصل إليه إلا بعد كشف ما ستر به.* وقوله: (حفت): المعنى: أحيط ذلك بها، ولا وصول إلى الشيء إلا بعد مجاوزة ما حفت به، والأغلب في المقرب إلى الجنة أنه مكروه عند النفس، وفيما يقرب إلى النار أنه مشتهى على أن تفسيره قد تقدم.-٢١٣٨ -الحديث الثلثمائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليس الغنى عن كثرة العرض؛ ولكن الغنى غنى النفس)].* **في هذا الحديث** من الفقه؛ أن الغنى المعروف بالألف واللام؛ لا يكون العرض؛ لأن ذلك إنما يكون داعية إلى فقر، من حيث إنه من ملك أعراضا كثيرة من أجناس مختلفة، اضطر في حفظها ورعايتها إلى مؤن وكلف يزيده فقرا، وإن كانت قد تعينه في حالة، فإنها تفقره في حالات.." (٣)

"استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلكم، واختلافهم على أنبيائهم).وفي رواية: (ذروني ما تركتكم؛ فإنما هلك من كان قبلكم ...) وذكر نحوه.وفي رواية: (خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (أيها الناس، قد فرض عليكم الحج فحجوا، فقال رجل: كل عام يا رسول الله؟، فسكت حتى قالها ثلاثا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لو قلت: نعم، لو جبت، ولما استطعتم! ثم قال: ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم؛ فإذا أمرتكم بشيء

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٣/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٤/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٥/٧

فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن الإحسان يتناول هجران المنهي عنه ومباعدته، فهو أبلغ من الترك، فإنه يتناول الترك وزيادة. * وقوله: (وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) يعني: أنه لا عذر في مفارقته شيء من المنهي عنه، كالعدل في ترك بعض المأمور به عند عدم الاستطاعة مثل ما لو وجد من الماء ما يكفي بعض أعضائه للطهارة، فالواجب عليه استعماله، وتيمم للباقي لقوله: (فأتوا منه ما استطعتم)، وباقي الحديث." (١)

"عتوهما، فإن الله عز وجل لم يخرجهما عن الإسلام الذي يصح به الصدقة على أهله، وأن رأفة الله سبحانه وتعالى غير مقتضبة عنهما بدليل ما في الجواب، من قوله: (أما الزانية فلعلها تستعف عن (٧٥/ ب) زناها) فإن ذلك إشارة إلى أن الصدقة قد اغنتها فعفت نفسها، ورجوعها. * وأما الغني فإنه لما تصدق عليه أخجله وعرضه للاقتداء، فكانت محسوبة للمتصدق بحسنة مضاعفة له بحسب الأجر بعمله؛ لاسيما وقد عمله كيف سلك في الصدق بالإخلاص في السر على من لا يعرف، فصار متصدقا معلما، فكان ذلك من بركة إخلاصه.-٢١٤٤ -الحديث السادس بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إنما مثلي ومثل الناس، كمثل رجل استوقد نارا، فلما أضاءت ما حوله، جعل الفراش وهذي الدواب، التي تقع في النار، تقع فيها، فجعل ينزعهن ويغلبنه، فيقتحمن فيها، فأنا آخذ بحجزكم عن النار، وهم يقتحمون فيها).وفي رواية: (إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارا، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش؛ وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن وتغلبنه فيقتحمن فيها. قال: فذلك مثلي ومثلكم، أنا آخذ بحجزكم عن النار. هلم عن النار، فتغلبوني، وتقتحمون فيها)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سمى أعمال النار نارا؛ لأنها." (٢)

"وفي رواية قال: (إن الله قال لي: أنفق أنفق عليك). وقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (يمين الله ملأى لا يغيضهما، سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟، فإنه لم يغض ما في يده، قال: وعرشه على الماء، وبيده الأخرى القبض والغيض يرفع ويخفض)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن يد الله بالخير ملأى، لا يغيضها الإنفاق، فذكر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هذا لئلا يتوهم متوهم أن كثرة عطاء الله وإنعامه يؤثر، فيقصر به المنة على مقدار مبلغ سؤاله. * ومعنى سحاء: دائمة الليل والنهار (٧٧/ أ) فلا تعقب عطاياه للفقراء أبدا، بل عطاء جامع بين التتابع والموالاة

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٠/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٤/٧

الليل والنهار، وجميع هذا مفسر لقوله في أول الحديث: (أنفق أنفق عليك)، فيا أهل الإنفاق، لا تظنوا أن ما أعطيتم كان من شيء يقبل النقص، فيمسك أحدكم عن إنفاقه، فإنه بقدر ما ينفق ينفق عليه لا أن يوكئ، فحينئذ يوكئ عليه؛ لأنه جنس مسيل العطاء من باب خرجه فانحبس من باب دخله، ولو لم يمسكه هاهنا لما أمسك عليه من هناك، وإنما أمسك عنه الفضل من حيث إنه منع الإنفاق، وأن الله سبحانه يحبه للإنفاق،." (١)

"وفي رواية: (إن الله إذا أحب عبدا دعى جبريل فقال: إني أحب فلانا فأحببه، قال: فيحبه جبريل عليه السلام، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، قال: ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبدا دعى جبريل عليه السلام، فيقول: إني أبغض فلانا فأبغضه، فيبغضه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء: إن الله يبغض فلانا، فأبغضوه، ثم يوضع له البغضاء في الأرض).وفي رواية عن سهيل بن أبي صالح، قال: كنا بعرفة، فمر عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، وهو على الموسم، فقام الناس ينظرون إليه، فقلت لأبي: يا أبي (٧٨/ أ) إني أرى الله يحب عمر بن عبد العزيز. قال: وما ذاك؟ قلت: لما له من الحب في قلوب الناس، قال: بأبيك: إني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم ذكر نحوه)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله سبحانه وتعالى إذا أحب عبدا أعلم كل مرضي عنده عنده سبحانه بحبه إياه؛ لئلا يتعرض واحد منهم ببغض من يحبه الله، فيبدأ جل جلاله بإعلام جبريل ليكون جبريل موافقا فيه محبة الله عز وجل، وليعلم أهل السماء ليكونوا عابدين لله بمحبة ذلك الإنسان متقربين إليه بحبه.." (٢)

"عرجوا وصعدوا إلى السماء. قال: فيسألهم الله عز وجل- وهو أعلم-: من أين جئتم؟ (٧٩/ أ) فيقولون: جئنا من عند عباد لك في الأرض، يسبحونك، ويكبرونك، ويهللونك، ويحمدونك، ويسألونك.قال: فماذا يسألونني؟ قالوا: يسألونك جنتك. قال: وهل رأوا جنتي؟ قالوا: لا يا رب. قال: وكيف لو رأوا جنتي؟ قالوا: ويستجيرونك. قال: ومم يستجيرونني؟ قالوا: من نارك يا رب. قال: وهل رأوا ناري؟ قالوا: لا، قال: وكيف لو رأوا ناري؟، قالوا: يستغفرونك.قال: فيقول: قد غفرت لهم، وأعطيتهم ما سألوا، وأجرتهم مما استجاروا. قال: فيقولون: ربنا، فيهم فلان، عبد خطاء. إنما مر فجلس معهم، قال: فيقول: وله غفرت، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أشد الحرص، وأكمل البعث،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٨/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦١/٧

وأعظم الندب إلى كثرة ذكر الله سبحانه وتعالى، ولاسيما إذا كان ذكرا يتعلمه الجاهل ويستيقظ به الغافل، ويزداد به العالم. ألا تراه - صلى الله عليه وسلم - كيف قال: (يطوفون يلتمسون حلق الذكر)، فإن الذكر بالاجتماع له معنى بليغ في إصابة رضي الله عز وجل، فإن موسى عليه السلام قال: ﴿واجعل لي وزيرا من أهلي﴾ .. إلى أن قال: ﴿كي نسبحك كثيرا (٣٣) ونذكرك كثيرا﴾ أي: إني أسبحك وأذكرك." (١)

"* وقوله: (فيسألهم ربهم) هذه الفاء للتعقيب، بلا مهملة، أي: يسألهم سبحانه عقيب استماعهم ذلك الذكر، وحملة؛ ليشعروا منه أن ذلك احتفال من الله عز وجل بما تنقله الملائكة إليه منه فلا يؤخر السؤال عنه.* وقوله: (وهو أعلم) يعني: أنه يكيف الله سبحانه بعلمه من ذلك لما هو فوق علم الملائكة نطقا كما سمعه سبحانه وتعالى من الذاكرين إذ قالوه، فقالوا: (يسبحونك، ويكبرونك). وهذا الكلام نطق يشتمل على معان جمة، وكل كلمة من هذه الكلمات تدل على معنى له أسلوب، فيقول: (هل رأوني؟) هذا سؤال تقرير؛ لأنه جل جلاله يقول للملائكة مع علمه سبحانه أنهم يقولون: (لا يا ربنا ما رأوك). فدليل الحال: أنهم سبحوا وكبروا وحمدوا ومجدوا قبل أن يروا، فكيف لو رأوا.* **وفي هذا الحديث** دليل على جواز رؤية الله عز وجل لقوله: (لو رأوني)، وقول الملائكة: (كانوا يكونون لك أشد عبادة)، فإنهم استدلوا بهذا الثناء (٨٠/ أ) الطويل العريض قبل الرؤية على زيادة ومضاعفة بعدها.* قوله: (ثم يقول: فما يسألونني؟) فيقولون: يسألونك الجنة، فإنه نظر في بغيتهم، فقالت الملائكة: يسألونك الجنة، يعنون: أنها منتهى رغبة كل مؤمن. فيقول الله: وهل رأوها؟ وهذا سؤال تقرير أيضا. فيقول: فكيف لو رأوها) على معنى ما شرحنا في الكلام الأول.فيقول: (ومم يتعوذون) فذكر التعوذ هاهنا أبلغ من أن يقال: مم يهربون، أو مم يفزعون، أو يخافون، أو غير ذلك؛ لأن لفظ التعوذ مشتق من العوذ وهو العظم، فهو إشارة إلى أن تعوذ المؤمن بالله سبحانه من النار على معنى عوذ." (٢)

"التراب، أي: لا شيء له.-٢١٥١ -الحديث الثالث عشر (٨١/ أ) بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة قال: (قضى النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع).وفي رواية: (إذا اختلفت الطريق جعل عرضه سبع أذرع).وفي رواية للبرقاني: (إذا اختلف الناس في الطريق فاجعلوه على سبع أذرع)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن القدر إذا تشاجروا في الطريق براحلته، والناس من جانبي الطريق، فقدرت الطريق بسبع؛ لأنها غاية ما يحتاج إليه المارون في الأكثر والأغلب، فإن كانت الطريق أوسع من ذلك، فلا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٤/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٦/٧

يضيق على الناس أحد ببناء ظانا أن وضعها على سبع أذرع أمر مقدر لا يزاد، وإنما ذلك الطريق يستحدث فيتشاح الجيران في مقدارها فيرجعون إلى ما قدره الشرع فيها.فأما الطريق الأعظم التي قد يلتقي فيها البعيران بحملهما، والثلاث والأكثر، فإنها لا تجوز أن تضيق عن ذلك الحال.." (١)

"وركوعه وسجوده وجلوسه مدنيا طعامه عن معدته، وحاطبا غداءه إلى قعر معدته التي بها هضمه، ثم يتبعها بعد ذلك نومة خفيفة يتمم هضمه، فيصبح نشيطا طيب النفس، كما قال - صلى الله عليه وسلم - ، وإن لم يفعل ذلك كان طعامه يقف بحاله في رأس معدته حيث الهضم أسوأ ما كان قبيح خبيث النفس كسلان.-٢١٥٣ -الحديث الخامس عشر بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق، فلينظر إلى من هو أسفله).وفي رواية: (انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من فوقكم، فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم).وفي رواية: (إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ممن فضل عليه)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر هذا مداويا به القلوب، فعلمها كيف تصنع، ووصف لها الدواء، فقال: (إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق)، يعني: فثار له، أو خاف على نفسه نوع اعتراض أو تسخط، فليتدارك ذلك بأن ينظر إلى من دونه ممن قد فضله الله." (٢)

"* **في هذا الحديث**: تشديد الحفظ للجار، والمصافي أصل وضع اسم الجار في لغة العرب هو الملتجئ والمستجير، وقد يكون المصافى والقريب المنزل، فإذا كان المستجير إنما قصد ولجأ إلى مسلم، ليكون دافعا عنه البوائق عن غيره، فأي شيء أقبح من أن تأتيه البوائق من الشخص الذي استجار به لدفع البوائق؛ فلهذا كرر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - النهي ثلاثا إنه: لا يؤمن.قال أبو عبيد: وبوائقه: غوائله وشره.-٢١٥٧ -(٨٤/ أ) الحديث التاسع عشر بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: قال الله عز وجل: (إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه، وإذا كره عبدي لقائي كرهت لقاءه).وفي رواية: (من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله؛ كره الله لقاءه)].* هذا الحديث تقدم في مسند أبي موسى، وفي مسند عبادة بن الصامت،." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦٩/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٢/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٨/٧

"* في هذا الحديث من الفقه: أن المنيحة، وهي: الناقة أو البقرة أو الشاة منحها الرجل أخاه لينتفع بلبنها خاصة.* وقوله: (تغدو بإناء) أي تأتي بالرزق صباحا وعشيا، وإنما ذكر هذا؛ لئلا يحقر الإنسان المنيحة.* والشاة الصفي: الكثيرة اللبن، والصبوح: الشرب وقت الغداة من اللبن (٨٤/ ب) والغبوق: شرب العشي وقد سبق تفسير باقي الحديث في مواضع.-٢١٥٩ -الحديث الحادي والعشرون بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة قال: (أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بصدقة، فقيل: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد؛ وعباس بن عبد المطلب، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله ورسوله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا وقد احتبس أدراعه وأعتده في سبيل الله، والعباس بن عبد المطلب عم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فهي عليه صدقة ومثلها معها).قال البخاري، وقال ابن إسحاق: (هي علي ومثلها معها).وفي رواية لمسلم: (بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمر رضي الله عنه على الصدقة،" (١)

"فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس عم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ما ينتقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا قد حبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي علي ومثلها معها، ثم قال: يا عم، أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه)].* الصدقة المذكورة في هذا الحديث تنصرف إلى التطوع؛ لأنه قال: أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بصدقة ولم يعرفها بالألف واللام، وكانت تنصرف إلى المفروض.* وفيه أيضا: أنه إذا جرت صورة فعل بين جماعة اتفقوا في تلك الصورة، فإنه لا ينبغي أن يحمل الأمر منهم كلهم على محمل واحد، فإن هذا الحديث يدل على أن منع ابن جميل وخالد والعباس رضي الله عنهم كانت صورة امتناعهم صورة واحدة، فلم يحمل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذلك منهم محمل واحد؛ بل فصل فقال: (ما ينتقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه (٨٥/ أ) الله ورسوله من فضله عليه، ثم اعتذر لخالد: أنكم تظلمون يعني أنكم لصقتم صورة حاله لصورة حال ابن جميل، وأنتم تعرفون أنه قد وقف في سبيل الله درعه وأعتده، فكيف يظن أنه يمنع، وهو واجد في شيء يديه رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.* وقوله في العباس: (فهي علي ومثلها معها) المراد من ذلك: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٠/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨١/٧

"وأما إذا كان دون القلتين، فقد ذهب مالك وأحمد في رواية أنه لا ينجس إلا بالتغيير.فأما الذي أراه أنا **في هذا الحديث**: فإن الرجل إذا ورد على ماء قليل واقف، فبال فيه، ثم اغتسل منه فإنه بغير شك قد خالط الماء الذي اغتسل به أجزاء من بوله، فلو قد كان جاريا لكانت الجرية قد ذهبت (٨٥/ ب) بالنجاسة.وعقب .... فأما إذا كان واقفا، فإن النجاسة لم تندفع، وهو الذي يدل عليه نطق هذا الحديث، وحديث القلتين لم يخرجاه في صحيحيهما.-٢١٦١ -الحديث الثالث والعشرون بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجر وراءه يهودي: يا مسلم، هذا يهودي ورائي فاقتله).وفي رواية: (لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر: يا عبد الله؛ هذا يهودي خلفي فاقتله إلا الغرقد؛ فإنه من شجر اليهود)]..." (١)

"* الغرقد: شجر له شوك، وقد ذكرناه في مسند علي عليه السلام.وقد تقدم شرح هذا الحديث في هذا المسند وغيره.-٢١٦٢ -الحديث الرابع والعشرون بعد الثلثمائة:[عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد؟ قال: لا أجده، قال: (هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر، وتصوم ولا تفطر!، قال: ومن يستطيع ذلك؟ قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات.وفي رواية: (قيل للنبي - صلى الله عليه وسلم - ما يعدل الجهاد في سبيل الله، قال: (لا تستطيعونه) قال: فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول: لا تستطيعونه)، قال في الثالثة: (مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله سبحانه وتعالى لم يجعل الجهاد في." (٢)

"* قد سبق تفسير هذا الحديث في مسند ابن عمر، وقد ذكرنا هنالك المراد باليد العليا.-٢١٦٨ -الحديث الخامس:[عن أبي هريرة قال: قلت يا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إني رجل شاب، وأخاف على نفسي العنت، ولا أجد ما أتزوج به النساء؟ كأنه يستأذنه في الاختصاء. قال: فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (يا أبا هريرة، جف القلم بما أنت لاق، فاختص على ذلك أو ذر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما سأله أبو

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٣/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٤/٧

هريرة عن عجزه عن النكاح لعدم الطول، أمسك عنه - صلى الله عليه وسلم - مرة، ثم مرة، ثم مرة، كل واحدة منهن كافية في الانزجار عن أن يراجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك بالإشارة إلى الاختصاء؛ إذ ليس الفقر مما يمنع النكاح، فإن الله تعالى يقول: (إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله).* ولا يحل لفقير يجد في نفسه شهوة النكاح أن يفزع من ذلك إلى الاختصاء، ولا أن يردد ذكر ذلك على قلبه، فلما كرر أبو هريرة ذلك قال." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يقضي نهمته من استغفار ربه، والتوبة إليه.* وأما ذكر السبعين فلأنه أكثر ما ينتهي إليه العدد في عرف العرب، وكان هذا منه - صلى الله عليه وسلم - مع أنه قد باعده الله من الذنوب، وحفظه في سره وجهره، وقوله وفعله، إنما كان يفعله شارعا ومعلما؛ لئلا يرى أحد بعده - صلى الله عليه وسلم - أنه مستغن عن الاستغفار وموالاته.* وقد مضى هذا في غير موضع من الكتاب مع ما قد مضى.-٢١٧٠ -الحديث السابع:[عن أبي هريرة، قال: قام النبي - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة، وقمنا معه، فقال أعرابي: اللهم ارحمني ومحمدا، ولا ترحم معنا أحدا، فلما سلم رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: (لقد تحجرت واسعا) يريد رحمة الله].* في هذا الحديث ما يدل على قلة فقه الأعرابي، وأنه لم يكن من أهل المعرفة بالله سبحانه؛ فإن الله سبحانه يقول: (ورحمتي وسعت كل شيء) وإنما." (٢)

"* في هذا الحديث: أن أصل الحد؛ كان على هذا الوصف حيث كان الناس غير متتابعين في الخمر؛ فلما تهافتوا عليها، انتقل الحد إلى السياط، وقد مضى شرح ذلك.* وأما قولهم للشارب: أخزاه الله، فإنه كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: إعانة للشيطان عليه، وقد كان حقيقا أن يدعوا له بالتوبة، وأن يعينه الله على شيطانه، وأن يخزي شيطانه عن أعوانه.-٢١٧٤ -الحديث الحادي عشر:[عن أبي هريرة، قال: (كانوا -أهل الكتاب -يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا تصدقوا أهل الكتاب، ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا ...) الآية].* في هذا الحديث من الفقه (٨٩/ ب): أن ما كان يقوله أهل الكتاب حينئذ،." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧/٢٩٠

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧/٢٩٢

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧/٢٩٦

"فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطبا، فلما نشرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه، وأتى بألف دينار، فقال: والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك؛ فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه، فقال: كنت بعثت إلي بشيء، قال: إني أخبرك أني لم أجد مركبا قبل الذي جئت فيه، قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثته في الخشبة، فانصرف بالألف دينار راشدا)]. * **في هذا الحديث**: جواز الاستسلاف، وشغل الذمة بما يتخذه الرجل بضاعة يسعى فيها.* وفيه أيضا: جواز أن يقترض الفقير المال الكثير توكلا على أن الله سبحانه وتعالى يثمره (٩٠/ ب) في يده، ويسهل له سداد دينه من ربحه.* وفيه أيضا: جواز أن يقرض الرجل الرجل الفقير بغير كفيل ولا شاهد؛ اكتفاء بشهادة الله عز وجل، واتكالا عليه، ولا يكون ذلك مفرطا ولا مضيعا.." (١)

"جرت لهذا المقبوض، استثنى عند قوله إلى أجل يذكر بمشيئة الله، فلم يقدر له في ذلك الوقت مركب يحمل فيه المال، فتأخر إلى وقت إمكانه لكان أفضل له وأولى، أولو كان حين سده عن استطاعة فرجع إلى ما قدره الله عز وجل من عدم الاستطاعة، وصبر إلى حين الإمكان؛ لكان يسعه ذلك، إلا أن إيراد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هذا الخبر علينا حكاية عمن تقدمنا ندب منه – صلى الله عليه وسلم – لنا إلى ما **في هذا الحديث** من حسن التوكل، وإشعار بأن الله سبحانه وتعالى وفي عمن اقترض عليه، ووفي سبحانه لمن رضي به توثقه من خصمه، وأنه جل جلاله عبر وأجاز الخشبة في البحر موصلا لها إلى مستحقها خارقا للعادة في مثل ذلك.*وفي الحديث أيضا من الفقه: ما يدل على أمانة المقرض الذي وصلت إليه الألف في الخشبة؛ لأنه لما عرض عليه عزيمة الألف الآخر أبى أن يأخذها.* وفيه أيضا من الفقه: ما يدل على أنهما معا كانا أهلا لما فعله الله تعالى معهما بتوكلهما على الله عز وجل.وفي الحديث: زجج، أي: سوى موضع النقرة.-٢١٧٨ –الحديث الخامس عشر:] عن أبي هريرة، قال: قام أعرابي، فبال في المسجد، فقام إليه الناس ليقعوا به، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (دعوه وأريقوا على بوله سجلا من ماء؛ أو ذنوبا." (٢)

"***في هذا الحديث*** من الفقه: أن الله سبحانه قدم الإعذار إلى كل من عادى وليا له، فإنه بنفس المعاداة للولي بإيذان الله له بأنه محاربه؛ فإنه أخذه على غرة، فإن ذلك بعد الإعذار بتقديم الإنذار.*وولي

---

(١) الإفصاح عن م‌عاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٩/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠١/٧

الله عز وجل هو الذي يتبع شرع الله.* ومعنى قوله: ﴿من عادى له وليا﴾ أي: اتخذه عدوا، ولا أرى المعنى إلا أنه عاداه من أجل ولايته الله، فإنه يشير إلى الحذر من إيذاء قلوب أولياء الله عز وجل على الإطلاق، إلا أنه إذا كانت الأحوال تقتضي نزاعا بين وليين لله في محاكمة أو خصومة راجعة إلى استخراج حق أو كشف غامض، فإن هذا لا يتناول هذا القول، لكنه قد جرى بين أبي بكر وعمر خصومة، وبين العباس وعلي، وبين كثير من الصحابة رضي الله عنهم ما جرى، وكلهم كانوا أولياء الله عز وجل، إلا أن هذا يتناول من عادى وليا لله مع كونه يشير إلى التحذير من إيذاء ولي الله.*وقوله: ﴿وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه﴾، فإنه يشير إلى ألا تقدم نافلة على فريضة، وإنما تسمى النافلة نافلة إذا قضيت الفريضة، وإلا فلا يتناولها اسم (٩٢/أ) نافلة، يدل على ما ذكرنا.*وقوله: ﴿ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه؛ فإذا أحببته﴾، لأن التقرب بالنوافل يكون تلو أداء الفرائض، بدليل أنها ذكرت بعد ذكر الفرائض، يعني إذا أدام العبد التقرب بالنوافل أفضي ذلك إلى أن يحبه الله.*ثم قال سبحانه: فإذا أحببته كنت سمعه، وهذا لا أراه إلا أنه علامة، وأنه لمن يكون الله قد أحبه أن يكون هو سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي." (١)

"وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة) [.***في هذا الحديث** من الفقه: أن أمارة الساعة تضييع الأمانة، ومن الأمانة، بل من أكبر الأمانة: إسناد الأمر إلى أهله، وتضييع ذلك تضييع للأمانة.*وقد تقدم ذلك كله في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه-٢١٨٣ -الحديث العشرون:] عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (يصلون لكم؛ فإن أصابوا فلكم، وإن أخطئوا فلكم وعليهم) [.*معنى هذا الحديث قد تقدم في غير موضع، وبالغنا في الكلام.-٢١٨٤ -الحديث الحادي والعشرون:] عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من." (٢)

"-٢١٨٥ -الحديث الثاني والعشرون:] عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (كان يتحدث-وعنده رجل من البادية- أن رجلا أستأذن ربه في الزرع؟ فقال له: ألست فيما شئت؟ قال: بلى، ولكني أحب أن أزرع، فبذر، فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده، فكان أمثال الجبال، فيقول الله: دونك يا ابن آدم، فإنه لا يشبعك شيء، فقال الأعرابي: والله لا تجده إلا قرشيا أو أنصاريا، فأنهم أصحاب زرع، فأما نحن: فلسنا بأصحاب زرع، فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)].***في هذا**

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٣/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٩/٧

الحديث من الفقه: ما يدل على أن الجنة في إخراج الحسرات من القلوب ونيل المشتهيات، وإن لطف الله عز وجل يبلغ بعباده وانبساطهم في كرمه يصل إلى أن يعودوا على مثل اللاعبين لغير حاجة؛ فإن هذا الرجل طلب أن يزرع في الجنة على مثل ما كان يزرع في الدنيا للحاجة إليه مع صبر فانتظار لإدراكه وحصاده ونفسه فيه فبلغ من ذلك ما أراد به نفسه، بحيث يكمل له ما أراد من تضاعف الريع وحسن الزرع يقوى الانتظار والتوقع الذي كان لا يشتهي، ألا ترى إلى قوله عليه السلام: فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده (٩٦/أ).." (١)

"*في هذا الحديث من الفقه: جواز استكثار الغني من الغني بنية الإنفاق.*وفيه أيضا: أنه إذا رأى المؤمن فضل الله سبحانه وتعالى نازلا عليه، فلا يقطع تناوله ما دام نازلا ويكون ناويا بذلك أنه لا يشبع من رحمة الله كما قال أيوب، فإن الله سبحانه لا يحب من عبده أن يرد عليه فضله.* وأما قوله جل جلاله: ألم أكن أغنيتك؟ فإنه فيما أرى إنما قيل له؛ ليقول أيوب ما قاله، فيهتدي به في غير ذلك.-٢١٨٧ - الحديث الرابع والعشرون:] عن أبي هريرة عن النبي قال: (خفف على داود القرآن، فكان يأمر بدوابه فتسرج، (٩٦/أ) ويقرؤه قبل أن تسرج دوابه، ولا يأكل إلا من عمل يده) [.*في هذا الحديث من الفقه: جواز الإسراع بالقراءة لأجل الحفظ والدراسة، وهذا ينبغي أن يكون في وقت، ويكون التدبر في وقت آخر.*وإن تدبر القرآن مما ندب الله سبحانه وتعالى إليه وحض عليه، قال عز وجل: ﴿بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون﴾.." (٢)

"فالعلم يكون عن التدبر، والحفظ يكون للدراسة، فقدم العلم الذي هو ثمرة التدبر.*فأما كون داود لا يأكل إلا من عمل يده، فإنه من أطيب الكسب وأحلاه عند الرجل، فلأن العامل بيده ينفع نفسه وينفع غيره، ويقوم من صنعته بفرض كفاية لأن يبيعها للناس، ولا سيما لمثل داود عليه السلام مع كونه جل صنعة في الأرض، فكان أكله من كسب يده أنفي للكبر عنه، وأبعد للتهمة فيه.-٢١٨٨ -الحديث الخامس والعشرون:] عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من يرد الله به خيرا يصب منه) [.*في هذا الحديث من الفقه: أن إصابة الله عبده بمصائب هذه الدنيا دالة على خير، إلا أن الخير هاهنا نكرة، وليس معرفا بالألف واللام، فإن المصائب في هذه الدنيا تكون خيرا من جملة الخير، كما أن العافية تكون خيرا من الخير أيضا، إلا أنه لا يستدل بالمصيبة على سيئة للإنسان في دينه إذا أثارت من المصاب

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٣/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٥/٧

بها صبرا وتسليما ورضا وفهما، فإن أثارت غير ذلك كانت عليه عقوبة، كما أن العافية إذا أثارت شكرا كانت نعمة، وإذا أثارت بطرا كانت آفة. *وقوله: (يصب منه)، بمعنى يصيبه، أي: لا يستأصله، وإنما تمسه." (١)

"بالإصابة على معنى التذكير والاتعاظ فيكون من يفقه الحديث (٩٧/أ) أن الذين استأصلهم الله بالقوارع من نعمائه ليسوا ممن تناوله هذا الحديث.-٢١٨٩ -الحديث السادس والعشرون:] عن أبي هريرة، قال: بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بعث، فقال: إن وجدتم فلانا وفلانا-لرجلين من قريش- سماهما- فأحرقوهم بالنار، ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين أردنا الخروج: إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما) [.*في هذا الحديث من الفقه: النهي عن الإحراق بالنار.*وفيه أيضا: أن القول إذا سبق بأمر، ثم تجدد لرائيه بعد ما هو أمثل منه، ترك القول الأول، ورجع إلى الأصلح.-٢١٩٠ -الحديث السابع والعشرون:] عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء) [.."(٢)

"*قد سبق الكلام على هذا الحديث في مسند ابن مسعود، وفي مسند أنس بن مالك، وقد بينا أنه تضمن الندب إلى التداوي.*وفيه أيضا: أنه ليس داء من الأدواء إلا وقد أنزل الله له شفاء من الأشفية، فيكون هذا محرضا على تطلب الأدوية للأمراض، وقد سبق في هذا ما قد استوفي في بيانه.-٢١٩١ - الحديث الثامن والعشرون:] عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: (ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت) [.*في هذا الحديث من الفقه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يعطي ولا يمنع أحدا إلا بأمر من الله عز وجل، وأنه لم يكن يعطي من يعطي، ولا يمنع من يمنع لأمر راجع إليه صلى الله عليه وسلم (٩٧/ب)* وفيه من الفقه: التنبيه لكل قاسم بعده أن يكون على مثل حاله - صلى الله عليه وسلم -، ولا يمنع من منع لشنآن، ولا يعطي من يعطي لقربه منه، ولا لهوى يطيعه فيه، ولكنه يفعل ما يفعله من ذلك على حسب ما شرعه الله عز وجل.." (٣)

"-٢١٩٢ -الحديث التاسع والعشرون:] عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (من أخذ من أموال الناس يريد أداءها أداها الله عنه، ومن أخذها يريدها إتلافها أتلفه الله) [.*في هذا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٦/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٧/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٨/٧

الحديث من الفقه: أن المقترض إذا اقترض بنية الأداء؛ فإن الله سبحانه وتعالى يؤدي ذلك. وإنما يقترض بنية الأداء إذا اقتصر في الاقتراض على مقدار حاجته، ولدفع ضرورته؛ فإن أخذ أموال الناس ليتلفها عليهم، غارا لهم في ذمته بما ليس فيها، أتلفه الله، وهذا الإتلاف إن انصرف إلى المال فإنه يكون متسلفا إلى إتلاف متلف المال، وإن كان منصرفا إلى الرجل، فإنه يكون إتلافا له لا يقف به على تلف الدنيا بل ينضم إليه تلف الآخرة.-٢١٩٣ -الحديث الثلاثون:] عن أبي هريرة، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (أول من يدعى يوم القيامة: آدم عليه السلام، فتراءي ذريته، فيقال: هذا أبوكم آدم؟ فيقول: لبيك وسعديك، فيقول: أخرج بعث جهنم من ذريتك، فيقول: يارب، كم أخرج؟ فيقول: أخرج من كل مائة تسعة وتسعين، فقالوا: يا رسول الله، إذا." (١)

"أخذ منا كل مائة تسعة وتسعون، فماذا يبقي منا؟ قال: (إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود) [.***في هذا الحديث** من الفقه: أن الأمم الذين كانوا قبلنا على كثرة عددهم لم يكن فيهم من المؤمنين إلا قليل، حتى إنهم قد كانوا (٩٨/أ) يكون منهم في الألف الضالين: واحد منهم مهتد، وعلى هذا فإنه قد سبق فيما ذكرناه من قبل من فساد أهل الأرض على اتساع أقطارها وتباعد نواحيها يجوز أن يذكر ها هنا، إلا أنه قد تقدم ذكره.-٢١٩٤ -الحديث الحادي والثلاثون:] عن أبى هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه).وفي رواية: (والعمل به والجهل) [.***في هذا الحديث** من الفقه: أن الصائم مأمور بتنزيه صومه عن أن يجرحه." (٢)

"***في هذا الحديث** من الدليل على عظم سخط الله سبحانه وشدة بأسه، وأن أمره واحد وسطوته تامة، حتى إن إبراهيم خليل الرحمن، الذي كان من مقامه ومنزلته: أن نبينا صلى الله عليه وسلم مع كونه شافع الجمع يوم القيامة، علم أمته أن يصلوا عليه بالصلاة على إبراهيم، ثم مع ذلك فلم يترك له أبوه حتى قال: يارب أي خزي أخزى من أبي؟ فلم يجب إلى ما تعرض له من الطلب؛ بل مسخ ذيحا، والذيح: ذكر الضباع.فليعلم كل ذي لب أن الكفر بالله عز وجل، والجهل به سبحانه لا يتطاول إليه طمع طامع، ولا يعمل فيه شفاعة شافع؛ وليكون أيضا في ذلك أسوة لمن يرى بجهله أن أبا طالب وغيرهما من المشركين بالله أن ينفعهم من الإشراك بالله نسب؛ إذ الإ٦يمان بالله عز وجل أصل الأصول كلها الذي يترتب عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣١٩/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٠/٧

اعتقاد صلة الأرحام ووشائج الأنساب، وغير ذلك.فإذا عدم أصل الأصول الذي يوصل الأرحام بفرع ينتمي إليه لم يكن لذلك الفرع مادة من الحق تصله، ولا أس يبتني ذلك الفرع عليه، وهذا فهو مشير إلى ألا يواد المؤمن مشركا ولا كافرا، وإن كان ذا نسب منه بنوة، أو أخوة، أو رحم قريبة؛ إذ نسب إبراهيم من آزر أقرب في صلة الأنساب، ومع ذلك لم يعتد بذلك شيئا.*وفيه أيضا تنبيه على أن ذا الرحم إذا كان فاسقا، فإنه يتعين أن يشاه المؤمن وإن كان يشيه على مقدار فسقه، كما أنه يتعين أن يود الرجل الصالح بصلاحه وإن كان لا نسب بينه وبينه.." (١)

"-٢١٩٦ -الحديث الثالث والثلاثون:(٩٩/أ)] عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم فحمد الله، فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته).وفي رواية: (أن يقول له: يرحمك الله).*فأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فليرده ما استطاع، وإذا قال: ها، ضحك منه الشيطان.وفي رواية: (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم).وفي رواية: (التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاؤب أحدكم فليكتم إن استطاع) [.***في هذا الحديث** من الفقه: أن العطاس يستدعي حمد الله سبحانه وتعالى، والحمد على أثره مشروع، ولأنه دليل على ظهور القوة ونهوضها، وعلى دفع فضلات البدن، وأبخرة الرأس، حتى قال الراوي: لا يكون العطاس أول." (٢)

"يحصل له؛ بل المراد: أن أي هذين أثار رغبته في صلة الرحم، فإن الثواب على صلة الرحم.*وفيه أيضا: أن طول العمر إنما يسره (١٠٠/ب) عند من يسعه فيض الرزق، فلما ذكر ما يزيل التعين عن طول العمر وهو بسط الرزق، أفاد ذلك بأن من يطول عمره على صلته رحمه، فإنه يبسط له في رزقه مدة عمره ذلك الطويل، ليعلم أنه يحيا حياة طيبة ممزوجة بما تثيبها.*ويجوز أن تكون (أو) هنا بمعنى (الواو)، فيكون: من سره أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره.-٢١٩٩ -الحديث السادس والثلاثون:] عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (أعذر الله إلى أمريء أخر أجله حتى بلغ ستين سنة) [.***في هذا الحديث** من الفقه: أن العمر القصد الذي يتجاوز عن أم الشبيبة، ويسلم من توهين الهم، هو سن الكهول، مابين الأربعين والستين، فإذا أمهل الله عبده حتى جاوز زمن الصبي والحداثة، وسن الشبيبة، ودخل في

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٢/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٣/٧

الكهولة، فقد أعذر إليه؛ لأنه لا يبقى بعد هذا من العمر إلا مالا يؤثر فيه النقص، ويستولى عليه الضعف، فلا يكون تركه ما يترك عن قدرة عليه، بل." (١)

"عن عجز عنه، ولا يأخذ ما يأخذ إلا إضرارا به، والحديث الآخر: (أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين).-٢٢٠٠ -الحديث السابع والثلاثون:] عن أبي هريرة، قال: قلت: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: (لقد ظننت يا أبا هريرة ألا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة: من قال: لا إله إلا الله خالصا من قبل نفسه) [.*في هذا الحديث من الفقه: ما يدل على أن شفاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم القيامة، يوم يقوم الأشهاد، التي يكون عنها فصل القضاء في ذلك (١٠١/أ) اليوم، فأسعد الناس بها أهل لا إله إلا الله، التي قد تقدم ذكرنا لها: أنها يقتضي أن يتبعها محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فإن فصل القضاء يومئذ يسعد به أهل لا إله إلا الله، ويشقى به الآخرون، فيكون هذا الحديث ميسرا لذلك.." (٢)

"-٢٢٠١ -الحديث الثامن والثلاثون:] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (بعثت من خير قرون بني آدم، قرنا فقرنا، حتى كنت من القرن الذي كنت منه) [.*في هذا الحديث من الفقه: ما يدل على أن الله اختار نبينا - صلى الله عليه وسلم -؛ لأنه كان يختار من أكرم الآباء، وكان في الجيد فالجيد من كل قرن حتى أكرم الله به العرب، ثم أكرم قريشا من العرب، ثم أكرم بني هاشم.-٢٢٠٢ -الحديث التاسع والثلاثون:] عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: (يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة) [.*في هذا الحديث من الفقه: أن الله سبحانه جعل عوض احتساب الصفي إذا قبض جنته سبحانه، وذلك أن الجنة دار الأصفياء، فإذا احتسب العبد." (٣)

"النار) [.*قد سبق في مسند أبي ذر، شرح هذا المعنى، وقد ذكر الخطابي في هذا الحديث وجهين:أحدهما: أن المعنى مادون الكعبين من قدم صاحبه ففي النار؛ عقوبة له على فعله.والثاني: أن المعنى أن صنعه ذلك معدود من أفعال أهل النار.-٢٢٠٥ -الحديث الثاني والأربعون:] عن أبي هريرة، قال: حفظت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعاءين، فأما أحدهما: فبثثته فيكم، وأما الآخر:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٧/٧

(٢) الإفصاح عن مع‌اني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٨/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٩/٧

فلو بثتته قطع هذا البلعوم) [.*أما الذي بينه: فهو الأحاديث الشرعية المروية عنه.*وأما الذي كتمه: فلا يجوز أن يكون من الشرعيات؛ لأن كتمانها لا يجوز، بل قد قيل: إنه مما يرجع إلى الفتن؛ كقتل عثمان والحسين رضي الله." (١)

"عنهما وغير ذلك.-٢٢٠٦ -الحديث الثالث والأربعون:] عن أبي هريرة، قال: يقول الناس أكثر أبو هريرة، فلقيت رجلا فقلت: بم قرأ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – البارحة في العتمة، فقال: لا أدري، فقلت: لم تشهدها؟ قال: بلى، قلت: لكن أنا أدري. قرأ سورة كذا وكذا) [.*في هذا الحديث ما يدل على شدة حفظ أبي هريرة، وكذلك كان رضي الله عنه فإنه كان كثير المحاضرة، مجموع الهم في الحفظ، إلا أن في هذا الحديث أنه يستحب للإنسان أن يجعل ذهنه إلى ما يقرؤه إمامه (١٠٢/ب).*وفيه: أنه من ذهل عما يقرأ أو ما تلاه في صلاته لم تبطل؛ لأنه لم يأمر ذلك الرجل بالإعادة، وإنما أبان للمصلي ذلك نفسه أن المعنى المراد بالصلاة من حضور قلبه لسماع ما يقرؤه الإمام على المأمومين في صلاتهم.-٢٢٠٧ -الحديث الرابع والأربعون:] عن أبي هريرة، قال: إن الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة، وإني كنت ألزم رسول الله - صلى الله عليه وسلم – لشبع بطني، حين لا آكل الخمير، ولا ألبس الحرير، ولا." (٢)

"يخدمني فلان ولا فلانة، وكنت ألصق بطني بالحصباء من الجوع، وإن كنت لأستقرئ الرجل الآية هي معي، كي ينقلب بي فيطعمني، وكأن خير الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب، كأن ينقلب بي فيطعمنا ما كان في بيته، حتى إن كان ليخرج إلينا العكة التي ليس فيها شيء، فيشقها فنلعق ما فيها) [.*في هذا الحديث ما يدل على أن أبا هريرة كان كثير الملازمة لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولم يكن له أرب في الدنيا سوى التعلم من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأنه كان يقيم على ذلك قانعا بشبع بطنه.*وفيه: جواز الشبع وأنه مباح.*ويعني بقوله: (حين لا آكل الخمير) العجين المختمر، ومراده: أني كنت لا آكل من الطعام ولا ألبس من الثياب ما يجوز جني المكد في تحصيله إلى مفارقة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.*والذي وقع في الحديث: (ولا ألبس الحرير)، والصواب ولا ألبس الحبير، وهي ثياب معروفة.*وفي الحديث دليل على جواز ملازمة الرجل بشيء من الذكر والقرآن لمقصد يقصده الإنسان سجلت به بفعاله، أو يدفع به ضرورة؛ لقول أبي." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٢/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٣/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٤/٧

"*قد مضي الحديث في مواضع، منها مسند ابن عباس.-٢٢١٠ -الحديث السابع والأربعون:] عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما أخذ المال، أمن حلال أم من حرام [. (***في هذا الحديث** من الفقه: تحذير رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من زمان لا يبالي المكتسب فيه مما اكتسب وممن أن يجد زمانا، وأيما يعرف ذلك الزمان بأن أهل الاكتساب فيه لا يبدون بمعرفة علم الاكتساب، فإن كانوا تجارا لم يعبأوا بالتعلم لعلم عقود البيوع وعلم الربا والصرف، وبيع ما لم يقبض، وبيع المكيل بالمكيل نساء وغير ذلك.*وإن كان عاملا جابيا لم يعبأ بتعلم أحكام الأموال والصدقات، وما يجب فيه الخراج والجزية، ومقادير الزكوات والحبوب والثمار، ومصارف ذلك.* وعلى هذا، فإنه من لم يعلم علم كسب من وجوه المكاسب، فمتى دخل في عمل من أعمال الكسب على جهل منه تعلم ذلك الكسب لم يأمن أن يكون آكلا للمال بالباطل.." (١)

"-٢٢١١ -الحديث الثامن والأربعون:] عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (١٠٤/أ): (من كانت عنده مظلمة لأخيه، من عرضه أو شيء منه، فليتحلله منه اليوم، من قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه، فحمل عليه) [.***في هذا الحديث** من الفقه: أن المظالم عظيم أمرها شديد شأنها؛ لأنها تعود ديونا لبشر ذوي نفوس أحضرت الشح باللوم، فليس يطمع طامع في أن يترك له حقوقها إلا وهو كالقابض بكفه على الماء.*وفيه أيضا: أنه إذا خلت الأكف في القيامة من الأغراض التي كانت يتعاطيها الناس في الدنيا، ويتظالمون فيها، انتقل جنس الأثمان إلى الحسنات، فأخذ منها ما يقوم به المظالم، فإن لم يكن للظالم حسنات وضع عليه من سيئات خصمه ما يقوم به أيضا مظلمته؛ ليخف عن المظلوم، ويتضاعف الثقل على الظالم؛ عملا بالحق، ووزنا بالقسط، ويجرى من ذلك كله أن يستجد الرجل من أخيه في هذه الدنيا، على أن الغيبة ما لم تبلغ إلى من اغتيب، وقد ذكر الشيخ محمد بن يحي: أنه اتفق هو والشيخ أبو منصور الفقيه بزبيد في." (٢)

"هذه المسألة على أنه: يكفي فيها أن يستغفر المغتاب لمن كان اغتابه، فإن ذلك يجزئه قبل أن يبلغ إلى المقول فيه ذلك المقال فيه ما لم يضره، ثم أتبعه بما ينفعه، وهو الاستغفار له، فعلم ذلك ورجح.فأما إذا بلغته فإنها لا تخرج من ذمة قائلها إلا أن يحلل منها من اغتيب بها.-٢٢١٢ -الحديث التاسع

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٧/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٨/٧

والأربعون:] عن أبي هريرة، عن النبي قال: (لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مآخذ القرون شبرا بشبر، ذراعا بذراع، ﴿١٠٤/ب﴾ فقيل: يا رسول الله الفارس والروم؟ قال: من الناس إلا أولئك [. (*في هذا الحديث من الفقه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبر أنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمته مآخذ القرون الماضية، وهذا فإنه يتبع هذا في كل نوع من الأنواع.وقد ذكر الشيخ أبو عبد الله؛ ابن بطة رحمه الله، في كتاب (الإبانة)، فقال: (من سنن من كان قبلنا ما قد حدث في وقتنا من فتاوى الكتاب، وإن ذلك من الأمور الفظيعة) أو كما قال، مما هذا معناه.." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه: حسن التوصل في تقرير الجاني بلسانه؛ لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جعل ما سألهم عنه، فكذبوه فيه، فرد عليهم كذبهم منه، فاعترفوا بصدقة – صلى الله عليه وسلم – (١٠٦/ب) في تكذيبهم، ثم سأل عن العذاب إلى أن قررهم بأنهم وضعوا له السم في الشاة.* وفيه أيضا: أنه أخذ عليهم القول باعترافهم أنهم في النار، ثم ادعوا الخروج منها.* وأما قولهم: (تخلقونا فيها)، فإنه ثبت عليهم ما اعترفوا به، ولم يثبت ما ادعوه علينا؛ فلذلك قال – صلى الله عليه وسلم –: (اخسئوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبدا) وهاهنا نبين حسن النظر في نطق رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأخذه عليهم بمجامع طرق القول، وعنادهم غيرة بعد غيرة.* وقولهم: إنا وضعنا لك السم؛ حتى إن كنت كاذبا نستريح، وإن كنت نبيا لم يضرك، فهو يبين ما سولته لهم أنفسهم؛ لأنهم كتب عليهم إثم الشروع في قتل نبي. وبذل جهدهم فيه، ومع ذلك فكفاه الله كيدهم، فهذا من سوء ما تسوله الأنفس الخبيثة ويقذفه الشيطان في قلوب بني آدم، ولو كانوا اهتدوا أن ينظروا في أمره – صلى الله عليه وسلم –؛ فإنه كان أوضح من أن يخفى على العمي الصم من كل من خلق للنار، كما قال عز وجل: ﴿ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس﴾.." (٢)

"* هذا الحديث قد سبق في هذا المسند وغيره.-٢٢١٦ -الحديث الثالث والخمسون:أخرجه تعليقا عن أبي هريرة، يعني قوله: (إن أخا لكم لا يقول الرفث) أخرجه بالإسناد عن أبي هريرة: أنه قال في قصصه يذكر النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إن أخا لكم لا يقول الرفث) – يعني بذلك– ابن رواحة، قال:وفينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يتلو كتابه .... إذا انشق معروف من الفجر ساطعأرانا الهدى بعد العمى، فقلوبنا .... به موقنات أن ما قال واقعيبيت يجافي جنبه عن فراشه .... إذا استثقلت بالكافرين

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٩/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٤/٧

المضاجع)]* **في هذا الحديث** دليل على أن الشعر إذا خلص من الرفث كان فاضلا، إن كان في معنى فاضل؛ كالثناء على الله سبحانه، وعلى رسوله، ومدح الإسلام، ونحوه، أو مباحا إن كان في معنى مباح.* وقوله: (إن أخا لكم) يشير إلى الشعراء، فيما أراه.." (١)

"- صلى الله عليه وسلم -)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله سبحانه صرف عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شر قريش وعن اسمه - صلى الله عليه وسلم -، فكانوا يقصدون بشتمهم مذمما، واسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - محمد، وإنما أراد الله سبحانه تنزيه اسمه من أن يعلق به أذى مشرك، على أن إثم المشركين وأوزارهم على ما هي عليه من الثقل، فيضاعف الحوب في سوء القصد، وإنما (١٠٨/أ) نزه الله نبيه فقط.* وكذلك فإن أهل طرابلس، ونحوها من أقاصي الشام كانوا قد استولى عليهم الرفض وسب الصحابة، على ما بلغني، وكانوا يفحشون القول في الصحابة، فيقولون: أبو بأر، يريدون أبا بكر رضي الله عنه، فأحدث الله في لسانهم لثغة إذ أخرجوا الهمزة مخرج الكاف، وسلم الصديق رضي الله عنه من شتمهم، ويكمل أوزارهم سوء قصدهم.-٢٢٢٠ -الحديث السابع والخمسون:[عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده، ووالده)].." (٢)

"-٢٢٢٣ -الحديث الستون:[عن أبي هريرة، قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار، لو أساء ليزداد شكرا، ولا يدخل النار أحد إلا أري مقعده من الجنة؛ ليكون عليه حسرة)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن المنعم عليه إذا بولغ في الإحسان إليه، فإن من تمام الإحسان أن يشعر قدر السوء الذي خلص منه؛ ليكون عليه الإحسان من جهتين، ويشمله الطول من طرفين: نار وقاه الله البشر وغمسه في الخير، كما أن الكافر إذا اشتد به الانتقام، أري مقام الفوز الذي فاته؛ ليتضاعف حسرة من طرفين أيضا: أحدهما: ما هو فيه، والآخر: توالي خسرانه على ما فاته من الخير ليكون همه من كلا جانبيه.-٢٢٢٤ -الحديث الحادي والستون:[عن مجاهد: أن أبا هريرة كان يقول: الله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع، ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر،." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٦/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٩/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥١/٧

"فشربت، فما زال يقول: (اشرب) حتى قلت: لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكا. قال: (فأرني) فأعطيته القدح، فحمد الله وسمى، وشرب بالفضلة).وفي رواية: (أصابني جهد شديد، فلقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فاستقرأته آية من كتاب الله، فدخل داره وفتحها علي، فمشيت غير معبد فخررت لوجهي من الجوع، فإذا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قائم على رأسي، فقال: (يا أبا هر). قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، فأخذ بيدي، فأقامني، وعرف الذي بي، فانطلق بي إلى رحله، فأمر لي فعس من لبن فشربت منه، ثم قال: (عد يا أبا هر)، فعدت (١١٣/ب) فشربت، ثم قال: (عد) فعدت فشربت، حتى استوى بطني فصار كالقدح. قال: فلقيت عمر، فذكرت له الذي كان من أمري، وقلت له قولي: الله ذلك، من كان أحق منك يا عمر؟ والله لقد أستقرئك الآية، ولأنا أقرأ لها منك، قال عمر: والله لأن أكون أدخلتك أحب إلى من أن يكون لي مثل حمر النعم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: الإخبار عن شدة عيش أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وحسن صبرهم.* وفيه أيضا: جواز الإخبار عن ذلك، على وجه شرح الحال؛ تسلية." (١)

"يوم أصيب، وأخبر النبي – صلى الله عليه وسلم – أصحابه خبرهم يوم أصيبوا)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: ما يظهر (١٠٩/ب) حكمة الله البالغة بأن يلهم رسوله – صلى الله عليه وسلم – أن يبعث مثل هؤلاء الرهط فيكتب لهم الشهادة، ويعودوا قدوة لمن يأتي بعدهم إلى يوم القيامة، في امتناع عن النزول على حكم مشرك، وصبر من صبر لما غدر به الكفار، فكل هؤلاء قدوة بصورة حالة؛ ليكون الامتناع عن النزول على حكم مشرك رضي بتعجل الشهادة إلى يوم القيامة، أيضا سائغا غير مكروه ولا محظور اقتداء بعاصم بن ثابت؛ وليكون النزول على حكم المشركين رضى بعهدهم وأمانهم مباحا اقتداء بخبيب بن عدي رضي الله عنه، وليبتلي الله عباده المؤمنين بمثل هذه الحادثة؛ ليميز الله من ثبت إيمانه عندها ممكن يضطرب قلبه، ويتبع وساوس الشيطان.* وفي قوله: كيف يرسل هذا النبي – صلى الله عليه وسلم – قوما تكون هذه عاقبتهم؟ وإنما كان ذلك بحكم من الله سبحانه، منها: أن يكشف الله بهم المنافقين حول نبيه – صلى الله عليه وسلم –، مع فوز من فاز بالشهادة مكتوبا له أجر من اقتدى به في عمله.* وفيه أيضا من الفقه: ألا يجاز المشرك في ولد له، صغيرا أو غير ذلك، وإن كانوا هم يحاربون المسلمين؛ لأن خبيبا لم يؤد الطفل مع قدرته على أذاه.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٣/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٨/٧

"* هذا الحديث قد سبق في مسند ابن مسعود، وفي مسند ابن عمر رضي الله عنهما، وتكلمنا عليه بما يكفي إن شاء الله.-٢٢٢٧ -الحديث الرابع والستون:[عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (تعس عبد الدينار، والدرهم، والقطيفة، والخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض).وفي رواية: (تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعد سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعا على عبد الدينار والدرهم والقطيفة، والخميصة، بأن يتعس، ومعنى هذا: أنه يكون عبد درهمه، أو درهم غيره، وكذلك عبد خميصته أو خميصة يرجوها من غيره، أو قطيفة أو غير ذلك.." (١)

"أهدي إلى كراع أو ذراع لقبلت)].* هذا الحديث يتضمن الندب إلى إجابة الدعوة، ويدل على حسن أخلاق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتواضعه، ويندب إلى قبول الهدية.* والكراع: كراع الشاة، وقد غلط قوم، فقالوا: (١١١/ب) أرادبه كراع الغنم، وهو موضع لأن الذراع يناسب الكراع، لا المكان-٢٢٣٣ -الحديث السبعون:[عن أبي هريرة، كنتم خير أمة أخرجت للناس، قال: خير الناس للناس، يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام.وفي رواية عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن قوله: (كنتم خير أمة أخرجت للناس) معناه: من أجل حبكم الخير لكل الناس، تريدون أن يدخل جميع الناس الجنة، وأن يسلموا ويعملوا الخير.." (٢)

"* وقوله: (عجب الله من قوم يدخلون في السلاسل)، يعني أنه لو وكل الناس إلى نهضاتهم لأبطئوا جدا، ولكنه سبحانه ويدخلهم الجنة في السلاسل، أي: يسلكهم طرق الجنة على كره منهم.* وقوله: يقادون بالسلاسل، ونطق هذا الحديث يحتمل معنيين:أحدهما: أن قوله: كنتم خير أمة أخرجت للناس، أي: إنكم خير أمة للناس أخرجت، أراد: بكم صلاح الناس وهداية الخلق، وجهادكم من جاهدتم من الناس ليهتدوا.والآخر: أنهم خير أمة، أي: أفضل الأمم.-٢٢٣٤ -الحديث الحادي والسبعون:[عن أبي هريرة، قال: (رأيت سبعين من أصحاب الصفة، ما منهم رجل عليه رداء، إما إزار، وإما كساء، قد ربطوا في أعناقهم،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٠/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٥/٧

ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده؛ كراهية أن يرى عورته)].* **في هذا الحديث**: جواز أن يأتزر الرجل بالثوب الواحد، ويصلي فيه؛ لأن الرداء فوق الحاجة.." (١)

"يا ليلة من طولها وعنائها .... على أنها من دارة الكفر نجتوفي رواية: (أن أبا هريرة قال: لما قدمت على النبي - صلى الله عليه وسلم - قلت في الطريق:يا ليلة من طولها وعنائها .... على أنها من دارة الكفر نجتقال: وأبق مني غلام في الطريق، فلما قدمت على النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: يا أبا هريرة، هذا غلامك؟) فقلت: هو حر لوجه الله تعالى، فأعتقته).وفي رواية: (لما أقبل أبو هريرة ومعه غلام، وهو يطلب الإسلام، فأضل أحدهما صاحبه)، يعني وذكره.وقال: وأما إني أشهدك أنه الله)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن أبا هريرة قصد النبي - صلى الله عليه وسلم - ليس معه غير غلامه.* وفيه: أن من سر بشيء كان من شكر الله على المنعم أن يخرج لله عز وجل.* وفيه: أنه لا أثر للتعب إذا حصل المقصود، لقول أبي هريرة:يا ليلة من طولها وعنائها .... على أنها من دارة الكفر نجت* وفيه: ابتدأ على حائط ... .." (٢)

"- ٢٢٣٨ -(٢/أ) الحديث الخامس والسبعون:[عن ابن سيرين، قال: (كنا عند أبي هريرة، وعليه ثوبان ممشقان، فتمخط فقال: بخ بخ، أبو هريرة يتمخط في الكتان، لقد رأيتني، وإني لأخر ما بين منبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى حجرة عائشة مغشيا علي، فيجيء الجائي، فيضع رجله على عنقي، ويرى اني مجنون، وما بي من جنون، ما بي إلا الجوع)]**في هذا الحديث** جواز لبس الرجل الكتان الممشق، وهو المصبوغ بالمشق، وهو المغرة.وفيه جواز امتخاط الرجل في ثوبه.وفيه استحباب أن يذكر عند نعمة تجدد له الشدة التي انتقل عنها إلى تلك النعمة، فيتضاعف وقع النعمة عنده، ويتضاعف شكره لله عليها.- ٢٢٣٩ -الحديث السادس والسبعون:[أخرجه البخاري تعليقا من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: (وكلني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت، فجعل يحثو الطعام، فأخذته، وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: إني محتاج،." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٦/٧

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٨/٧

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥/٨

"أحرص شيء على الخير - فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا أبا هريرة؟) قال لا. قال: (ذاك شيطان)].**في هذا الحديث** من الفقه جواز أن يرتب من يحفظ زكاة رمضان إلى أن يفرق.وفيه إثبات (٣/أ) وجود الجن، وأنهم يتصورون في الصور الكثيرة.وفيه أن المؤمن قد يخدع بذكر الضعف والفقر؛ لأن أبا هريرة انخدع بذكر الفقر.وفيه أيضا أن السارق إذا ظفر به، فقال: إني لا أعود، جاز تركه، لأن أبا هريرة تركه، وذكر ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -.وفيه أيضا أن آية الكرسي دافعة للشيطان عن قارئها؛ لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صدق الجني في ذلك على كونه شهد بأنه كاذب في غير ذلك.وفيه أيضا دليل على أنه إذا قال الرجل المبطل كلمة الحق؛ فإنها تقبل منه، ولا ترد من أجل أنه قالها.- ٢٢٤٠ -الحديث السابع والسبعون:[عن أبي هريرة قال: (قسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوما بين أصحابه تمرا، فأعطى كل إنسان سبع تمرات، وأعطاني سبع تمرات إحداهن حشفة، فلم يكن فيهن تمرة أعجب إلي منها، شدت في مضاغي).وفي رواية: (تضيفت أبا هريرة سبعا، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون." (١)

"الليل أثلاثا، يصلي هذا، ثم يوقظ هذا، وسمعته يقول: (قسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين أصحابه تمرا فأصابني سبع تمرات إحداهن حشفة).وفي رواية: (قسم النبي - صلى الله عليه وسلم - بيننا تمرا؛ فأصابني خمس، أربع تمرات، وحشفة، ثم رأيت الحشفة أشدهن لضرسي)].**في هذا الحديث** ما يدل على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يساوي بين أصحابه في القسمة حتى في التمر فيعده عددا، وأما أن تكون تمرة أكبر من تمرة، فإن هذا مما يعفى عنه في القسمة (٣/ب)؛ لأنه لا يحسن اعتباره.وفيه أيضا من الفقه أن الشيء إذا كان قليلا فالسنة فيه أن يوزع على مثل ما فعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في هذا التمر؛ لتبيين كل واحد من القوم أيضا؛ إذ ليس بالغا بواحد منهم مبلغ الكفاية فكان ربما يوسوس له الشيطان أن غيره قد وصل إليه أكثر مما وصل إليه هو.وفيه أيضا أن القليل النزر قد يسد من المؤمن م سدا.وفيه أن جوع أبي هريرة كان قد اشتد حتى حمله على مضغ الحشفة فلذلك طال زمان مضغه لها حتى قال: شدت في مضاغي.والحشف: أردأ التمر. والمضاغ: الطعام يمضغ.." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الكاتب من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يجمع بين حفظه بقلبه وبين ضبطه بخطه، والراوي إذا سمع من غير كتابه فإنه يعتمد على ما يحفظ بقلبه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/٨

خاصة فيكون ضبطه من وجه واحد، وأما الكاتب فإنه يضبط من وجهين.- ٢٢٤٧ -(٤/ب) الحديث الرابع والثمانون:[عن أبي هريرة، قال: أتينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو بخيبر بعدما افتتحوها، فقلت: يا رسول الله، أسهم لي، فقال بعض بني سعد بن العاص: لا تسهم له يا رسول الله، فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل. فقال ابن سعيد بن العاص: واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضأن، ينعى علي قتل رجل مسلم، أكرمه الله على يدي، ولم يهني على يديه، قال: فلا أدري أسهم له أو لم يسهم له).وفي رواية: (بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أبان على سرية من المدينة قبل نجد، قال أبو هريرة: فقدم أبان وأصحابه على النبي – صلى الله عليه وسلم – بخيبر معدما افتتحها، وإن حزم خيلهم الليف، قال أبو هريرة: قلت يا رسول الله، لا تقسم لهم، فقال: أبان: وأنت بهذا يا وبر تحدر من رأس ضأن. فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (يا أبان اجلس، فلم يقسم لهم)..." (١)

"زاد أبو مسعود، فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل، قال أبان لأبي هريرة: وا عجبا لك وبر تدلى من قدوم ضأن، ينعى علي امرأ أكرمه الله بيدي، ومنعه أن يهينني بيده)].**في هذا الحديث** جواز التماس الرجل أن يسهم له من الغنيمة إذا قدم قبل القسمة؛ وإن لم يشهد الواقعة.وفيه أيضا جواز أن ينته الرجل على المعنى الذي هيج قول المشير بإنفاق العطاء؛ لأن أبا هريرة قال في الرجل الذي أشار بمنعه: هذا قاتل ابن قوقل، وقوقل: اسم (٥/أ) لثعلبة الأنصاري، كان يقول للخايف: قوقل حيث شئت فإنك آمن.وقوله: (لوبر تدلى من رأس ضأن)، أي تعلق في انحطاطه.وقوله: (من قدوم ضأن) القدوم: ما تقدم من الشاة، وهو رأسها، وإنما أراد احتقاره وأنه لا قدر له، فشبهه بالوبر الذي يتدلى من رأس الضأن في قلة المنفعة والمبالاة، هكذا فسره العلماء.وقال بعضهم: قدوم ضأن اسم موضع جبل أو ثنية. قال الخطابي: وبر: دويبة يقال: إنه أشبه السنور.وقوله: (وأنت بهذا)، أي بهذا الكلام، فاختصر وحذف.." (٢)

"فدنوت منه فقال: (ابغني حجارا استنفض بها (٥/ب) أو نحوه، ولا تأتني بعظم ولا روث) فأتيته بأحجار بطرف ثيابي فوضعتها إلى جنبه، وأعرضت عنه، فلما قضى اتبعه بهن)].قوله: (ابغني) أي ابغ لي، يقال بغيتك كذا، وبغيت لك أي طلبته لك، قال عز وجل: ﴿يبغونكم الفتنة﴾.وقوله: (أستنفض بها) أي أزيل بها عني الأذى، والإشارة إلى الاستجمار.- ٢٢٥٠ -الحديث السابع والثمانون:[أخرجه تعليقا عن أبي هريرة قال: (كيف أنتم إذا لم تجتنبوا دينارا ولا درهما؟ فقيل: وكيف نرى ذلك كائنا؟. قال: أي والذي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣/٨

نفسي بيده، عن قول الصادق المصدوق، قالوا: عم ذلك؟ قال: تنتهك ذمة الله وذمة رسوله، فيشد الله قلوب أهل الذمة، فيمنعون ما في أيديهم)].قوله **في هذا الحديث**: تنتهك ذمة الله؛ أي يستباح ما لا يحل.وفيه دليل على أن المسلمين إذا انتهكوا ذمة الله سبحانه وتعالى وفقدوا." (١)

"وقد سبق الكلام **في هذا الحديث** في مسند عمر بن الخطاب، وفي مسند ابن عمر، وفي مسند أبي أيوب رضي الله عنهم أجمعين. إلا أن نشير إليها ها هنا بعدما تقدم ذكره فنقول: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنما نهى عن أكل الثوم نهيا أشار به إلى كل طالب مجالسته بأن يتنزه عن كل ريح خبيثة؛ لكنه – صلى الله عليه وسلم – أسر إلى الجلساء بهذا القول إلى أنكم إذا أحببتم هذه الشجرة لأجل ريحها؛ فطنتم لكل ما يكون في معناها من عرق الإنسان وأبخرة مغابنه لكن ذلك في أصل الخلقة فلا يذكر فيكون كالمجاهرة بالتصريح في عيب الجليس؛ ولكنه ذكر له النهي عما يأكله اختيارا، فكان هذا (٨/ب) الكلام منه – صلى الله عليه وسلم – يفصح عن إكرامه جلسائه، حتى أن هذا القول يشهد له – صلى الله عليه وسلم – أنه هو الكريم لا يشقى به جليسه.- ٢٢٦٠ –الحديث الرابع:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبتاعوا الثمر بالثمر).وفي رواية: (حتى يبدو صلاحها)]..." (٢)

"هذا الحديث قد تقدم في مسانيد جماعة وتكلم عليها.- ٢٢٦١ –الحديث الخامس:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (أريت ليلة القدر، ثم أيقظني بعض أهلي فنسيتوها، فالتمسوها في العشر الغوابر). وقال حرملة: (فنسيتها)].قد تقدم في الكلام في ليلة القدر في مسند أبي ذر، وفي مسند ابن عباس، وفي مسند ابن عمر، وفي مسند عبادة، وفي مسند أبي بن كعب، وقد ذكرنا اختصاصها بالعشر.وقوله **في هذا الحديث**: (ثم أيقظني بعض أهلي) يدل على أن رؤيته لها – صلى الله عليه وسلم –كانت مناما، إلا أن منامه – صلى الله عليه وسلم – ومنام الأنبياء عليهم السلام وحي ويقظة، وليس هذا مما يدل على امتناع في اليقظة لكل مسلم.- ٢٢٦٢ –الحديث السادس: [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (لا تنتبذوا في الدباء، ولا في." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥١/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤/٨

"فقام سعد بن عبادة مغضبا، فقال: أنحن آخر الأربع؟ - حين سمى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دارهم - فأراد كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال له رجل من قومه: اجلس ألا ترضى أن سمى رسول لله - صلى الله عليه وسلم - داركم في الأربع الدور التي سمى؟ فمن ترك فلم يسم أكثر ممن سمي، فانتهى سعد بن عبادة عن كلام رسول الله)]. هذا الحديث قد تقدم في مسند سهل بن سعد.- ٢٢٦٤ -الحديث الثامن:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير)]. الذي أراه **في هذا الحديث** أن هؤلاء القوم كانت قلوبهم على مثل قلوب الطير رقة لخلق الله ورحمة لعباده، وشفقة على المسلمين، فترى الواحد منهم يرفق بالطفل أكثر من أم ذلك (٩/ب) الطفل بالطفل، ويشفق على الغلام أكثر من إشفاق الغلام على نفسه، وهذا على الكهل والشيخ، ثم شرف قلبه." (١)

"هنالك شرحا نرجو أن يكون لم يسبق إليه، وهذا الحديث مذكور في مسند عبادة بن الصامت قد تقدم.- ٢٢٧١ -الحديث الخامس عشر:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أيما امرأة أصابت بخورا؛ فلا تشهد معنا العشاء الآخرة). وفي رواية: (إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا)]. **في هذا الحديث** كراهية الطيب للنساء اللاتي يشهدن الجماعة، فإذا خالفت امرأة وتطيبت فلا تشهد الجماعة حتى يذهب ريح الطيب. وهذا لأنه يوجب الالتفات إليها ويثير الشهوة ويشعر بممرها المطرق عن مثلها والأعمى بما ينبه على نفسها بريحها.- ٢٢٧٢ -الحديث السادس عشر:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة)].." (٢)

"إنما لم يجز صلاة بعد الإقامة غير المكتوبة لتحتم المكتوبة. المتحتم: متعين الفعل فلا يقدم عليه غيره. وقد سبق شرح هذا الحديث فيما تقدم.- ٢٢٧٣ -الحديث السابع عشر:(١٢/أ) [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي؟، اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي)]. **في هذا الحديث** ما يدل على أن المتحابين بجلال الله أي في جلاله، والباء ها هنا بمعنى في، فحروف الصفات تنوب بعضها عن بعض. يظلهم الله في ظله: وذلك أن المتحابين استظلوا في الدنيا بظل الله، وكانوا حزبا وعصبة مستظلين بظله، فهو الذي كان في الدنيا حائلا بينهم وبين حرور الشهوات، وسموم الآفات، واستمر لهم ذلك الظل، وانتقل من المعنى إلى الصورة؛

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٦/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣/٨

فأظلهم يوم لا ظل إلا ظله في عرصة القيامة، ثم يستمر الظل عليهم أبدا من غير تقلص بحال إن شاء الله تعالى.." (١)

"الناس يقضى يوم القيامة عليه، رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت. قال: كذبت؛ ولكنك قاتلت لأن يقال جريء، وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار.ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار.ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن تنفق فيها إلا أنفقت فيها لك. قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه، ثم ألقي في النار)].**في هذا الحديث** من الفقه أن هؤلاء الثلاثة فيما أرى: لم تكن أفعالهم إلا ليقال عنهم. فأما لو كانت أفعالهم لأجل الله تعالى؛ ثم عقب ذلك أن يقال جريء وعالم وجواد فسرهم ذلك لم تكن إيثارهم لهذا المدح مما يحل عقدة عزمهم الأول، ولم يكن هذا التوبيخ متناولا لهم؛ لأنه إذا تعلم العالم العلم لله ثم سره أن يقال إنه عالم لم يتناوله هذا الذم، وكذلك المنفق والمجاهد إذا قيل بعد خلوص نيتهما جواد وجريء لم يضرهما إذا لم يكن مبنى قصدهما لذلك.." (٢)

"الدين)].هذا الحديث قد تقدم في مسند ابن عمر.وفيه أيضا من الفقه إشارة إلى أن من كانت حاله حال أهل النار، فإنه فيه دواء من ذلك بالاستغفار وإكثار الصدقة بقوله - صلى الله عليه وسلم - لهن: (تصدقن وأكثرن الاستغفار).- ٢٢٨١ -الحديث الخامس والعشرون:[عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها).وفي رواية: (ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة)].**في هذا الحديث** من الفقه أن يوم الجمعة أفضل الأيام، وهو واسطة الأسبوع، فمن أحد جانبيه الخميس، ووراءه يومان إلى الاثنين، ومن الجانب (١٤/ب) الآخر الاثنين، ووراءه يومان، وفيه خلق آدم.وقد تقدم ذكرنا لذلك، وذلك أن المخلوقات

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦/٨

من الأرض والجبال والشجر والمكروه والنور والحيوان بعدد الستة الأيام، وكانت الجمعة التي خلق فيها." (١)

"قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن (لو) تفتح عمل الشيطان)]. **في هذا الحديث** ما يدل على أن من المؤمنين القوي والضعيف؛ فإن في كل خير؛ إلا أن المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وذلك لأن المؤمن القوي ينفع نفسه وينفع غيره؛ وربما تعدت منفعته إلى أهله وقومه وإمة دهره. والمؤمن الضعيف قد يقتصر بنفعه على نفسه، وأخاف على ضعفه أيضا أن يضعف على حفظ نفسه؛ ولأن المؤمن القوي يعرضه أن يكسر حزب الشيطان بقوله إذا قال، وبفعله إذا فعل. والمؤمن الضعيف أخاف عليه في مواطن يضعف فيها؛ فيكون كاسرا لحزب الحق، (١٥/ب) والقوة في الإيمان أن يعمل المؤمن بعزائم الشرع في مواطنها، وأن لا يجبن على الأخذ برخص الشرع في مواطنها، وأن لا يترك المسلمين من يده حفاظا لدينهم، ومهتما بهم، ذكرهم وأنثاهم، عالمهم وجاهلهم، مهتما بتدبير العامة، عالما بأسرار الخاصة، إن كان ذا أمر، وإلا قال لكل ذي لب إنه يصلح أن يكون ذا إمرة. وأما المؤمن الضعيف فعلى ضد ذلك قانعا بأن يسلم بنفسه. فأما قوله: (ولا تعجز) فإنه لا يحسن بالمؤمن أن يعجز؛ وقد بقي في الأمر مطلع لاحتيال. وقوله: (إذا أصابك شيء) يعين إذا احتلت ولم تفد فقد أعذرت ولا يترك." (٢)

"أن تخطف أبصارهم؛ فإنه من نحو قول جبريل عليه السلام: (لو تقدمت أنملة لاحترقت). - ٢٢٨٥ -الحديث التاسع والعشرون: [عن أبي هريرة، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أدرك شيخا يمشي بن ابنيه، يتوكأ عليهما؛ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (ما شأن هذا؟) قال ابناه: يا رسول الله كان عليه نذر، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (اركب أيها الشيخ؛ فإن الله غني عنك وعن نذرك)]. قد سبق في مسند أنس وتكلمنا عليه. - ٢٢٨٦ -الحديث الثلاثون: [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من عرض عليه ريحان فلا يرده، فإنه خفيف المحمل، طيب الريح). وفي رواية: (من عرض عليه طيب)]. **في هذا الحديث** من الفقه أن الريحان من أقوات الروح، وليس ذا قذر." (٣)

"عن هذا؛ وأبدلهم الشرع منه الإيجاب والقبول. - ٢٢٨٩ -الحديث الثالث والثلاثون: [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم). وفي

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/٤١

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/٤٤

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/٤٦

رواية: (إذا دعي أحدكم فليجب؛ فإن كان صائما فليصل، وإن كان مفطرا فليطعم)]. **في هذا الحديث** من الفقه أنه إذا دعي الإنسان وهو صائم صوما واجبا فليقل: إني صائم. وأما إن كان صائما نفلا فقد جاء في حديث آخر: أنه يفطر، ويقضي يوما مكانه، إلا أنه في قوله: (فليقل إني صائم)، دليل على جواز إظهار العبادة، وفي ذلك تنوير الاقتداء به في ذلك، وليعلم أخوه المسلم أنه ما كان امتناعه إلا لأجل صومه لا لأنه تحرج من أن يأكل طعامه، أو لأنه عازم في أمره على غير الجميل، فلذلك امتنع لأن من عادة العرب ذلك في أنهم إذا أضمروا لأحد شرا لم يأكلوا من طعامه، فلذلك ارتاع إبراهيم من امتناع ضيفه.وقوله: (فليصل) أي فليدع.." (١)

"على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه).وفي رواية: (لا يستر عبد عبدا في الدنيا إلا ستره يوم القيامة).وفي رواية: (لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره يوم القيامة)]. **في هذا الحديث** من الفقه أشياء منها:أن قوله: (لا يقعد قوم) فإن قوما ها هنا نكرة؛ والنكرة شائعة في جنسها، فكأنه - صلى الله عليه وسلم - يقول: أي قوم قعدوا (١٧/ب) يذكرون الله، كان لهم ما ذكر كله؛ فلم يشترط - صلى الله عليه وسلم - ها هنا في (قوم) هنا قوما علماء، أو قوما لا ذنوب لهم؛ أو قوما فقهاء؛ ولا زهادا ولا ذوي مقامات.وقوله: (يذكرون الله) فالذكر ها هنا ينصرف إلى الحمد لله والثناء عليه، فهذا هو الوجه الأظهر، ولا يبعد أن يكون منه أنه إذا قعد قوم فذكروا الله فيما يذكرون أنهم يباينون بذلك قوما يقعدون فلا يذكرون الله.ثم قال - صلى الله عليه وسلم -: (إلا حفتهم الملائكة) ومعنى حفتهم الملائكة أي ضايقتهم." (٢)

"- ٢٢٩٤ -الحديث الثامن والثلاثون:[عن عبيد الله بن أبي رافع قال: (استخلف مروان أبا هريرة على المدينة، وخرج إلى مكة، فصلى لنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة، في الركعة الآخرة: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾. قال: فأدركت أبا هريرة حين انصرف، فقلت: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب عليه السلام يقرأ بهما في الكوفة، فقال أبو هريرة: فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٤٨/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٥٠/٨

وسلم - يقرأ بهما في الجمعة.وفي رواية: فقرأ (سورة الجمعة) في السجدة الأولى، وفي الآخرة: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾]. **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله (١٩/ب) - صلى الله عليه وسلم - إنما قرأ بهاتين السورتين لما في سورة الجمعة من ذكر الجمعة، ولما في سورة المنافقين من ذمهم وتخلفهم عن الجمعة، وعن غيرها من الفرائض تحذيرا من مثل حالهم، والله أعلم.وقال بعض العلماء: إنما سن في يوم الجمعة أن تقرأ سورة الجمءة في صلاتها؛ لأن فيها امتحان اليهود، واعتبار دعواهم، وتبيين كذبهم بتمني الموت؛ وأما سورة المنافقين فلما فيها من ذكر المنافقين والإعلان بالعناء وتبكيت من زعم أنه إذا لم ينفق على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - انفض أصحابه من حوله." (١)

"قلنا: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: يمصونه ويشربون عله الماء، قال: فدعا عليها، حتى ملأ القوم أزودتهم، قال: فقال عند ذلك: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة)]. **في هذا الحديث** من الفقه أن نحر الظهر عند اشتداد الضرورة جائز، لإذن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك.وفيه أيضا أن العدول عن ذلك لما فعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من جميع الأزواد والدعاء عليها أفضل.وفيه جواز أن يشير على الإمام ذو الرأي والكلمة المسموعة من أصحابه كإشارة عمر على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.وفيه أيضا دليل على جواز الرجوع إلى قول الصاحب عن معاينة الأولى والأجدر، وترك العزم الأول.وفيه أيضا من الفقه جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بقية أزواد القوم ليدعوا فيها بالبركة التي لا تخفى منها مكانها ولم ينكر لهم سؤال أطعمه.وفيه أيضا دليل واضح على صحة نبوته - صلى الله عليه وسلم -، فإنه قد دل هذا الحديث على أنه ملئ من ذلك القدر الطفيف كل مزادة في العسكر، وفصلت فضله حتى قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله).وفيه أيضا دليل على أنه يستحب تجديد الشهادة عند تجديد كل نعمة أو ظهور آية؛ فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن على شك من أنه لا إله إلا الله وأنه رسول الله؛ لأنه شهد بالوحدانية ولنفسه بالرسالة عند تجدد هذه النعمة.." (٢)

"وإن كانت ملكا لواحد منهم من غير إذنه، إلا أن هذا يبني على أن الشجرة تكون قد أحدثت بعد الطريق المسلوك فيها لأنه لم يذكر **في هذا الحديث** أنها كانت غير مملوكة، بل أطلق فأدخل في الإطلاق ما يملكه الآدميون وما لا يملكونه.- ٢٢٩٨ -الحديث الثاني والأربعون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/٥٥

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/٥٨

الله – صلى الله عليه وسلم –: (لأن أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أحب إلي مما طلعت عليه الشمس)]. * هذه الكلمات قد فسرناها في مسند سمرة بن جندب وأوضحنا الكلام عليها هناك، وفي مواضع قد تقدمت. * ومعنى الحديث: لو كان له ذلك الفقه في سبيل الله كان التسبيح أكبر ثوابا؛ إذ لا يعادل (٢١/ب) ذكر الله شيء، إلا أني أشير ها هنا مع أنه ما تقدم ذكره إلى التنبيه على حسن هذا الترتيب في النطق بهذا التسبيح فأقول: إن قوله – صلى الله عليه وسلم – (سبحان الله) مبتدئا بها على سائر الكلمات لأنها تنزيه الله سبحانه، فكانت مستحقة للتقديم لأن الثناء إنما يترتب على أس التنزيه نفي لكل ما لا يجوز، فلما انتفت النقائض، وكل ما لا تجوز عليه سبحانه، كان ذلك على نحو إخراج الكفر من القلوب، ثم إيداعها الإيمان بقوله سبحانه: ﴿فمن يكفر بالطاغوت." (١)

"ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها﴾، وليكون العاقبة للحق فلما قال العبد: سبحان الله أتبعها حينئذ بالحمد لله. * وفي قول القائل: (الحمد لله) ثناء ممزوج بشكر ومدح من محسن إليه بنعم منها توفيقه لذلك التنزيه المتقدم على هذا الحمد. * فإذا قال العبد بعد سبحان الله: (الحمد لله، ولا إله إلا الله)، كان قوله لها بعد نفي النقائص عن الذات وبعد الحمد نفيا للشركاء والأنداد والآلهة، ثم أتبعها بقوله: (الله أكبر) والله أكبر بعد ذكر لا إله إلا الله في أحسن مواقعها؛ لأنها تشتمل على أن يكون سبحانه أكبر من أن يكون معه إله غيره، وأكبر من أن يحمد سواه وأكبر من أن لا ينزه؛ وكأنها خاتمة النظام.- ٢٢٩٩ –الحديث الثالث والأربعون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (والذي نفسي بيده، لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم)]. * **في هذا الحديث** من الفقه (٢٢/أ) أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قدم القسم على ما يريد الإخبار به؛ احتفالا منه بذلك؛ وليمهد في كل قلب سامع يحقق ما يريد." (٢)

"* (٢٥/أ) وفيه: أن السجود من الملائكة كان لله عز وجل من أجل آدم ومعنى قوله سبحانه: ﴿لآدم﴾ أي من أجل آدم، والدليل عليه قوله عز وجل: ﴿فسجد الملائكة كلهم أجمعون﴾. * وفيهم حملة العرش، ومن تتباعد المسافة بين مقامات عباداتهم، فلم يكن سجودهم إلا لله سبحانه، وهذه اللام: لام من أجل، وهذا مما ذكره الشيخ محمد بن يحيى رحمه الله.- ٢٣٠٧ –الحديث الحادي والخمسون:[عن

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦٠/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٦١/٨

أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فو الذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على تشديد التحريم لنيل الصحابة بسب أو قذع أو أذى؛ ولقد أتى في هذا النطق ما يخبر أن درجاتهم لا تبلغ تقليل، وأن أحدهم لا يقال له قليل؛ حتى إن أحدنا لو أنفق مثل الأرض ذهبا لما بلغ من جنس." (١)

"– ٢٣٠٨ –الحديث الثاني والخمسون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء)]. * **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على استحباب الدعاء في السجود. * وفيه ما يدل على أن قرب العبد من ربه، إنما هو عند انتهائه (٢٦/أ) في التواضع إلى غاية وسعه؛ فإن حالة سجود العبد هي غاية ما يناله وسعه من الخضوع بين يدي ربه.– ٢٣٠٩ –الحديث الثالث والخمسون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول في سجوده: (اللهم اغفر لي ذنبي كله: دقه وجله، وأوله وآخره، وعلانيته وسره)]. *كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يستغفر ربه جل جلاله بهذا الاستغفار، فإن صح أنه كان قبل نزول سورة الفتح؛ فإن الله استجاب له فغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإن كان بعدها فإن استغفاره شكر لربه عز وجل، واستجابة لرحمته وفضله. * وقوله: (دقه وجله) فإن دق الذنوب يصلح أن يستغفر منه؛ كما يستغفر من." (٢)

"الجل. * وقوله: (وأوله وآخره) هذا طلب لمحو أثر الذنب كله، وأما ذنوب البشر فإنها تعظم لمواجهة الخالق وحده بها، وأما ذنوب العلانية فكشهادة المسلمين بها فاستغفر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من الكل، ويجوز أن يكون استغفاره هذا لأمته.– ٢٣١٠ –الحديث الرابع والخمسون:[عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بغزو، مات على شعبة من نفاق)]. * **في هذا الحديث** من الفقه الحث على الجهاد أو تمنيه؛ لمن لم يمكنه النهوض إليه، فإن لم ينهض فهو على شعبة من النفاق؛ فإن النفاق ضد الصدق، والصدق في أعداء الله تجريد حربهم سرا وجهرا، فشأن المؤمن أن يكون محاربا (٢٦/ب) لأعداء الله إن استطاع ذلك معلنا به، وإلا كان ناويا وعازما عليه؛ فإذا ضرب عن ذلك في جهره، ثم أضرب عنه في سره؛ فإنه على شعبة من

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٠/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٢/٨

النفاق؛ إذ الشعبة قد تؤدي إلى الوادي.- ٢٣١١ -الحديث الخامس والخمسون:[عن أبي هريرة يرفعه مرة قال: (تعرض الأعمال في كل يوم خميس." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن من كلمات الله التامات قوله للشيء: كن، إذا أراد تكوينه؛ فإذا استعان الإنسان بما عنه تنشأ المكونات كان ذلك حسما لمطالع ما يخافه من المؤذي.* **وفي هذا الحديث** جواز أن يقول الرجل: لو كان كذا؛ لكان كذا.- ٢٣١٤ -الحديث الثامن والخمسون:[عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها)].* هذا الحديث قد تقدم في مسند أبي أيوب، وتكلمنا عليه.." (٢)

"وفي رواية: (على ما يصدقك عليه صاحبك).وفي رواية: (اليمين على نية المستحلف)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الحالف إذا حلف على شيء وتأول في ذلك تأويلا يخرج منه عند نفسه من يمينه لم يبر ولا يكون صادقا إلا أن يكون مظلوما أو مقهورا.فأما إن تأول في يمينه، كرجل قال: والله (بالرفع)، وكان مستحلفه لا يعرف العربية، ولا يعلم أن من شرط القسم أن يكون مجرورا؛ فإذا حلف على هذا الوصف لمن قد ظلمه على اليمين من جورة السلاطين؛ فإن ذلك يضع عنه الحرج في مثل هذه الصورة، فإن كان ظالما فإنه يحنث ويكون كاذبا عند الله.وكذلك لو مر عليه رجل قد هرب من ظالم فرآه ثم سأله الظالم عنه، قال: والله ما رأيته، يريد ما ضربت رئته، والظالم يظن أنه يريد ما رأيته، فإنه لا بأس بمثل هذا في هذه الصورة.- ٢٣١٨ -الحديث الثاني والستون:[عن أبي هريرة، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان على جبل حراء، فتحرك فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (اسكن حراء، فما عليك إلا نبي أو صديق، أو شهيد)، وعليه النبي – صلى الله عليه وسلم –، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص.." (٣)

"قال بعض الرواة: لا أدري أهلكهم بالرفع أو أهلكهم بالنصب)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه ينبغي للإنسان لا يقنط من رحمة الله، ولا يرى أن ظل الجود يقلص عن شمول الخلق، فإذا قال: هلك الناس؛ فإنه قول منذر بيأسه (٣٢/ب) لهم من رحمة الله تعالى، فهو أهلكهم (برفع الكاف).ومن رواه بالنصب فالمعنى أنه هو الذي أهلكهم بزعمه، فأما هم فلم يهلكوا، على أن أخلاق المؤمنين أن يكون

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧٣/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٠/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٣/٨

المؤمن خائفا على نفسه، راجيا لغيره، بخلاف حال قائل هذا القول، بل لو أبغض معاصيهم وأحب لهم الخير؛ لكان ذلك أصلح لهم وله.- ٢٣٢٤ -الحديث الثامن والستون:[عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا كان في سفر وأسحر، يقول: (سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا، ربنا صاحبنا وأفضل علينا، عائذا بالله من النار ()]. * قوله: (سمع سامع) يجوز أن يكون إخبارا على معنى أن حمد الله في أحوال السفر وكلفه، وتوالي النصب، يتضاعف للحامد فيه أجر حمده، فيكون قوله: (سمع سامع بحمد الله) إخبارا، ويكون المراد بالسامع الواحد." (١)

"تماثيل أو تصاوير)]. * قد مضى هذا الحديث في مسند أبي طلحة وغيره من المسانيد، وتكلمنا عليه.- ٢٣٢٦ -الحديث السبعون:[عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف، من أدرك أبويه عند الكبر: أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة)]. * في هذا الحديث من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كرر ذكر إرغام الأنف ثلاثا لمن أدرك أبويه أحدهما فلم يدخل الجنة؛ لأنه قد وجد بوجودهما أو وجود أحدهما بابا مفتوحا إلى الجنة يدخل منه، وهو برهما، أو بر أحدهما؛ فإذا لم." (٢)

"وفي رواية: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مر على صبرة طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس. وقال: من غشنا فليس منا)]. * الغش ضد النصح، وإظهار ما ليس في الباطن. * قال الخطابي: ومعنى قوله: (فليس منا): ليس على مسيرتنا ومذهبنا. * وفي هذا الحديث: أن الإمام أو من استنابه الإمام إذا ارتاب أو شك أن بعض الناس له يد عادية في غض المسلمين أو اهتضام لحقوقهم، كان له أن يسأل في ذلك، وأن يبحث، وإن أدى سؤاله وبحثه أن يتصرف في مال المظنون به الغش من غير إذنه تصرفا يتوصل به إلى كشف الغش والغل من غير إضرار، (٣٤/ب) جاز له.ألا ترى إلى غمس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يده في طعام هذا الغاش من غير إذنه، حتى نالت البلل، وعلى هذا فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال له بعد ذلك: (من غشنا فليس منا) يعني (بمن) ها هنا أنه ليس من خاصتنا ونفوسنا؛ إذ ليس مجرد أن الغش مما يخرج به صاحبه عن الإسلام. * وقد ينصرف هذا النطق

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨٩/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩١/٨

على أن من غش كل المسلمين فليس من المسلمين، إلا أن قول النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا تحذير من جزء الغش وجملته.." (١)

"* هذا الحديث مذكور في مسند سهل بن سعد، وأشير إليه ها هنا فأقول: إنما صرح بما أراد استفسار رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لا يلتفت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فيكون مخالفا لأمره في قوله: (لا تلتفت)؛ ولأن المندوب إلى الشدائد إذا طول وكرر الاستفسار أشعر القول بذلك عن نوع من الجبن وإيثار لتأخير يولجه في الشديدة.- ٢٣٣٥ -الحديث التاسع والسبعون:(٣٦/ب) [عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من أشد أمتي لي حبا، ناس يكونون بعدي، يود أحدهم لو رآني بأهله وماله)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن المؤمنين من أمته إذا ذكر لهم عنه - صلى الله عليه وسلم - ما كان من مقاماته ومواطن الحروب التي اشتدت، وضيق العيش الذي أصابه - صلى الله عليه وسلم -، وغير ذلك، مما يود كل مؤمن أنه لو كان قد رآه ففاز بالنصر له في الحرب، والمواساة في الشدة، أو السؤال له عما يختلج في صدره من المسائل، أو التعلم منه، أو التبرك برؤيته، إلى غير ذلك، مما فاز به أصحابه دون غيرهم؛ فكل." (٢)

"واحد من المؤمنين يود لو رآه، فلا يبقى له أهل ولا مال، فيؤثر رؤيته على ذلك لقوة إيمانه.- ٢٣٣٦ -الحديث الثمانون:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (ليست السنة بألا تمطروا، ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا، ولا تنبت الأرض شيئا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الجدب يسمى في لغة العرب السنة، وليس ذلك بألا يقع المطر بل أن يعدم النبات، وذلك أن المطر إذا وقع فإنه يحتمل ما يكون من بوادر أذاه لما يرجى من عموم نفعه في الإنبات، فإذا كان غير منبت انضم إلى أذاه الأول أذى ثان.- ٢٣٣٧ -الحديث الحادي والثمانون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (لأن يجلس أحدكم على جمرة، فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر)].." (٣)

"* (٣٧/أ) **في هذا الحديث** كراهية الجلوس على القبر، وذلك لأنه ينبغي للمسلم إذا رأى قبرا أن يتعظ به، وينزجر برؤيته.فأما أن يتخذه موطنا لجلوسه أو لراحته، فإنه بخلاف ما وضع له، ويعني بذكر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٩٤/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٠/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠١/٨

الجمرة أنها لو أحرقت ثوب هذا الرجل، وخصلت على جلده، فأحس بوقعها نفر أن يجلس عليها، وأن جلوسه على القبر لا يخلص إليه فيه ألم يحس به ويزعجه عن مقره ذلك؛ بل هو ألم معقول يكسبه عند الله مذمة وسوء حالة، فكانت الجمرة أهون من هذا.- ٢٣٣٨ -الحديث الثاني والثمانون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها، وإذا عرستم فاجتنبوا الطرق، فإنها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل).وفي حديث جرير: (وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا السير)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: تعليم المسافر أن يسافر حين تنوير الأرض، وكثرة المرعى؛ فإنه يستحب له ألا يغذ السير على الظهر؛ ليكون لسيره ذلك بين قطع الأرض برفق، وبين إصابة الظهر من الكلأ. وإذا سافر في السنة يعني الجدب، فإنه يغد السير ليقطع الأرض المجدبة مغتنما بقاء ما في طهره من." (١)

"النقي، وهو الشحم، وقد عبروا بالنقي عن مخ العظام قبل أن يعطب ظهره في أرض جدبة ليس فيها تخلف على ظهره ما أفناه السير منه.* وقوله: (إذا عرستم) أي: نزلتم في آخر الليل وذلك هو التعريس (٣٧/ب) فاجتنبوا الطرق، يعني الجواد لأنها يستلينها الدبيب، فيسعى فيها، فإذا وقع في الجادة مسافر كان معترضا لنهش الهوام التي تسعى في تلك الجواد.- ٢٣٣٩ -الحديث الثالث والثمانون:[عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس).وفي رواية: (الجرس مزامير الشيطان)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: كراهية الجرس في الرفقة، وذلك فيما أرى أنه منذر بالسيارة في طرقها من يريد بها الأذى من لص أو أذى غارة أو محارب أو غير ذلك، ولأن العادة أن الأجراس لا تجعل إلا في الإبل، والإيل والبغال دون الخيل، فإذا سمع اللصوص صوت الأجراس، تيقنوا أن السالكين ليسوا." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن المسلم إنما يبدأ المسلم بالسلام إشعارا أنه في أمن منه.* فأما الكافر وإنه إذا كان في ذمة منه، فقد سبق له منها ما سبق على شروط يحمل عليها يقتضى منه مثلما يقتضى له، فلا ينبغي أن يحدد له ما يجعله في أمر مجدد من غير اشتراط، ولأن البداية للكافر بالسلام مع كونه في ذمة نوع امتناع في استجلاب ود ممن هو بغيض إلى الله والى رسوله، فلذلك لم يجز.* وأما اضطرارهم إلى أضيق الطرق؛ فإني لا أراه إلا غير مقصور على طرق السعي بالإقدام؛ بل في كل الطرق

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٢/٨

(٢) ا لإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٣/٨

بمقتضى ما شورطوا عليه؛ ليكون ذلك دائم الإشعار لهم بالصغار، وأنهم عند المؤمن في مقام العداوة والبغضاء لكفرهم بالله وتكذيبهم رسوله – صلى الله عليه وسلم –، فيكون ذلك في طرق السعي بالأقدام وغيرها، كما يقول الرجل للرجل إياك تسلك بي (٣٨/ب) في طرق ضيقة من قول أو غيره.– ٢٣٤١ – الحديث الخامس والثمانون:[عن أبي هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (الأرواح جنود مجندة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف).وفي رواية عن أبي هريرة يرفعه قال: (الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. والأرواح جنود." (١)

"وفي رواية: (قام من مجلسه؛ ثم رجع إليه، فهو أحق به)].* هذا الحديث يدل على احترام المؤمن وإن مكانه قد تلبس لحرمة جلوسه فيه، فكان أحق به، فإذا قام ثم عاد كان أحق بمكانه الذي سبق اختياره له، وتوطيده إياه، وهذا يفهم منه أنه محمول على من قام من مجلسه ففهم الباقون أنه عائد إليه، فيكون في جلوس غيره في مجلسه إشارة إلى أنه قد كان متطلعا إلى مكانه، وقد استراح إلى قيامه فأخذ مكانه.* والذي أرى **في هذا الحديث** أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذكره موقظا به فظن الإخوان للتنبيه إلى مراعاة حسن الآداب في الصحبة، ومجانبة كل ما يكلف وجوه الصفا بينهم حتى في هذا.– ٢٣٤٣ –الحديث السابع والثمانون:[عن أبي هريرة، أن عمر بن الخطاب جاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وعنده نسوة قد رفعن أصواتهن على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فلما استأذن عمر ابتدرن الحجاب – ثم ذكر نحو حديث قبله فيه – فأذن له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، يعني فدخل ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – يضحك، فقال عمر رضي الله عنه: أضحك الله سنك يا رسول الله، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب) قال عمر رضي الله عنه: فأنت يا رسول الله أحق أن." (٢)

"غربي، أو كان في فج جنوبي أجفل الشيطان إلى فج شمالي وعلى ذلك.* **وفي هذا الحديث** من الفقه أيضا: تعين طلب العلم على النساء، حتى إذا لم يكن في أزواجهن من العلم ما يكتفين به وقصدن العالم وسألنه؛ فإن هذا الحديث لم يصرح فيه أن النساء اللواتي كن عند (٤٠/أ) النبي – صلى الله عليه وسلم – أزواجا، بل قال: نسوة. نكرة.* وفيه أيضا: أنهن راجعن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، حتى ارتفعت أصواتهن عليه، وأنه لما دخل عمر رضي الله عنه ابتدرن الحجاب، فضحك رسول الله – صلى الله

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٥/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٧/٨

عليه وسلم -، وضحكه يدل على أنه لم يكن ذلك القول في سؤال بفقه ولا ما يجلب مغيظة، بل قد كان في حالة مباثة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - من مسائل النسوان الفقهية التي لا يسأل عنها العالم إلا في خلوة.* وفيه أيضا: أن سؤال المرأة عن أمر دينها واجب عليها، وإذا لم تصل إلى معرفته إلا بأن تسعى إلى العالم وجب عليها ذلك، إذا حضرت عند العالم فلا يخلون بها من غير امرأة أخرى تكون ذات محرم أو يكلمها في السوق أو في المسجد أو نحوه بحيث لا تتطرق الريبة.وهذا فعلى ما ذكرنا منه، وأنه لا ينبغي أن يصل الأمر فيه إلى أن يفعله كثير من الجهال حتى تقول المرأة للرجل الذي هو غير ذي محرم منها: إني أواخيك، أو يقول الرجل للمرأة الأجنبية مثل ذلك؛ فلا يحل لرجل مسلم أن يخلو بامرأة غير ذات محرم منه.." (١)

"- ٢٣٤٦ -الحديث التسعون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه)].* (٤١/أ) في هذا الحديث من الفقه: أن جزاء الولد للوالد بقدر استحقاقه غير متصور. لما سبق من شرحنا هذا المعنى فيما تقدم، وإنما صور النبي - صلى الله عليه وسلم - صورة نادرة الوقوع، وهي أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه، ليدل على غزارة فضل الوالدين، على أنه اشتراه عتق من غير أن يعتقه.- ٢٣٤٧ -الحديث الحادي والتسعون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشام مديها ودينارها، ومنعت مصر أردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه)].* في هذا الحديث: إنذار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمنع البلاد الحقوق المضروبة عليها." (٢)

"عصيانا. وقد ذكر أن هذا قد كان، ثم إن الله تدارك رفعه.* وقد سبق هذا الحديث في الحديث السابع والثمانين من إفراد البخاري من هذا المسند، وقد دل هذا الحديث على أن الخراج في العراق قفيز ودرهم، وقد عين الفقهاء القفيز: ثمانية مكاكيك، والمكوك: صاع ونصف، وهذه المقادير المضروبة كلها حقوق لبيت المال في الأرضين.والمدي: مكيال لأهل الشام، يقال: إنه يسع خمسة عشر مكوكا.والأردب: مكيال أهل مصر، يقال: إنه يسع أربعة وعشرين صاعا.- ٢٣٤٨ -الحديث الثاني والتسعون:(٤١/ب) [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (تبلغ المساكن إهاب أو يهاب).قال زهير:

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٠٩/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٢/٨

قلت لسهيل: وكم ذلك من المدينة؟ قال: كذا وكذا ميلا)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على صدق رسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ لأنه أشار إلى اتساع المدينة وكثرة أبنيتها وكذلك كان، فإنها بلغت مساكنها الموضع الذي ذكره رسول اللہ – صلى الله عليه وسلم –.." (١)

"– ٢٣٥١ –الحديث الخامس والتسعون:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثا، ويكره لكم ثلاثا، فيرضى لكم أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد بين ما يرضى الله لعبده وما يكرهه منه (٤٢/أ)، فبدأ بالمرضيات فجعل أولها: عبادة الله عز وجل، ثم أتبع ذلك بتوحيده وأن لا يشرك به، ثم عقب ذلك بالاعتصام بحبل الله، وهو اجتماع كلمة المسلمين على إمامهم، وألا يتفرقوا عنه. * وبين سبحانه وتعالى ما يكرهه: وهو قيل وقال، ثم أعقبها بكثرة السؤال فيجوز أن يكون سؤال الناس ما في أيديهم، ويجوز أن يكون السؤال عما لا يعني إلا أنه كره من ذلك الكثرة. فأما سؤال المضطر بقدر الحاجة فهو جائز، وكذلك السؤال عما يعني فإنه متعين.." (٢)

"وفي رواية: (يوشك إن طالت بك مدة، أن ترى قوما في (٤٣/أ) أيديهم مثل أذناب البقر، يغدون في غضب الله، ويروحون في سخط الله)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعد بأن هذين الصنفين يكونان في أمته، يأتون بعده، فلذلك قال: (لم أرهما) ثم ميز وصف هؤلاء من هؤلاء، فقال: (قوم معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس). * وإذا كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد ذكر أن هذا من وصف أهل النار؛ إذا كان ضربا للناس بالسياط؛ فكيف في ضربهم بالعصي، التي على مثال أعمدة الفساطيط والسيوف، فإنا لله، لكن هذا إنما ينصرف إلى ضرب في باطل ومتابعة الهوى، ولا يتناول هذا الضرب في الحدود ولا في التعزير الشرعي. * وقوله: (ونساء كاسيات عاريات يعني به اللواتي يتبوقن في تخفيف." (٣)

"يضر أحدهما الآخر). قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: (مؤمن قتل كافرا ثم سدد).وفي رواية: (لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن المؤمن إذا قتل كافرا في سبيل الله،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٣/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٥/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١١٨/٨

ولأجل الله؛ فإن الله سبحانه وتعالى أكرم من أن يجمع بينه وبين من قتله فيه في دار واحدة، وقد علم سبحانه أنه إنما عاداه لأجله جل جلاله، فلو قد رآه معه في دار الخزي لكان، وإن لم ينطق الكافر بلسانه؛ فإنه حاله كانت تقول: ما الذي قتل به في الخزي، وكلانا في دار الهوان، وقد كنت قتلتني في الله.* وقوله: (اجتماعا يضر أحدهما الآخر) كذا روي في الحديث، ولعله ينظر أحدهما الآخر؛ فإن كان للمؤمن خطيئته أوجبت له دخول النار بعد ذلك المقام؛ فإنه يكون في مكان لا ينظر إليه الكافر، لئلا يشمت به، ولو حملناه على ما روي كان الضرر أن يشمت به ويعيره ويفسره.* قوله: (لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا) فإن كان ولا بد من دخول القاتل النار، كان في مكان لا يراه الكفار، إلا أن هذا الحديث مما يدل على أن المؤمن لا ينبغي له أن يجبن عن قتل الكافر (٤٤/أ) لأن الله سبحانه قال: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون﴾ وتنبيها بذلك أن قتل المؤمن الكافر متقدم على أن يقتل الكافر المؤمن.." (١)

"بيته، فلما رأته المرأة، قالت: مرحبا وأهلا، فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أين فلان؟) قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصاحبيه ثم قال: الحمد لله، ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني، قال: فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب، فقال: كلوا، وأخذ المدية، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إياك والحلوب) فذبح لهم، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق، وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: (والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم)].* **في هذا الحديث** من الفقه: وجوب السعي إذا اشتدت الضرورة؛ فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما اشتدت ضرورته نهض ساعيا في سدها، ووافق ذلك من نهوض أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لمثله ما وافق.* وفيه أيضا: دليل على جواز دخول بيت الصديق من المؤمنين على مثل هذه الحالة، وإن كان غير حاضر.وفيه أيضا: استحباب مبادرة الضيف بما حضر، وإن كان الضيف كريم القدر، ألا ترى إلى الأنصاري كيف بادر بعذق كان عنده (٤٦/أ) متقادم." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٠/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٥/٨

"هذا قطعت يدي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا)]. * **في هذا الحديث** يدل على أن الأرض قبل (٤٦/ب) طيها تقيء أفلاض كبدها، أي تخرج الكنوز المدفونة فيها، والفلذ: القطعة من كبد البعير، وذلك ليرى كل من عصى الله في شيء ذلك الشيء مشاهدا بعينه، ولا يصلح له يومئذ؛ ولا يغني عنه نقيرا، فيقول القائل: في هذا قتلت، ويقول السارق: في هذا قطعت يدي، وذلك كالندب على النفس بهذا القول.* وقوله: (فلا يأخذون منه شيئا) يزيد أنه لا ينفع حينئذ؛ وقد رأوا عاقبة أخذه كيف كانت.- ٢٣٦١ - الحديث الخامس بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن الفواحش قد تغلظ في صورة معينة؛ كما أن." (١)

"* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الطيب هو الذي يطيبه الشرع؛ لأكله بالإباحة والحل، وإن كان ليس طيبا في الطعم، فإذا أنفق العبد نفقة طيبة، كانت هي التي تزكو وتثمر، وإذا أنفق نفقة لم يطبها الشرع؛ فإنها إن كانت من عصب فهي على ملك صاحبها، فتصدق الغاصب بها لم يؤجر عليه؛ بل يكون آثما بالتصرف فيها.* وأما ذكر: (الأشعث الأغبر) فالمراد به من يحج أو يغزو أو يسافر فيما دون ذلك، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، فإنه لا يجبره شعثه وغباره من إثم مطعمه ومشربه، فيرفع يديه فيقول: يا رب يا رب فأنى يستجاب لذلك، أي: كيف يستجاب له، ومتى يستجاب له، والقوة التي مد بها يديه نشأت عن مخالفة وعصيان.- ٢٣٦٣ -الحديث السابع بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال أبو جهل: هل يعفر محمد وجهه بين أظهركم؟ قال: فقيل: نعم. فقال: واللات والعزى لئن رأيته يفعل (٤٧/ب) ذلك، لأطأن رقبته، أو لأعفرن وجهه في التراب، قال: فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يصلي، وهم ليطأ على رقبته، قال: فما فجأهم منه إلا وهو ينكص على عقبيه، ويتقي بيديه. قال: فقيل له: مالك؟ قال: إن بيني وبينه لخندقا من نار وهولا وأجنحة، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا). قال: فأنزل الله عز وجل - لا ندري في حديث أبي هريرة أو شيء بلغه: ﴿كلا إن الإنسان ليطغى (٦) أن رآه استغنى (٧) إن إلى ربك الرجعى (٨)." (٢)

"أرأيت الذي ينهى (٩) عبدا إذا صلى (١٠) أرأيت إن كان على الهدى (١١) أو أمر بالتقوى (١٢) أرأيت إن كذب وتولى (١٣) ألم يعلم بأن الله يرى (١٤) كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية (١٥) ناصية

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٧١٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٢٩/٨

كاذبة خاطئة (١٦) فليدع ناديه (١٧) سندع الزبانية (١٨) كلا لا تطعه﴾ قال: وأمره بما أمره به)].* **في هذا الحديث** ما يدل على آية كاملة لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأن الله سبحانه وتعالى حماه من كيد الكفار بما ذكر، مما أراه الله إياه من خنادق النار وأجنحة الملائكة.* وقوله: (لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا) مما يشد قلوب المؤمنين، وأن الله سبحانه وتعالى أخر ذلك عن الكافر إلى يوم بدر نقلا إلى أيدي المؤمنين ليسلمه الله سبحانه للمؤمنين ليواف قتله يوم بدر، فنزلت فيه هذه الآيات.* وقوله: (هل يعفر وجهه) أي: يلصقه بالتراب، ويقال للتراب: العفر.- ٢٣٦٤ –الحديث الثامن بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (٤٨/أ): (ضرس الكافر – أو." [1]

"ناب الكافر – مثل أحد، وغلظ جلده: مسيرة ثلاث)].* **في هذا الحديث** من الفقه ما يدل على أن الله تعالى يعظم جثة الكافر، وبقدر ما يعظم جثته يعظم عذابه، كما أن المؤمن يعظم جثته فيعظم نعيمه ولذته، وذلك لأنه ليس جزء من الأجزاء، إلا وهو يقبل الماء على حدة، فكلما انبسط جلده وجسمه، كان العذاب في كل شيء من ذلك بحسبه فلا يقي جزء عن جزء، ولا يمنع من ألم جزء، وكذلك في النعيم.- ٢٣٦٥ –الحديث التاسع بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (من تطهر في بيته، ثم مضى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداهما تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة)].* هذا الحديث قد تقدم في مسند ابن مسعود وشرحناه هنالك.." [2]

"– ٢٣٦٦ –الحديث العاشر بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعمه عند الموت: (قل لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة)، فأبى، فأنزل الله عز وجل: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ...﴾ الآية.وفي رواية: أنه قال لعمه: (قل لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة)، قال: لولا أن تعيرني قريش. يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع، لأقررت بها عينك، فأنزل الله عز وجل: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾].* **في هذا الحديث** ما يدل على أنه لا يكون إلا ما يريده الله عز وجل، فإن (٤٨/ب) النبي – صلى الله عليه وسلم – حرص على إيمان عمه، فلما لم يرد الله ذلك لم يكن.* وغلط أبو طالب في موضعين عجيبين، أحدهما قوله: (لولا أن تعيرني قريش)، فترك

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/١٣٠

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/١٣١

الحق خوفا أن يعير، ثم قال: (لأقررت بها عينك)، فأراد أن يقولها – لو قالها – لأجل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، لا لأنها عنده حق، فلذلك لم يوفق.." (١)

"– ٢٣٦٧ –الحديث الحادي عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (بدأ الإسلام غريبا، وسيعود غريبا، فطوبى للغرباء)]. * هذا الحديث قد تقدم في مسند ابن مسعود، وفي مسند ابن عمر، وسبق الكلام عليه.– ٢٣٦٨ –الحديث الثاني عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن (لا إله إلا الله) هي العاصمة للدم في الدنيا لك من قالها، فإذا قالها القادم على الآخرة رجاء أن تكون عاصمة له من عذاب الآخرة، كما كانت عاصمة من عذاب الدنيا؛ ولأن تكون آخر كلمة يقولها في الدنيا.* وفي الفقه: أنه لو قد بهت الإنسان عند الموت أو شده عن قول: (لا إله إلا الله) حتى لقنه ملقن فقالها، كتبت له كما لو قالها من غير تلقين.." (٢)

"– ٢٣٦٩ –الحديث الثالث عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: بينما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في المسجد فقال: (يا عائشة، ناوليني الثوب)، فقالت: إني حائض، فقال: (إن حيضتك ليست في يدك)]. * **في هذا الحديث** ما يتضمن مخالفة اليهود في اجتنابهم (٤٩/أ) الحائض على كل حال، فبين – صلى الله عليه وسلم – أنه إنما تجتنب من الحائض مكان الحيض لموضع النجاسة فحسب.– ٢٣٧٠ –الحديث الرابع عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قرأ في ركعتي الفجر: (﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿قل هو الله أحد﴾)]. * قد سبق الكلام في فضيلة السورتين، وسبب تفضيلهما: ما اشتملتا عليه من نفي الأنداد وإثبات التوحيد.." (٣)

"– ٢٣٧٢ –الحديث السادس عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي)]. * **في هذا الحديث**: النهي عن الاستغفار للمشركين، وقد دلت عليه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿ما كان للنب والذين (٤٩/ب) آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾. فأما زيارة القبر فإنها عظة وتذكرة.– ٢٣٧٣ –الحديث السابع عشر بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (من أصبح منكم اليوم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٣/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٤/٨

صائما؟) قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. قال: (فمن تبع اليوم منكم جنازة؟) قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. قال: (فمن أطعم اليوم منكم مسكينا؟) قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. قال: (فمن عاد منكم اليوم مريضا؟) قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ما اجتمعن." (١)

"قال فبعث بعثا إلى بني عبس، فبعث ذلك الرجل فيهم]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن النصح لكل مسلم متعين، ومن ذلك (٥٠/ب) أن يرشد المسلم المسلم إلى ما يأمن معه الندم، لقول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (أنظرت إليها؟) فلما قال: لا، قال: (انظر إليها).* وفيه: أن المسلم إذا علم في زوجة ليزوجها رجل مسلمن أو مبيع يشتريه، أو معامل يعامله، ما لو علمه المتزوج أو المبتاع لم يفعل، وجب عليه أن يطلعه على ذلك ويعرفه إياه.وكذلك إن كان قد يكون فيه ذلك الشيء وقد لا يكون فيه، إلا أنه قد يكون فيه غالبا، ألا ترى إلى قوله – صلى الله عليه وسلم –: (فإن في أعين الأنصار شيئا)، وهذا يدل على أنه لم يتيقن ذلك الشيء في جميع الأشخاص ولكن أراد الغالب، وكذلك في المبيع وغيره.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن السنة أن ينظر الرجل إلى الزوجة قبل عقد النكاح.* وفيه أيضا من الفقه: استحباب تخفيف الصداق، لقوله: (كأنما تنحتون من عرض هذا الجبل) أي من جانبه، إلا أن هذا كما قال الله عز وجل: ﴿على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾.." (٢)

"(تدرون ما هذا؟) قال: قلنا الله ورسوله أعلم، قال: (هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا، فهو يهوي في النار الآن، حين انتهى إلى قعرها).زاد في رواية: (فسمعتم وجبتها)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله عز وجل أسمع رسوله – صلى الله عليه وسلم –، ومن حضر معه من أصحابه وجبة: وقوع هذا الحجر في النار، ليجري على لسانا رسوله – صلى الله عليه وسلم – ذكر مقدار عمق جهنم، وأنها مسيرة سبعين سنة للحجر الذي يهوي به في هذا الهبوط على سرعة تشابه سرعة النجم، والله تعالى يرحمنا بإعاذتنا من هذه النار.– ٢٣٧٨ –الحديث الثاني والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (ليأتين على الناس زمان، لا يدري القاتل في أي شيء قتل؟، ولا يدري (٥١/ب) المقتول في أي شيء قتل؟).وفي رواية محمد بن فضيل: فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: (الهرج، القاتل والمقتول في النار)]..." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٦/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٣٨/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٠/٨

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن هذا القاتل والمقتول يكونان في زمان ليس فيه إمام يعرف به الحق من الباطل. وقد تقدم هذا المعنى ما يكفي في مواضع كثيرة.- ٢٣٧٩ -الحديث الثالث والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (إذا قام أحدكم من الليل، فليفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين)].* قد سبق أن ابتداء العمل يحتاج إلى تدريج للدخول فيه، فأمر بتخفيف الركعتين في الأول؛ ليكون توطيدا للدخول وتدريجا للنفس.- ٢٣٨٠ -الحديث الرابع والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة: كفارات لما بينهن).وفي رواية: (ما لم تغش الكبائر).وفي رواية: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى." (١)

"* وقد دل هذا الحديث على فضيلة زيارة الإخوان في الله عز وجل، وإنما فضلت لأنها تجمع تطيب قلب الأخ بقصده، ولا تخلو من ذكر الله وحمده، ويذكر كل منهما الآخر ويقويه، وديمومة كل منهما ببقاء من يعينه على سلوك طريق الآخرة، ويحثه عليها ويؤنسه في وحدة سفره.- ٢٣٨٢ -الحديث السادس والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟، قال: أما علمت أن عبدي فلانا فرض فلم تعده؟، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده؟ يا ابن آدم، استطعمتك فلم تطعمني، قال: يا رب: وكيف أطعمك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي؟، يا ابن آدم، استسقيتك فلم تسقني. قال: يا رب، كيف أسقيك وأنت رب العالمين؟ قال: استسقاك عبدي فلان فلم تسقه، (٥٢/ب) أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندي)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله تعالى لطيف بعباده، وألان لهم القول ألانة تجاوزت حد مقاديرهم لطفا منه، فلطف سبحانه بالمريض والعائد بأن." (٢)

"جعل العيادة له جل جلاله، من حيث إنها من أجله، وفيه، وفي سبيله.* وقوله: (أما لو عدته لوجدتني عنده) فاشعر كل عائد لمريض أنه جل جلاله عند ذلك المريض، فهو سبحانه أول عواده لئلا يستنكف بعد سماع هذا الحديث مسلم عن عيادة مسلم، فهو جل جلاله يعود عبده بعوائده الجميلة الحسنة.* وكذلك إذا استطعم مسلم مسلما فلم يطعمه، وهو قادر على إطعامه من غير إخلال بواجب؛ فإن

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤١/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٣/٨

الله تعالى هو المستطعم له، إرادة منه سبحانه وتعالى أن يعرفه أنه يستطعمه، بلسان أجوف يقبل الإطعام، فإذا لم يطعمه كان الرد منه لربه فيما خلقه.* وكذلك المستقي إذا استقى أخاه، فلم يسقه، فإن الله سبحانه وتعالى هو الذي استسقاه على لسان عبده.* وقوله: (لو سقيته وجدت ذلك عندي) أي وجدت ثواب ذلك عندي والجزاء عليه.- ٢٣٨٣ -الحديث السابع والعشرون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (كان زكريا نجارا)].* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الآدمي خلق مهيئا لكل صناعة، فإن أقدر." (١)

"- ٢٣٨٧ -الحديث الحادي والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أيما قرية أتيتموها وأقمتم فيها، فسهمكم فيها، وأيما قرية عصت الله ورسوله، فإن خمسها لله ولرسوله، ثم هي لكم)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه إذا أقام المسلمون في قرية مما فتح الله عليهم، فإن سهم المقيمين بها من المسلمين في تلك القرية؛ لئلا يحتاج الإمام في نقل أرزاقهم من قرية أخرى إلى مؤونة، وفي نقل ما في تلك القرية إلى آخرين في قرية أخرى إلى مؤونة؛ وليكون ذلك داعية إلى استمرار مقامهم فيها؛ لحفظها وحراستها من كرات العدو.* وقوله: (وأيما قرية عصت الله ورسوله) يعني أنها تعود فيئا، والفيء على الإطلاق لله خمسه وللرسول، وهذا الخمس هو الذي ينصرف إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيقسمه أسهم، سهم له - صلى الله عليه وسلم - يصرفه في الكراع والسلاح، وسهم في صلبية بن هاشم، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل، وأربعة أخماس لمن شهد الواقعة.." (٢)

"- ٢٣٨٨ -الحديث الثاني والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: (أخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيدي فقال: (خلق الله التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء (٥٤/أ)، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيه الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر الخلق، في آخر ساعة من النهار، مما بين العصر إلى الليل)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن الله تعالى خلق التربة؛ التي كونها أرضا يوم السبت، ثم رتب المخلوقات شيئا بعد شيء إلى أن خلق آدم، فذكر ابن جرير الطبري أن خلق هذه الأشياء، إنما كان بين يدي آدم احتفالا بأمره، وإظهار الملائكة تقديم ترتيب مسكنه، ومسكن ذريته، بأن جعل كل شيء منها في يوم.*

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٤/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٧/٨

قال يحيى بن محمد رحمه الله: فلما خلق التربة في يوم، وهي المهاد، ثم خلق الجبال وهي التي تمسك التربة، وتتمم مصالحها على ما تقدم ذكره في مواضع، ثم لما تم السكن ممهدا، وكان الأدمي أجوف لا يستغنى عن درور الرزق له، كان في اليوم الثالث خلق الأشجار التي تشتمل على أنواع النبات." (١)

"في رواية: (وأجعل ثلثه في المساكين والسائلين وابن السبيل)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن كل قطرة تنزل من السماء؛ فإنما تنزل بأمر من الله سبحانه وتعالى في وقت معلوم وبقدر عنده جل جلاله، فليس من ذلك شيء بكون سدى ولا هملا ولا يقع شيء منه إلا في المكان الذي يعين من السماء.* وأما سماع الرجل للصوت: (اسق حديقة فلان) فإنه كان وقت سماعه لهذا النطق يعرف أن الغيث يقع ناحية من الحديقة، ثم يسيل إليها لقوله: (اسق حديقة فلان) وإنما يكون السقي عن ماء يسيل فجمع له بين أن يروي حديقته من ماء السماء وبين ألا يبل له ثوبا ولا يفسد عليه طريقا.* وقوله: (ما تصنع في هذه الحديقة) أي: ما تصنع في حاصلها، فأخبره بحسن تدبيره في حاصل تلك الحديقة بأنه يأكل منه ثلثه، ويتصدق في سبيل الله بثلثه، ثم يرد في عمارتها وحفظ أصلها ثلثه، فلما أحسن تدبير النعمة عنده، تولى الله سبحانه وتعالى تدبير سوق الماء إلى حديقته.ولم يذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - هذا الحديث إلا منبها لأمته على الاقتداء بهذا الرجل؛ في أن يكون لكل من ينفق في سبيل الله من حاصل فرع على نحو الثلث، كما رخص في ذلك لسعد بن أبي وقاص في الوصية، وقد تقدم ذكر المعنى في مسنده.." (٢)

"بفاتحة الكتاب فهي خداج) يقولها ثلاثا.وفي حديث سفيان: (فهي خداج)، ثلاثا، (غير تمام)، فقيل لأبي هريرة: إني أكون وراء الإمام؟، فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل).وفي حديث مالك وابن جريج: (فنصفها لي، ونصفها لعبدي؛ فإذا قال العبد: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، قال الله: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿الرحمن الرحيم﴾، قال الله: أثنى علي عبدي، فإذا قال: ﴿مالك يوم الدين﴾، قال: مجدني عبدي - وقال مرة: فوض إلي عبدي -، وإذا قال: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾، قال: هذا بيني وبين عبدي (٥٦/أ) ولعبدي ما سأل، وإذا قال: ﴿اهدنا الصراط المستقيم (٦) صراط الذين

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٤٨/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٢/٨

أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل)].* **في هذا الحديث** من الفقه: وجوب قراءة فاتحة الكتاب في كل صلاة، وقد تقدم ذكر هذا.." (١)

"- ٢٣٩٤ -الحديث الثامن والثلاثون بعد المائة:(٥٨/أ) [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب) فقال: فكيف يفعل يا أبا هريرة؟ قال: يتناوله تناولا)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أنه محمول على ما إذا كان دون القلتين؛ فإنه يعود مستعملا باغتسال الجنب فيه، فحينئذ يحتاج أن نتناوله تناولا كما ذكره أبو هريرة، وإن كان كثيرا وهو واقف، فإن دوام الاغتسال فيه يوجب استقذاره؛ فلذلك وقع النهي.- ٢٣٩٥ -الحديث التاسع والثلاثون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: (إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط)].* قوله: (ألا أدلكم) هو تقدمة، قول ينبه الفهم، ويوقظ الفكر، ويستدعي." (٢)

"- ٢٣٩٦ -الحديث الأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الصديق من المؤمنين ينبغي له أن يكون حافظا للسانه عن أن يلعن شيئا من خلق الله لا يستحق: كالدابة، والبعير، وغير ذلك، فأما لعنة الكافرين؛ فإن هذا لا يخرج عنه الصديقون، فإذا لعنوا الكافرين كانوا لاعنين لا لعانين؛ لأن اللعان الذي يكثر منه اللعن فيتجاوز به الحد المشروع، واللاعن: هو الذي يلعن من لعنه الله ورسوله.- ٢٣٩٧ - الحديث الحادي والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: يا رسول الله: أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: (فلا (٥٩/أ) تعطه). قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: (قاتله). قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: (فأنت شهيد). قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: (هو في النار)].." (٣)

"**في هذا الحديث** دليل على جواز دفع الرجل عن ماله وقتاله دونه، وأنه إن قتل دون ماله فهو شهيد، وإن قتل فإن ذلك المقتول على التماس الباطل في النار، كما أخبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم -،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٤/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٥٨/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٠/٨

إلا أن ذكره للنار ولم يذكر الخلود يدل على أن ذلك مما يوجب العقوبة بالنار لا الخلود.- ٢٣٩٨ - الحديث الثاني والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: (جزوا الشوارب وأرخوا اللحى، خالفوا المجوس)].* قد مضى هذا الحديث في مسند ابن عمر وتكلمنا عليه هنالك.- ٢٣٩٩ -الحديث الثالث والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (يقول العبد: مالي مالي، وإنما له من ماله ثلاث: ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى، أو أعطى فاقتنى، ما سوى ذلك فهو ذاهب، وتاركه للناس)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الإنسان يقول: مالي مالي، لقلة تحريره نطقه." (١)

"شخوص البصر بعد خروج الروح على إثرها نظر إليها.- ٢٤٠١ -الحديث الخامس والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا)].* **في هذا الحديث** من الفقه الحث على مبادرة الفتن بالأعمال، فإن من الفتن ما يعرض للقلوب فتصبح مؤمنة وتمسي كافرة في تلك الفتنة، فتثبط العامل عن عمله، أو بعمله ما يعمل على ارتياب وشك؛ فلا ينفعه عمله (٦٠/أ)، وهذه الفتن قد يكون فيها ما يعم الناس. وقد يكون فيها ما يخص، وأن منها الكلمة الخبيثة؛ التي يقذفها الشيطان على لسان ولي من أولياء الشيطان ليقولها، إما جادا أو هازلا، ليسمعها الضعيف القلب فيفتتن بها؛ الفتنة التي لا يخلص منها إلى يوم القيامة؛ لأن القلوب كثيرة التقلب من ربقة الحق، شديدة التطلع إلى منافذ الضلال، فإذا قذف في روعها شيء من المضللات وجد عندها داء قاتلا وشرا مستعدا، كالنار التي تقع في الخراق، فينبغي للإنسان أن يكون أشد خوفا وحذرا على دينه وإيمانه، متعاهدا له بالذكر." (٢)

"ومدارسة القرآن وامتثال أمر القرآن بالنظر والتدبر والفكر المؤدي له إلى الحق صباح مساء؛ بل في كل وقت ونفس وساعة.- ٢٤٠٢ -الحديث السادس والأربعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (اتقوا اللاعنين). قالوا: وما اللاعنان؟ قال: (الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم)].* **في هذا الحديث** اشتداد كراهية التخلي في طريق الناس، لأن فاعل ذلك يعرض الناس لأن يلعنوا فاعل ذلك، من حيث إنه ينجس ثيابهم أو يقع عليه الذباب، ثم يقع على ثوب أحدهم في أمد

---

(١) الإفصا ح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦١/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٣/٨

لا يجف مثله فيه.وكذلك إذا كان في الظل الذي يستريح إليه الناس ويؤذيهم، وسمى المكان لاعنا لأنه سبب للعن.- ٢٤٠٣ -الحديث السابع والأربعون بعد المائة:(٦٠/ب) [عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (من صلى علي." (١)

"واحدة، صلى الله عليه عشرا)]. * **في هذا الحديث** من فضل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يشعر أن الواحد من أمته إذا صلى على نبيه مرة واحدة، لم يرض الله عز وجل أن يتولى الصلاة على ذلك العبد المصلي على نبيه، نبي مرسل، ولا ملك مقرب، ولكن هو جل جلاله يصلي عليه.ثم لا يرضى له عز وجل بأن يصلي عليه جل جلاله صلاة واحدة، بإزاء صلاة واحدة؛ ولكن يصلي عليه عشر صلوات، إنه يعذبه بالنار بعد ذلك.ولقد كنت يوما جالسا على سطح وأنا مستقبل القبلة، على هيئة التشهد أصلي على النبي - صلى الله عليه وسلم -، وعيناي مغمضتان، فرأيت من وراء جفني كاتبا جالسا يكتب بمداد أسود في قرطاس أبيض، الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم -، فكلما قلت: اللهم صل على محمد - صلى الله عليه وسلم -، رأيته كيف يرقم ما أقوله من الصلاة بذلك المداد الأسود في ذلك القرطاس الأبيض، أرى الحروف كيف تكتب: اللهم صل علي محمد، فقلت لنفسي: افتح عينيك، وانظر إلى هذا الذي يكتب، ففتحت عيني، فرأيت عن يميني بياض ثوب وقد توارى، فرأيت بياض ثوبه كأشد ما يكون من الثياب البيض.وكان ببغداد رجل يقال له: أبو علي بن مهدوية كاتب زمام في ديوان." (٢)

"يعتد المظلوم)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن البادئ بالسباب، هو الذي أثار ذلك الشر، فكان عليه إثمه وإثم من أجابه أو اقتدى به فيهن إلا أن يعتدي المظلوم اعتداء يخرجه عن الحق، فعليه من ذلك مقدار اعتدائه.- ٢٤٠٩ -الحديث الثالث والخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: (أتدرون ما الغيبة؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (ذكرك أخاك بما يكره) قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: (إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن حد الغيبة: الصدق في وصف من يغتاب انتهازا للفرصة.* (٦٥/ب) الغيبة من الشخص ليؤكل لحمه وذلك معنى قوله عز وجل: ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٤/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٦٥/٨

ميتا﴾ ومعنى ذلك أن الغائب قد وضع عرضه عند الحاضر بمنزلة الميتة ليس دونه من يدافع عنه، ولا يناضل دونه، فإذا رضي الإنسان بنفسه أن يغتاب فقد قام مقام أكل الميتة التي ليس." (١)

"- ٢٤١٣ -الحديث السابع والخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة، ثم يختم له عمله بعمل أهل النار، وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار، ثم يختم له بعمل أهل الجنة)].* قد تقدم شرح هذا الحديث في مسند سهل بن سعد وغيره.- ٢٤١٤ -الحديث الثامن والخمسون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن الدنيا سجن المؤمن، من حيث إن الإسلام حابس (٦/أ) له بمنعه من كل شيء لا يبيحه له الإسلام، والإيمان قيده في ذلك الحبس، يحول بينه وبين الحركة فيما لا يطابق إيمانه عن أمر من أمر ربه، فإذا خرج المؤمن من هذا الحبس إلى دار الإباحة كان في صورة من انتقل من السجن إلى السعة، وهي جنة الكافر، ومن حيث إنه لا يرد عن شهواته فيها." (٢)

"تحملنا ما لا طاقة لها به﴾ قال: (نعم) ﴿واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين﴾، قال: (نعم)].* وقد سبق هذا الحديث وفسرنا هاتين الآيتين، إلا أن **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علمهم الأدب بأن يقولوا عند تكليف الرب سبحانه: (سمعنا وأطعنا)، ونهاهم – صلى الله عليه وسلم – عن غير ذلك فنزلت: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه﴾ فاعترفوا أن الله سبحانه وتعالى رفع عنهم ثقل إصر لو حملهم لكان في ذلك عادلا؛ لكنه تفضل برفعه عنهم.- ٢٤١٦ -الحديث الستون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (قال الله تارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه)].* **في هذا الحديث** من الفقه أبلغ التشديد في أمر الشرك؛ بأبلغ لطف في النطق، وذلك أن الله سبحانه وتعالى حرم أن يشرك به، فإذا أشرك به أحد من عبيده تنزه سبحانه عن ذلك الشرك نطقا، كما تنزه عنه سبحانه حقيقة (٦٨/أ)، ثم إنه سبحانه لما كان جالب هذا الإشراك هو هذا العبد بجهله، مع." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٥/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٧٩/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٨١/٨

"كونه ملكا لله عز وجل، تنزه الله عن ذلك بأن ترك العبد الذي جلب الشرك وما أثاره جهله.وقوله: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك) ولأن الشريكين إنما يشتركان لكون قوة كل واحد منهما لا تنهض بانفرادها في مقاومة المقصود بما ينهض به مع مشاركة القوة الأخرى، والله سبحانه وتعالى خالق القوى غير محتاج إلى شركة غيره، فهو سبحانه أغنى الشركاء عن الشرك.* وقوله (تركته وشركه) أي تركت المشرك لي والشرك أيضا.* ومعنى الحديث أن كل عمل يشرك فيه بالله غيره؛ فإنه لا يقبل الله منه شيئا لقوله: (تركته وشركه).- ٢٤١٧ -الحديث الحادي والستون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسير في طريق مكة، فمر على جبل يقال له جمدان، فقال: (سيروا، هذا جمدان، سبق المفردون)، قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: (الذاكرون الله كثيرا والذاكرات)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذكر بانفراد هذا الجبل المفردين، وقد روي (بكسر الراء وفتحها)، فمن رواه بكسر الراء: فإن الذي." (١)

"* قد ذكرنا ما يلزم المالك في حق المملوكين من الإحسان إليهم والرفق بهم في مسند أبي ذر ومسند أبي مسعود.- ٢٤٢٧ -الحديث الحادي والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يفرك مؤمن مؤمنه، إن كره منها خلقا رضي آخر)].* **في هذا الحديث** من الفقه أن المؤمن لا يخلو من خلق حسن، فإنه إذا كانت المرأة مؤمنة لم يطرد فيها ما يكرهه المؤمن، والمؤمنة يحملها الإيمان على استعمال خصال محمودة يحبها المؤمن فيحمل ما لا يحب لما يحب، (٧١/أ)، وإنما يكره المؤمن من المؤمنة الخلق الذي لا يرضاه، وفيها الخلق الذي يرضاه، وبعد أن يكون إيمانها موجودا فإنه يغتفر لذلك ما يكون منها.* والفرك (بكسر الفاء): البغض.- ٢٤٢٨ -الحديث الثاني والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا تذهب الأيام والليالي حتى." (٢)

"يملك رجل من الموالي، يقال له الجهجاه)].* هذا من الأمور الغيبية التي أخبر بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فالإيمان بكون ذلك واجب؛ لأنه خبر صادق.- ٢٤٢٩ -الحديث الثالث والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة - يهودي ولا نصراني - ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار)].* **في هذا الحديث** من الفقه وجوب اتباعه - صلى الله عليه وسلم -، ونسخ

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٨/١٨٢

(٢) الإفصاح عن معاني الصح ا ح ابن هبيرة ٨/١٩٠

جميع الشرائع بشرعه، فمن كفر به؛ لم ينفعه إيمانه بغيره من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين.- ٢٤٣٠ -الحديث الرابع والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في." (١)

"القدر، فنزلت: ﴿يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر (٤٨) إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن المشركين وأهل الفسق يتعلقون بالأقدار، طالبين بذلك النكول عن الأعمال، فيريدون (٧١/ب) بخوضهم في ذلك الفتنة، لا التماس الحق، وقد أنزل الله عز وجل في ذلك الكافي المقنع في قوله سبحانه وتعالى: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾.والقراء السبعة اتفقوا على نصب كل، وتقدير نصبه بفعل محذوف، معناه إنا خلقنا كل شيء، خلقناه بقدر، فيستنبط من هذا أن الله سبحانه خالق كل شيء من خير وشر، وأن الله سبحانه وتعالى خلق ما خلقه بقدر سبق ومقدار لا يزيد عنه شيء من ذلك ولا ينقص.* فأما من تعلق بقراءة شاذة، وهي رفع كل، فإنها قراءة ضعيفة؛ لأن معناها إنا كل شيء خلقناه فهو بقدر، وهذا لا يرتضى معناه، وهذه الآيات إنما نزلت دواء لسقم من يقبل الإصلاح دون من أعضل به داؤه، فصار من الهالكين.- ٢٤٣١ -الحديث الخامس والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: لما نزلت: ﴿من يعمل سوءا بجز به﴾ بلغت من." (٢)

"المسلمين مبلغا شديدا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (قاربوا وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها، والشوكة يشاكها)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما رأى جزع المسلمين من هذا النطق، وهو قوله: ﴿من يعمل سوءا يجز به﴾ فسره - صلى الله عليه وسلم -: بأن المؤمن يكفر الله عنه بما يصيبه في دنياه، حتى الشوكة يشاكها، فذاك ينبئ أنه لا يشاك المسلم شوكة فما فوقها إلا كانت حاطة عنه (٧٢/أ) خطيئة أو رافعة له درجة، فإذا كان جزاء العبد في دنياه بما سبق له من خطيئة كان ذلك تطهيرا له.* وأما الأماني؛ فإنها كانت عن شدوه عن عدل الله سبحانه في مجازاة المسيء على إساءته حسب ما سبق به تنزيله، نذارة لعباده لئلا يتظالموا فيما بينهم ولا يتعدوا حدود ما أمرهم به، فإن كرمه جل جلاله على سعته لا ينافيه نفاذ أمره في وعيده عدلا

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩١/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٢/٨

منه سبحانه وتعالى.- ٢٤٣٢ -الحديث السادس والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يشربن أحد منكم قائما، فمن نسي فليستقئ)]..." (١)

"* في هذا الحديث من الفقه تشديد النهي عن الابتداع والتحذير من أهل البدع، والحض على الاتباع، وهو ينبه الإنسان ألا يكون في شيء من أمره إلا متبعا لمن يثق بسلامة ناحيته؛ وكونه ممن يصلح اتباعه على سبيل سنة وحال رواية.- ٢٤٣٤ -الحديث الثامن والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع، وأول مشفع)].* هذا الحديث قد سبق في مسند أنس وأشير إليه فأقول: إن قوله: (أول شافع) يدل على أن الشفعاء يتبعونه، وأن أحدا لا يقبل شفاعته إلا بعد شفاعة نبينا - صلى الله عليه وسلم -.- ٢٤٣٥ -الحديث التاسع والسبعون بعد المائة:[عن أبي هريرة، قال: (كنا قعودا حول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، معنا أبو بكر." (٢)

"لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشره (٧٣/ب) بالجنة؟ قال: (نعم). قال: فلا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلهم يعملون، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (فخلهم)].* في هذا الحديث من الفقه جواز أن يقوم سيد القوم فلا يتبعه أصحابه، إذا فهموا من قيامه أنه لأمر لا يقتضي المشاركة، ويدل على هذا أنهم جلسوا على انتظار عوده، فلما أبطأ عليهم بطأ خافوا معه عليه - صلى الله عليه وسلم -، قاموا يطلبونه.* وفيه أيضا جواز أن يحمل الشفيق إشفاقه على مصحوبه إلى أن يلج عليه في المكان الذي هو فيه من غير بابه؛ كما فعل أبو هريرة، وإنما يرخص في مثل هذا إذا جرى مثل تلك الحال من الخوف على رسوال لله - صلى الله عليه وسلم - وإلا فلا تؤتى البيوت إلا من أبوابها.* وفيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما أخبره أبو هريرة بشدة إشفاق المسلمين عليه وحذرهم عرف - صلى الله عليه وسلم - أن هذا من إمارة الإيمان، وأراد أن يسر قلوبهم بهذه البشرى، فقال له: اخرج وخذ نعلي، وإنما أعطاه نعليه لتكون أمارة على أنه هو الذي أرسله بتلك الرسالة.* فأما تخصيص ذلك بالنعل، فلا أرى ألا أنه - صلى الله عليه وسلم - قد كان في ذلك الانفراد مناجيا لله عز وجل، وقد

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٣/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٥/٨

كان موسى عند دنوه للمناجاة أمر بخلع نعليه، فإن كان أراد أن الجمع بين خلع النعلين وبين جعلهما علامة لم يذكره أبو هريرة عنه." (١)

"حبب عبيدك هذا - يعني أبي هريرة - وأمه، إلى عبادك المؤمنين، وحبب إليهما المؤمنين، فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني، إلا أحبني).وقد ذكره البرقاني وأبي مسعود، وفيه: (والله ما خلق الله مؤمنا يسمع بي ولا يراني إلا أحبني) قلت: وما علمك بذلك يا أبا هريرة. قال: إن أمي كانت امرأة مشركة، وكنت أدعوها إلى الإسلام فتأبى علي)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أن أبا هريرة، كان من توفيقه أنه لما كانت أمه تسمعه ما يكره على إسلامه، لم يقابلها بمثله، ولكنه أتى الأمر من بابه، وطلب الفضل من أهله، ورأى أن يطلب لها الخير على لسان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ ليكون قد بلغ ما أراده في بر والدته، فطلب لها (٧٤/ب) من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما جرى به قدر الله، لأن الله تعالى جعل إسلامها آية دالة على صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورسالته؛ ليعلم كل سامع هذا الحديث أن النار لا تطفئ بمثلها من النار، ولكن بالماء، ويستدفع السوء بالدعاء، وتطلب المستصعبات من القادر على الأشياء.ألا ترى أنه لما طلب ذلك من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأجابه، كان إسلام أمه في وقته، فهدى الله أمه ببركته وتوفيقه لسؤال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ذلك، كما أنه وفقه لأن يطلب من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طلبا يعم سائر أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - في كل من أحبه، فهذا يدل على أن أبا هريرة مع دعوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن آية الإيمان حبه؛ فإذا رأيت أحدا من الناس لا يحب أبا هريرة بعد هذا الحديث فاتهمه.." (٢)

"لا يستطيع أن يرى علن أمر الإسلام وظهور شعاره في عبادة الله والصلاة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وقد أبى الله سبحانه وتعالى إلا إظهار ذلك وليكره المشركين.- ٢٤٣٩ -الحديث الثالث والثمانون بعد المائة:[عن أبي الشعثاء، قال: (كنا قعودا في المسجد مع أبي هريرة، فأذن المؤذن، فقام رجل يمشي، فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد، فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم -)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الإنسان لا يجوز له الخروج من المسجد بعد الأذان، إلا أن يكون له عذر؛ فإن فعل لغير عذر فقد عصى أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم -.لأن هذا الحديث إشارة إلى ما تقدم في الحديث الذي قبله من أنه إذا خرج من المسجد بعد الأذان

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ١٩٧/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٠/٨

ولا عذر له في خروجه مع كونه متطهرا؛ لقد أشعر بأنه إنما كره صلاة الجماعة، فكانت معصية النبي - صلى الله عليه وسلم -، وما أرى أن أحدا ممن ينتمي إلى (٧٥/ب) الإسلام، يعتمد هذا في الجماعة والجمعة في الحديث المتقدم إلا الرافضة.." (١)

"وجمعهم في معنى واحد، فإنه يشملهم هذا الوعيد بمفارقة الجماعة التي قد عرفت بالألف واللام اللتين للعهد، وهي جماعة المسلمين.* وقوله: (فمات) يعني إن أدركه الموت على حال فرقته للمسلمين فإنه يموت ميتة الجاهلية، والجاهلية هم الذين ماتوا كفارا، فحذر رسول (٧٩/أ) الله - صلى الله عليه وسلم - كل من يموت من فرقته تلك من أن يموت ميتة جاهلية قد أخرجتها النخوة، وصرفتها الحمية الباطلة، عن أن يأتمر لأمير المؤمنين وإمام المسلمين النائب عن رسول رب العالمين.* **وفي هذا الحديث** إشارة إلى أنه من تاب ورجع إلى الجماعة وطاعة الإمام قبل أن يموت، خرج عن هذا الوعيد لأن الفاء من حروف العطف من غير مهلة.* وقوله: (من قاتل تحت راية عمية) فإن هذا المقاتل تحت الراية يزيد في الشر على الذي خرج ولم يقاتل؛ فإن هذا لم يرض بخروجه حتى أضاف إليه أن يقاتل طائفة الحق تحت راية عمية، وقد فسر أحمد بن حنبل رضي الله عنه هذا فقال، هو الأمر الأعمى الذي لا يستبان وجهه بالعصبية.والذي يتحصل من قول أحمد رضي الله عنه أنه إنما تكون الراية العمية إذا كانت ليست لإمام، ولا من جانب إمام، وإنما يناشب لها من يناشب تحاميا للأنساب والقبائل، أو هوى يغلب، أو ضلالة ينشرها في الناس التعصب وإنما." (٢)

"انطلقوا به إلى آخر الأجل). قال أبو هريرة: فرد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ريطة كانت عليه، على أنفه، هكذا)].* **في هذا الحديث** من الفقه: أن روح المؤمن جسم وليست عرضا.* وفيه أيضا: أنه يصعد بها.* وفيه دليل على أنها هي الشيء لعمر البدن، فإذا فارقته بالخرب.* وقوله: (فذكر من ريح طيبها)، وذلك أبلغ من قوله من (طيب ريحها)، لأن النطق الأول أشمل.* وقوله: (جاءت من قبل الأرض) وهو معنى يصعد بها، وأن الروح إذا صعد بها إلى الله، قال: انطلقوا بها إلى آخر الأجل، فذلك قوله عز وجل: ﴿ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده﴾، وهو يوم القيامة؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق وإن الساعة لآتية فاصفح الصفح الجميل﴾.* وأما الكافر فروحه نتنة وذكر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٠٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٠/٨

لعنا، أراه بأن تقول الملائكة لروح المؤمن صلى الله عليك، وعلى جسد كنت تعمرينه.* وفيه أيضا دليل على جواز الصلاة على كل مؤمن، لقول الملائكة صلى الله عليك، وعلى جسد كنت تعمرينه.." (١)

"* والريطة: كل ملاءة لم تكن لفقين، ومعنى (رد ريطة على أنفه) أي وقى أنفه من نتن ريح الكافر، وإنما فعل ذلك ليفقه السامع أنه أراد - صلى الله عليه وسلم - خبث معنى الكافر ونتن أحواله، إذ لم يكن هنالك بين يديه حينئذ كافر يرد طرف ردائه على أنفه، ولكن قد كان الذكر حينئذ في النطق ذفر يحسه الروح الصافي كروح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ لم يحس غير رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالنتن إلا عند وجود صورة النتن.- ٢٤٤٤ -(٨١/أ) الحديث الثامن والثمانون بعد المائة:[عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة، صلاة الليل).وفي رواية: عن أبي هريرة، يرفعه، قال: (سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ قال: (أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة، الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان، شهر الله المحرم)].* **في هذا الحديث** ما يدل على فضيلة شهر المحرم، من حيث إنه أول العام فيستقبله بالعبادة، فيرجى بذلك أن يكون مكفرا لباقي العام، كما ذكرنا في فضيلة الذكر في أول النهار.." (٢)

"* فأما صلاة الليل فقد تقدم ذكر فضيلتها، وأنها أبعد عن الرياء، وأقرب إلى الإخلاص، وأشد وطأة، وأقوم قيلا.* وأرى **في هذا الحديث** إشارة إلى أنه لما كان القتال محرما في المحرم، وكان انتهاز وقته للصوم فرصة من أجل أن أوقات إباحة القتال لا يقتضي أن يكون المؤمن فيها صائما لما يضعف الصوم أهله، وكان ذلك في المحرم؛ ولأن القتال ربما أدى إلى السباب، والصائم مأمون بترك السباب، ولذلك جاء في الحديث في الصائم: (فإن امرؤ قاتله فليقل: إني صائم).- ٢٤٤٥ -الحديث التاسع والثمانون بعد المائة:[عن أبي هريرة، أنه قال: (سجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في: ﴿إذا السماء انشقت﴾ و ﴿اقرأ باسم ربك﴾].* هذا الحديث قد تقدم (٨١/ب)، وبينا أنه حجة على من لا يرى في المفصل سجدة.* * *وهذا آخر مسند أبي هريرة رضي الله عنه* * *." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٤/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٥/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢١٦/٨

"وفي أول حديث عقيل، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (ثم فتر الوحي عني فترة، فبينما أنا أمشي ... ثم ذكر نحوه).وفي رواية: (سألت أبا سلمة: أي القرآن أنزل قبل؟، قال: ﴿يا أيها المدثر﴾، قلت: أو ﴿اقرأ﴾ (٨٢/ب)، فقال جابرا: أحدثكم ما حدثنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، قال: (جاورت بحراء شهرا، فلما قضيت جواري، نزلت فاستبطنت بطن الوادي، فنوديت، فنظرت أمامي وخلفي، وعن يميني وعن شمالي، فلم أر أحدا، ثم نوديت، فرفعت رأسي، فإذا هو قاعد على عرش في الهواء – يعني جبريل عليه السلام – فأخذتني رجفة شديدة، فأتيت خديجة، فقلت: دثروني، فدثروني، وصبوا علي ماء، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها المدثر (١) قم فأنذر (٢) وربك فكبر (٣) وثيابك فطهر﴾).وفي رواية: (فإذا هو جالس على العرش بين السماء والأرض)].* **في هذا الحديث** دليل على أن الوحي فتر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعد نزوله وتتابعه؛ ليشتد إليه شوقه، فيكون نزوله إليه يصادف شوقا منه.* وفيه أيضا دليل على أنه – صلى الله عليه وسلم – شاهد الملك على كرسي جالس بين السماء والأرض بعد أن كان جاءه بحراء على غير تلك الصورة.." (١)

"المرد، والنضيج الكباث وأسوده أشده نضجا.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أنه يتعين النضج واختيار الأجود للمسلمين في كل شيء يدلون عليه، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – دلهم على الأطيب.* وقد سبق في مسند ذكر رعيه الغنم.- ٢٤٤٩ –الحديث الرابع:[عن جابر قال: (إنه غزا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قبل نجد، فلما قفل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – معه، فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاه، فنزل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تحت سمرة فعلق بها سيفه، فنمنا نومة، فإذا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: (إن هذا اخترط علي سيفي وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتا، فقال: من يمنعك مني؟، فقلت: الله – ثلاثا – ولم يعاقبه، وجلس).وفي رواية: (كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بذات الرقاع، فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي – صلى الله عليه وسلم –، فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – معلق بالشجرة، فاخترطه، فقال: تخافني؟ فقال: (لا) فقال: من يمنعك." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢١/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٤/٨

"يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله: ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب؟ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (والله ما صليتها)، فقال: فقمنا إلى بطحان، فتوضأ للصلاة، وتوضأنا لها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب)]. * **في هذا الحديث** من الفقه: أنه – صلى الله عليه وسلم – شغله المشركون عن ذكر صلاة العصر حتى غربت الشمس. * وفيه أيضا: أن عمر رضي الله عنه من شدة جزعه لما كاد يفوته من وقتها فقال قولا ذكر به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الصلاة حتى قال له: (والله ما صليتها) فأقسم على ذلك، وفي قسمه – صلى الله عليه وسلم – إشارة إلى أن غيظه اشتد على من شدهه عنها، فلذلك حلف مظهرا الشدة، الأمر الذي شدهه إذ ليس في هذا (٨٤/ب) ما كان يحتاج أن تثبيته بيمين، وإنما هو لشدة الغيظ على الكفار. * وبطحان: كل مكان متسع. * وإنما قدر لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه صلى العصر بعد المغرب، بعذر يكون له من فاتته برسول الله – صلى الله عليه وسلم –.." (١)

"فإذا قال فيها ولعقبك فانقرض عقبه عادت إلى المعمر.- ٢٤٥٢ –الحديث السابع:(٨٥/ب) [عن جابر قال: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يفرغ على رأسه ثلاثا).وفي رواية عن أبي جعفر: (أنه كان عند جابر بن عبد الله، هو وأبوه، وعنده قومه، فسألوه عن الغسل؟ فقال: يكفيك صاع، فقال رجل: ما يكفيني، فقال جابر: كان يكفي من هو أوفى منك شعرا، وخيرا منك، ثم أمنا في ثوب).وفي رواية عن أبي جعفر، قال: (أتاني ابن عمك يعرض بالحسن ابن محمد الحنفية، فقال: كيف الغسل من الجنابة؟ فقلت: كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يأخذ ثلاثة أكف فيفيضها على رأسه، ثم يفيض على سائر جسده، فقال الحسن: إني رجل كبير الشعر، فقلت، كان النبي – صلى الله عليه وسلم – أكثر منك شعرا)]. * **في هذا الحديث** دليل عن أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان كثير الشعر، وإنه كان يغتسل مع ذلك بالصاع، وإنه كان يؤم الناس في ثوب واحد.." (٢)

"* وفيه أيضا دليل على استحباب إفراغ ثلاث على الرأس. * ويقال: إن الحسن هذا هو أول من قال بالإرجاء، فإن كان هاج به هذا لمرض، فقد كانت تبدر به نوابض رأي كونه أنه يقنعه في الاغتسال ما أقنع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.- ٢٤٥٣ –الحديث الثامن:[عن جابر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (نهى عن لحوم الحمر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل).وفي رواية: (أكلنا (٨٦/أ) زمن خيبر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٢٨/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣١/٨

الخيل، وحمر الوحش، ونهى النبي – صلى الله عليه وسلم – عن الحمار الأهلي)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على جواز أكل لحوم الخيل، وقد سبق ذكر النهي عن الحمر الأهلية والكلام عليه في مواضع.." (١)

"* قد سبق في مسند عمر رضي الله عنه، وفي مسند ابن عمر، وفي مسند أبي أيوب، وفي مسند أنس رضي الله عنهم النهي عن أكل الثوم والبصل لكراهية ريحه، وذلك يدل على أن الإنسان مأمور بتطييب ريحه واجتناب الريح الخبيثة، ولا سيما تطهير فمه، ولا سيما إذا أراد أن يناجي من له قدر من الخلق، فكيف بمن يناجي بالتلاوة للقرآن الحق عز وجل. فأما إذا أميتا بالطبخ فزالت ريحهما لم يكره أكلهما.* فأما قول النبي – صلى الله عليه وسلم – للصاحب: (كل فإني أناجي من لا تناجي) فيجوز أن يكون أراد به – صلى الله عليه وسلم – مناجاته لربه، ويجوز أن يكون أراد أنه يناجيه من الناس العدد الكثير في حوائجهم وأسرارهم وأشغالهم، فليس حكمه في ذلك حكم من لا يناجي إلا نادرا فيستحب اجتناب هاتين الشجرتين، ولا سيما لذوي الأقدار، ومن يكثر مناجاة الناس.* **وفي هذا الحديث** (٨٨/أ) أن الملائكة تجد الريح، فكما أنه لا يستحب له أن يأكل الثوم لئلا تتأذى الملائكة بريحه، فكذلك يستحب له تعاهد مغابنه ومواضع نفض فضلات قلبه ودماغه وكبده، فإن منفضى القلب الإبطان والدماغ، وكذا الأذنان.والكبد: الحالبان.وإنما كانت هذه الأعضاء الرئيسية لشرفها وقوتها نفضت عنها المؤذي." (٢)

"يصلي على راحلته متوجها قبل المشرق متطوعا).وفي رواية: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعثني لحاجة، ثم أدركته وهو يصلي).وفي رواية: (وهو يسير، فسلمت عليه، فأشار إلي، فلما فرغ دعاني، فقال: (إنك سلمت آنفا وأنا أصلي، وهو موجه حينئذ قبل المشرق).وفي رواية: (أرسلني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو منطلق إلى بني المصطلق، فأتيته وهو يصلي على بعيره، فكلمته، فقال لي بيده هكذا وأومأ زهير بيده، ثم كلمته، فقال لي هكذا – وأومأ زهير بيده نحو الأرض – وأنا أسمعه يقرأ، يومئ برأسه، فلما فرغ قال: (ما فعلت في الذي أرسلتك له؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت صلي)]. * **في هذا الحديث** جواز صلاة المصلي على راحلته حيث توجهت به.* وقد سبق هذا في مسند ابن عمر رضي الله عنه.* وفيه دليل على أن الرجل إذا كلم الرجل في السفر وهو يصلي عرفه إذا فرغ من صلاته أن الصلاة هي التي منعته من الكلام، فيجمع بذلك بين تطييب نفسه عن ترك الرد وبين أن يثير همته للاقتداء به.." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٣٨/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٠/٨

"- ٢٤٦٢ -الحديث السابع عشر:[عن جابر قال: (كنا نعزل على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والقرآن ينزل).وفي رواية: (أن رجلا أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: إن لي جارية هي خادمنا في النخل، وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل؟ فقال: (أعزل عنها إن شئت، فإنه سيأتيها ما قدر لها)، فلبث الرجل، ثم أتاه، فقال: إن الجارية قد حبلت، فقال: (قد أخبرتكم أنه سيأتيها ما قدر لها).وفي رواية: (أنه قال: يا رسول الله، حملت، قال: (أنا عبد الله ورسوله)].* **في هذا الحديث** جواز العزل، إلا أنه يجوز للإنسان مع أمته من غير أن يستأذنها، ولا يجوز مع زوجته الحرة إلا بإذنها. والعزل لا يدفع ما قدر إنما هو يضعف فاعله على أن يفوت المرأة شطر لذتها؛ وذلك غير مستحب.- ٢٤٦٣ - الحديث الثامن عشر:[عن جابر قال: (كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث، فأرخص لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: (كلوا وتزودوا)، قال ابن جريج: فقلت لعطاء: قال." (١)

"* وأما تغطية الإناء فقد ذكرنا فيما سبق أنه ينبغي أن يحترس فيه حتى من الذر فإن في الذر داء.* فأما ذكر اسم الله على هذه الأشياء كلها، فإن ذكر اسم الله بركة؛ وليكون كل فعل للعبد يقصد به ربه عز وجل، وامتثال أمره، فيذكر اسم الله على كل شيء من ذلك فتصح له النية فيه؛ ولأن الشياطين يرجمون بشهب ذكر الله عز وجل، فإذا أحسوا بشيء قد ذكر اسم الله عليه لم يقربوه.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أنه ليس لأحد أن يقول: إنني أترك بابي غير مغلق مدعيا أنه يفعل ذلك متوكلا؛ فإن ذلك مطية ولوج الشيطان إلى داره وإلى قلبه، وكذلك في الأسقية والأواني وغير ذلك؛ لأن الله سبحانه وتعالى يقوم الأمور على قوانين انتهت إليها، فالتوكل إنما هو لمعالم حكمة (٩٣/أ) الله عز وجل، فإذا أراد العبد أن يهدم معلما من معالم الله عز وجل بما توسوس له نفسه فيما يدعيه توكلا، لم يكن توكله ثمنا لما هدمه من الأمر المسبب في العالم.* وقوله: (ولو أن تعرض عليه عودا) وهذا يجوز أن يكون لأن الذر يتجافى مثل ذلك، أو لأنه قد يصون ذلك العود ما يواريه من الإناء، فيكون هذا القول من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على معنى إن استطعت أن تحفظ الكل بالتخمير وإلا فلا أقل أن تحفظ بعضه على وجه المبالغة والتأكيد.* وقوله: (لا ترسلوا فواشيكم) الفواشي: كل منتشر من المال كالإبل، والبقر، والغنم السائمة، وأصل ذلك من قولك: فشا الشيء إذا ظهر.." (٢)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٤٧/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٣/٨

"ابن الزبير).وفي رواية: (أن رجلا أعتق عبدا له، ليس له مال غيره، فرده النبي - صلى الله عليه وسلم -، فابتاعه منه نعيم بن النحام).وفي رواية لمسلم: (أعتق رجلا من بني عذرة عبدا له عن دبر، فبلغ ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: (ألك مال غيره؟) قال: لا، قال: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي، بثمانمائة درهم، فجاء بها إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدفعها إليه، ثم قال: (ابدأ بنفسك فتصدق عليها؛ فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فللذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك فهكذا وكذا، يقول: فبين يديك، وعن يمينك، وعن شمالك).وفي رواية: (أن رجلا من الأنصار - يقال له: أبو مذكور - أعتق غلاما له عن دبر، يقال له: أبو يعقوب)].* وذكره في هذا الحديث جواز بيع المدبر، ولا سيما إذا احتاج سيده.." (١)

"رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: كان سهلا.* وقوله: (كانت إذا هويت أمرا تابعها عليه) فإنه يكون تحريره إذا استأذنته في شيء نافع لها، أذن لها فيه؛ فإن عائشة رضي الله عنها لم تكن تحب من الأمر إلا ما قرب إلى الله عز وجل، كهذه الحال التي رواها في هذا الحديث، فإنها شكت إليه ما تعرض في صدرها وتحل من رحيلها عن الكعبة، ولما نطق قال: يا عبد الرحمن اذهب بها، وفي هذا ما يدل على شرف عائشة، فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عرف منها إيثارها الحق وميلها إلى مقتضيات الإيمان والدين، فكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتابعها في ذلك لعلمه بها وما جربه منها، ولم يكن - صلى الله عليه وسلم - جبارا ولا جافيا للحق إذا أذكره به غيره، وليس ينصرف هذا من مقصود جابر في نطقه به أن عائشة كانت تهوي غير الحق، ولا أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يتابع أحدا في (١٠٣/أ) غيِر الحق.- ٢٤٧١ -الحديث السادس والعشرون:[عن جابر، قال: (جاء أعرابي النبي - صلى الله عليه وسلم - فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محموما، فقال: أقلني بيعتي، فأبى، ثم جاءه فأبى، ثم جاء فقال: أقلني بيعتي، فأبى، فخرج الأعرابي، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إنما المدينة كالكير، تنفي خبثها وينصع طيبها)].." (٢)

"* قد سبق فضيلة المدينة في مسند سعد وغيره.* وقال أبو سفيان: قد قيل إن الكير: الزق الذي ينفخ فيه الحداد على الحديد.والكوز: ما كان مبنيا من طين يخلص، وناصع كل شيء: خالصه.* وفي هذا الحديث من الفقه أنه ليس لأحد خيار في ترك الحق والعود إلى الباطل، فإن هذا الأعرابي حين بايع رسول

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٥٥/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٦/٨

الله – صلى الله عليه وسلم – على الحق لم يبق له خيار وخالف الكافر الذي لم يبايع على الإسلام، فإنه لو دخل بعهد أو ذمة وجاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يحمله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على الإسلام جبرا، فأما هذا فإنه حين أعطي صفقته لم يبق في ذلك إلا وفاؤه أو قتله إن ارتد.* وفيه أيضا من الفقه أنه لا يحل أن يفك عن مثله ربقة الحق في ظاهره ما بقي في هذه الدنيا، وإن كانت أمارات نطقه دالة على أنه قد ارتد من جهة أنه أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يستقيله البيعة من أجل أنه حم ليعود إلى الكفر، فلم يقله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، مع أنه لم يقله في حالته تلك بهذه الردة؛ بل ترك ظاهره في قيد الحق شرعا ليفي إن فاء (١٠٣/ب)، وإلا فالنار من ورائه في الآخرة،." (١)

"وهذا إنما يحمل على حال هذا من جاء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يلتمس فك العقد، فأما من أظهر الردة لنفسه وخلق الربقة من عنقه هو وارتد؛ فإنه يقتل.* وفيه أيضا من الفقه أنه ليس ما يعرض من الأمراض والأوصاب والفقر والشدة على من يعرض له ذلك مما يدل على باطل، فإن ذلك الأعرابي لقلة فقهه ظن أن الحمى إنما أتته من حيث إنه دخل في الإسلام ولم يكن ذلك كذلك، فأرى أن كل من دخل في طريق من طرائق الخير فعرض له عارض ابتلاء فنفر من سلوك ذلك الطريق الذي دخل فيه، فإنه على نحو قلة فقه هذا الأعرابي الذي أراد أن يرتد عن الإسلام من أجل الحمى.فقد حكي أن أبا طالب الأنصاري قال: دخلت على الشيخ محمد بن يحيى في سنة الجهد وقد بلغ الأمر من المسلمين من ضيق العيش إلى أنه لم يكن يلحق الزاد إلا نادرا، وكان الشيخ محمد بن يحيى حينئذ ذا عيال كثير، قال: فسمعته وهو يقرأ: ﴿نكروا لها عرشها ننظر أتهتدي أم تكون من الذين لا يهتدون﴾.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على تحريم التشاؤم بأي شيء كان، فإن هذا الأعرابي أتى من تشاؤمه بالحمى التي تشاءم بالإسلام من أجلها، والمدينة تنفي خبيثها، وطيبها هو الناصع.." (٢)

"– ٢٤٧٢ –الحديث السابع والعشرون:[عن جابر، قال: (ما سئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – شيئا (١٠٤/أ) قط فقال: لا)].* **في هذا الحديث** من الفقه أنه – صلى الله عليه وسلم – لم يقل لسائل: لا.* وأما لغير السائل فإنه إذا سأله سائل عما لا جواب له إلا (لا)، فإنه لا يدخل ذلك في هذا، والسائل إذا أطلق لم ينطلق إلا على الطالب، فهو الذي لا يقول لا. وهذا مما يدل على أن التوفيق في

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٧/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٨/٨

تجنب لا ما استطاع الإنسان أن يجعلها جوابا لإنسان. ومن مفهوم هذا الخطاب أنه بمقدار فتح لا في أجوبة المسائل يكون حسن نعم.- ٢٤٧٣ -الحديث الثامن والعشرون:[عن جابر، قال: (ندب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الناس يوم الخندق، فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم -: إن لكل نبي حواري وحواري الزبير)، قال سفيان: الحواري: الناصر.وفي رواية: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال يوم الأحزاب: (من يأتينا بخبر القوم؟)." (١)

"أول مرة حتى بذل نفسه ثانية وثالثة، والذي أراه فيه الزبير رضي الله عنه لما سمع رسول الله يندب الناس إلى ما ذكر معه، لأنه صار إجابته فرض كفاية، فلو لم يجب الزبير أثم الكل؛ لكنه أسقط الفرض عنهم بقوله: أنا، وكذلك لما لم يجيبوا في الثانية والثالثة، فلما رده رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاث مرار تيقن حينئذ أنه ليس بباعثه.- ٢٤٧٤ -الحديث التاسع والعشرون:[عن جابر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم -: (هل لكم من أنماط؟ قلت: وأنى يكون لنا الأنماط؟، قال: أما إنها ستكون لكم الأنماط، قال: فأنا أقول لها يعني امرأته – (١٠٥/أ) أخري عني أنماطك، فتقول: ألم يقل النبي – صلى الله عليه وسلم -: (ستكون لكم الأنماط فادعها؟))].* في هذا الحديث دليل على صحة نبوة محمد – صلى الله عليه وسلم -، وأن الله تعالى أعلمه بما يفتح به على أمته، وأنه سيكون من الفتوح والخير ما يتكون منه الأنماط، وهي جمع نمط، وهي ضروب من البسط والفرش.* وفيه أيضا دليل على أن الأنماط إذا كانت للمؤمن فلا تضره، لأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (ستكون لكم أنماط) يشير إلى أصحابه، ولقول امرأة جابر: (ألم يقل." (٢)

"رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ستكون لكم أنماط؟).- ٢٤٧٥ -الحديث الثلاثون:[عن جابر، قال: (كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾)].* قد سبق الكلام في هذا الحديث، والحرث: حيث يزكو البذر.- ٢٤٧٦ -الحديث الحادي والثلاثون:[عن ابن المنكدر، قال: (رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صياد الدجال، فقلت: أتحلف بالله تعالى؟

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٧٩/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨١/٨

قال: إني سمعت عمر رضي الله عنه يحلف على ذلك عند النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم ينكره النبي - صلى الله عليه وسلم -)]..." (١)

"* قد سبق حديث ابن الصياد في مسند عمر رضي الله عنه وغيره.- ٢٤٧٧ -[عن جابر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (رأيتني دخلت (١٠٥/ب) الجنة، فإذا أنا بالرميضاء امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة، فقلت: من هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصرا بفنائه جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: لعمر ابن الخطاب، فأردت أن أدخله فأنظر إليه، فذكرت غيرتك، فوليت مدبرا فيها، فبكى عمر، قال: أعليك أغار يا رسول الله؟)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن الجنة مخلوقة، وأن جواريها خلقن، فهن يتقلبن في النعيم انتظارا لقدوم المؤمنين عليهن.* وفيه ما يدل على أن القصور معروفة الأصحاب، وأن أهل ذلك القصر يعرفون صاحب قصرهم، ألا ترى إلى قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (فقلت لمن هذا القصر؟) يعني أن القصور معينة لأصحابها، (فقيل لي: لعمر).* وقوله: (فأردت أن أدخله)، فأرى أنه كان مراده أن يدخله ليصفه لعمر." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أنه يجوز كشف الثوب عن وجه الميت ليتزود من نظره، وقد تقدم قولنا في القبلة له، ويجوز البكاء أيضا على الميت لقول جابر: (ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا ينهاني).* وفيه دليل على أن بكاء المرأة على الميت من غير نياحة ولا ندب جائز إلا أنه على الشهيد غير مستحب من حيث إن الإيمان يشهد له بفوز لا يستحسن معه البكاء عليه.* وقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (تبكيه أو لا تبكيه) يعني أنها إن بكته فإن بكاها عليه لا تنقصه. وقوله: (أو لا تبكيه) يعني أن صبرها عنه في موضعه.* وقوله: (ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه) فإن معناه تكنفه بأجنحتها، وتكون له سترا من الشمس، وانساله إلى أن جئتم إليه فرفعتموه، أي على السرير إلى قبره، وليس قوله: (حتى رفعتموه) يدل على أن إظلال الملائكة له انقطع، وإنما هو إشارة إلى ابتداء إظلالهم.- ٢٤٧٩ -الحديث الرابع والثلاثون:[عن جابر، قال: ولد الرجل منا غلام، فسماه القاسم، فقلنا: (١٠٦/ب) لا نكنيك، حتى نسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: (تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي)].." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٣/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٥/٨

"- ٢٤٨٠ -الحديث الخامس والثلاثون:[عن جابر، قال: (أتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - في دين كان على أبي، فدققت الباب، فقال: (من ذا؟) قلت: أنا، فقال: (أنا، أنا!!) كأنه كرهها)].* **في هذا الحديث** من الفقه كراهية أن يقول الرجل إذا طرق باب أخيه أو باب بيته، فقيل: من ذا؟ أن يقول: أنا، لأن قوله: أنا، كلمة تتناول كل طارق، فلم يرد على معنى طرقه الباب شيئا يستدل به عليه؛ فلذلك كرهه (١٠٧/أ) رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، والسنة أنه إذا طرق الباب أن يتبع ذلك اسمه حتى في بيته نفسه ليعلم به أهل داره فيتأهبوا لدخوله.- ٢٤٨١ -الحديث السادس والثلاثون:[عن جابر، قال: (مرضت، فأتاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعودني وأبو بكر، وهما ماشيان، فوجداني أغمي علي، فتوضأ النبي - صلى الله عليه وسلم -، ثم صب وضوءه علي، فأفقت، فإذا النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقلت: يا رسول الله: كيف أصنع في مالي؟ كيف أقضي في مالي؟ فلم يجيبني بشيء حتى نزلت آية الميراث).وفي رواية: (فعقلت، فقلت، لا يرثني إلا كلالة، فكيف الميراث؟ فنزلت آية الفرائض).." (١)

"وفي رواية: (فنزلت: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾.وفي رواية: (جاءني النبي - صلى الله عليه وسلم - يعودني ليس براكب بغل ولا برذون)].* قد سبق ذكر الكلالة في مسند عمر.* **وفي هذا الحديث** استحباب عيادة المريض، وأن يكون العائد ماشيا، وأن يعود المصحوب أصحابه ولا يتكبر عليهم في هذا.- ٢٤٨٢ -الحديث السابع والثلاثون:[عن جابر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (اهتز العرش لموت سعد بن معاذ)، زاد البخاري في رواية: فقال رجل لجابر: (فإن البراء يقول اهتز السرير؟ فقال: إنه يقول كان بين هذين الحيين ضغائن، سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ).." (٢)

"* **في هذا الحديث** ما يدل على أن الله حفظ رسوله - صلى الله عليه وسلم - قبل مبعثه من الدنايا، وأنه لما انحل إزاره شخص إلى السماء حتى رد عليه إزاره كرامة له - صلى الله عليه وسلم -.* وقوله: (طمحت عيناه) يقال: طمح بصره، أي علا، وكل مرتفع طامح.- ٢٤٨٤ -الحديث التاسع والثلاثون:[عن جابر، قال: قال رجل للنبي - صلى الله عليه وسلم - يوم أحد: أرأيت إن قتلت، فأين أنا؟، قال: في الجنة، قال: فألقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل)].* هذا الحديث يدل على قوة إيمان الصحابة وحرصهم على الآخرة، وتصديقهم بوعد الله ووعيد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وانظر

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٧/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٨٨/٨

إلى استعجال (١٠٨/أ) هذا الرجل في طلب الآخرة، وإنما حثه إيمانه وكأنه شاهد ما وعده به رأي عين.-
٢٤٨٥ -الحديث الأربعون:[عن جابر، قال: عزونا مع النبي - صلى الله عليه وسلم -، وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من الم‍هاجرين رجل لعاب، فكسع أنصاريا، فغضب الأنصاري غضبا شديدا، حتى تداعوا، وقال الأنصاري: يال للأنصار؟، وقال." (١)

"المهاجر: يال للمهاجرين؟، فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (ما بال دعوى الجاهلية؟ ثم قال: ما شأنهم؟) فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (دعوها فإنها خبيثة)، وقال عبد الله بن أبي بن سلول: أقد تداعوا علينا؟ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، قال عمر: ألا نقتل يا نبي الله هذا الخبيث - لعبد الله - فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه).وفي رواية: (فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأل القود؟ فقال: دعوها، فإنها منتنة).وفي رواية لمسلم: (اقتتل غلامان: علام من المهاجرين، وغلام من الأنصار، فنادى المهاجر - أو المهاجرون - يال للمهاجرين، ونادى الأنصاري: يال للأنصار، فخرج النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال: (ما هذا، دعوى الجاهلية؟) قالوا: لا يا رسول الله، إلا أن غلامين اقتتلا، فكسع أحدهما الآخر، فقال: (لا بأس، ولينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما، إن كان ظالما فلينهه، فإنه له نصر، وإن (١٠٨/ب) كان مظلوما فلينصره)].* **في هذا الحديث** ما يدل على سوء مغبة اللعب؛ لأنه وإن كانت بدايته ما." (٢)

"تجلب الضحك، فإنه ينتهي إلى ما يكون عاقبته أشد البكاء.* وفيه أيضا أن دعوى الجاهلية، وقول القائل: فلان يجيب؟ تكون إجابة الداعي لأجل الأنساب أو الدار أو الحال الجامعة مع الإعراض عن ذكر الله تعالى، وأن يكون إجابة الداعي لأجله وفي سبيله من جملة الكلم الخابث، فينبغي أن لا يقر على ذلك قائل يقول شيئا منه.* وكسع: بمعنى ضرب دبره بيده أو رجله، وتداعوا: استغاثوا بالقبائل إلى الأباء يستنصرون بهم في ذلك، والدعوى: الانتماء، وكانت الجاهلية تنتمي في الاستعانة إلى الأباء فيقولون: يا آل فلان، وذلك من العصبية، وإنما ينبغي أن يكون الاستعانة بالإسلام وحكمه، فإذا وقعت بغيره فقد أعرض عن حكمه.* **وفي هذا الحديث** دليل على قبح قتل الملك أصحابه؛ لأنهم أولى الناس منه بالرفد، فكيف يحسن منه قتلهم، لكن إذا رأى من أحدهم خيانة، فذلك الخائن هو الذي أتى على نفسه السوء، فتجافى

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٠/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩١/٨

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن قتل صاحب مسيء كراهية أن يؤثر عنه ذلك من غير تفصيل، وذلك أن قتل الملك أصحابه ينيل عدوه مناه في ناصريه وقد أعدوه في أبوابه، وأيضا لأن قتل الإنسان صاحبه مشعر بلوم في غدر مع جبن؛ لأن هذه إذا ثبتت كانت مما نزه الله سبحانه رسوله – صلى الله عليه وسلم – (١٠٩/أ) عنها.." (١)

"وفي رواية: فقال له: (يا سليك! قم فاركع ركعتين، ولتتجوز فيهما)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أنه يستحب لمن دخل يوم الجمعة والإمام يخطب أن يصلي ركعتين، ويدل على أن الكلام في حال الخطبة لا يحرم على الخطيب.* وقوله: (وتجوز فيهما) أي خففهما ولا تطل؛ لأجل استماع الخطبة.- ٢٤٨٨ – الحديث الثالث والأربعون:[عن جابر، قال: (أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عبد الله بن أبي، بعدما أدخل حفرته، فأمر به فأخرج، فوضعه على ركبتيه (١٠٩/ب) ونفث فيه من ريقه، وألبسه قميصه، والله أعلم، قال: وكان كسا عباسا قميصا).وفي رواية: (وكان على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قميصان، فقال له ابن عبد الله: يا رسول الله، ألبس عبد الله قميصك الذي يلي جلدك، قال سفيان: فيرون أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ألبس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع).وفي رواية: (لما كان يوم بدر أتي بأسارى، وأتي بالعباس ولم يكن عليه." (٢)

"ثوب، فنظر النبي – صلى الله عليه وسلم – قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه، فكساه النبي – صلى الله عليه وسلم – إياه، فلذلك نزع النبي – صلى الله عليه وسلم – قميصه الذي ألبسه)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن حسن المكافأة يلتزم بها الكريم حتى إن فاته محسن فإن سبق عليه الموت اجتهد في مكافأته، ولو بعد موته، كمثل هذه الحال، فكسى هذا الشخص قميصا بعد موته، كما كسا العباس حال حياته.* وفيه ما يدل على أن الصنيعة على عمر الرجل صنيعة إليه.- ٢٤٨٩ – الحديث الرابع والأربعون:[عن جابر بن عبد الله، قال: (بعثنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ونحن ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عيرا لقريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر، فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط، فسمي جيش الخبط، فألقى لنا البحر دابة، يقال لها: العنبر، فأكلنا منها نصف شهر (١١٠/أ) وأدهنا من ودكها، حتى ثاب أجسامنا، قال: فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه، ثم

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٤/٨

نظر إلى أطول رجل في الجيش وأطول جمل، فحمله عليه فمر تحته، قال: وجلس في حجاج عينه نفر، قال: وأخرجنا من عينه كذا." (١)

"﴿والشمس وضحاها﴾، ﴿والليل إذا يغشى﴾؟ فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة) أحسب في الحديث.وفي رواية: (قرأ معاذ في العشاء بـ ﴿البقرة﴾.وفي رواية: (أن معاذا كان يصلي مع النبي – صلى الله عليه وسلم – عشاء الآخرة، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة)]. * **في هذا الحديث** دليل على أن المفترض إذا ائتم من تنفل صحت صلاته ولم ينقص ذلك من فضلها، وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه.* وفيه من الفقه ما يدل على أن تطويل الإمام للصلاة تعريض للمأمومين بالفتنة، ووجه الفتنة أنه يعرض العبادة للضجر منها، فينبغي للإنسان أن يجتنب ذلك.." (٢)

"* **في هذا الحديث** من الفقه أن جابرا فهم من قول الله عز وجل: ﴿والله وليهما﴾ ما عرف أنه يرجع بما كان من إزماعها على القتل.- ٢٤٩٥ –الحديث الخمسون:[عن جابر، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (من لكعب بن الأشرف، فإنه قد آذى الله ورسوله؟)، قال محمد بن مسلمة: أتحب أن أقتله؟ قال: (نعم)، قال: إئذن لي فلأقل، قال: (قل)، فأتاه، وقال له وذكر ما بينهم، وقال: إن هذا الرجل قد أراد الصدقة، وقد عنانا، فلما سمعه قال: وأيضا والله (١١٢/أ) لتملنه، قال: إنا قد ابتعناه الآن، ونكره أن ندعه، حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره؟ قال: وقد أردت أن تسلفني سلفا، قال: فما ترهنني؟ ترهنني نساءكم؟ قال: أنت أجمل العرب، أرهنك نساءنا، قال له: ترهنونني أولادكم؟، قال: يسب ابن أحدنا، يقال: رهن في وسقين من تمر، ولكن نرهنك الأمة – يعني السلاح –، قال: نعم.وواعده بأن يأتيه بالحارث، وأبي عبس بن جبر، وعباد بن بشر، قال: فجاءوا، فدعوه ليلا، فنزل إليهم، قال سفيان: قال غير عمرو، قالت له امرأته: إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم، قال: إنما هذا محمد ورضيعه أبو نائلة، إن الكريم لو دعي إلى طعنة ليلا لأجاب، قال محمد: إني إذا جاء فسوف أمد يدي إلى رأسه، فإذا استمكنت منه فدونكم، قال: فلما نزل، نزل وهو متوشح، فقالوا: نجد منك ريح الطيب؟، قال: نعم، تحتي فلانة أعطر نساء العرب، قال: فتأذن لي أن أشم منه؟، قال: نعم، فسم، فتناول، فشم." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٢٩٥/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٠/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٢/٨

"وفي رواية: (١١٣/ب) (بينما النبي – صلى الله عليه وسلم – قائم يوم الجمعة إذ قدمت عير إلى المدينة فابتدرها أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلا، منهم أبو بكر وعمر، قال: ونزلت هذه الآية: ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها﴾، زاد أبو مسعود: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لو تتابعتم حتى لا يبقى أحد لسال بكم الوادي نارا).وفي رواية: (فلم يبق منهم إلا اثنا عشر رجلا)]. * **في هذا الحديث** من الفقه أن البيع والشراء بعد النداء للجمعة غير جائز، فأما قبل ذلك وبعده فجائز، إلا أن المستحب للمسلم أن يوقر يوم الجمعة أو يعظمه على عبادة الله عز وجل من صلاة الجمعة وغسلها وآدابها.- ٢٥٠٠ -الحديث الخامس والخمسون:[عن جابر، قال: (عطش الناس يوم الحديبية، ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – بين يديه ركون، فتوضأ منها، ثم أقبل الناس نحوه).." (١)

"أعز علي منك، غير نفس رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وإن علي دينا فاقض، واستوص بأخواتك خيرا، فأصبحنا فكان أول قتيل، ودفنت معه آخر في قبره، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته غير أذنه).وفي رواية: (فجعلته في قبر على حده)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على أن الشهداء لا سبيل للبلى عليهم، ولو كانت صورة جسم أحدهم قد يطرق عليها ما فرق أجزاءها لم يكن ذلك إلا لزيادة في كرامة (١٢٠/ب) الشهيد، فإنه يستطيب كل ما زاد ما يناله من الأذى في سبيل الله.* وفيه أنه قال: (أعز علي منك) ولم يقل أحب؛ لأنه لم يكن يظن به أنه يحب إلا الله، وكان أفاضل أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أحب إليه، كما روي عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: (اللهم إن عمر أحب الناس إلي)، ثم قال: اللهم أغزو، وألو، لك الوطء.* وفيه جواز أن يغزو الغازي وعليه دين فيوصي بقضائه.* وفيه جواز أن يكون للرجل البنات الشديدي الحاجة إلى بقائه؛ فيؤثر على القيام عليهن الجهاد في سبيل الله.* والرجل الذي دفن معه: عمرو بن الجموح، ولا أرى كون جابرا أراد إفراد أبيه عن عمرو بن الجموع على علو قدريهما إلا إيمان جابر رضي الله عنه حقق." (٢)

"وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة)]. * النداء ها هنا: الأذان، والوسيلة: قد سبق شرحها، والمقام المحمود الذي يحمده لأجله جميع أهل الموقف.قال ابن مسعود: هو الشفاعة للناس يوم القيامة، وذلك أن هذه الدعوة هو سنها، وعلى لسانه ذكرت، فكل قائل يقولها فثوابها له إلى يوم

---

(١) ا لإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٠٧/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٣/٨

القيامة، فيكون قول القائل: (اللهم آت محمدا الوسيلة) جزاء لمحمد - صلى الله عليه وسلم - وحسن مكافأة.* وقوله: (آت محمدا الوسيلة) فإن الوسيلة قد روي فيها ما روي، إلا أنها في وضع اللغة: هي التي يدلي بها الطالب، فيكون سؤال الناس لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - الوسيلة سؤال لنفوسهم؛ فإن الوسيلة والمقام المحمود والدرجة الرفيعة كله ليستنزل ويسأل الصفح عنهم والعفو.* **وفي هذا الحديث** ما يدل على أن وقت الأذان قمن بالإجابة.- ٢٠١٤ -الحديث التاسع:[عن جابر، قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما." (١)

"يعلمنا السورة من القرآن، يقول: (إذا هم أحدكم (١٢٢/ب) بالأمر؛ فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: (اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسلك من فضلك العظيم، فإنه تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فاقدره لي أو يسره لي، ثم بارك لي فيه، اللهم وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به)، قال: ويسمي حاجته].* **في هذا الحديث** دليل على طلب الخيرة من الله سبحانه وتعالى قبل الشروع في الأمر، والاستخارة أن يسأل الله خير الأمرين.* ومعنى: (فاقدره لي) وقدره وقيضه، وقد علم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المستخير أحسن لفظ ينطق به في الاستخارة.* وقوله: (أستخيرك بعلمك) فيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - طلب الخيرة من الله، ثم علق ذلك بعلم الله، وأشار فيما أرى بهذا، إلى قوله: ﴿وعسى أن تكرهوا شيئا وهو." (٢)

"ممن لا قيمة له، ويدل على هذا التأويل أنه لما قال: ﴿أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ قال: (هاتان أهون)؛ لأن المعنى إن كان عذابا كان بيد الأكفاء والأمناء.- ٢٠١٧ -الحديث الثاني عشر:[عن جابر، قال: (الذي قتل حبيبا ابو سروعة)].* قد سبق هذا في مسند أبي هريرة رضي الله عنه.- ٢٠١٨ -الحديث الثالث عشر:[عن جابر، قال: (شهد بي خالاي العقبة، قال ابن عيينة: أحدهما البراء بن معرور، وفي رواية: أنا وأبي وخالي من أهل العقبة)].* **في هذا الحديث** جواز إخبار الرجل عن مناقب أهله؛ ليكون في ذلك ذاكرا." (٣)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٨/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٢٩/٨

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٤/٨

"* في هذا الحديث ما يدل على أنه قد يكون على الرجل الصالح الدين ويبقى إلى أن يموت.* وفي أيضا جواز الانتظار للغريم.* وفيه جواز التكليم لصاحب الدين في حق الغريمة.* وفيه دليل على حرمان الكافر (١٢٦/ب) البركة لسوء مخالفته رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.* وفيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما لوم اليهودي ولم يحترم خطاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، التمس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الفضل من ربه لجابر، فوفى اليهودي وأسقط منته عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم يجعل له عنده يدا، وأفضل لجابر فضلة لم يكن يأملها، وأما فضل سبعة عشر وسقا فكان سبعة عشر تزيد على نصف الثلاثين، وثلاثة عشر ينقص عن النصف باثنين، فلما كانت الفضلة زائدة عن النصف باثنين أو ناقصة باثنين، أراد الله أن يكشف في هذا أن الزيادة كانت عن بركة أوجدها عن مشي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الحائط، إذ مثل هذه الزيادة التي هي النصف من." (١)

"نقص.- ٢٥٢٣ -الحديث الثامن عشر:[عن جابر، قال: (جاءت ملائكة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو نائم، فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: العين نائمة والقلب يقظان، فقالوا: إن لصاحبكم هذا مثلا، فاضربوا له مثلا، فقالوا: مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مائدة، وبعث داعيا، فمن أجاب الداعي دخل الدار، وأكل من المائدة، فقالوا: أولوها يفقهها، فقال بعضهم: إن العين نائمة، والقلب يقظان، فالدار الجنة، والداعي: محمد، فمن أطاع محمدا فقد أطاع الله، ومن عصى محمد فقد عصى الله، ومحمد فرق بين الناس).وفي رواية: خرج علينا النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: (إني رأيت في المنام كأن جبري عند رأسي، وميكائيل عند رجلي، يقول أحدهما لصاحبه: اضرب له مثلا .... الحديث)].* في هذا الحديث أن الراوي قد ذكر هذه الحال تارة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وتارة بصيغة نطقه؛ فيعدل إلى صيغة نطق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو قوله: (كأن جبريل عند رأسي) فإنه يفضي على تقديم جبريل على ميكائيل، وكذلك قدمه الله." (٢)

"عز وجل في قوله: ﴿وجبريل وميكال﴾.وهذا الإتيان من جبريل في منام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع كونه كان إيتائه إياه صلى الله (١٢٨/أ) عليه وسلم دالة في اليقظة.فالذي أراه في ذلك أنه جاءه مناما هو وميكائيل بإيتائه يضرب هذا المثل؛ فإن هذا مثل متصور من اثنين ولو قد جاء يقظة لكانت الرسالة شركة بين جبريل وميكائيل، وقد كان جبريل مخصوصا بالرسالة في اليقظة، فلما كانت حاله منام

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٣٨/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤١/٨

نزل مع جبريل غيره.* وإنما ضرب الله هذا مثلا لأنه أراد به ذكر الآخرة، فالناس في الدنيا نيام فإذا ماتوا انتبهوا، والمراد أن هذه الدار التي بناها الله لخلقه فنصب فيها مائدة، وأن الداعي إليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إلا أنه لم يذكر **في هذا الحديث** أن الله خلق نارا، وجعل البذارة محذرة منها؛ لأنه قد تقدم قولنا إن النار إنما خلقت كرامة لأهل الجنة؛ لأنه لولا وجود العذاب ما حلت النعمة ولا انتصر مظلوم فاشتفى قلبه.* أما قول الملائكة: (العين نائمة، والقلب يقظان) فإنه الحق، وفيه دليل على أن غيره - صلى الله عليه وسلم - ينام قلبه على إثر نوم عينه، فامتاز هو بأن قلبه لا ينام إذا نامت عيناه.وأما كونه عنى بالدار الجنة، فإن الله تعالى لما بنى الجنة على بناء لم يكن يستغرق وصفه القول أحب جل جلاله أن تراها عباده، وأن يدعو إليها." (١)

"ساعة واحدة عن صحبته، وما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطلب وقت التذكير عن الجذع، كان الجذع موطئا يطلب منه ويعرف به حالة التذكير، فكان ذلك الدولة للجذع، فلما رأى الجذع أن دولته قد تغيرت بانتقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى المنبر حن.- ٢٥٢٧ -الحديث الثاني والعشرون:[عن جابر، (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل على رجل من الأنصار، ومعه صاحب له، فسلم النبي - صلى الله عليه وسلم - على صاحبه فرد الرجل، فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، وهي ساعة حارة، وهو يحول في حائط له، يعني الماء، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إن كان عندك ماء بات في شنة، وإلا كرعنا) فقال الرجل: يا رسول الله عندي ماء بارد، فانطلق إلى العريش، فسكب في قدح ماء، ثم حلب عليه من داجن له، ثم شرب النبي - صلى الله عليه وسلم -، ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه)].* **في هذا الحديث** م ا يدل على إيثار الماء البارد بقوله: (إن كان عندك ماء بات في شنة، وإلا كرعنا) يعني إن لم يجد البارد شربنا من الحار، وذلك أن الماء البارد أفضل إذا وجد؛ لأنه فيه من صالح البدن أنه يجزئ منه القليل، فالشربة من الماء البارد (١٣١/أ) التي يشربها الرجلان لو قد كانت من غير الماء." (٢)

"- ٢٥٣١ -الحديث الثاني:[عن جابر، قال: (كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا خطب: احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش، يقول: صبحكم ومساكم، ويقول: بعثت أنا والساعة كهاتين؛ ويقرن بين إصبعيه: السبابة والوسطى، ويقول: أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله،

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٢/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٤٨/٨

وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة ضلالة، ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا فلأهله، ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي).وفي رواية: (كانت خطبة النبي – صلى الله عليه وسلم – يوم الجمعة بحمد الله، ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول على إثر ذلك، وقد علا صوته).وفي رواية: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخطب الناس: بحمد الله، ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله)]. * **في هذا الحديث** ما يدل على جواز تهيؤ الرجل للقول الذي يناسب فيه بين قوله وحاله، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا خطب علا صوته واحمرت عيناه كأنه منذر جيش، وذلك لأن القول أصل وضعه (١٣٢/أ) إرادة إفهام السامع ما." (١)

"– ٢٥٣٢ –الحديث الثالث:[عن جابر، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم، فصام الناس، ثم دعا بقدح من ماء، فرفعه حتى نظر الناس ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام؟ فقال: (أولئك العصاة، أولئك العصاة).وفي رواية: (فقيل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام، وإنما ينظرون فيها فعلت، فدعا بقدح من ماء بعد العصر)]. * **في هذا الحديث** جواز إفطار المسافر بعد أن نوى الصيام، والفطر له أفضل من الصوم؛ والصوم جائز. * وقد سبق ما يدل على ما قلنا في مسند أنس، سبق نحو حديث جابر في مسند ابن عباس. * فأما قوله: (أولئك العصاة) فلأنه إذا أمر أمرا يجب امتثاله، وتارة يأمر بمقاله، وتارة يأمر بفعاله، فلما أفطر كان أمرا بلسان الحال قاصدا بذلك الرخصة؛ ليقوى بالفطر على ما نهض له من الجهاد، فلما حمل أقواما بتطلعهم على أن يرغبوا عن فعله كانوا على غاية الغلط؛ لأنهم إن ظنوا أن." (٢)

"وفي رواية: (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رمل الثلاثة الأطواف من الحجر إلى الحجر الأسود).

وفي رواية: (رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف)].

* **في هذا الحديث** دليل على أنه يستحب للرجل إذا دخل عليه قوم أن يتعرفهم، فإن كان ذا بصر فيبصره، ويسأل عن من لم يعرفه ليعرف، وإن كان ضريرا يسأل عنهم؛ ليعطي كل إنسان من التفاته وقربه وحديثه ما يستحقه؛ لأن حال كل إنسان تطالبه بمبلغها من القول القرب والخطاب، ولهذا لما عرف جابر، محمد

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥١/٨

(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٥٣/٨

بن علي احتفل به وأكرمه.

* فأما مد يده إليه وحل إزاره فذلك ليبسطه، فإن الإنسان إذا دخل بيت نفسه حل إزاره، فأراد جابر أن يعرفه أنك في مثل منزلك، وإنما وضع يده على صدره ليؤنسه ويبسطه ليسأل عما بدا له من غير احتشام؛ ولأنه أراد أن يمر يده التي جاهد بها في سبيل الله، وصافح بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على صدره ليكرمه بذلك.

* وقوله: (فقام في نساجة) وهي ضرب من الملاحف المنسوجة، والمشجب: أعواد مركبة يوضع عليها الرحل والثياب، وهذا يدل على أنه يعد رداءه للخروج إلى الناس.

* وانظر إلى توفيق الله هؤلاء الجماعة الذين حضروا عند جابر، كيف." (١)

---

(١) الإفصاح عن معاني الصحاح ابن هبيرة ٣٦٠/٨